

النَّوْضُ الْمَيْحُ

لِشَيْخِ الْجَمْعِ الصَّحِيحِ

(٣٣)

مَكْتَبَةُ الْإِسْلَامِ
بِالْمَدِينَةِ الْمَكِّيَّةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



النَّوْضُ الْمَرْيَحُ لِشَرْحِ الْجَامِعِ الصَّحِيحِ

تصنيف
سراج الدين أبي مهنين عمر بن علي بن أحمد الأنصاري السافعي
المعروف بـ (ابن الملقن)
٧٢٣ - ٨٠٤ هـ

تحقيق
دار الفلاح
للبحوث العلمي وتحقيق التراث

بإشراف
جمال الدين سبيلان
جمعة فتيحي

تقديم
فضيلة الأستاذ الدكتور
أحمد محمد عبد الكريم
أستاذ الحديث بجامعة الأزهر

المجلد الثالث والثلاثون
(٧٢٦٨ - ٧٥٦٣)

إصدار
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
إدارة الشؤون التعليمية
دولة قطر



جميع الحقوق محفوظة

لوزارة الثقافة والشؤون الإسلامية

دولة قطر

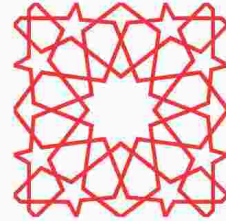
(٣٣)

رقم الإيداع بدار الكتب

2008/17425

الترقيم الدولي

977-17-6124-2



دار الفلاح

للبيروت العالمية وتحقيق التراث

لصاحبها الأستاذ / جمال الدين

أشاع أخصيص - حي الجامعة - الفيوم

ت ٠١٠٠٠٥٩٢٠٠

Kh_rbat@hotmail.com

فَرِيدٌ يُعْمَلُ فِي تَحْقِيقِ وَأَفْرَاجِ

كِتَابُ النُّوْضِجِ دَارُ الْفَتْحِ الْفَيْوْمِ

بِإِشْرَافِ

خَاتَمُ الْمُحَمَّدِ الرَّبَّاطِ
بِعَمَلَةِ فَتْحِ عَبْدِ الْحَلِيمِ

النَّحِيقُ وَالْمُقَابَلَةُ وَالنَّعْلِقُ:

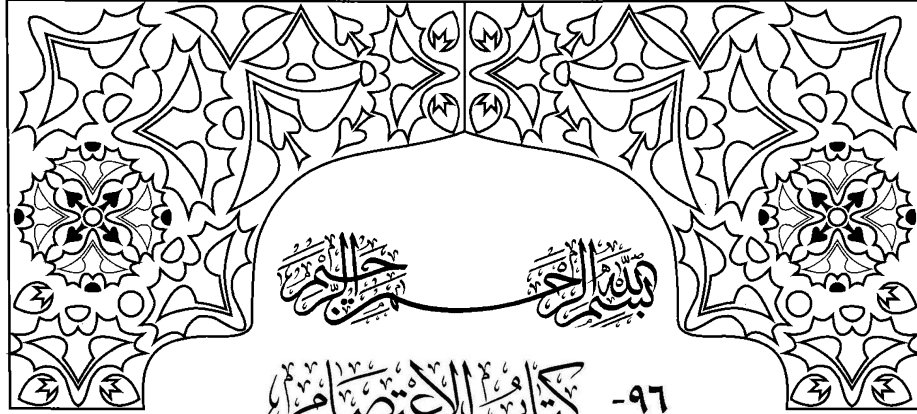
أَحْمَدُ فُوزِي إِبْرَاهِيمَ	وَأَسْلُ إِمَامَ عَبْدِ الْفَتْحِ
خَالِدُ مَصْطَفَى تَوْفِيقِ	حَسَامُ كَمَالِ تَوْفِيقِ
عَبْدُ اللَّهِ أَحْمَدُ فُؤَادِ	عِصَامُ حَمْدِي مُحَمَّدِ
أَحْمَدُ رُؤُوسِي عَبْدِ الْعَظِيمِ	رَبِّجُ مُحَمَّدُ عَوْضُ اللَّهِ
هَانِي رَمْضَانَ هَارِشَمِ	أَحْمَدُ عَوَيْسُ حَمِيدِي

مُحَمَّدُ زَكْرِيَّا نُورُفُ - سَامِعُ مُحَمَّدُ عِيدُ - سَيِّدُ عَزْزَتِ عِيدُ
عَادِلُ الْأَمْدِ مُحَمَّدُ - طَهْ مَصْطَفَى أَمِينُ - عِمَادُ مَصْطَفَى أَمِينُ
مُحَمَّدُ عَبْدِ الْفَتْحِ عَلِي - مُحَمَّدُ عَبْدِ التَّوَّابِ مَصْطَفَى عَبْدِ الْحَمِيدِ
وَنَامُ الْوَيْسُ

وَفِي الْأَمْبِيَّةِ وَالنَّسِجِ وَأَفْرَاجِ

خَالِدُ حَشِيشِ	السَّيِّدَةُ رَضَا حَجَّاجِ
مُحَمَّدُ عَلِي حَمْرَةَ	السَّيِّدَةُ هَبَّةُ سَعِيدِ الشَّيْخِ
مُحَمَّدُ فَارِسُ إِمَامِ	مُحَمَّدُ مَصْطَفَى

كِتَابُ الْإِعْتِصَامِ
بِالْكِتَابِ وَالسُّنَنِ



٩٦- كِتَابُ الْإِعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسِّنَةِ

٧٢٦٨- حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مِسْعَرٍ وَغَيْرِهِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ لِعُمَرَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَوْ أَنَّ عَلَيْنَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣] لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا. فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لَأَعْلَمُ أَيَّ يَوْمٍ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، نَزَلَتْ يَوْمَ عَرَفَةَ فِي يَوْمٍ جُمُعَةٍ. سَمِعَ سُفْيَانُ مِنْ مِسْعَرٍ، وَمِسْعَرٌ قَيْسًا، وَقَيْسٌ طَارِقًا. [انظر: ٤٥- مسلم: ٣٠١٧- فتح ١٣/٢٤٥].

٧٢٦٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ الْغَدَّ حِينَ بَايَعَ الْمُسْلِمُونَ أَبَا بَكْرٍ، وَاسْتَوَى عَلَى مَنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَشْهَدَ قَبْلَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَاخْتَارَ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ الَّذِي عِنْدَهُ عَلَى الَّذِي عِنْدَكُمْ، وَهَذَا الْكِتَابُ الَّذِي هَدَى اللَّهُ بِهِ رَسُولَكُمْ فَخُذُوا بِهِ تَهْتَدُوا، وَإِنَّمَا هَدَى اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ. [انظر: ٧٢١٩- فتح ١٣/٢٤٥].

٧٢٧٠- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ضَمَّنِي إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْكِتَابَ». [انظر: ٧٥-]

مسلم: ٢٤٧٧ - فتح ١٣/ ٢٤٥].

٧٢٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَبَّاحٍ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ عَوْفًا، أَنَّ أَبَا الْمُنْهَالِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَرْزَةَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يُغْنِيكُمْ - أَوْ نَعَشَكُمْ - بِالْإِسْلَامِ وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ. [انظر: ٧١١٢ - فتح ١٣/ ٢٤٥].

٧٢٧٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ يُبَايِعُهُ: وَأَقِرُّ بِذَلِكَ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ فِيمَا أَسْتَطَعْتُ. [انظر: ٧٢٠٣ - فتح ١٣/ ٢٤٥].

تقدمت غالب أحاديثه ولننبه عليها، فنقول:

ذكر في الباب حديث سفيان عن مسعر وغيره، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ لِعُمَرَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَوْ عَلَيْنَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣] لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا.

فَقَالَ عُمَرُ ﷺ: إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَيَّ يَوْمٍ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، نَزَلَتْ يَوْمَ عَرَفَةَ فِي يَوْمٍ جُمُعَةٍ. سَمِعَ سُفْيَانُ مَسْعَرًا، وَمِسْعَرٌ قَيْسًا، وَقَيْسٌ طَارِقًا.

وحديث أنس بن مالك ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ ﷺ حِينَ بَايَعَ الْمُسْلِمُونَ أَبَا بَكْرٍ ﷺ، فَقَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَاخْتَارَ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ الَّذِي عِنْدَهُ عَلَى الَّذِي عِنْدَكُمْ، وَهَذَا الْكِتَابُ الَّذِي هَدَى اللَّهُ بِهِ رَسُولَكُمْ فَخُذُوا بِهِ تَهْتَدُوا لِمَا هَدَى اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ.

وحديث ابن عباس رضي الله عنهما قَالَ: ضَمَّنِي إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْكِتَابَ».

وحديث أبي بَرْزَةَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ نَعَشَكُمْ بِالْإِسْلَامِ وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ.

وحديث ابن عمر رضي الله عنهما: أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ يُبَايِعُهُ: وَأَقِرُّ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ فِيمَا أَسْتَطَعْتُ.

الشرح :

قيل : معنى الآية : اليوم أكملت لكم دينكم بأن أهلكم عدوكم، وأظهرت دينكم على الدين كله، وقيل : المعنى : أكملت فوق ما تحتاجون إليه من الحلال والحرام في أمر دينكم، قال الداودي : في الآية تقديم وتأخير رضاه الإسلام منذ خلق الله تعالى الخلق، والواو لا توجب التقديم والتأخير، والاشتراك والرتبة، فأنزل الله على نبيه جملاً فسر منها ما أحتيج إليه، وما تأخر بيانه ولم ينزل في وقته فسرّه عند نزوله ؛ قال تعالى : ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ﴾ الآية [النساء : ٨٤].

فصل :

وكان تقديم عمر رضي الله عنه في الكلام بين يدي الصديق الغد من وفاة رسول الله ﷺ ؛ ليذكر من فضائل أبي بكر رضي الله عنه ما لم يمكن أن يذكره أبو بكر رضي الله عنه.

فصل :

وقول ابن عباس رضي الله عنهما : (ضمني رسول الله ﷺ) فيه قبول الخبر إذا سمعه وهو صغير، وقوله : (يغنيكم -أو- نعشكم) وقيل : صوابه : نعشكم^(١)، وفي رواية : يغنيكم، وهو مطابق للتبويب، وقال الداودي : ذكره لحديث أبي برزة إنما ذكره لقبول خبر الواحد.

فصل :

لا عصمة لأحد إلا في الكتاب والسنة والإجماع، والسنة : الطريقة،

(١) جاء في هامش الأصل : قال ابن قرقول في «المطالع» نعشكم، أي : رفعكم. كذا في «الاعتصام» لابن السكن، وعند كافة الرواة : يغنيكم، وحكى المستملي، عن الفربري أنه قال : هكذا وقع هنا، وإنما هو نعشكم، فلينظر في أصل البخاري.

وقسمها ابن بطال إلى واجب وغيره، فالأول: ما كان تفسيراً من رسول الله ﷺ لفرض الله، وكل ما أمر به أو نهى عنه أو فعله فهو سنة، ما لم يكن خاصاً له.

والثاني: ما كان من فعله تطوعاً ولا يحرج أحد في تركه كإجابة المؤذن، وكقوله: «لا تتخذوا الضيعة فترغبوا في الدنيا»^(١).

وأكثر الصحابة كان لهم ضياع، فدل أنه أدب منه نستعين به على دفع الرغبة في الدنيا، ومثل ذلك مما أمر به تأديباً لأئمة بأكرم الأخلاق من غير أن يوجب ذلك عليهم، ومن ذلك ما فعله في خاصة نفسه من أمر الدنيا كاتخاذ له نعله قباليين، ولبسه النعال السبتية، وصبغه إزاره بالورس، وحبه القرع، وإعجابه بالطيب، وحبه من الشاة الذراع، ونومه على الشق الأيمن، وسرعته في المشي، وخروجه يوم الخميس في السفر، وقدمه منه في الضحى وشبه ذلك، فلم يسنه لأئمة ولا دعاهم إليه، ومن تشبه به حباً له كان أقرب إلى ربه كفعل ابن عمر رضي الله عنهما في ذلك^(٢).

وقال أبو بكر بن الطيب: ما كان من أفعاله بياناً (المجمل)^(٣) فلا خلاف بين العلماء أنها على (الوجوب)^(٤).

واختلفوا ما كان منها واقعاً موقع القرب لا على وجه البيان

(١) رواه الترمذي (٢٣٢٨)، وأحمد ١/٣٧٧، والطيالسي ١/٢٩٧ (٣٧٧)، وأبو يعلى ١٢٦-١٢٧ (٥٢٠٠)، وابن حبان ٢/٤٨٧ (٧١٠)، والحاكم ٤/٣٢٢. كلهم من حديث ابن مسعود، وحسنه الترمذي، وصححه الحاكم، والألباني في «الصحيحة» (١٢).

(٢) «شرح ابن بطال» ١٠/٣٢٨-٣٢٩.

(٣) في النسخ: (الجملة) وفي هامش الأصل (الجملة)، والمثبت من «شرح ابن بطال».

(٤) في النسخ: (الجملة) وفي هامش الأصل (الجملة)، والمثبت من «شرح ابن بطال».

والامثال لتمثيل أمر (ربه)^(١) فقال مالك وأكثر أهل العراق: إنها على الوجوب إلا أن يمنع من ذلك دليل، وهو قول ابن شريج وابن خيران، وقال بعض أصحاب الشافعي: إنها على النذب وإن التأسى به مندوب إليه إلا أن يقوم دليل على [وجوبها، وقال كثير من أهل الحجاز والعراق وأصحاب الشافعي: إنها على الوقف إلا أن يقوم دليل على]^(٢) كونها ندباً أو مباحة أو محظورة^(٣). قال أبو بكر: وبهذا أقول^(٤).

وقال ابن حزم في «إحكامه»: أجمعوا كلهم إنسهم وجنهم في كل زمان ومكان على أن السنة واجب أتباعها، وأنها ما سنه رسول الله ﷺ، ومن أتبع ما صح برواية الثقات مسنداً إلى رسول الله ﷺ، فقد أتبع السنة يقيناً، ولزم الجماعة وهم أصحاب رسول الله ﷺ، والتابعون لهم بإحسان، ومن أتى بعدهم من الأئمة، وأن من أتبع أحداً غير سيدنا رسول الله ﷺ فلم يتبع السنة ولا الجماعة^(٥).



(١) كذا بالأصل، وفي «شرح ابن بطل» (لزمه).

(٢) ما بين المعقوفتين من «شرح ابن بطل» وسقط من الأصل ولا يستقيم الكلام بدونها.

(٣) أنظر: «أحكام القرآن» للجصاص ٥٢٣/٣، عند تفسيره لقوله تعالى ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾، «الفصول في الأصول» ٢١٢/٣-٢١٥، «المستصفى»

٢٧٤-٢٧٧، «البحر المحيط» ٢٥٩/٣-٢٦٠.

(٤) أنظر: «شرح ابن بطل» ٣٤٥/١٠-٣٤٦.

(٥) «الإحكام» ٥٣٨/٤.

١- باب قَوْلِهِ ﷺ: «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ»

٧٢٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي أُتِيْتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ، فَوُضِعَتْ فِي يَدِي». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقَدْ ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْتُمْ تَلْغُوثُهَا أَوْ تَرْغُوثُهَا، أَوْ كَلِمَةً تُشَبِّهُهَا. [انظر: ٢٩٧٧- مسلم: ٥٢٣- فتح ١٣/٢٤٧].

٧٢٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيٍّ إِلَّا أُعْطِيَ مِنَ الْآيَاتِ مَا مِثْلُهُ أَوْ مِنْ - أَوْ آمَنَ - عَلَيْهِ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيَتْ وَحْيًا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ، فَأَرْجُو أَنِّي أَكْثَرُهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [انظر: مسلم: ١٥٢- فتح ١٣/٢٤٧].

ذكر فيه حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي أُتِيْتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ، فَوُضِعَتْ فِي يَدِي». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقَدْ ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْتُمْ تَلْغُوثُهَا أَوْ تَرْغُوثُهَا، أَوْ كَلِمَةً تُشَبِّهُهَا.

وعنه ﷺ أيضًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ إِلَّا قَدْ أُعْطِيَ مِنَ الْآيَاتِ مَا مِثْلُهُ أَوْ مِنْ - أَوْ آمَنَ - عَلَيْهِ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيَتْ وَحْيًا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

الشرح:

قال (الهروي)^(١): جوامع الكلم: القرآن جمع الله فيه من الألفاظ اليسيرة منه معاني كثيرة، قال عمر بن عبد العزيز: عجت لمن لاحن

(١) في الأصل: (الجوهري) والمثبت من (ص ١).

الناس كيف لا يعرف جوامع الكلم^(١) أي: كيف لا يقتصر على الوجيز وترك الفضول، قال الداودي: ومما آتاه الله من جوامع الكلم ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ﴾ الآية [الأعراف: ١٩٩] فدخل في هذه جميع الأمر والنهي، وقبول الفرائض ومراعاتها، وكانت الأنبياء لا تطنب، وإنما تقول جملاً تؤدي بها ما أمرت به وتبلغ بها ما أرادت، وتوضح بها ما أحتيج إلى إيضاحه.

فصل :

(«آمن عليه البشر»). أي: صدقت بتلك الآيات؛ لإعجازها لمن شهدها، كقلب العصا حية، وفلق^(٢) البحر لموسى^(٣)، وكإبراء الأكمه والأبرص وإحياء الموتى لعيسى عليه السلام.

«وكان الذي أعطيت أنا وحياً أوحاه الله إليّ» فكان آية باقية دعي إلى الإتيان بمثله أهل التعاطي له، ومن نزل بلسانه، فعجزوا عنه ثم بقي آية ماثلة للعقول إلى من يأتي إلى يوم القيامة، يرون إعجاز الناس عنه رأي العين، والآيات التي أوتيها غيره من الأنبياء قبله رئي إعجازها في زمانهم، ثم لم تصحبهم إلا مدة حياتهم وانقطعت بوفاتهم، وكان القرآن باقياً بعد نبينا تحدى الناس إلى الإتيان بمثله، ويعجزهم على مرور الأعصار، فكان آية باقية لكل من أتى؛ فلذلك رجا أن يكون أكثرهم تابعا يوم القيامة، ثم إن الله ﷻ قد ضمن هذه الآية أن لا يدخلها الباطل إلى يوم القيامة بقوله: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩] وضمن نبينا بقاء شريعته وإن ضيع بعضها قوم^(٣) بقوله: «لا تزال طائفة من أمتي على الحق لا يضرهم من

(١) أنظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢٩٥/١.

(٢) في الأصل: (فرق)، والمثبت من (ص ١).

(٣) من (ص ١).

خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك»^(١).

فصل :

معنى (تلغونها): تأكلونها، يعني: الدنيا، من اللغث وهو طعام يغش بالشعير^(٢). و(ترغونها): ترضعونها من: رغت الجدي أمه، إذا رضعها، ومنه حديث الصدقة: لا يؤخذ منها الرمثاء^(٣) والماخض والرغوث^(٤).

وقال ابن بطال: قوله: (وأنتم تلغونها أو ترغونها) شك في أي الكلمتين قال عليه السلام^(٥). فأما اللغث باللام فلم أجده فيما تصفحت من اللغة، وأما رغت بالراء والغين المعجمة المفتوحة فمعروف عندهم، يقال: رغت كل أنثى ولدها، وأرغشته: أرضعته، فهي رغوث^(٦) كأنه قال: أنتم ترضعونها. كما قال عبد الله بن همام للنعمان بن بشير:

وذموا لنا الدنيا وهم يرضعونها أفأويق حتى ما يدرُّ لها ثعل^(٧)
وكذا قال الفراء وأبو عبد الملك أما باللام فلا يعرف له معنى، وأما الراء فمعناه: ترضعونها، والرغث: الرضاع، وناقة رغوث، أي: غزيرة

(١) رواه مسلم (١٩٢٠) كتاب: الإمارة، باب: قوله ﷺ «لا تزال طائفة...»، وأبو داود (٤٢٥٢)، وأحمد ٢٧٨/٥. من حديث ثوبان.

(٢) في «النهاية» ٢٥٦/٤: يغث بالشعير. وما في «اللسان» (لغث) يوافق ما ساقه المصنف.

(٣) في «النهاية»: الربي.

(٤) لم أقف عليه مسنداً بهذا اللفظ إن ساقه على أنه حديث مرفوع. ولكن وجدته كسياقة المصنف في «النهاية» ٢٣٨/٢ (رغث).

(٥) ليس من قول النبي ﷺ وإنما هو قول أبي هريرة وهم فيه ابن بطال وتبعه المصنف.

(٦) «شرح ابن بطال» ٣٣٠/١٠.

(٧) انظر «تهذيب اللغة» ٤٨٢/١، «لسان العرب» ٤٨٤/١.

اللبن، وكذلك الشاة^(١).

وكذلك قال: تنتثلونها. أي: تستخرجونها، قال أبو عبيد: النثل: ترك الشيء بمرة واحدة، يقال: أنثل ما في كنانته إذا صبها ونثرها^(٢). وذكر ابن سيده أن اللغيث: الطعام المخلوط بالشعير كالبغيث عن ثعلب^(٣) وفي «المنتهى» لأبي المعالي: لغث طعامه ولعته، بالغين والعين إذا فرقه، عن يعقوب، واللغيث ما يبقى في المكوك من البر. قلت: فعلى هذا يكون معناه، وأنتم تأخذون الطعام فتفرقونه لمن تريدون بعد حوزكم إياه، ويكون أدخل في المعنى من الرء والغين التي ذكرها، وزعم بعض من تكلم على هذا الحديث أنه رآه: تلحقونها - بالعين والقاف - وهو متوجه.

فصل :

(«مفاتيح خزائن الأرض»). ما يفتح الله على أمته، و(خزائن) جمع خزانة، وهي الموضع الذي يخزن فيها سمي بذلك؛ لأنها من سبب المخزون، وقوله: «ما مثله أومن»، قال ابن التين: صوابه (آمن) ثلاثي، يقال: آمنته على كذا وأئتمنته، قال تعالى: ﴿مَا لَكَ لَا تَأْمَنَّا عَلَى يُوسُفَ﴾ [يوسف: ١١] وقال تعالى: ﴿مَنْ إِنْ تَأْمَنُهُ بِقَنْطَرٍ﴾ [آل عمران: ٧٥].

فصل :^(٤)

الذي أوتي الأنبياء: أوتي صالح الناقة، وإبراهيم برد النار عليه، وموسى الآيات البينات. وقد سلفت على نمط آخر في كتاب العلم.



(١) «اللسان» ١٦٨٠/٣ (رغث).

(٢) في الأصل: (وتركها)، والمثبت من (ص١)، وأنظر: «اللسان» ٤٣٤١/٧ (نثل).

(٣) «المحكم» ٢٨٧/٥. (٤) من (ص١).

٢- باب الاقتداء بسُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

وَقَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَجَعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ [الفرقان: ٧٤] قَالَ: أئِمَّةٌ نَقْتَدِي بِمَنْ قَبَلْنَا، وَيَقْتَدِي بِنَا مَنْ بَعَدَنَا. وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ: ثَلَاثُ أَحْبَبَهُنَّ لِنَفْسِي وَلِإِخْوَانِي: هَذِهِ السُّنَّةُ أَنْ يَتَعَلَّمُوهَا وَيَسْأَلُوا عَنْهَا، وَالْقُرْآنُ يَتَفَهَّمُوهُ وَيَسْأَلُوا عَنْهُ، وَيَدْعُوا النَّاسَ إِلَّا مِنْ خَيْرٍ.

٧٢٧٥- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى شَيْبَةَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، قَالَ: جَلَسَ إِلَيَّ عَمْرُو فِي مَجْلِسِكَ هَذَا فَقَالَ: هَمَمْتُ أَنْ لَا أَدْعَ فِيهَا صَفْرَاءَ وَلَا بَيْضَاءَ إِلَّا قَسَمْتُهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ. قُلْتُ: مَا أَنْتَ بِفَاعِلٍ. قَالَ: لَمْ؟ قُلْتُ: لَمْ يَفْعَلْهُ صَاحِبَاكَ قَالَ هُمَا الْمَرَانِ يُقْتَدَى بِهِمَا. [انظر: ١٥٩٤- فتح ٢٤٩/١٣].

٧٢٧٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَأَلْتُ الْأَعْمَشَ، فَقَالَ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ: سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ مِنَ السَّمَاءِ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ فَقَرَأُوا الْقُرْآنَ وَعَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ». [انظر: ٦٤٩٧- مسلم: ١٤٣- فتح ٢٤٩/١٣].

٧٢٧٧- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ، سَمِعْتُ مُرَّةَ الْهَمْدَانِي يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَإِنَّ مَا تُوعَدُونَ لَا تِ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ. [انظر: ٦٠٩٨- فتح ٢٤٩/١٣].

٧٢٧٨، ٧٢٧٩- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «لَا تَقْضِينَ بَيْنَكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ». [انظر: ٢٣١٤، ٢٣١٥- مسلم: ١٦٩٧، ١٦٩٨- فتح ٢٤٩/١٣].

٧٢٨٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءٍ

ابن يسار، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى». قالوا: يا رسول الله، ومن يأبى؟ قال: «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى». [فتح ٢٤٩/١٣].

٧٢٨١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِبَادَةَ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ -وَأَنْشَى عَلَيْهِ- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، حَدَّثَنَا -أَوْ سَمِعْتُ- جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: جَاءَتْ مَلَائِكَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَائِمٌ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ نَائِمٌ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ. فَقَالُوا: إِنَّ لِصَاحِبِكُمْ هَذَا مَثَلًا، فَاضْرِبُوا لَهُ مَثَلًا. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ نَائِمٌ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ. فَقَالُوا: مَثَلُهُ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى دَارًا، وَجَعَلَ فِيهَا مَادُبَةً وَبَعَثَ دَاعِيًا، فَمَنْ أَجَابَ الدَّاعِيَ دَخَلَ الدَّارَ وَآكَلَ مِنَ المَادُبَةِ، وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّاعِيَ لَمْ يَدْخُلِ الدَّارَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنَ المَادُبَةِ. فَقَالُوا: أَوَلَوْهَا لَهُ يَفْقَهُهَا فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ نَائِمٌ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ. فَقَالُوا: فَالدَّارُ الْجَنَّةُ، وَالدَّاعِي مُحَمَّدٌ ﷺ، فَمَنْ أَطَاعَ مُحَمَّدًا ﷺ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَى مُحَمَّدًا ﷺ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ فَرْقٌ بَيْنَ النَّاسِ.

تَابَعَهُ قُتَيْبَةُ عَنْ لَيْثٍ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ، عَنْ جَابِرٍ خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ. [فتح ٢٤٩/١٣].

٧٢٨٢- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: يَا مَعْشَرَ الْقُرَاءِ، اسْتَقِيمُوا، فَقَدْ سُبِقْتُمْ سَبْقًا بَعِيدًا، فَإِنْ أَخَذْتُمْ يَمِينًا وَشِمَالًا، لَقَدْ ضَلَلْتُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا. [فتح ٢٥٠/١٣].

٧٢٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمًا فَقَالَ: يَا قَوْمُ، إِنِّي رَأَيْتُ الْجَيْشَ بَعِيْنِي، وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْعُرْيَانُ، فَالْجَبَاءُ. فَأَطَاعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ قَوْمِهِ فَأَذَلُّوا، فَأَنْطَلَقُوا عَلَى مَهْلِهِمْ فَجَبَّوْا، وَكَذَبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَأَصْبَحُوا مَكَانَهُمْ، فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ، فَأَهْلَكَهُمْ وَاجْتَاَحَهُمْ، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ

أَطَاعَنِي فَاتَّبَعَ مَا جِئْتُ بِهِ، وَمَثَلُ مَنْ عَصَانِي وَكَذَّبَ بِمَا جِئْتُ بِهِ مِنَ الْحَقِّ». [انظر: ٦٤٨٢ - مسلم: ٢٢٨٣ - فتح ١٣ / ٢٥٠].

٧٢٨٤، ٧٢٨٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ، قَالَ عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ! فَقَالَ: وَاللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عَقْلًا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهِ. فَقَالَ عُمَرُ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ.

قَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ، عَنِ اللَّيْثِ: عَنَّا. وَهُوَ أَصَحُّ. [انظر: ١٣٩٩، ١٤٠٠ - مسلم: ٢٠ - فتح ١٣ / ٢٥٠].

٧٢٨٦ - حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَدِمَ عَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ - بِنُ حُذَيْفَةَ بْنِ بَدْرٍ فَنَزَلَ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحَرِّ بْنِ قَيْسِ بْنِ حِصْنٍ، وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُدْنِيهِمْ عُمَرُ، وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَجْلِسِ عُمَرَ وَمُشَاوَرَتِهِ كَهُولًا كَانُوا أَوْ شُبَّانًا - فَقَالَ عَيْنَةُ لِابْنِ أَخِيهِ: يَا ابْنَ أَخِي، هَلْ لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ فَتَسْتَأْذِنَ لِي عَلَيْهِ؟ قَالَ: سَأَسْتَأْذِنُ لَكَ عَلَيْهِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَاسْتَأْذِنَ لِعَيْنَةَ، فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، وَاللَّهِ مَا تُغْطِينَا الْجَزْلَ، وَمَا تَحْكُمُ بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ. فَغَضِبَ عُمَرُ حَتَّى هَمَّ بِأَنْ يَقَعَ بِهِ، فَقَالَ الْحَرُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩] وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ. فَوَاللَّهِ مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ حِينَ تَلَاهَا عَلَيْهِ، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ. [انظر: ٤٦٤٢ - فتح ١٣ / ٢٥٠].

٧٢٨٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ ابْنَةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهَا قَالَتْ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ حِينَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ، وَالنَّاسُ قِيَامٌ وَهِيَ قَائِمَةٌ تُصَلِّي، فَقُلْتُ: مَا لِلنَّاسِ؟ فَأَشَارَتْ بِيَدِهَا نَحْوَ السَّمَاءِ فَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ! فَقُلْتُ: آيَةٌ؟ قَالَتْ بِرَأْسِهَا أُنْ نَعَمْ. فَلَمَّا أَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَمْدَ اللَّهِ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَرَهُ إِلَّا وَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي، حَتَّى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَأُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ قَرِيبًا مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ - أَوِ الْمُسْلِمُ، لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ، فَأَجَبْنَا وَآمَنَّا. فَيُقَالُ: نَمْ صَالِحًا، عَلِمْنَا أَنَّكَ مُوقِنٌ. وَأَمَّا الْمُنَافِقُ - أَوِ الْمُرْتَابُ، لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ». [انظر: ٨٦- مسلم: ٩٠٥- فتح ١٣/ ٢٥١].

٧٢٨٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «دَعُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَاتُوا مِنْهُ مَا أَسْتَطَعْتُمْ». [مسلم: ١٣٣٧م- فتح ١٣/ ٢٥١].

وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ: ثَلَاثُ أَحْبَبُّهُنَّ لِنَفْسِي وَلِإِخْوَانِي: هَذِهِ السُّنَّةُ أَنْ يَتَعَلَّمُوهَا وَيَسْأَلُوا عَنْهَا، وَالْقُرْآنُ أَنْ يَتَفَهَّمُوهُ وَيَسْأَلُوا عَنْهُ، وَيَدْعُوا النَّاسَ إِلَّا مِنْ خَيْرٍ.

وهذا أخرجه اللالكائي في «سننه الكبير» من حديث القعنبي عن حماد بن زيد عنه.

ثم ساق البخاري أحاديث:

أحدها: حديث أبي وائل قال: جَلَسْتُ إِلَى شَيْبَةَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: جَلَسَ إِلَيَّ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مَجْلِسِكَ هَذَا فَقَالَ: هَمَمْتُ أَنْ لَا أَدْعَ فِيهَا صَفْرَاءَ وَلَا بَيْضَاءَ إِلَّا قَسَمْتُهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ. قُلْتُ: مَا أَنْتَ بِفَاعِلٍ. قَالَ:

لَمْ؟ قُلْتُ: لَمْ يَفْعَلْهُ صَاحِبَاكَ، فَقَالَ: هُمَا الْمَرَّانِ يُقْتَدَىٰ بِهِمَا.

ثانيها: حديث حذيفة رضي الله عنه: «أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ مِنَ السَّمَاءِ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ فَقَرَأُوا الْقُرْآنَ وَعَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ».

ثالثها: حديث مُرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَإِنَّ مَا تُوعَدُونَ لَآتٍ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ.

رابعها: حديث أبي هريرة وزيد بن خالد رضي الله عنهما قَالَ^(١): كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ».

خامسها: حديث أبي هريرة رضي الله عنه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ يَأْبَى؟ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى».

سادسها: حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه. أَخْرَجَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادَةَ، ثَنَا يَزِيدُ، ثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ -وَأَنْتَنِي عَلَيْهِ- أَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، عَنْهُ قَالَ: جَاءَتْ مَلَائِكَةُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ نَائِمٌ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ نَائِمٌ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ.. الْحَدِيثُ

ثُمَّ قَالَ: تَابَعَهُ قُتَيْبَةُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه: قَالَ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم.

سابعها: حديث حذيفة رضي الله عنه قَالَ: يَا مَعْشَرَ الْقُرَاءِ، اسْتَغْفِرُكُمْ، فَقَدْ سَبَقْتُمْ سَبْقًا بَعِيدًا، وَإِنْ أَخَذْتُمْ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَقَدْ ضَلَلْتُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا. ثَامِنُهَا: حَدِيثُ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه: «أَنَا النَّذِيرُ الْعُرْيَانُ». وَقَدْ سَلَفَ.

تاسعها: حديث أبي هريرة رضي الله عنه: فِي قَوْلِهِ: لَوْ مَنَعُونِي عَقَالًا. ذَكَرَهُ عَنْ

(١) وقع بعدها بالأصل (أنا وزيد بن خالد) وعليها علامة حذف (لا-إلى).

قتيبة، ثنا الليث، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْهُ. وَقَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ عُقَيْلٍ: عَنَّا. وَهُوَ أَصَحُّ.

العاشر: حديث ابن عباس رضي الله عنهما: قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنِ بْنِ بَدْرِ فَتَزَلَ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحُرِّ بْنِ قَيْسٍ، الْحَدِيثِ. وَفِي آخِرِهِ: فَوَاللَّهِ مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ.

الحادي عشر: حديث أسماء رضي الله عنها في الكسوف.

الثاني عشر: حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «دَعُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ».

الشرح:

أمر الرب جل جلاله عباده باتباع نبيه والاقترداء بسنته، فقال: ﴿فَتَأْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الأعراف: ١٥٨]، وقال: ﴿فَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ﴾ الآية [الأعراف: ١٥٧] وتوعد من خالف سبيله ورغب عن سنته فقال: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾ الآية [النور: ٦٣]، وهذه الآيات مصدقة لأحاديث هذا الباب.

فصل :

وقول عمر رضي الله عنه: (لقد هممت أن لا أدع صفراء ولا بيضاء) يعني: ذهباً ولا فضة، أراد أن يقسم المال الذي يجمع بمكة وفضل عن بغيتها ومؤنتها، ويضعه في مصالح المسلمين، فلما ذكره شبيه أنه عليه السلام والصديق بعده لم يتعرض له لم يسعه خلافهما، ورأى أن الاقتداء بهما واجب، فربما تهدم البيت أو خلق بعض آلاته فصرف ذلك المال فيه، (ولو)^(١) صرف ذلك المال في منافع المسلمين لكان كأنه قد

(١) بالأصل (وله) والمثبت من (ص ١) وهو الموافق لما في «شرح ابن بطال».

خرج عن وجهه الذي سُبِّل فيه.

فصل :

وما ذكره البخاري في تفسير الآية هو قول الحسن، وقال الضحاك :
إنه يقتدى بنا في الخير.

فصل :

وأما الأمانة التي في حديث حذيفة رضي الله عنه فإنها الإيمان وجميع شرائعه،
والتنزه عن الخيانة وشبهها.

والجذر: أصل الشيء فدل ذلك أن الإيمان مفروض على القلب
ولا بد من النية في كل عمل على ما يذهب إليه جمهور الأئمة^(١).

وقوله: «نزلت في جذر قلوب الرجال» يعني: (بعض رجاله)^(٢)
الذين ختم الله لهم بالإيمان، وأما من لم يقدر له به، فليس بداخل
في ذلك، ألا ترى قوله: «ونزل القرآن ثم قرءوا من القرآن وعلموا
من السنة». يعني: المؤمنين خاصة المذكورين في أول الحديث.

وقد أسلفنا أن الجذر بفتح الجيم -وحي كسرهما- ثم ذال معجمة،
قال أبو عبيد: وهو الأصل من كل شيء^(٣) أتى بقوله: «في جذر قلوب
الرجال»، أي: أصل قلوبهم.

فصل :

وشيوخ البخاري في حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «كل أمتي يدخلون الجنة
إلا من أبى» محمد بن سنان هو: الباهلي العوفي؛ لنزوله فيهم، وشيخه

(١) أنظر: «الفصول في الأصول» ١٠/ ٢٦٠-٢٦١، «أنوار البردق» ٤٧/ ٢، «المنثور
في القواعد» ٣/ ٢٨٥-٢٨٩، «إعلام الموقعين» ٣/ ٩١.

(٢) من (ص ١). (٣) «غريب الحديث» ٢٢٩/ ٢.

في حديث جابر محمد بن عبادة - هو: ^(١) بفتح العين والباء ^(٢) وما عداه في الصحيحين: عبادة - بضم العين.

فصل :

ومتابعة قتيبة أخرجها الترمذي، ثم قال: هو [مرسل] ^(٣) سعيد بن أبي هلال لم يدرك جابراً، وقد روي هذا الحديث عن النبي ﷺ من غير هذا الوجه بإسناد أصح من هذا ^(٤)، وقال خلف الواسطي في «أطرافه» لم يسمع سعيد من جابر، والحديث ليس بمتصل، وكأن الترمذي يشير بالإسناد الصحيح إلى ما رواه هو من حديث سعيد بن ميناء، وقال: صحيح غريب من هذا الوجه، فقال: حدثنا محمد بن سنان عن سليم بن حيان عنه.

فصل :

قوله: («من أبى» قالوا: ومن يأبى؟) هذا الحرف من النوادر؛ لأن الفعل إذا لم يكن عينه ولا لامه من حروف ^(٥) الحلق كان مستقبلاً بالكسر أو الضم إلا نادراً، منها هذا، وحيى يحيى، وقلبي يقلبي و(ركن يركن) ^(٦)، واعتل بهذا الفعل فإنهم أقاموا الألف مقام الهمزة وهي حرف حلق، وهذا التعليل لا يصح في (ركن يركن) ^(٦).

(١) من (ص ١).

(٢) بهامش الأصل كتب: لا يحتاج إلى تقييد الباء بالفتح؛ لأن بعدها الألف.

(٣) زيادة من «سنن الترمذي».

(٤) الترمذي (٢٨٦٠).

(٥) في الأصل (حرف)، والمثبت من (ص ١).

(٦) في الأصل: (زكى يزكى)، والمثبت من (ص)، وأنظر: «المخصص» ٢٧٨/٤ كتاب المصادر والأفعال.

والمأدبة -بضم الدال وفتحها فصيحتان- حكاهما الجوهري^(١) وغيره، والمشهور الضم، والفتح مفعلة من الأدب، وفي حديث علي: أما إخواننا بنو أمية فقادة أدبة^(٢). الأدبة: جمع أديب- مثل كاتب وكتبة- وهو الذي يدعو الناس إلى المأدبة.

وقوله: «العين نائمة والقلب يقظان». يدل على أن رؤيا الأنبياء وحي؛ لثبات القلب، ولذلك قال عليه السلام: «إن عيني تنام ولا ينام قلبي»^(٣) وكذلك الأنبياء، قال تعالى: ﴿إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُ﴾ [الصافات: ١٠٢] (وفيه: دليل أن الفهم والمعرفة في القلب)^(٤).

وقول الملك: «أولوها له» يدل على أن الرؤيا على ما عبرت في النوم.

فصل :

وقوله: (سبقتم سبقاً بعيداً) هو بضم السين مثل ضربت ضرباً.

فصل :

قوله: «وأنا النذير العريان» قال ابن السكيت: هو رجل من خثعم حمل عليه يوم ذي الخلصة عوف بن عامر، فقطع يده ويد امرأته^(٥). وقال الخطابي: إن النذير إذا كان على مركب عال فبصر بالعدو نزع ثوبه ولاح به ينذر القوم، فسمي العريان^(٦).

(١) «الصحاح» ٨٦/١ مادة (أدب).

(٢) رواه عبد الرزاق في «المصنف» ٤٥٢/٥ (٩٧٦٩) وفي «جامع معمر» ٥٧/١١ (١٩٩٠٠).

(٣) سلف برقم (١١٤٧) أبواب التهجد، باب: إذا نام ولم يصل بال الشيطان في أذنه.

(٤) من (ص ١). (٥) «إصلاح المنطق» ص (٣٢٣).

(٦) «أعلام الحديث» ٣/٢٢٥١، ونصه فيه: معناه أن الربيثة إذا كان على مركب عال، فبصر بالعدو، نزع [ثوبه] فألاح به ينذر القوم، فبقي عرياناً.

وقال أبو عبد الملك: هذا مثل قديم، وهو: أن رجلاً لقي جيشاً فجردوه، فجاء إلى المدينة فقال: رأيتُ الجيش بعيني وأنا النذير العريان لكم، فتروني عرياناً: جردوني الجيش. وقوله: «فالنجاه» أي: السرعة، وهو ممدود، ويصح أن يكون من نجا ينجو نجاه من النجاة.

فصل :

وقوله: «فأدلجوا» أي: ساروا من أول الليل مأخوذ من الإدلاج، أي: أدلجوا، وضبط بتشديد الدال، أي: ساروا بسحر، والاسم منهما الدلجة بالضم والفتح، ومعنى أجتاحهم: استأصلهم، ومنه الجائحة المفسدة للثمار.

فصل :

وقول عمر رضي الله عنه في أهل الردة على وجهين^(١)، واحتجاج الصديق، ورجع إليه الصحابة كلهم، وثبتت حجته لهم، وكان أهل الردة على وجهين: قوم كفروا، وقوم أمتنعوا من الزكاة وأقروا بالإسلام، وأراد عمر رضي الله عنه الكف عن هؤلاء، وأراد الصديق قتالهم على الفساد في الأرض؛ لأنهم لا فساد عليهم من منع فريضة، وحكم نافي الزكاة الكفر فإن قدر عليه أخذت منه قهراً، واختلف في إجزائها لأجل النية.

(١) كذا بالأصل، والصياغة لهذا الفصل ركيكة توحى بأنه ربما سقط شيء. وفي «شرح ابن بطلال» ٣/ ٣٩١ قال: وكانت الردة على ثلاثة أنواع: قوم كفروا وعادوا إلى ما كانوا عليه من عبادة الأوثان، وقوم آمنوا بمسيلمه وهم أهل اليمامة، وطائفة منعو الزكاة وقالوا: ما رجعنا عن ديننا ولكن شحنا على أموالنا. فرأى أبو بكر قتال الجميع، ووافقه على ذلك جميع الصحابة بعد أن خالفه عمر في ذلك، ثم بان له صواب قوله فرجع إليه.

فصل :

(الحر) - بحاء مهملة مضمومة ثم راء - ابن قيس، وفي الأنصار
الجد بن قيس - بفتح الجيم ثم دال - سيد بني سلمة قال لهم عليه السلام :
«من سيدكم؟» قالوا: الجد بن قيس على أن نزنه بشيء من البخل.
فقال: «أي داء أدوى من البخل»^(١).

فصل :

قول عيينه: (ما تعطينا الجزل) أي: العطاء الجزل، وهو العظيم
الكثير، وكان عيينة هذا رئيس قومه، وهو الأحمق المطاع، ولم
يعرف رئيس شحيح إلا أبو سفيان، ولا رئيس صغير إلا أبو جهل،
وعيينة هو الذي قال فيه رسول الله ﷺ: «بئس أخو العشيرة»، فلما
أقبل بش له^(٢). وذكر أنه أرتد بعد رسول الله ﷺ ثم راجع الإسلام^(٣).

فصل :

معنى قول الحر: (فما جاوزها عمر، وكان وقافاً عند كتاب الله) هو
معنى الترجمة والإعراض عن الجهل - إذا صح إنه جهل - مرغب فيه
مندوب إليه.

(١) رواه الطبراني ٨١/١٩ (١٦٣)، (١٦٤) من حديث كعب بن مالك، وقال الهيثمي
في «المجمع» ٣١٥/٩: رواه الطبراني بإسنادين، ورجال أحدهما رجال
الصحيح، غير شيخي الطبراني، ولم أر من ضعفهما أهما.
ورواه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٩٦)، والطبراني في «الوسيط» ٣٧٣١٨/٨
(٨٩١٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣١٧/٧، والبيهقي في «الشعب» ٤٣١/٧
(١٠٨٥٩) كلهم من حديث جابر بن عبد الله. بلفظ: (إنا لنخله).

(٢) سبق برقم (٦٠٣٢) كتاب: الأدب، باب: لم يكن النبي ﷺ فاحشاً.

(٣) أنظر ترجمته في «معركة الصحابة» لأبي نعيم ٢٢٤٧/٤ (٢٣٥٧)، و«الاستيعاب»
٣١٦/٣ (٢٠٧٨)، و«الإصابة» ٥٤/٣ (٦١٥١).

وأما إذا كان الجفاء على السلطان تعمدًا واستخفافًا بحقه فله تغييره والتشديد فيه، واستعمال عمر رضي الله عنه لهذه الآية [يدل] ^(١) على أنها غير منسوخة، وهو قول مجاهد وقتادة ^(٢).

وروى هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير قال: نزلت هذه الآية في أخذ (العفو) ^(٣) من أخلاق ^(٤) الناس وأعمالهم، وما لا يجهدهم، ^(٥) فعلى هذا القول هي محكمة، وهذا لفظه لفظ ^(٦) الأمر، وهو تأديب من الله لنبيه، وفي تأديبه تأديب لأئمة، فهو تعليم للمعاشرة الجميلة.

وقد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله: ﴿خُذِ الْعَفْوَ﴾ يعني: الفضل من أموال الناس ثم نسخ ذلك، وهو قول الضحاك والسدي.

وفيها قول ثالث عن ابن زيد قال: أمر الله تعالى نبيه بالعفو عن المشركين وترك الغلظة عليهم قبل أن يفرض عليه قتالهم ثم نسخت بالقتال ^(٧).

فصل :

قوله: «فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه

(١) ليست بالأصل، والمثبت من «شرح ابن بطلال».

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» ٦/١٥٢-١٥٥ (١٥٥٤٦، ١٥٥٦٣).

(٣) في الأصل: (القوم) والمثبت من «شرح ابن بطلال».

(٤) في (ص١): أموال.

(٥) سبق برقم (٤٦٤٣)، (٤٦٤٤) كتاب: التفسير، سورة الأعراف، مختصراً.

(٦) في الأصل: (لفظة)، والمثبت من (ص١).

(٧) رواه الطبري في «تفسيره» ٦/١٥٢-١٥٣ (١٥٥٥٤-١٥٥٥٧) عن ابن عباس

والضحاك والسدي وابن زيد.

ما أَسْتَطَعْتُمْ». أحتج به من قال: إن الأمر موضوع على الندب دون الإيجاب؛ لأنه علق الأمر بمشيئتنا واستطاعتنا، وألزمنا الانتهاء عما نهى عنه فوجب حمل النهي على الوجوب دون الأمر^(١). ورده ابن الطيب، وقال: التعلق به غير صحيح ومعنى قوله: «فأتوا منه ما أَسْتَطَعْتُمْ» إذا كنتم مستطيعين، وقد يأمر^(٢) بالفعل الذي نستطيعه على سبيل الوجوب كما يأمر به على الندب، ولا يدل على أنه ليس بواجب، قال تعالى: ﴿فَأَتُوا اللَّهَ مَا أَسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، ولم يرد به ندبنا إلى التقوى دون إيجابه، ومعنى الآية والخبر: أن أتقوه إذا كنتم سالمين غير عجزة قادرين، ولم يرد أنه لا يؤمر إلا من قد وجدت قدرته على الفعل كما قالت القدرية^(٣).

قال المهلب: من أحتج بهذا الحديث أن النواهي أوجب من^(٤) الأوامر فهو خطأ؛ لأنه عليه السلام لم ينه بهذا الحديث عن المحرمات التي نهى الله عنها في كتابه، بأن حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن، وإنما أراد فإذا نهيتكم عما هو مباح لكم أن تأتوه، فإنما نهيتكم رفقا بكم، كنهيه عن الوصال إبقاء عليهم، (كنهيه عبد الله بن عمرو عن صيام الدهر وقيام الدهر كله)^(٥) وكنهيه عن إضاعة المال لئلا يكون سببا لهلاككم، ونهيه عن كسب الحجام وعسب الفحل تنزها واعتلاء عن الأعمال الوضيعة، وأما الأمر الذي أمرهم (أن يأتوا)^(٦) منه ما

(١) أنظر: «مشكل الآثار» للطحاوي ١/ ٢٤-٢٦، «المستصفى» ٢٠٨-٢٠٩.

(٢) بالأصل: (أمروا) والمثبت من (ص ١).

(٣) أنظر: «شرح ابن بطلال» ١٠/ ٣٣٦. (٤) من (ص ١).

(٥) من (ص ١)، وفيه: (عبد الله بن عمر) خطأ.

(٦) في الأصل: (الذي أتوا) والمثبت من (ص ١).

أَسْتَطَاعُوا فَهُوَ الْأَمْرُ مِنَ التَّوَاصِي بِالْخَيْرِ وَالصَّدَقَاتِ وَصِلَةِ الرَّحِمِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا سَنَهُ وَلَيْسَ بِفَرْضٍ، وَلِذَلِكَ قَالَ لَهُمْ: «فَأَتُوا مِنْهُ مَا أَسْتَطَعْتُمْ». أَيُّ: لَمْ أَمُرْكُمْ بِذَلِكَ أَمْرٌ إلِزامٌ وَلَا أَمْرٌ حَتْمٌ أَنْ تَبْلُغُوا غَايَاتِهِ، وَلَكِنْ مَا أَسْتَطَعْتُمْ مِنْ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَفَا عَمَّا لَا يَسْتَطَاعُ، وَعَلَى هَذَا الْمَعْنَى خَرَجَ لَفْظُ الْحَدِيثِ مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ لِأَنَّ أَصْحَابَهُ كَانُوا يَكْثُرُونَ سُؤَالَهِ عَنْ أَعْمَالٍ مِنَ الطَّاعَاتِ يَحْرُصُونَ عَلَى فَعْلِهَا، فَكَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَنْهَاهُمْ عَنِ التَّشَدُّدِ وَيَأْمُرُهُمْ بِالرَّفْقِ؛ خَشْيَةَ الْإِنْقِطَاعِ، وَسَيِّئَاتِي بَعْضُ ^(١) مَذَاهِبِ الْعُلَمَاءِ فِي الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ فِي بَابِ النَّهْيِ عَلَى التَّحْرِيمِ إِلَّا مَا يَعْرِفُ إِبَاحَتَهُ بَعْدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ^(٢).

فصل :

قَوْلُهُ فِي حَدِيثِ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «وَأَوْحَى إِلَيَّ أَنْكُمْ تَفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ قَرِيبًا مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ». أَيُّ: فِتْنًا قَرِيبًا، وَيَصِحُّ أَنْ يَكُونَ: فِتْنَةٌ قَرِيبًا، وَأَتَى بِهِ عَلَى الْمَعْنَى أَيُّ تَبْتَلُونَ بِلَاءً قَرِيبًا، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٩] أَيُّ: إِنْ إِحْسَانَهُ أَوْلَى، وَلَأَنْ (مَا كَانَ) ^(٣) تَأْنِيثُهُ حَقِيقِيًّا يَجُوزُ تَذْكِيرُهُ.



(١) فِي الْأَصْلِ: (تَقْصِي) وَالْمَثْبُتُ مِنْ (ص ١).

(٢) «شرح ابن بطال» ١٠/٣٣٦.

(٣) هَكَذَا بِالْأَصْلِ وَهُوَ خَطَأٌ، وَالصَّوَابُ هُوَ: (مَا لَا يَكُونُ) وَهُوَ الْمَوْافِقُ لِمَا فِي بَابِ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَكَلِمَةُ (حَقِيقِيًّا) فِي (ص ١): خَفِيفًا.

٣- باب مَا يُكْرَهُ^(١) مِنْ كَثْرَةِ السُّؤَالِ وَتَكْلُفِ مَا لَا يَغْنِيهِ

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بُدِلَ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١]

٧٢٨٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ غَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرِّمْ، فَحَرَّمَ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ». [مسلم: ٢٣٥٨- فتح ١٣/٢٦٤].

٧٢٩٠- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ يُحَدِّثُ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ حُجْرَةً فِي الْمَسْجِدِ مِنْ حَصِيرٍ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا لَيْلًا، حَتَّى اجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَاسٌ، ثُمَّ فَقَدُوا صَوْتَهُ لَيْلَةً فَظَنُّوا أَنَّهُ قَدْ نَامَ، فَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَتَنَحَّنْخُ لِيُخْرِجَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: «مَا زَالَ بِكُمْ الَّذِي رَأَيْتُمْ مِنْ صَنِيعِكُمْ، حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيْكُمْ، وَلَوْ كُتِبَ عَلَيْكُمْ مَا قُمْتُمْ بِهِ، فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ، فَإِنَّ أَفْضَلَ صَلَاةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ، إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ». [انظر: ٧٣١- مسلم: ٧٨١- فتح ١٣/٢٦٤].

٧٢٩١- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي بُزْدَةَ، عَنْ أَبِي بُزْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: سِئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَشْيَاءَ كَرِهَهَا، فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَيْهِ الْمَسْأَلَةَ غَضِبَ وَقَالَ: «سَلُونِي». فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «أَبُوكَ حُذَافَةُ». ثُمَّ قَامَ آخَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَبِي؟ فَقَالَ: «أَبُوكَ سَالِمٌ مَوْلَى شَيْبَةَ». فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ مَا بَوَّجَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْغَضَبِ قَالَ: إِنَّا نَتُوبُ إِلَى اللَّهِ ﷻ. [انظر: ٩٢- مسلم: ٢٣٦٠- فتح ١٣/٢٦٤].

٧٢٩٢- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ وَرَادٍ -كَاتِبِ

(١) في (ص ١): يجوز.

الْمُغِيرَةَ - قَالَ: كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْمُغِيرَةَ: أَكْتُبْ إِلَيَّ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَكَتَبَ إِلَيْهِ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيٍّ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ». وَكَتَبَ إِلَيْهِ: إِنَّهُ كَانَ يَنْهَى عَنْ قِيلٍ وَقَالَ، وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةِ الْمَالِ، وَكَانَ يَنْهَى عَنْ عُقُوقِ الْأُمَّهَاتِ، وَوَادِ الْبَنَاتِ، وَمَنْعِ وَهَاتِ. [انظر: ٨٤٤ - مسلم: ٥٩٣ - فتح ١٣/٢٦٤].

٧٢٩٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ فَقَالَ: نُهِنَا عَنِ التَّكْلِيفِ. [فتح ١٣/٢٦٤].

٧٢٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حُمُودٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى الظُّهْرَ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَذَكَرَ السَّاعَةَ، وَذَكَرَ أَنَّ بَيْنَ يَدَيْهَا أُمُورًا عَظَمَاءَ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْ عَنْهُ، فَوَاللَّهِ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ، مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا». قَالَ أَنَسٌ: فَأَكْثَرَ النَّاسُ الْبُكَاءَ، وَأَكْثَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقُولَ: «سَلُونِي». فَقَالَ أَنَسٌ: فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: أَيَنْ مَدْخِلِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «النَّارُ». فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُذَافَةَ فَقَالَ: مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَبُوكَ حُذَافَةُ». قَالَ: ثُمَّ أَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ: «سَلُونِي سَلُونِي». فَبَرَكَ عُمَرُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولًا. قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ عُمَرُ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ عُرِضْتُ عَلَى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ آفَافًا فِي عُرْضِ هَذَا الْحَائِطِ وَأَنَا أَصْلِي، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ». [انظر: ٩٣ - مسلم: ٢٣٥٩ - فتح ١٣/٢٦٥].

٧٢٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ أَنَسٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَنْ

أبي؟ قال: «أَبُوكَ فُلَانٌ». وَنَزَلَتْ: ﴿يَتَأْتِيَهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ...﴾ [المائدة: ١٠١] الآية. [انظر: ٩٣- مسلم: ٢٣٥٩- فتح ١٣/٢٦٥].

٧٢٩٦- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَبَّاحٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا وَزْقَاءُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ يَبْرَحَ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ حَتَّى يَقُولُوا: هَذَا اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟». [مسلم: ١٣٦- فتح ١٣/٢٦٥].

٧٢٩٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ بْنِ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَزْبِ الْمَدِينَةِ، وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ، فَمَرَّ بِنَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تَسْأَلُوهُ لَا يُسْمِعْكُمْ مَا تَكْرَهُونَ. فَقَامُوا إِلَيْهِ فَقَالُوا: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، حَدِّثْنَا عَنِ الرُّوحِ. فَقَامَ سَاعَةً يَنْظُرُ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ، فَتَأَخَّرْتُ عَنْهُ حَتَّى صَعِدَ الْوَحْيُ، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾. [الإسراء: ٨٥] [انظر: ١٢٥- مسلم: ٢٧٩٤- فتح ١٣/٢٦٥].

ثم ساق حديث عامر بن سعد بن أبي وقاص، عَنْ أَبِيهِ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرِّمْ، فَحَرَّمَ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ».

وحديث زيد بن ثابت ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَخَذَ حُجْرَةً فِي الْمَسْجِدِ مِنْ حَصِيرٍ .. الحديث.

وحديث أبي موسى ﷺ: سئل عن أشياء كرهها، فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَيْهِ الْمَسْأَلَةَ غَضِبَ وَقَالَ: «سَلُونِي». فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «أَبُوكَ حُذَافَةُ».. الحديث.

وحديث أنس ﷺ مثله، بزيادة: «لَقَدْ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ أَنْفًا فِي عُرْضِ هَذَا الْحَائِطِ».

في رواية: قَالَ رَجُلٌ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «أَبُوكَ فَلَانٌ». وَنَزَلَتْ الْآيَةُ السَّالِفَةُ [المائدة: ١٠١].

وحديث المغيرة في النهي عَنْ قِيلَ وَقَالَ، وإضاعة المال، وكثرة السؤال.. الحديث.

وحديث أنس رضي الله عنه قال: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: نُهِنَا عَنْ التَّكَلُّفِ. وحديثه أيضا قال رسول الله ﷺ: «لَنْ يَبْرَحَ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ حَتَّى يَقُولُوا: اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟».

وحديث ابن مسعود رضي الله عنه: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَرْثٍ بِالْمَدِينَةِ، وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ، فَمَرَّ بِنَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تَسْأَلُوهُ لَا يُسْمِعُكُمْ مَا تَكْرَهُونَ. فَقَامُوا إِلَيْهِ فَقَالُوا: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، حَدِّثْنَا عَنِ الرُّوحِ. فَقَامَ سَاعَةً يَنْظُرُ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُوحِي إِلَيْهِ، فَتَأَخَّرْتُ عَنْهُ حَتَّى صَعِدَ الْوَحْيُ، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [الإسراء: ٨٥].

الشرح:

قد أسلف البخاري سبب نزول الآية من حديث أنس رضي الله عنه، وروي من طريق أبي هريرة رضي الله عنه أيضا^(١)، وقيل إنما نهى عن هذا؛ لأنه سبحانه أحب الستر على عباده رحمة منه لهم، وأحب أن لا يقترحوا المسائل، وقال سعيد بن جبير: نزلت في الذين سألوا عن البحيرة والسائبة والوصيلة، ألا ترى أنها بعدها^(٢). قال ابن عون: سألت نافعا عن هذه الآية، فقال: لم تزل كثرة السؤال منذ قط تكره^(٣). وقال الحسن البصري في

(١) رواه الطبري في «تفسيره» ٨٣/٥ (١٢٨٠٦).

(٢) رواه الطبري ٨٥/٥ (١٢٨١٦) وذكره النحاس في «معاني القرآن» ٣٦٩/٢.

هذه: سألوه عن أمور الجاهلية التي عفا الله عنها، ولا وجه للسؤال عما عفا الله عنه^(١)، وقيل: كان الذي سأل رسول الله ﷺ عن أبيه يتنازعه رجلان، فأخبر بأبيه منهما، وأعلم ﷺ أن السؤال عن مثل هذا لا ينبغي، وأنه إذا ظهر فيه الجواب ساء ذلك السائل، وأدى ذلك إلى فضيحة لاسيما وقت سؤاله رسول الله ﷺ، ونزول الكتاب في ذلك، وقد سلف في كتاب الفتن كراهة أم عبد الله بن حذافة لسؤاله رسول الله ﷺ عن أبيه، وما قالت له في ذلك فليسؤالهم له عما لا ينبغي، وتعنيته موجب النار، وقد أمر الله تعالى المؤمنين بتعزيه وتوقيره، وأن لا يرفع الصوت فوق صوته، وتوعد على ذلك بحبوط العمل بقوله تعالى: ﴿أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات: ٢]، ألا ترى فهم عمر رضي الله عنه لهذا الأمر وتلافيه له بأن برك على ركبتيه، وقال: رضينا بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً، وقال مرة: إنا نتوب إلى الله، فسكت ﷺ وسكن غضبه، ورضي قول عمر رضي الله عنه حين ذب عن نبيه ونبه على التوبة مما فيه إغضابه أن يؤدي إلى غضب الله وقد ذكرنا شيئاً من هذا المعنى في كتاب الفتن في باب التعوذ منها، والدليل على صواب فعل عمر رضي الله عنه، قوله ﷺ بعد ذلك «أولى والذي نفسي بيده» أولى، يعني لمن عنت نبيه في المسألة، أو غضبه، ومعنى (أولى) عند العرب التهديد والوعيد.

وقال (المبرد)^(٢): يقال للرجل إذا أفلت من عظمة: أولى (لك)^(٣)، أي: كدت تهلك، ثم أفلت.

(١) ذكره القرطبي ٦/ ٣٣١. (٢) المصدر السابق.

(٣) في «شرح ابن بطال» ١٠/ ٣٣٩: (المهلب).

(٤) في الأصل: (ذلك) والمثبت من (١).

ويروى عن ابن الحنفية أنه كان يقول إذا مات الميت في جواره:
أولى (لي)^(١)، كدت والله أن أكون السواد المخترم.

فصل :

قال المهلب: وأصل النهي عن كثرة السؤال، والتنطع في المسائل
مبين في قوله تعالى في بقرة بني إسرائيل حين أمرهم الله^(٢) بذبح بقرة،
فلو ذبحوا أي بقرة كانت لكانوا مؤتمرين غير عاصين، فلما سألوا ما هي؟
وما لونها؟ قيل لهم: ﴿لَا فَارِضٌ وَلَا يَكْرُ﴾، ضيق^(٣) عليهم، وقد كان
ذلك مباحاً لهم، وكذلك ضيق عليهم في لونها، فمنعوا من غيره، ثم
لما قالوا: ﴿إِنَّ الْبَقَرَ تَشَبَهَ عَلَيْنَا﴾، قيل لهم: لا ذلول حراثة،
ولا ساقية للحرث. أي: معلمة لاستخراج الماء، وقد كان ذلك مباحاً
لهم، فعز عليهم وجود هذه الصفة المضيق عليهم فيها؛ عقوبة
لسؤالهم عما لم يكن لهم به حاجة^(٤).

فصل :

الآية السالفة وهي قوله: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ بُدَّ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ﴾
[المائدة: ١١] فيها تحذير مما أنزل الله تعالى بهؤلاء القوم، ثم وعد أنه
إن سألوا عنها حين نزول القرآن ضيق عليهم، وقد قال بعض أصحابنا إنه
بقيت منه بقية مكروهة، وهو أن التنطع في المسألة والبحث عن حقيقتها
يلزم فيها أن يأتي بذلك الشرع على الحقيقة التي (انكشفت)^(٥) له في
البحث، وذلك مثل أن يسأل عن سلع الأسواق الممكن فيها الغصب

(١) في الأصل: (لك) والمثبت من (ص ١). (٢) من (ص ١).

(٣) في الأصل: (فشق)، والمثبت من (ص ١).

(٤) «شرح ابن بطال» ١٠/٣٣٨-٣٣٩. (٥) في الأصل: أنكشف.

والنهب هل له شراء ذلك في سوق المسلمين، وهو ممكن فيه هذا المكروه أم لا؟ فيفتى بأن له أن يبتاع ذلك، ثم إن تنطع فقال: إن قام الدليل على السلعة إنها من نهب أو غصب هل لي أن أشتريها؟ فيفتى بالمنع فهذا الذي بقي من كراهة السؤال والتنطع إلى الآن في النسخ الذي كان يمكن حين نزول القرآن والتضييق المشروع.

وقد سئل مالك عن (قيل وقال وكثرة السؤال) فقال: لا أدري أهو ما أنهاكم عنه من كثرة المسائل، فقد كره رسول الله ﷺ المسائل وعابها أو هو مسألة الناس أموالهم، وكان زيد بن ثابت وأبي بن كعب، وجماعة من السلف يكرهون السؤال عنها ويرون الكلام فيها لم يزل من التكلف، وقال مالك: أدركت أهل هذا البلد وما عند أحدهم علم غير الكتاب والسنة^(١)، فإذا نزلت نازلة جمع الأمير لها من حضر من العلماء فما أتفقوا عليه أنفذه، وأنتم تكثرون المسائل، وقد كرهها رسول الله ﷺ.

وعبارة ابن التين هنا قيل: الإلحاف فيه للفقير، وقيل: عما لا يعنيه إما من علم، وإما من التجسس على الناس، ووقع لمالك أنه قال: والله ما نعرف إن كان الذي أنتم فيه من تفريع المسائل (قال وقيل)، أراد النهي عن أشياء سكت عنها، فكره السؤال عنها لئلا يحرم شيئاً كان مسكوتاً عنه، ومن ذلك قوله لذلك الرجل الذي قال: أين مدخلي؟ قال: «النار»، وهذا كان في وسع لو سكت.

فإن قلت: قد جاء في التنزيل ما يعارض ذلك، وهو الأمر بسؤال العلماء والبحث عن العلم، قال تعالى: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل ٤٣].

(١) ذكره القرطبي ٣٣٢/٦.

قلت: هذا ليس من ذاك فالمأمور هو ما تقرر، وثبت وجوبه (مما يجب العمل به)^(١)، والمنهي عنه هو ما [لم] يتعبد الله تعالى عباده به ولم يذكره في كتابه، وقد سئل ابن عباس رضي الله عنهما عن الآية السالفة، وهي قوله: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بُدِّ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١]، قال: ما لم يذكر في القرآن فهو مما عفا الله عنه. ألا ترى أنه تعالى لم يجب اليهود عن سؤالهم عن الروح لما لم يكن مما لهم به الحاجة إلى علمه وكان من علمه تعالى الذي لم يُطلع عليه أحدًا، فقال لنبيه: ﴿قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [الإسراء: ٨٥] أي: من علمه ﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥] فنسبهم الله تعالى في سؤالهم عما لا ينبغي لهم السؤال عنه إلى قلة العلم.

وقال مالك فيما رواه عنه أشهب: (قيل وقال) هو هذه الأخبار والأراجيف في رأيي أعطى فلانًا كذا ومنع كذا بقوله تعالى: ﴿وَلَمَّا سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ﴾ [التوبة: ٦٥]. فهؤلاء يخوضون.

وقد سلف الكلام على ذلك في الزكاة في باب: ﴿لَا يَسْأَلُونَكَ النَّاسُ﴾ [الحكاف] [البقرة: ٢٧٣] وكذا الكلام في كثرة السؤال وما في الحديث، وأما قول بعض اليهود حين سألوه عن الروح: لا تسألوهم يسمعونكم ما تكرهون، فإنما قال ذلك؛ لعلمه أنهم كانوا متعنتين والمتعنت من عيوبه أن يخاطب بما يكره.

فصل :

وأما قوله عليه السلام: «يسألون: هذا الله خالق كل شيء فمن خلق الله» فهو من السؤال الذي لا يحل، وقد جاء هذا الحديث بزيادة فيه من

(١) من (ص ١).

حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه عليه السلام قال: «لا يزال الشيطان يأتي أحدكم، فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول: من خلق الله فإذا وجد ذلك أحدكم، فليقل: آمنت بالله»^(١).

ولأبي داود -بإسناد جيد- من حديث أبي هريرة رضي الله عنه جاءه ناس من الصحابة، فقالوا: يا رسول الله إنا نجد في أنفسنا الشيء يعظم أن نتكلم به ما نحب أن لنا الدنيا، وأنا تكلمنا به، فقال: «أو قد وجدتموه». قالوا: نعم. قال: «ذاك صريح الإيمان»^(٢).

ولابن أبي شيبه من حديث الأعمش، عن زر، عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: إني أحدث نفسي بالأمر لأن أكون حُمة أحب إلي من أن أتكلم به. فقال عليه السلام: «الحمد لله الذي رده إلى الوسوسة»^(٣).

فإن قلت: كيف تسمى هذه الخطرة الفاسدة من خطرات الشيطان على القلب: صريح الإيمان؟

قلت: قال الخطابي: يريد أن صريح الإيمان هو الذي يعظم ما تجدونه في صدوركم ويمنعكم من قول ما يلقيه الشيطان في قلوبكم، ولولاه لم يتعاضموه ولم ينكروه، ولم يرد أن الوسوسة نفسها صريح الإيمان، وكيف تكون إيماناً وهي من قبل الشيطان وكيدته، ألا تراه أنه عليه السلام

(١) سبق برقم (٣٢٧٦) كتاب: بدء الخلق، باب: صفة إبليس وجنوده، ورواه مسلم (١٣٤) كتاب: الإيمان، باب: بيان الوسوسة في الإيمان.

(٢) أبو داود (٥١١).

(٣) لم أقف عليه في ابن أبي شيبه، وقد رواه أحمد ٣٤٠/١، والطيالسي ٤٢١/٤ (٢٨٢٧)، والنسائي في «الكبرى» ١٧١/٦ (١٠٥٠٤) كلهم من طريق الأعمش، عن زر به.

حين سئل عن هذا قال: «الحمد لله الذي رد كيده إلى الوسوسة»^(١). وفيه وجه آخر: قال المهلب: قوله: «صريح الإيمان». يعني به: الانقطاع في إخراج الأمر إلى ما لا نهاية له، فلا بد عند ذلك من إيجاب خالق لا خالق له؛ لأن المفكر يجد المخلوقات كلها لها خالق يؤثر الصنعة فيها والحدث الجاري عليها، والله تعالى بهذه الصفة لمباينته صفات المخلوقين، فوجب أن يكون خالق الكل، فهذا صريح الإيمان لا البحث الذي هو من كيد الشيطان المؤدي إلى هذا الانقطاع؛ ليحير العقول، فنبه عليه السلام على موضع كيده وتحيريه.

قال غيره: وإن وسوس الشيطان فقال: ما المانع أن يخلق الخالق نفسه، قيل له: هذه وسوسة ينقض بعضها بعضاً؛ لأن بقولك يخلق فقد أوجبت وجوده، وبقولك: نفسه قد أوجبت عدمه، والجمع بين كونه موجوداً ومعدوماً معاً تناقض فاسد؛ لأن من شرط الفاعل تقدم وجوده على وجود فعله، فيستحيل كون فعله فعلاً له؛ لاستحالة أن يقال: إن النفس تخلق النفس التي هو هو، وهذا بين في كل هذه الشبه، وهو صريح الإيمان.

فائدة:

ذكر القاضي في «طبقات المعتزلة»: أن الرشيد لما منع من الجدل في الدين كتب إليه ملك السند إنك رئيس قوم لا تنصفون وتقلدون الرجال وتعاقبون بالسيف، فإن كنت على ثقة من دينك، فوجه إلي من أناظره، فإن كان الحق معك نتبعه، وإن كان معي تتبعني، فوجه إليه الرشيد بعض القضاة، وكان عند ملك السند رجل من الشمسية،

(١) «معالم السنن» ١٣٦/٤.

وهو الذي حمّله على هذا القول، فلما وصل القاضي إلى الملك أكرمه، ورفع منزلته، فسأله الشمسي فقال: أخبرني عن معبودك، هل هو قادر؟ قال: نعم. قال: فهل يقدر أن يخلق مثله؟ فقال القاضي: هذه المسألة من الكلام، والكلام بدعة وأصحابنا يكرهونه، فقال الشمسي: ومن أصحابكم؟ قال: محمد بن الحسن وأبو يوسف وأبو حنيفة، فقال الشمسي للملك: قد كنت أعلمتك دينهم، وأخبرتكم بجهلهم وتقليدهم وغلبتهم بالسيف، فأمر الملك القاضي بالانصراف، وكتب إلى الخليفة: إني كتبت إليك وأنا على غير يقين فيما حكى لي عنكم والآن فقد تيقنت بحضور هذا القاضي، وذكر له ما جرى.

فلما ورد الكتاب على الرشيد قامت قيامته، وقال: ليس لهذا الدين من يناضل عنه، فقالوا: بلى، وهم الذين في الحبس، فقال: أحضروهم. فلما حضروا قال لهم: ما تقولون في هذه المسألة. قال صبي من بينهم: هذا السؤال محال؛ لأن المخلوق لا يكون إلا محدثاً والمحدث لا يكون قبل القديم فاستحال أن يقال: يقدر يخلق مثله، أو لا يقدر، كما أستحال أن يقال: تقدر أن تكون جاهلاً أو عاجزاً، فقال الرشيد: وجهوا بهذا الصبي إلى السند يناظرهم، وذكر الخبر.

فصل :

إن سأل سائل عن حديث سعد وزيد بن ثابت فقال: فيهما دلالة على أن الله يفعل شيئاً من أجل شيء وبسببه، وهذا يؤدي إلى قول القدرية. فالجواب: أنه قد ثبت أن الله تعالى على كل شيء قدير، وأنه بكل شيء عليم، وأنه لا يكون من أفعاله التي أنفرد بالقدرة عليها، ولا تدخل تحت قدر العباد ولا تكون من مقدورات العباد التي هي كسب لهم وخلق

الله تعالى إلا والله تعالى مرید لجميع ذلك سواء كان أمراً بذلك عباده أو ناهياً لهم عنه، فغير جائز أن يقال: فعل فعلاً من أفعاله، والقول إنه فاعل بسبب من الأسباب أو من أجل داع يدعو إلى فعله؛ لأن السبب والداعي فعل من أفعاله، والقول بأنه فاعل بسبب يفضي إلى تعجيزه لحاجته إلى ما لا يصح وقوعه من فعله إلا بوقوع غيره -تعالى الله عن ذلك- وإذا فسد هذا وجب حمل قوله عليه السلام: «إن أعظم المسلمين جرماً من سأل عن شيء فحرم من أجل مسألته» على غير ظاهره، وصرفه إلى أنه تعالى فاعل سؤال السائل الذي نهاه عنه ومقدر أن يحرم الشيء الذي يسأل عنه إذا وقع السؤال فيه كل ذلك سبق به القضاء والقدر؛ لأن السؤال موجب للتحريم وعلّة له.

وكذلك قوله عليه السلام: «ما زال بكم الذي رأيتم من صنيعكم» يعني: من كثرة مطالبكم لي بالخروج إلى الصلاة حتى خشيت أن تكتب عليكم عقاباً لكم على كثرة ملازمتكم لي في مداومة الصلاة بكم، لا أن ملازمتهم له موجبة لكتابة الله عليهم الصلاة لما ذكرنا من أن الملازمة والكتب فعلاً لله تعالى غير جائز وقوع أحدهما شرطاً في وقوع الآخر، ولو وقعت الملازمة ووقع كتابة الصلاة عليهم لكان ذلك مما سبق به القضاء والقدر في علم الله تعالى، وإنما نهاهم عليه السلام عن مثل هذا وشبهه تنبيهاً لهم على ترك الغلو في العبادة وركوب القصد فيها؛ خشية الانقطاع والعجز عن الإتيان بما طلبوه من الشدة في ذلك، ألا ترى قوله تعالى فيمن فعل مثل ذلك: ﴿قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّنْ قَبْلِكُمْ﴾ [المائدة: ١٠٢] يعني: فرضت عليهم، فعجزوا عنها فأصبحوا بها كافرين، وكان عليه السلام رءوفاً بالمؤمنين رفيقاً بهم.

وقد تقدم مثل حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه من رواية عائشة في أبواب

قيام الليل في كتاب الصلاة^(١)، وأسلفنا في توجيهه ما لم يذكر هنا، فراجع، فإن قلت: فإذا حمل قوله ﷺ: «إن أعظم المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من أجله» على غير ظاهره.

فما وجه ذلك وإثم الجرم به؟ قيل: هو على ما تقرر علمه من نسبة اللوم والمكروه إلى من تعلق بسبب فعل ما يلام عليه، وإن قل، تحذيراً من مواقعه له، فعظم جرم فاعل ذلك؛ لكثرة الكارهيين لفعله.

فصل :

قوله في حديث أنس رضي الله عنه «أنفاً» أي: الساعة «في عرض هذا الحائط» وعرض الحائط وسطه، وكذا عرض البحر وعرض النهر وسطهما، واعترضت عرضه نحوت نحوه عن صاحب «العين»، وقال صاحب «العين»: هو بضم العين أي: في ناحيته^(٢).

وقوله: «إن أعظم المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من أجل مسألته» فيه: أن الأشياء على الإباحة حتى تحرم، والقول بالوقف تعدد لما فيه من الإضرار، وهو المنع من التصرف فيها بالأكل وغيره.

فصل :

والحجرة في حديث زيد: المكان يمتنع فيه، وقوله: «فإن أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة» صريح في فضل النافلة في البيوت، يؤيده الحديث الآخر: «اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ولا تتخذوها

(١) سلف برقم (١١٢٩) كتاب: التهجد، باب: تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل.

(٢) «العين» ٢٧٦/١.

قبورا»^(١) وشذ بعضهم، فقال: يحتمل من فرضه في بيته عملاً بهذا الحديث، وجعله ناسخاً للأول ولا نسخ.

فصل :

والجدُّ في حديث المغيرة -بفتح الجيم- أي: الغنى، ويقال: الحظ والبخت، وقال الداودي: هو الشرف، وقال ابن حبيب: هو بالكسر وهو من جد الاجتهاد، وأنكره من قال: الجد الاجتهاد في الله، والله دعا الخلق إلى طاعته وأمرهم بالاجتهاد؛ لأداء فرائضه. فكيف لا ينفع ذلك عنده!

وقيل: يريد المجتهد في طلب الدنيا لا ينفعه ذلك عنده، وقيل: يريد لا ينفع ذا الاجتهاد وصل^(٢) اجتهاده في الهرب ولا في الطلب ما لم يقسم له.

وقيل: معنى الفتح وغيره: لم يكن عليه جرم، فيدل أن استعمالها كان شائعاً قبل ذلك أن من أتاه الله ملكاً أو شيئاً فأعظم به شأنه لم يكن نال شيئاً فيه إلا بعتاء الله إياه.

وقوله: «منك الجد»، قال الخطابي: (من) هنا بمعنى البذل، كقوله: فليت لنا من ماء زمزم شربة [مبردة باتت]^(٣) على الطهيان يريد: ليت لنا بدل ماء زمزم، والطهيان: البرادة^(٤).

(١) سلف برقم (٤٣٢) كتاب: الصلاة، باب: كراهية الصلاة في المقابر، ورواه مسلم (٧٧٧) كتاب: صلاة المسافرين، باب: استحباب صلاة النافلة في بيته.

(٢) في (ص ١): مثل.

(٣) في الأصل: فاتت، والمثبت من «أعلام الحديث».

(٤) «أعلام الحديث» ٥٥٢/١.

قال الجوهري: معنئ (منك) هاهنا: عندك، تقديره: ولا ينفع ذا الغنئ عندك غناه^(١) وإنما ينفعهم العمل بطاعتك^(٢).

والصحيح بقاء (من) على بابها، والمعنئ: ولا ينفع ذا الغنئ غناه إن أنت أردته بسوء أو أمر كما تقول: لا ينفعك مني شيء، ولا يغنيك مني إن أنا أريد أخذاً. قال أبو عبد الملك: وقد بناه العراقيون في شرح ذلك، فزعموا أنه بفتح الجيم، فذهب به بعضهم إلى أن جد الرزق والغنئ لا ينفع من الله شيئاً فخطبوا^(٣) فيه العشواء.

فصل :

ذكر هنا: أن المغيرة كتب به إلى معاوية، وفي «الموطأ» عن معاوية قال: سمعت هذه الكلمات من رسول الله ﷺ على هذه الأعواد وكان معاوية حينئذ على منبر رسول الله ﷺ^(٤)، فيحتمل أن يكون معاوية سمع ذلك من رسول الله ﷺ، وكتب به المغيرة إليه، وفيه من الطرف رواية صحابي عن صحابي.

فصل :

قد سلف الكلام في (قيل وقال) وإعراجه أيضاً، والمعنئ: أنها نهى عن كثرة الكلام والغالب عدم السلامة من المكثر لكلامه فيما لا يعنيه أو لأنه يخالطه الكذب.

(١) في الأصل، (ص ١): (هذا الغنئ عندك غنا)، والمثبت من «الصحيح».

(٢) «الصحيح» ٤٥٢/٢ مادة (جدد).

(٣) في الأصل (فخطبوا) والمثبت من (ص ١).

(٤) «الموطأ» ص ٥٦١ (٨).

فصل :

وسلف هناك أيضًا نهيه عن إضاعة المال أنها على وجوه: وضعه في غير حقه، ونفقته في المعاصي، والسرف في الحلال، والتفريط فيه حتى يضيع.

وقوله: (وعقوق الأمهات). أي: يخالف مرادهن وسكت عن الآباء؛ لأن معنائهم بمعنى الأمهات، وأصل أم أمهة ويدل عليه أن جمعه أمهات، وقيل: أمهات للناس وأما للبهائم.

فصل :

(وواد البنات): دفنهن أحياء في التراب خشية الفقر. (ومنع وهات) أي: منع الحق وطلب الباطل.

وقوله: «أولى» سلف أنه تهديد، وهو بفتح الواو، وفي الأصل: «أولى» بسكون الواو.

فصل :

ينعطف على ما مضى من قوله: «لن يبرح الناس يسألون..» إلى آخره، وهو غير لازم، وذلك أن العالم إذا ثبت حدثه افتقر إلى محدث؛ لاتفاق العقل على أن الكتابة لا بد لها من كاتب، والبناء من بان فإذا اتفقوا على افتقار الأدون إلى صانع، فالذي هو أعجب وأبدع من^(١) خلق السموات والأرض والجبال وخلق الإنسان، واختلاف الليل والنهار، وما سوى ذلك من عجيب الآيات أولى أن يفتقر إلى صانع، ويدل أيضًا على إثبات الصانع أن شأن الحوادث تقدم بعضها

(١) في هامش الأصل: لعله عوض من: وهو.

على بعض في الوجود وصحة تقدم المتأخر منها فحصلها على ما حصلت عليه من التقدم والتأخر، واختلاف الأشكال والهيئات تدل على أن ذلك فضل عالم مريد مختار، فإذا ثبت ذلك فلا يخلو أن يكون الفاعل محدثاً أو قديماً، فإن كان محدثاً، نقلنا الكلام كما قلنا في المخلوقات، وكذلك في محدثه ويتسلسل القول في ذلك وما أدى إلى التسلسل فهو غير صحيح فلم يكن إلا أن يكون قديماً، وإذا كان قديماً فلا يقال: من خلقه؟ لأن القديم لا يتقدمه شيء ولا يصح عدمه وهو فاعل لا مفعول.

فصل :

وقوله: (كنت مع رسول الله ﷺ في حرث بالمدينة). أي: زرع، والعسيب، قال ابن فارس: عسيبان النخل كالقضببان^(١).

والنفر، قال ابن عرفة: هو ما بين العشرة إلى الثلاثة، وفي «الصحيح»، و«المجمل»: نفر من الثلاثة إلى العشرة^(٢).

وقد سلف الكلام على الروح، قال ابن عباس: ملك له أحد عشر ألف جناح وألف وجه يسبح الله إلى أن تقوم الساعة، وقال أبو صالح: هو خلق كخلق بني آدم ووليسوا ببني آدم لهم أيد وأرجل، وقيل: هو جبريل، واحتج قائله بقوله تعالى: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ﴾ [الشعراء: ١٩٣] وقيل: عيسى عليه السلام وقيل: القرآن؛ لقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا﴾ [الشورى ٥٢].

وقال المفسرون: هو ملك عظيم يقوم وحده، فيكون صفًا وتقوم

(١) «المجمل» ٦٦٧/٣ مادة (عسب).

(٢) «الصحيح» ٨٣٣/٢، «المجمل» ٨٧٨/٣، مادة (نفر).

الملائكة فيكونون صفًّا، كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ﴾ [النبا ٣٨] الآية، وقيل: هو ملك عظيم رجلاه في الأرض السفلى ورأسه عند العرش، وقيل: هو خلق من خلق الله لا ينزل ملك إلا ومعه أثنان منهم^(١).

وذكر الداودي: أن الروح الوحي.

وقوله: (فقال بعضهم: لا تسألوه لا يسمعكم ما تكرهون) هو بإسكان العين مضمومًا ومجزومًا جواب النهي.



(١) أنظر: «تفسير الطبري» ١٢/٤١٥-٤١٦، «تفسير ابن كثير» ١٤/٢٣٥-٢٣٦، «الدر المنثور» ٦/٥٠٥-٥٠٦.

٤- باب الاقتداء بأفعال النبي ﷺ

٧٢٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: اتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي اتَّخَذْتُ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ». فَتَبَذَهُ وَقَالَ: «إِنِّي لَنْ أَلْبَسَهُ أَبَدًا». فَتَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. [انظر: ٥٨٦٥- مسلم: ٢٠٩١- فتح ١٣/ ٢٧٤].

ذكر فيه حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: (اتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، وَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ ﷺ: «إِنِّي اتَّخَذْتُ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ». فَتَبَذَهُ وَقَالَ: «إِنِّي لَنْ أَلْبَسَهُ أَبَدًا». فَتَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ).

الشرح:

قال الداودي في كتابه: خاتم الذهب كان من لباسه، ولباس الناس، وكان على الجواز حتى نهى عنه، ففيه: أن الأشياء على الإباحة حتى ينهى عنها، وهذا قول العلماء^(١)، ثانيها: على التحريم حتى يباح.

وفيه: حرمة لبس الذهب للرجال، وفي الحديث الآخر في الحرير والذهب «هما لهم في الدنيا»، يعني: الكفار، «ولنا في الآخرة»^(٢) وقد عجل لأولئك حسابهم في الدنيا لا يخرج أحد منهم و يبقى لهم حسنات إلا وفيها، فلا يقام لهم يوم القيامة (وزناً)^(٣)، وأما المؤمنون فمنهم من يوفى بعض حسناته في الدنيا، ومنهم من لم يأخذ من أجره شيئاً مثل:

(١) أنظر: «المنثور في القواعد» ١/ ١٦٨، «البحر المحيط» ٨/ ١٢٠.

(٢) سلف برقم (٥٤٢٦) كتاب: الأطعمة، باب: الأكل في إناء مفضض.

(٣) عليها في الأصل: (لا .. إلى).

مصعب بن عمير^(١)، وكان السلف يخافون تعجيل حسناتهم.

فصل :

قد أسلفنا في أوائل الاعتصام خلافاً في أن أفعاله الواقعة موقع القرب لا على وجه البيان والامثال، هل هي للوجوب أو الندب أو الوقف، وأن القاضي أبا بكر بن الطيب قال: بالوقف، واحتج له بأنه لما كانت القربة الواقعة محتملة لكونها فرضاً ونفلاً لم يجز أن يكون الفعل منه دليلاً على أننا متعبدون بمثله ولا على كونه واجباً علينا دون كونه نفلاً؛ لأن فعله مقصور عليه دون متعدد إلى غيره، وأمره لنا ونهيه متعديان إلى الغير، والفرض فيهما أمثالهما فافترقا.

وحجة من قال بالوجوب حديث الباب حيث خلع فخلعوا نعالهم، ثم أمرهم^(٢) عام الحديبية بالتحلل فوقفوا، فشكى ذلك إلى أم سلمة، فقالت له: أخرج إليهم واذبح واحلق. ففعل ذلك، فحلقوا وذبحوا أتباعاً لفعله^(٣)، فعلم أن الفعل أكد عندهم من القول، وقال لأم سلمة حين سألتها المرأة عن القبلة للصائم: «ألا أخبرتها أنني أقبل وأنا صائم»^(٤). وقال للرجل مثل ذلك، فقال له: إنك لست مثلنا. فقال: «إني لأرجو أن أكون أتقاكم لله»^(٥).

(١) سلف برقم (١٢٧٦) من قول خباب بن الارت.

(٢) في هامش الأصل: لعله وأمرهم.

(٣) سلف برقم (٢٧٣١) كتاب: الشروط، باب: الشروط في الجهاد.

(٤) رواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٩٤/٢.

(٥) رواه مسلم (١١٠٨) كتاب: الصيام، باب: بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة على من لم تحرك شهوته.

فدل هذا أن للأسوة واقعة إلا ما منع منه الدليل، ويدل على ذلك لما نهاهم عن الوصال قالوا: إنك تواصل. قال: «إني لست مثلكم، إني أطعم وأُسقي»^(١). فلولاً أن لهم الاقتداء به لقال لهم: وما في مواصلي ما يبيح لكم فعل ذلك وأفعالي خصوصية بي، فلم يقل لهم ذلك، ولكن بين لهم المعنى في اختصاصه بالمواصلة وأنهم بخلافه فيه، كذلك خص الله الواهبة أنها خالصة له دون أمته، ولولا ذلك لكانت مباحاً لهم.

وقال الداودي: أفعاله على الوجوب حتى يقوم دليل على تخصيص شيء منها بندب أو جواز، قال: واختلف في هذا: فقال بعضهم: وأدناه الجواز فهو عليه حتى يقوم دليل على عمومته، وقيل: إنما يجب أن يقتدى به من أفعاله ما كان بياناً لشيء من الفرائض، وقيل: القول منه أكد من الفعل، وذلك كله واحد؛ لقوله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾ الآية [٢٤] النور ٦٣].



(١) سلف برقم (١٩٦٢) كتاب: الصوم، باب: الوصال.

٥- باب مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّعَمُّقِ وَالتَّنَازُعِ فِي الْعِلْمِ وَالْغُلُوفِ فِي الدِّينِ وَالْبَدَعِ

لِقَوْلِهِ ﷺ: ﴿يَتَاهَلُ الْكِتَابُ لَا تَعْلَمُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ [النساء: ١٧١].

٧٢٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَوَاصِلُوا». قَالُوا: إِنَّكَ تَوَاصِلٌ. قَالَ: «إِنِّي لَسْتُ بِمِثْلِكُمْ، إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي». فَلَمْ يَنْتَهُوا عَنِ الْوِصَالِ، قَالَ: فَوَاصِلَ بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَيْنِ -أَوْ لَيْلَتَيْنِ- ثُمَّ رَأَوْا الْهَلَالَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ تَأَخَّرَ الْهَلَالُ لَزِدْتُكُمْ». كَأَمْنُكُمْ لَهُمْ. [انظر: ١٩٦٥- مسلم: ١١٠٣- فتح ١٣/٢٧٥].

٧٣٠٠- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: خَطَبَنَا عَلِيٌّ ﷺ عَلَى مِنْبَرٍ مِنْ أَجْرٍ، وَعَلَيْهِ سَيْفٌ فِيهِ صَحِيفَةٌ مُعَلَّقَةٌ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا عِنْدَنَا مِنْ كِتَابٍ يُقْرَأُ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ، وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ. فَنَشَرَهَا فَإِذَا فِيهَا أَسْنَانُ الْإِبِلِ وَإِذَا فِيهَا: «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مِنْ عَيْرٍ إِلَى كَذَا، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا». وَإِذَا فِيهِ: «ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةً يَسْعَى بِهَا أَذْنَاهُمْ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا». وَإِذَا فِيهَا: «مَنْ وَالَى قَوْمًا بَغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا». [انظر: ١١١- مسلم: ١٣٧٠- فتح ١٣/٢٧٥].

٧٣٠١- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا تَرَخَّصَ وَتَنَزَّ عَنْهُ قَوْمٌ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَحَمِدَ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَتَنَزَّهُونَ عَنِ الشَّيْءِ

أَصْنَعُهُ فَوَاللَّهِ إِنِّي أَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً». [انظر: ٦١٠١ - مسلم: ٢٣٥٦ - فتح ٢٧٦/١٣].

٧٣٠٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: كَادَ الْخَيْرَانِ أَنْ يَهْلِكَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، لَمَّا قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَفَدَّ بَنِي تَمِيمٍ، أَشَارَ أَحَدُهُمَا بِالْأَفْرِعِ بْنِ حَابِسٍ الْحَنْظَلِيِّ أَخِي بَنِي جُحَاشِيعٍ، وَأَشَارَ الْآخَرُ بِغَيْرِهِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ: إِنَّمَا أَرَدْتُ خِلَافِي. فَقَالَ عُمَرُ: مَا أَرَدْتُ خِلَافَكَ. فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَزَلَتْ: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ) (إِلَى قَوْلِهِ عَظِيمٍ) [الحجرات: ٢-٣]. قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: فَكَانَ عُمَرُ بَعْدَ - وَلَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ عَنْ أَبِيهِ، يَغْنِي: أَبَا بَكْرٍ - إِذَا حَدَّثَ النَّبِيُّ ﷺ بِحَدِيثٍ حَدَّثَهُ كَأَخِي السَّرَارِ، لَمْ يُسْمِعْهُ حَتَّى يَسْتَفْهَمَهُ. [انظر: ٤٣٦٧ - فتح ٢٧٦/١٣].

٧٣٠٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ». قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ، فَمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ. فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ». فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ: قُولِي: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ، فَمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ. فَفَعَلَتْ حَفْصَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ كُنَّ لَأَتَنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ». قَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ: مَا كُنْتُ لِأُصِيبَ مِنْكَ خَيْرًا. [انظر: ١٩٨ - مسلم: ٤١٨ - فتح ٢٧٦/١٣].

٧٣٠٤- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُنْبٍ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: جَاءَ عُؤَيْمِرٌ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ أَمْرَاتِهِ رَجُلًا فَيَقْتُلُهُ، أَتَقْتُلُونَهُ بِهِ؟ سَلْ لِي يَا عَاصِمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَسَأَلَهُ، فَكَرِهَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَ، فَارْجَعَ عَاصِمٌ فَأَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَرِهَ الْمَسَائِلَ، فَقَالَ عُؤَيْمِرٌ: وَاللَّهِ لَا تَبِينَ النَّبِيُّ ﷺ. فَجَاءَ وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْقُرْآنَ خَلْفَ عَاصِمٍ، فَقَالَ لَهُ: «قَدْ أَنْزَلَ

اللَّهُ فَيُكْمُ قُرْآنًا». فَدَعَا بِهِمَا فَتَقَدَّمَا فَتَلَاَعْنَا، ثُمَّ قَالَ عُؤَيْمِرُ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَمْسَكْتُهَا. فَفَارَقَهَا وَلَمْ يَأْمُرْهُ النَّبِيُّ ﷺ بِفِرَاقِهَا، فَجَرَتِ السُّنَّةُ فِي الْمَتَلَاعَيْنِ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «انْظُرُوها فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْمَرُ قَصِيرًا مِثْلَ وَحَرَةٍ فَلَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ كَذَبَ، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْحَمَ أَعَيْنَ ذَا أَلْتَيْنِ فَلَا أَحْسِبُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ عَلَيْهَا». فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى الْأَمْرِ الْمَكْرُوهِ. [انظر: ٤٢٣ - مسلم: ١٤٩٢ - فتح ١٣/٢٧٦].

٧٣٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ النَّصْرِيُّ، وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ مُطْعِمٍ ذَكَرَ لِي ذِكْرًا مِنْ ذَلِكَ، فَدَخَلْتُ عَلَى مَالِكٍ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: أَنْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى عُمَرَ، أَتَاهُ حَاجِبُهُ يَزِفًا فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عُثْمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدِ يَسْتَأْذِنُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَدَخَلُوا فَسَلَّمُوا وَجَلَسُوا، فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ؟ فَأَذِنَ لَهُمَا، قَالَ الْعَبَّاسُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ الظَّالِمِ. اسْتَبَّأ، فَقَالَ الرَّهْطُ عُثْمَانُ وَأَصْحَابُهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَقْضِ بَيْنَهُمَا وَأَرْخِ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخِرِ. فَقَالَ: اتَّبِدُوا أَنَشِدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي يَأْذِنُهُ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُورَثُ مَا تَرَكَنا صَدَقَةً» يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَفْسَهُ؟ قَالَ الرَّهْطُ: قَدْ قَالَ ذَلِكَ. فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَقَالَ: أَنَشِدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ؟ قَالَا نَعَمْ. قَالَ عُمَرُ: فَإِنِّي مُحَدِّثُكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ: إِنَّ اللَّهَ كَانَ خَصَّ رَسُولَهُ ﷺ فِي هَذَا الْمَالِ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرُهُ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ﴾ [الحشر: ٦] الْآيَةَ. فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ وَاللَّهِ مَا اخْتَارَهَا دُونَكُمْ وَلَا اسْتَأْثَرَ بِهَا عَلَيْكُمْ، وَقَدْ أَعْطَاكُمْوَهَا وَبَثَّهَا فِيكُمْ، حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا الْمَالُ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَنَتِهِمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلَ مَالِ اللَّهِ، فَعَمِلَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ حَيَاتِهِ، أَنَشِدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ. ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ: أَنَشِدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمَانِ ذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ. ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَبَضَهَا أَبُو بَكْرٍ فَعَمِلَ فِيهَا بِمَا عَمِلَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْتَمَا حِينَئِذٍ

-وَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ - تَزْعُمَانِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ فِيهَا كَذَا، وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ فِيهَا صَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ، فَقُلْتُ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ، فَقَبَضْتُهَا سَنَتَيْنِ أَعْمَلُ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ جِئْتُمَانِي وَكَلِمَتُكُمَا عَلَى كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ وَأَمْرُكُمَا جَمِيعٌ، جِئْتَنِي تَسْأَلْنِي نَصِيْبَكَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ، وَأَتَانِي هَذَا يَسْأَلُنِي نَصِيْبَ أُمْرَاتِهِ مِنْ أَبِيهَا، فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتُمَا دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا عَلَى أَنَّ عَلَيْنَا عَهْدَ اللَّهِ وَمِيثَاقَهُ، تَعْمَلَانِ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَبِمَا عَمِلَ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ، وَبِمَا عَمِلْتُ فِيهَا مِنْذُ وَلِيْتُهَا، وَإِلَّا فَلَا تُكَلِّمَانِي فِيهَا. فَقُلْتُمَا: أَدْفَعُهَا إِلَيْنَا بِذَلِكَ. فَدَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا بِذَلِكَ، أَنْشَدُكُمُ بِاللَّهِ هَلْ دَفَعْتُهَا إِلَيْهِمَا بِذَلِكَ؟ قَالَ الرَّهْطُ: نَعَمْ. فَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَقَالَ: أَنْشَدُكُمَا بِاللَّهِ هَلْ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا بِذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ. قَالَ: أَفَتَلْتَمَسَانِ مِنِّي قَضَاءً غَيْرَ ذَلِكَ؟ فَوَالَّذِي بِيَاذِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ لَا أَقْضِي فِيهَا قَضَاءً غَيْرَ ذَلِكَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَادْفَعَاهَا إِلَيَّ، فَأَنَا أَكْفِيكُمَاهَا. [انظر: ٢٩٠٤ - مسلم: ١٧٥٧ - فتح ١٣/٢٧٧].

ذكر فيه سبعة أحاديث سلفت:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الوصال.

وحديث علي رضي الله عنه: مَا عِنْدَنَا مِنْ كِتَابٍ نَقْرُوهُ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ، وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ.

وحديث عائشة رضي الله عنها: «فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً».

وحديث ابن أبي مليكة: كَادَ الْخَيْرَانِ أَنْ يَهْلِكَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ.. الحديث.

وحديث عائشة رضي الله عنها: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ».. الحديث بطوله.

وحديث سهل بن سعد في اللعان.

وحديث مالك بن أوس: أَنَّ الْعَبَّاسَ وَعَلِيًّا جَاءَا إِلَى عُمَرَ رضي الله عنه يَطْلُبَانِ

مِيرَاثَهُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتَنَازَعَهُمَا مَعَ عُمَرَ رضي الله عنه.. الحديث بطوله.

وفيه: «لَا نُورُثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً».

الشرح:

الغلو: مجاوزة الحد، وهذا يدل على أن البحث عن أسباب الربوبية من نزغات الشيطان، ومما يؤدي إلى الخروج عن الحق؛ لأن هؤلاء غلوا في الفكرة حتى آل بهم الأمر أن جعلوا آلهة ثلاثة، وأما الذين غلوا في الصيام فهو أتباعهم للوصول بعد أن نهاهم رسول الله ﷺ، فعاقبهم بأن زادهم ما تعمقوا به. وقول علي رضي الله عنه لما خطب على منبر من آجر فقال: (والله ما عندنا إلا كتاب الله، وما في هذه الصحيفة). فإنه أراد به تبكيت من تنطع، وجاء بغير ما في كتاب الله وغير ما في (سنة رسوله)^(١) فهو مذموم.

وحديث (القبلة)^(٢) للصائم التي (تنزه قوم عنها)^(٣) ورخص فيها الشارع فذمهم بالتعمق والمخالفة، وقصة وفد بني تميم لما آل إلى التنازع من الصديق والفاروق إلى المحاسبة في التفاضل بين ابن حابس وعيينة بن حصن^(٤)، ورمى بعضهم بعضاً بالمناوأة والقصد إلى المخالفة، والفرقة. كذلك ينبغي أن تدم كل حالة تخرج صاحبها إلى أفتراق الكلمة واستسعار العداوة.

وقوله: («مروا أبا بكر فليصل بالناس») ذم عائشة - رضي الله عنها -

(١) في الأصل: سنته، والمثبت من (ص١).

(٢) في الأصل، و(ص١): النية.

(٣) في الأصل، و(ص١): (فسره تنطع وجاء بغير ما في كتاب الله وغير ما في سنة رسوله)، والمثبت من «شرح ابن بطل» ٣٤٨/١٠.

(٤) ينظر فإن أراد الحديث المذكور في الأصل فالآخر القعقاع بن معبد لا عينية.

لتعمقها في المعاني التي خشيتها من مقام أبيها في مقام رسول الله ﷺ مما روي عنها أنها قصدته بذلك، وقد سلف في الصلاة^(١) وذمه حفصة أيضًا؛ لأنها أدخلتها في المفاوضة لرسول الله ﷺ.

وكذلك كراهيته ﷺ لمسائل اللعان وعييه لها في نص الباب، وأنه خشي أن ينزل من القرآن ما يكون تضييقًا فنزل فيه اللعان وهو وعيد عظيم وسبب إلى عذاب الآخرة لمن أراد تعالى إنفاذه عليه.

وحديث العباس وعلي رضي الله عنهما يؤول ما ذم من تنازعهما إلى أنقطاع الرحم التي بينهما بالمخاصمة في هذا المال الموقوف لا سيما بعد أن قص عليهما عمر رضي الله عنه حديث رسول الله ﷺ فلم ينتهيما عن طلب هذا الوقف ليلياه كما كان يليه الخليفة من توزيعه وقسمته حيث يحب وانفرادهما بالحكم فيه، وقد سلف معناه واضحًا في آخر الجهاد، فرض الخمس^(٢).

فصل :

معنى: («يطعمني ربي ويسقيني»). قيل حقيقة، والأصح يعطى قوتهما فيحصل له الري والشبع ويكون بمنزلة من تناولهما. والآخر في حديث علي^(٣) ممدود مشدد الراء ما بينى به فارسي معرب، ويقال: آجور على فاعول.

وقول علي رضي الله عنه: (ما عندنا..) إلى آخره قاله؛ لأن الروافض تزعم أنه ﷺ أسر إليه، وأنهم كتبوا كتابًا يقال له: الجفر في^(٣) علم ما يكون، وأنه خصهم بذلك دون الناس فأكذبهم علي رضي الله عنه، وبعض الرواة تزيد

(١) سلف برقم (٦٦٤) كتاب: الأذان، باب: حد المريض أن يشهد الجماعة.

(٢) سلف برقم (٣٠٩٤) في فرض الخمس. (٣) من (ص ١).

فيما ذكر في الصحيفة على بعض ، ويقول كل واحد ما حفظ.
 وقوله : («المدينة حرم ما بين غير إلى كذا») جاء في حديث آخر :
 «إلى ثور»^(١) ، والمراد ما بين لابتيتها ، كما صرح به في موضع آخر^(٢).
 والصرف : الأكتساب أو الحيلة من قولهم : يتصرف في الأمور.
 أي : يحتال فيها ، ومنه قوله : ﴿فَمَا سَتَطِيعُونَ صَرْفًا وَلَا نَصْرًا﴾ [الفرقان :
 ١٩] ، أو التوبة أو النافلة أو الفريضة أو الوزن ، أقوال.
 والعدل : الفدية من قوله تعالى : ﴿وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ﴾ [البقرة : ٤٨]
 أو الكيل أو الفريضة أو النافلة ، وقد سلف ذلك.
 («وأخفر») : نقض العهد يقال : أخفرت الرجل نقضت عهده
 وأخفرتة أيضًا جعلت معه خفيًا.

فصل :

قوله : «ما بال أقوام يتنزهون عن الشيء أصنعه».
 قال الداودي : التنزه عما ترخص به الشارع من أعظم الذنوب ؛ لأن
 هذا يرى نفسه أتقى في ذلك من رسوله وهذا إلحاد.
 وقوله : «أعلمكم بالله» . واحتج به من قال : إن العلم إذا وقع من
 طرق كان من وقع له أعلم ممن وقع له من طريق واحد ، وهذا أصل
 اختلف فيه أهل الأصول.

فصل :

قول ابن أبي مليكة : (كاد الخيران أن يهلكا..) الحديث ، هو مرسل ،
 وإنما ذكر ابن الزبير لفظة منه فلم يتصل من الحديث غيرها فنزلت :
 ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [الحجرات : ٢].

(١) سلف برقم (٦٧٥٥).

(٢) سلف برقم (١٨٦٩).

قوله: (قال ابن أبي مليكة: قال ابن الزبير: فكان عمر بعد - ولم يذكر ذلك عن أبيه، يعني: أبا بكر - إذا حدث النبي ﷺ بحديث حدثه كأخي السرار لم يسمعه حتى يستفهمه).

فيه: أن الجد للأم يسمى أبا؛ لأن أبا بكر كان جد ابن الزبير لأمه، وقد قال تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٢٢] والجد للأم داخل في ذلك.

وقوله: (كأخي السرار). قال الخطابي: سمعت أبا عمرو يذكر عن أبي العباس: كالسرار، وأخي صلة، قال: وقد يكون بمعنى صاحب السرار^(١).

وقيل: كالمناجي سراً.

وروي عن أبي بكر مثل فعل عمر - رضي الله عنهما - لم يكن بعد ذلك من كلامه لرسول الله ﷺ حتى يستفهمه^(٢).

فصل :

قال الداودي: وقوله: «مروا أبا بكر». وقال: «إنكن لأنتن صواحب يوسف». فيه دليل على أن أوامره على الوجوب وأن في مراجعته بعض المكروه، واحتج بهذا الحديث على الثوري القائل: يؤم القوم أقرؤهم. فإن أبا بكر لما كان أعلم الصحابة وأفضلهم قدمه الشارع، وإن كان فيهم

(١) «أعلام الحديث» ٤/ ٢٣٤٠.

(٢) روى البزار ١/ ٢٠٠ (٥٦) من طريق حصين بن عمر، عن مخارق، عن طارق، عن أبي بكر قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ قلت: يا رسول الله والله لا أكلمك إلا كأخي السرار. قال البزار: وحصين بن عمر قد حدث بأحاديث لم يتابع عليها، وإنما ذكرنا هذا الحديث على لين حصين؛ لأنه لا يروى عن النبي ﷺ بإسناد متصل إلا من هذا الوجه. اهـ وانظر: «تفسير ابن كثير» ١٣/ ١٣٩.

من هو أقرأ منه، قال عمر رضي الله عنه: أباي أقرأونا^(١).
 وقوله: (لن يسمع الناس من البكاء) فيه: أن البكاء من خشية الله لا يقطع الصلاة. وحمله جمهور أصحابنا على ما إذا لم يبين منه حرفان، وفيه دليل على جواز القول بالرأي، ولذلك أقرها العلامة على اعتراضها عليه (بالرأي بعد نصه على الحكم وقول عائشة لحفصة هابته من المخاطبة فعدلت [إلى] التي هي غيرها لتكرر عليه القول)^(٢) فيصغى إليه.

وقوله: «صواحب يوسف». قيل: يريد جنس النساء، وقيل: امرأة العزيز، وأتى بلفظ الجمع كما يقال: فلان أتى النساء، ولعله إنما مال إلى واحدة منهن، فذكرهما بفساد رأي من تقدم من جنسهن فإنهن دعون إلى غير صواب مثلهما.

فصل :

والأحمر في حديث سهل: الشديد الحمرة. والوَخَرَة - بالتحريك - دويبة حمراء تلزق بالأرض كالوزغة تقع في الطعام فتفسده، وقيل: كالعضاء إذا دبت على الأرض، وحر أي فسد، وقيل: هي دويبة فوق (العدسة)^(٣) حمراء. والأسحم: الأسود، والألية بفتح الهمزة. وأتى ههنا بهذا الحديث؛ لأن الحكم يشتمل على حد إلى الأبد، كما نبه عليه الداودي.

فصل :

ودخول عثمان ومن معه رضي الله عنه قبل علي والعباس رضي الله عنهما ليكلما عمر رضي الله عنه

(١) سلف برقم (٤٤٨١).

(٢) من (ص ١) وما بين المعكوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٣) هكذا في الأصل، وفي «عمدة القاري» ٢٠ / ٢٢١: العرسة.

في القضاء بينهما.

و(الرهط): ما دون العشرة ليس فيهم امرأة.

وقول العباس: (اقض بيني وبين الظالم) أي في هذا الأمر على ما تأول، ليس أنه يظلم الناس.

وقوله: فاستبأ: قال الداودي: يعني أن كل واحد منهما يدعي أنه ظلم في هذا الأمر ليس أن علياً يسب العباس بغير ذلك؛ لأنه كأبيه، ولا أن العباس يسب^(١) علياً؛ لفضله وسابقته.

وقوله لعلي والعباس: (إن رسول الله ﷺ قال ذلك، قالوا: نعم)، ثم قال في سياق حديثه: (جئني تسألني ميراثك) إلى آخره، وإنما قال ذلك أنه ﷺ قال: «لا نورث»، لم يذكر أو أحدهما من قصد فرجعا إلى قوله، قاله الداودي، قال: وقوله: (وأنتما تقولان إن أبا بكر فيها كذا) يعني منعه الميراث، وهما لا يقولان ذلك إلا قبل علمهما أو في حال تسابهما أنه ﷺ قال: «لا نورث».

خاتمة:

وفي قول علي عليه السلام: (ما عندنا إلا كتاب الله وما في هذه الصحيفة) تبكيت^(٢) من تنطع وجاء بغير ما في الكتاب والسنة من قياس فاسد لا أصل له من كتاب الله ولا سنة، فإن كان له أصل فيهما أو إجماع فهو محمود، وهو الاجتهاد والاستنباط كما سنعود إليه بعد.



(١) في هامش الأصل: هذا يردده ما في «صحيح مسلم» من قول العباس لعمر: أقض بيني وبين هذا الكاذب الآثم الغادر الخائن.

(٢) في الأصل: (يثلب)، والمثبت من (ص ١)، وانظر «فتح الباري» ٢٧٩/١٣، «عمدة القاري» ٢١٨/٢٠ نقلاه عن الكرمانلي.

٦- باب إِثْمِ مَنْ آوَى مُحَدِّثًا

رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر: ١٨٧٠]

٧٣٠٦- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسٍ: أَحَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، مَا بَيْنَ كَذَا إِلَى كَذَا، لَا يُقْطَعُ شَجَرُهَا، مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. قَالَ عَاصِمٌ: فَأَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ أَنْسٍ أَنَّهُ قَالَ: أَوْ آوَى مُحَدِّثًا. [انظر: ١٨٦٧-مسلم: ١٣٦٦، ١٣٦٧-فتح ١٣/٢٨١].

ثم ساق فيه حديث عاصم: قُلْتُ لِأَنْسٍ ﷺ: أَحَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ.. الحديث.

ساقه عن مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، ثَنَا عَاصِمٌ بِهِ. (ثم قال) ^(١): قَالَ عَاصِمٌ: فَأَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ أَنْسٍ أَنَّهُ قَالَ: أَوْ آوَى مُحَدِّثًا.

ذكر الدارقطني في «علله»: أن عبد الواحد رواه فقال في آخره: قال موسى: أَوْ آوَى مُحَدِّثًا، ووهم في قوله موسى بن أنس، والصحيح ما رواه شريك وعمر بن أبي قيس، عن عاصم الأحول، عن أنس، وفي آخره فقال النضر بن أنس: أَوْ آوَى مُحَدِّثًا، وقال في «استدراكاته»: هذا وهم من البخاري أو شيخه يعني موسى بن إسماعيل؛ لأن مسلماً أخرجه عن حامد بن عمر، عن عبد الواحد فقال فيه: فقال النضر. وهو الصواب ^(٢).

(١) من هامش الأصل، وفوقها: (لعله سقط).

(٢) «الإلزامات والتتبع» ص ٣٥٦، ورواه مسلم (١٣٦٦) كتاب: الحج، باب: فضل المدينة، وليس فيه التصريح باسم النضر، وانظر «الفتح» ١٣/٢٨١.

فصل :

فيه فضل عظيم للمدينة شرفها الله تعالى، وذلك تغليظ الوعيد بلعنة الله والملائكة والناس أجمعين لمن أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً، وفي حديث علي السالف: «لا يقبل منه صرف ولا عدل»^(١)، ودل الحديث على أن من آوى أهل المعاصي والبدع أنه شريك في الإثم، وليس الحديث دالاً على أن من فعل ذلك في غيرها أنه غير متوعد ولا ملوم على ذلك؛ لتقدم العلم بأن من رضي فعل قوم وعملهم أنه منهم وإن كان بعيداً عنهم، فهذا الحديث نص في تحذير فعل شيء من المنكر في المدينة، وهو دليل في التحذير من إحداث مثل ذلك في غيرها، وخُصَّت بالذكر؛ لأن اللعنة له أشد والوعيد أكد لانتهاكه ما حُدِّر عنه وإقدامه على مخالفة رسول الله ﷺ فيما كان يكرمه من تعظيم شأن المدينة المشرفة بأنها منزل وحيه وموطن نبيه، ومنها أنتشر الدين في الأقطار فكان لها بذلك فضل مزية على سائر البلاد.

وقد أسلفنا اختلاف العلماء فيما يقطع من شجرها وما يصاد من صيدها آخر الحج فسارع إليه، والحديث دال على حرمة أصطيادها، وفي الضمان خلاف العلماء، والجديد عندنا: لا ضمان. وهو ما في «المدونة»، والقديم: نعم، وهو قول ابن أبي ليلى ونافع وابن أبي زيد^(٢)، وقال أشهب: عند محمد عن مالك في منع أكله ليس كالذي يصطاد بمكة، وإنني لأكرهه، وقيل: لا يؤكل^(٣).



(١) سلف قريباً برقم (٧٣٠٠).

(٢) أنظر: «المدونة» ١/ ٣٣٥، «النوادر والزيادات» ٢/ ٤٨٧، «البيان» ٤/ ٢٦٥.

(٣) «النوادر والزيادات» ٢/ ٤٧٨.

٧- باب مَا يُكْرَهُ مِنَ الرَّأْيِ وَتَكْلُفِ الْقِيَاسِ.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦]

٧٣٠٧- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلِيدٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَرِيحٍ وَغَيْرُهُ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: حَجَّ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْزِعُ الْعِلْمَ بَعْدَ أَنْ أَعْطَاهُمُوهُ أَنْتَزَاعًا، وَلَكِنْ يَنْتَزِعُهُ مِنْهُمْ مَعَ قَبْضِ الْعُلَمَاءِ بِعِلْمِهِمْ، فَيَبْقَى نَاسٌ جُهَالٌ يُسْتَفْتَوْنَ فَيُفْتَوْنَ بِرَأْيِهِمْ، فَيُضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ». فَحَدَّثْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ - ثُمَّ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو حَجَّ بَعْدُ - فَقَالَتْ: يَا ابْنَ أَخْتِي، أَنْطَلِقْ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَاسْتَشِثْ لِي مِنْهُ الَّذِي حَدَّثْتَنِي عَنْهُ. فَجِئْتُه فَسَأَلْتُهُ، فَحَدَّثْتَنِي بِهِ كَنَحْوِ مَا حَدَّثْتَنِي، فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَأَخْبَرْتُهَا، فَعَجِبْتُ فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَقَدْ حَفِظَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو. [انظر: ١٠٠- مسلم: ٢٦٧٣].

٧٣٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْزَةَ، سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا وَائِلٍ: هَلْ شَهِدْتَ صِفِّينَ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَسَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ يَقُولُ ح. وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: قَالَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَتَهْمُوا رَأْيَكُمْ عَلَى دِينِكُمْ، لَقَدْ رَأَيْتَنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ، وَلَوْ أَسْتَطِيعُ أَنْ أَرُدَّ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَرَدَدْتُهُ، وَمَا وَضَعْنَا سُيُوفَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا إِلَى أَمْرٍ يُفْطِنُنَا إِلَّا أَسْهَلَنَ بِنَا إِلَى أَمْرٍ نَعْرِفُهُ غَيْرَ هَذَا الْأَمْرِ. قَالَ: وَقَالَ أَبُو وَائِلٍ: شَهِدْتُ صِفِّينَ، وَبُسْتُ صِفُونًا. [انظر: ٣١٨١- مسلم: ١٧٨٥- فتح ١٣/٢٨٢].

ذكر فيه حديث أبي الأسود، واسمه محمد بن عبد الرحمن بن نوفل بن الأسود بن نوفل بن خويلد بن راشد الأسدي يقيم عروة، عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْتَزِعُ الْعِلْمَ أَنْتَزَاعًا بَعْدَ أَنْ أَعْطَاكُمْوهُ، وَلَكِنْ يَنْتَزِعُهُ مَعَ قَبْضِ الْعُلَمَاءِ بِعِلْمِهِمْ، فَيَبْقَى نَاسٌ جُهَالٌ يُسْتَفْتَوْنَ فَيُفْتَوْنَ بِرَأْيِهِمْ، فَيُضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ». فَحَدَّثْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.. وذكر باقيه.

وحديث أبي حمزة، واسمه: محمد بن ميمون السكري المروزي قال: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا وَائِلٍ: هَلْ شَهِدْتَ صِفِّينَ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَسَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حَنِيفٍ يَقُولُ.

ثم ساقه من حديث أبي عوانة، عن الأعْمَشِ قال: قَالَ سَهْلُ بْنُ حَنِيفٍ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَتَهْمُوا رَأْيَكُمْ عَلَى دِينِكُمْ، لَقَدْ رَأَيْتَنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ، وَلَوْ أَسْتَطِيعُ أَنْ أَرُدَّ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَرَدَدْتُهُ، وَمَا وَضَعْنَا سُيُوفَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا إِلَّا أَسْهَلَنَ بِنَا إِلَى أَمْرِ نَعْرِفُهُ غَيْرَ هَذَا الْأَمْرِ. وَقَالَ أَبُو وَائِلٍ: وَبَشَّتِ الصِّفُّونَ.

الشرح:

روى مبارك بن فضالة، قال الطبري: عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر عن أبيه ﷺ قال: يا أيها الناس أتهموا الرأي على الدين^(١).. كقول سهل سواء.

قال المهلب وغيره: لا شك أنه إذا كان الرأي والقياس على أصل من الكتاب أو السنة أو إجماع الأمة فهو محمود وهو الاجتهاد كما سلف الذي أباحه الله تعالى للعلماء.

وأما الرأي المذموم والقياس المتكلف فهو ما لم يكن على هذه الأصول؛ لأنه ظن ونزغ من الشيطان يوضحه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ

(١) رواه البزار في «مسنده» ٢٥٣/١ - ٢٥٤ (١٤٨)، والطبراني ٧٢/١ (٨٢) كلاهما من طريق يونس بن عبيد الله العميري، عن مبارك بن فضالة، عن عبيد الله بن عمر، به. وقال البزار: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عمر إلا من هذا الوجه، ولم يشارك مبارك في روايته عن عبيد الله في هذا الحديث أحد. اهـ وأورده المتقي الهندي في «الكُنز» (١٦٢٧) وزاد عزوه لابن جرير، وأبي نعيم في «المعرفة»، واللالكائي في «السنة»، والديلمى.

مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴿[الإسراء: ٣٦] قال ابن عباس ؓ: لا تقل ما ليس لك به علم. وقال قتادة: لا تقل رأيت ولم تر، وسمعت ولم تسمع، وعلمت ولم تعلم^(١). وأصل القفو العَضُّ والبُتْ^(٢) فنهى الله عباده عن قول ما لا علم لهم به، فإنه سائل عما قال صاحبها فتشهد عليه جوارحه بالحق، ومثل هذا حديث الباب، ألا ترى أنه وصفهم بالجهل فذلك جعلهم ضالين وهم خلاف الذين قال الله تعالى فيهم ﴿لَعَلَّمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء ٨٣] وأمرهم بالرجوع إلى قولهم.

فإن قلت: قول سهل، وعمر رضي الله عنهما: اتهموا الرأي. يرد قول من أستعمله في الدين، وأنه لا يجوز شيء منه؛ لأنهم أخطأوا يوم أبي جندل في مخالفتهم رسول الله ﷺ^(٣) في صلحه المشركين ورده لأبي جندل إلى أبيه وهو يستغيث وكان قد عذب في الله وهم يظنون أنهم محسنون (في مخالفة رسول الله ﷺ)^(٤).

قيل: وجه قولهما: الرأي الذي هو خلاف لرأي رسول الله ﷺ، ورأيه على الدين الذي هو نظير آرائنا التي كنا خالفنا بها رسول الله ﷺ يوم أبي جندل، فإن ذلك خطأ.

فأما الاجتهاد من الكتاب والسنة والاجماع فذلك هو الحق الواجب والفرض اللازم لأهل العلم وبنحو هذا جاءت الأخبار عن الشارع وعن جماعة الصحابة والتابعين كحديث ابن عمر رضي الله عنهما: أنه ﷺ

(١) أثرا ابن عباس وقاتادة رواهما الطبري في «تفسيره» ٨/ ٨٠.

(٢) في (ص ١): والمريب.

(٣) وقع هنا في الأصل جملة: قيل وجه قولهما الرأي الذي هو خلاف لرأي رسول الله ﷺ ثم ذكرت مرة أخرى بعد قوله: (وهم يظنون أنهم محسنون).

(٤) من (ص ١).

لما أنصرف من الأحزاب قال: «لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة»^(١) فصلى ناس وتخلف آخرون فلم يعنف واحداً منهما، وهذا الخبر نظير خبر سهل بن حنيف. ومن حرص [يوم]^(٢) أبي جندل على القتال اجتهداً منهم، ورسول الله ﷺ يرى ترك قتالهم في أنه لم يؤثم أحد الفريقين لا من صلى ولا من آخر؛ لأن معنى ذلك كان عندهم ما لم يخشوا فوات وقتها، وكذلك لم يؤثم أيضاً من لم يصل، وأن معنى أمرهم بذلك كان عندهم لا يصلوها إلا في بني قريظة وإن فاتكم وقتها فعذر كل واحد منهم لهذه العلة.

وروى سفيان عن الشيباني، عن الشعبي، عن شريح أنه كتب إلى عمر رضي الله عنه يسأله فكتب إليه: أن أقض بما في كتاب الله، فإن لم يكن في كتاب الله ففي سنة رسول الله ﷺ، فإن لم يكن فبما قضى الصالحون فإن لم يكن فإن شئت تقدم وإن شئت تأخر، ولا أرى التأخر إلا خيراً لك والسلام^(٣).

وروى هشيم، ثنا سيار، عن الشعبي قال: لما بعث عمر رضي الله عنه شريحاً على قضاء الكوفة قال: أنظر ما تبين لك في كتاب الله فلا تسأل عنه أحداً، وما لم يتبين لك فاتبع فيه سنة رسول الله ﷺ، وما لم يتبين لك سنة فاجتهد رأيك^(٤).

وروى الترمذي من حديث الحارث بن عمرو ابن أخي المغيرة بن شعبة، عن ناس من أهل حمص، عن معاذ رضي الله عنه أنه لما بعثه إلى

(١) سبق برقم (٩٤٦) كتاب: صلاة الخوف، باب: صلاة الطالب والمطلوب.

(٢) ساقطة من الأصل، وفي (ص ١): قول، والمثبت من ابن بطال ٣٥٣/١٠.

(٣) رواه النسائي ٢٣١/٨، والدارمي ٢٦٥-٢٦٦/١ (١٦٩)، والبيهقي ١١٠/١٠.

(٤) رواه البيهقي ١١٠/١٠.

اليمن قال: «كيف تقضي؟» قال: بكتاب الله. قال: «فإن لم تجد في كتاب الله» قال: فبسنة رسول الله ﷺ قال: «فإن لم تجد في السنة» قال: أجتهد رأيي. فقال: «الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله ﷺ». ثم قال الترمذي: لا نعرفه إلا من هذا الوجه وليس إسناده عندي بمتصل^(١).

ولأبي داود: حدثني ناس من أصحاب معاذ عن معاذ ثم ساقه^(٢) وذكره الخطيب في كتاب «الفقيه والمتفقه» أن الحارث رواه عن عبد الرحمن بن غنم، عن معاذ^(٣). وهذا إسناده جيد فقد أنبأت هذه الأخبار أن معنى قول عمر رضي الله عنه السالف: أنه الرأي الذي وصفناه؛ لأنه محال أن يقال: أتهموه واستعملوه؛ لأنهما ضدان ولا يظن ذلك به، ولا بنظرائه يوضحه أيضًا رواية مجاهد^(٤) عن الشعبي، عن عمرو بن حريث قال: قال عمر: إياكم وأصحاب الرأي فإنهم أعداء السنن، أعتيهم الأحاديث أن يحفظوها فقالوا بالرأي فضلوا وأضلوا^(٥)، وقد تبين هذا من عمر أنه أمر باتهام الرأي فيما خالف أحكام رسوله وسنته، وذلك أنه قال: أنهم أعداء السنن أعتيهم أن يحفظوها، فأخبر أنه لما أعياهم حفظ سنته، قالوا برأيهم وخالفوها جهلاً منهم بأحكام رسول الله ﷺ وسنته وذلك هو الجرأة على الله بما لم يأذن به في دينه والتقدم بين يدي رسوله.

(١) الترمذي (١٣٢٨).

(٢) أبو داود (٣٥٩٢).

(٣) «الفقيه والمتفقه» ١/ ٧٤٢.

(٤) هكذا في الأصل، وفي «سنن الدارقطني»: مجالد.

(٥) رواه الدارقطني ١٤٦/٤ من طريق مجالد، عن الشعبي، به.

فأما أجتهد الرأي باستنباط الحق من الكتاب والسنة فذلك الذي أوجبه على العلماء فرضاً وعمل به المسلمون بمحضر منه فلم يعنفهم، ولا نهاهم عنه إذ كان هو الحق عنده والدين، واقتفى أثرهم فيه الخلف عن السلف.

روي ذلك عن ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهما، وروى أبو معاوية، عن الأعمش، عن عمارة، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن ابن مسعود رضي الله عنه: ومن عرض له منكم قضاء فليقض بما في كتاب الله، فإن جاءه أمر ليس في كتاب الله فليقض بما قضى به نبيه، فإن جاءه أمر ليس في سنة نبيه فليقض بما قضى به الصالحون، فإن جاءه ما ليس في ذلك فليجتهد رأيه، ولا يقل: إني أرى وإني أخاف، فإن الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهات فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك^(١).

وقد سلف حديث سهل بن حنيف في آخر الجهاد^(٢) ومر فيه من معناه ما لم نذكره هنا، وكتب عمر أيضاً إلى أبي موسى رضي الله عنهما في كتابه الطويل يعلمه القضاء فقال: أعرف الأشباه والأمثال وقس الأمور عند ذلك^(٣)، وقال ابن عمر رضي الله عنهما: لم يوقت النبي ﷺ لأهل العراق، فقال عمر رضي الله عنه: قيسوا من نحو العراق إلى نحو قرن^(٤).

ثم اعلم أن البخاري ترجمه بعد في باب: من شبه أصلاً معلوماً بأصل مبين قد بين الله حكمهما ليفهم السائل، ثم ذكر حديث:

(١) رواه النسائي ٢٣٠/٨ وقال: هذا الحديث جيدٌ جيدٌ.

(٢) سبق برقم (٣١٨١)، (٣١٨٢) كتاب: الجزية والموادعة، باب (١٨).

(٣) رواه الدارقطني ٢٠٦/٤، ٢٠٧.

(٤) سلف بنحوه برقم (١٥٣١).

«لعله نزع عرق»، وحديث ابن عباس: «أرأيت لو كان على أبيك دين أكنت قاضيته؟»^(١) وهو صريح في العمل بالقياس الصحيح، وما ذمه هنا من القياس الباطل، وصنف ابن حزم في إبطال القياس مصنفين، ولا يلتفت إليه وهو مسبوق بالنظام وداود وشرذمة قليلة والجم على خلافه، قال المهلب: أنكره النظام وطائفة من المعتزلة واقتدى به في ذلك ونسب إلى الفقيه داود بن علي، والجماعة هم الحجة ولا يلتفت إلى من شذ عنها، وسنوضح الكلام عليه هناك.

فصل :

قوله في حديث سهل: (يُفْطَعْنَا) هو بضم أوله على أنه رباعي، قال الجوهرى وابن فارس: وأفطع أشد وشنع وجاوز المقدار، قال: وأفطع الرجل على ما لم يسم فاعله. أي: نزل به أمر عظيم، وأفطعت الشيء واستفطعته وجدته فظيغاً^(٢). وقوله: (إلا أسهلن بنا إلى أمر نعرفه). أي: أفضين بنا إلى سهوله.

فصل :

وقول أبي وائل: (بئست صفون) وفي نسخة: الصفون بالجمع السالم كما سمي الرجل يزيدين، أو عميرين فيجريه في حال التسمية^(٣) مجراه في الجمع وما كان من الواحد عن بناء الجمع فأعرابه كإعراب الجمع، مثل (فلسطين دخلت)^(٤)، وهذه فلسطين، وأتيت قنسرين، وهذه قنسرون.

(١) سيأتيان قريباً (٧٣١٤)، (٧٣١٥).

(٢) «الصحاح» ٣/ ١٢٥٩، «مجل اللغة» ٣/ ٧٢٣ مادة (فطع).

(٣) في الأصل (الثنية)، والمثبت من (ص ١)، وانظر «شرح ابن بطل» ١٠/ ٣٥٤.

(٤) في الأصل: (فلسطين وحلت) غير منقوطة؛ ولعل المثبت هو الصواب.

وأنشد المبرد:

وشاهدنا الجُلَّ والياسمو ن والمسمعاب بقصابها^(١)
ومن هذا قوله تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْأَبْرَارِ لَفِي عِلِّيِّينَ ﴿١٨﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا عِلِّيُّونَ ﴿١٩﴾﴾ [المطففين ١٨-١٩].

وفيه مذهب آخر للعرب وهو أن يعربوا النون ويجعلوها بالياء في كل حال؛ كقولك هذه السلحين، ومررت بالسلحين، ورأيت السلحين وصفين موضع، قال الداودي: وقوله: (وبئست صفون). أي: الموضع الذي يسمى صفون، ويقال له أيضًا: صفون.



(١) «الكامل» للمبرد ١/ ٤١٤، والبيت للأعشى وهو في ديوانه ص ٢٥ بلفظ:

وشاهدنا الورود والياسمين..

٨- باب مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ

يُسْأَلُ فِيهِمَا لَمْ يَنْزَلْ عَلَيْهِ الْوَحْيُ فَيَقُولُ: «لَا أَدْرِي»

أَوْ لَمْ يُجِبْ حَتَّى يُنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ، وَلَمْ يَقُلْ بِرَأْيٍ وَلَا بِقِيَاسٍ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَمَّا أَرْكَكَ اللَّهُ﴾ [النساء: ١٠٥]. وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الرُّوحِ، فَسَكَتَ حَتَّى نَزَلَتْ الْآيَةُ. [انظر: ١٢٥]. وقد أسلفه مسنداً.

٧٣٠٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنْكَدِرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: مَرَضْتُ فَجَاءَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي وَأَبُو بَكْرٍ وَهُمَا مَاشِيَانِ، فَأَتَانِي وَقَدْ أُغْمِيَ عَلَيَّ، فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ صَبَّ وَضُوءَهُ عَلَيَّ، فَأَفَقْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ- وَرَبِّمَا قَالَ سُفْيَانُ: فَقُلْتُ: أَيُّ رَسُولَ اللَّهِ- كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي؟ كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي؟ قَالَ: فَمَا أَجَابَنِي بِشَيْءٍ حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ. [انظر: ١٩٤- مسلم: ١٦١٦- فتح ١٣/ ٢٩٠].

ثم ساق حديث جابر رضي الله عنه: مَرَضْتُ فَجَاءَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي وَأَبُو بَكْرٍ وَهُمَا مَاشِيَانِ، فَأَتَانِي وَقَدْ أُغْمِيَ عَلَيَّ، فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ صَبَّ عَلَيَّ وَضُوءَهُ، فَأَفَقْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ- وَرَبِّمَا قَالَ سُفْيَانُ: فَقُلْتُ: أَيُّ رَسُولَ اللَّهِ- كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي؟ كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي؟ قَالَ: فَمَا أَجَابَنِي بِشَيْءٍ حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ.

هذا الحديث سلف، وهذا الباب ليس على العموم في أمره ﷺ، كما نبه عليه المهلب؛ لأنه قد علم أمته كيفية القياس والاستنباط في مسائل لها أصول ومعاني في كتاب الله ومشروع سنته، ليريهام كيف يصنعون فيما عدموا فيه النصوص، إذ قد علم أن الله تعالى لا بد أن يكمل له الدين، والقياس هو تشبيه ما لا حكم فيه بما فيه حكم في

المعنى، فشبه النبي ﷺ الحمر بالخيول، فقال: «ما أنزل علي فيها شيء غير هذه الآية الفاذة الجامعة ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾»^(١) وشبه دين الله بدين العباد في اللزوم، وقال للتي أخبرته أن أباهما لم يحج: «أرأيت لو كان على أبيك دين أكنت قاضيته؟ فإله أحق بالقضاء».

وهذا عام، وهذا هو نفس القياس عند العرب وعند العلماء بمعاني الكلام، وأما سكوته ﷺ حتى نزل الوحي فإنما سكت في أشياء معضلة ليست لها أصول في الشريعة، فلا بد فيها من إطلاع الوحي، ونحن الآن قد فرغت لنا الشرائع، وأكمل الله الدين وإنما ننظر ونقيس على موضوعاتها فيما أعضل من النوازل.

وقد اختلف العلماء: هل يجوز للأنبيا الأجتهد؟ على قولين: أحدهما: لا، ولا يحكمون إلا بوحى. والثاني: يجوز أن يحكموا بما جرى مجرى الوحي من منام وشبهه^(٢).

قال أبو التمام المالكي^(٣): لا أعلم فيه نصا لمالك، والأشبه عندي جوازه؛ لوجوده من الشارع، والاجتهاد علو درجة وكمال فضيلة، والأنبياء عليهم السلام أحق الناس بها، بل لا يجوز أن يمنعوا منها لما فيها من جزيل الثواب، وقال تعالى: ﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ﴾ [الحشر ٢] وهم أفضل أولي الأبصار وأعلمهم، وقد ثبت عن رسول الله

(١) سبق برقم (٢٣٧١) كتاب: المساقاة، باب: شرب الناس والدواب من الأنهار.
(٢) أنظر: «شرح تنقيح الفصول» ص ٤٣٦، «البرهان» ١٣٥٦/٢، «تيسير التحرير» ١٨٥/٤.

(٣) هو: علي بن محمد بن أحمد البصري المالكي، من أصحاب الأبهري. كان جيد النظر حاذقاً بالأصول، وله مختصر في الخلاف سمّاه «نكت الأدلة»، وكتاب آخر في الخلاف كبير، وكتاب في أصول الفقه. أنظر: «ترتيب المدارك» ٦٠٥/٤.

ﷺ أنه أجتهد في أمر الحروب وتنفيذ الجيوش وقدر الإعطاء للمؤلفة قلوبهم، وأمر بنصب العريش يوم بدر في موضع، فقال له الحباب بن المنذر: أبوحي نصبت ههنا أم برأيك؟ فقال: «بل برأيي»، قال: الصواب نصبه في موضع كذا. فسماه ذا الرأيين فعمل برأيه^(١)، ولم ينتظر الوحي وحكم بالمفاداة والمنّ على الأسرى يوم بدر بعد المشورة^(٢). وقال تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩] ولا تكون المشورة إلا فيما لا نص فيه، وروي أنه ﷺ أراد أن يضمن لقوم من الأعراب ثلث ثمر المدينة، فقال له سعد بن معاذ: والله يا رسول الله لقد كنا كفارًا فما طمع أحد أن يأخذ من ثمارنا شيئًا فلما أعزنا الله بك نعطيهم ثلث ثمارنا؟ ففعل بذلك رسول الله ﷺ^(٣). وقد ذكر الله في كتابه قصة داود وسليمان عليهما الصلاة والسلام حين أجتهدا في الحكم في الحرث، ولا يجوز أن يختلفا مع ما فيه من نص موجود.

فصل :

اعترض بعض شيوخنا على البخاري في تبويبه؛ بقوله: (فيقول: لا أدري أو لم يجب حتى ينزل عليه الوحي) فقال: ما ذكره ليس فيه قوله (لا أدري) فينظر.

جوابه: أنه أستغنى بعدم جوابه عنه به. واعترض الداودي على

- (١) رواه الحاكم ٤٢٦/٣-٤٢٧ وسكت عنه، وقال الذهبي: حديث منكر. ورواه أيضًا ابن الأثير في «أسد الغابة» ٤٣٦/١. وأنظر «سيرة ابن هشام» ٢٥٩/٢-٢٦٠.
- (٢) رواه مسلم (١٧٦٣) في الجهاد، باب الإمداد بالملائكة. من حديث ابن عباس.
- (٣) رواه بنحوه البزار كما في «كشف الأستار» (١٨٠٣)، والطبراني ٢٨/٦ (٥٤٠٩)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١٣٣/٦: رجال البزار والطبراني فيهما محمد بن عمرو، وحديثه حسن، وبقية رجاله ثقات.

قوله: (ولم يقل برأي ولا قياس) فقال: ليس كما قال بل كان يقول بالدليل^(١)؛ بدليل حديث: «عسى أن يكون نزع عرق»، ولما رأى شبه عتبة بابن وليدة زمعة قال لسودة: «احتجبي منه»^(٢)، وقال للذي قال: يكون لأحدنا الإبل كالغزلان فيجعلها مع الجرباء فلا ينشب أن يجرب، فقال: «فمن أجرب الأول»^(٣).

قال تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ﴾ [التوبة: ١٢٢] الآية، (وقال: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين»)^(١) وقال عمر: إن الرأي كان من رسول الله ﷺ مصيباً؛ لأن الله تعالى كان يريه، وإنما هو منا الظن والتكلف فلا تجعلوا حظ الرأي سنة للأمة^(٤). وقال علي: ما عندنا شيء إلا كتاب الله وهذه الصحيفة أو فهم يعطاه المرء في كتاب الله^(٥). وقال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾ [النساء: ١٠٥]، وقال: وهذا هو الدليل ليس ما زعم به البخاري أنه النصوص، وقال تعالى: ﴿فَاعْتَبِرُوا يَأْأُولِ الْأَبْصَارِ﴾ [الحشر: ٢] وقال: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣] والاستنباط غير النص، وسأل عمر رسول الله ﷺ عن الكلالة، فردّه إلى الاعتبار ليعلم ذلك، وقال عمر ﷺ لحفصة رضي الله عنها:

(١) من (ص ١).

(٢) سلف برقم (٢٠٥٣) كتاب: البيوع، باب: تفسير المشبهات.

(٣) رواه الترمذي (٢١٤٣) من حديث ابن مسعود، وابن ماجه (٨٦) من حديث ابن عمر، وقد سبق برقم (٥٧١٧) كتاب: الطب، باب: لا صفر ..، من حديث أبي هريرة بلفظ «فمن أعدى الأول».

(٤) رواه أبو داود (٣٥٨٦)، والبيهقي ٣٨٦/١٠، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» ١٠٤٠/٢ (٢٠٠٠) وهو من رواية الزهري، ولم يدرك عمر ﷺ.

(٥) سلف برقم (١١١) كتاب العلم، باب: كتابة العلم.

ما أرى أباك يعرف الكلالة. وقال لابن عباس: أحفظ علي أني لم أقل في الجد ولا في الكلالة شيئاً ولم أستخلف أحداً^(١).

وقال تعالى: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨] فلو لم يكن للاعتبار والدليل موضع لكان يؤخذ خلاف ما في القرآن؛ لأنه لم ينص على الجد والإخوة، وقال تعالى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ [الأنفال: ٧٥] فلم يبين صفة مواريثهم، قال: وأجمعت الأمة على الاعتبار مع أن الله تعالى رزقها العصمة ومنحها ما لم يعطه للأمم من أنقطاع الوحي عنها بعد نبينا. واختلف الصحابة في الجد والكلالة، والعول وغير ذلك، ولم يعب بعضهم بعضاً ولا عاب أحدهم الآخر، وإنما الرأي المذموم.

واعترضه ابن التين فقال: ما ذكره الداودي ليس بالبين وإنما أراد البخاري أنه عليه السلام وقف في أشياء فلم يتكلم فيها برأي ولا قياس وتكلم في أشياء برأيه، فبوب على كل من ذلك وأتى في كل باب بما بوب عليه.

وقوله: ﴿يَا أَرْثَكَ اللَّهُ﴾ أي: بما علمك الله.

فصل :

وقوله: (وقد أغمي علي). أي: غشي كذا الرواية، يقال: غُمِيَ فهو مُغْمِيٌّ وأُغْمِيَ عليه فهو مُغْمِيٌّ عليه^(٢). والوضوء بفتح الواو، والمصدر بالضم على أفصح اللغات فيهما، وإن كان ابن التين لم يختلف في الأول أنه بالضم.

(١) رواه أحمد ٢٠/١ وأصل معناه مختصر في البخاري (٥٥٨٨) ومطول في مسلم (٥٦٧).

(٢) أنظر: «اللسان» ٦/٣٣٠٤.

قال الداودي: وفي هذا الحديث الوضوء للمريض، قال: وفيه دليل أن معنى الحديث الآخر «لا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون»^(١) أن ذلك لا يفعل قبل نزول العلة، قال: وقول سفيان: (قلت: يا رسول الله، وربما قال: أي رسول الله) يدل على جواز الرواية بالمعنى. وليس كما قال؛ لأن هذا لا يتضمن حكماً وليس هو من قول رسول الله ﷺ



(١) سلف برقم (٥٧٠٥) كتاب: الطب، باب: من اكتوى أو كوى غيره..

٩- باب تعلیم النبی ﷺ أُمَّتَهُ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ مِمَّا عَلَّمَهُ اللهُ، لَيْسَ بِرَأْيٍ وَلَا تَمْثِيلٍ

٧٣١٠- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ: جَاءَتْ أَمْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ الرِّجَالُ بِحَدِيثِكَ، فَاجْعَلْ لَنَا مِنْ نَفْسِكَ يَوْمًا نَأْتِيكَ فِيهِ تَعْلَمُنَا مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ. فَقَالَ: «اجْتَمِعْنَ فِي يَوْمٍ كَذَا وَكَذَا فِي مَكَانٍ كَذَا وَكَذَا». فَاجْتَمَعْنَ، فَأَتَاهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّمَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْكُنَّ أَمْرَأَةٌ تُقَدِّمُ بَيْنَ يَدَيْهَا مِنْ وَلَدِهَا ثَلَاثَةً إِلَّا كَانَ لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ». فَقَالَتْ أَمْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَثْنَيْنِ؟ قَالَ: فَأَعَادَتْهَا مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: «وَاثْنَيْنِ وَاثْنَيْنِ». [انظر: ١٠١- مسلم: ٢٦٣٣- فتح ١٣/٢٩٢].

ذكر فيه حديث أبي سعيد رضي الله عنه: جَاءَتْ أَمْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ الرِّجَالُ بِحَدِيثِكَ، فَاجْعَلْ لَنَا يَوْمًا مِنْ نَفْسِكَ. الحديث.

وفيه: «مَا مِنْكُنَّ أَمْرَأَةٌ تُقَدِّمُ بَيْنَ يَدَيْهَا مِنْ وَلَدِهَا ثَلَاثَةً^(١)». وفيه: فَقَالَتْ: وَاثْنَيْنِ؟ قَالَ: فَأَعَادَتْهَا مَرَّتَيْنِ.

الشرح:

هذا الحديث ترجم له في كتاب العلم، باب: هل يجعل للنساء يوماً على حدة في العلم.

وفيه من الفقه كما قال المهلب: إن العالم إذا أمكنه أن يحدث بالنصوص عن الله تعالى ورسوله فلا يحدث بنظره ولا قياسه^(٢) هذا

(١) في الأصل (ثلاثاً)، والمثبت من (ص١).

(٢) في الأصل: يأتيه، والمثبت من (ص١).

معنى الترجمة؛ لأنه ﷺ حدثهم حديثاً عن الله تعالى لا يبلغه قياس ولا نظر، وإنما هو توقيف ووحى، وكذلك ما حدثهم به من سنته ﷺ فهو عن الله تعالى أيضاً؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۚ﴾ [النجم: ٣] وقال ﷺ: «أوتيت الكتاب ومثله معه»^(١). فقال أهل العلم: أراد بذلك السنة التي أوتي.

وفيه سؤال الطلاب للعالم أن يجعل لهم يوماً يسمعون منه عليه العلم، وإجابة العالم إلى ذلك، وجواز الإعلام بذلك المجلس للاجتماع فيه.

فصل :

وقوله: («ما من امرأة تقدم بين يديها ثلاثة من الولد إلا كانوا حجاباً من النار»). يعني: بتقديمها إياهم، ورواه في الجنائز بزيادة «لم يبلغوا الحنث»^(٢). أي: لم يبلغوا أن يعملوا بالمعاصي، وفي حديث آخر: «فلا يلج النار إلا تحلة القسم»^(٣) وقول المرأة - وليس هي من أهل اللسان - دليل على أن تعلق هذا الحكم على الثلاث لا يدل على انتفائه عن أقل منهن إذ لو دل على ذلك لما سألته، وقد سلف في الرقاق من حديث أبي هريرة ؓ مرفوعاً «يقول الله تبارك وتعالى: ما لعبدي المؤمن عندي جزاء إذا قبضت صفيه من أهل الدنيا ثم أحسبه إلا الجنة»^(٤) قال بعض العلماء: فدخل في هذا الحديث المصيبة بالولد الواحد، وقد أسلفنا فيما مضى رواية أنه روي: واحد.



(١) رواه أبو داود (٤٦٠٤)، وأحمد ١٣١/٤ من حديث المقدم بن معدي كرب.

(٢) سبق برقم (١٢٥٠) كتاب: الجنائز، باب: فضل من مات له ولد..

(٣) سبق برقم (١٢٥١).

(٤) سبق برقم (٦٤٢٤) باب: العمل الذي يتبني به وجه الله.

١٠- باب قول النبي ﷺ:

«لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ يُقَاتِلُونَ»

وَهُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ.

٧٣١١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ». [انظر: ٣٦٤٠- مسلم: ١٩٢١- فتح ٢٩٣/١٣].

٧٣١٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ يَخْطُبُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَيُعْطِي اللَّهُ، وَلَنْ يَزَالَ أَمْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مُسْتَقِيمًا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ أَوْ: حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ». [انظر: ٧١- مسلم: ١٠٣٧- فتح ٢٩٣/١٣].

ثم ساق حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ».

وحديث معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَيُعْطِي اللَّهُ، وَلَنْ يَزَالَ أَمْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مُسْتَقِيمًا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ أَوْ: يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ».

الشرح:

معنى («وهم ظاهرون») : غالبون، قال الداودي: وفي حديث معاوية دلالة على القول بالدليل؛ لأنه قد لا يقرأ القرآن من تعلم أكثر معانيه، وقد أتى في سورة النساء أي الموارد والفرائض ما استدل به بعض العلماء وتجد من يحفظ السورة ممن لا يعرف معانيها لا يقسم فريضة ولا يعرفها.

فصل :

فإن قلت : حديث المغيرة لفظه لفظ الخصوص في بعض الناس دون بعض ، وقال في حديث معاوية : «لن يزال هذا الأمر مستقيماً حتى تقوم الساعة» فعم الأمة ، وهذا معارض للحديث الأول مع ما يقوي ذلك مما رواه محمد بن بشار : ثنا ابن أبي عدي ، عن حميد ، عن أنس رضي الله عنه قال [«لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض الله الله»^(١) ، وما رواه شعبة ، عن علي بن الأقرم ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله قال^(٢) : «لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس»^(٣) .

قلت^(٤) : لا معارضة بل بعضها دال على صحة بعض ، ولكن بعضها خرج على العموم ، والمراد به الخصوص ، والحديثان في موضع دون موضع فإن به طائفة لا يضرهم من خالفهم وهم المعنيون بالحديث يريد في موضع دون موضع ؛ لأنه لا نسخ في الأخبار ولا جائز أن يوصف الطائفة التي هي على الحق بأنها شرار الناس ، وأنها لا توحد الله ، فعلم أن الموصوفين بأنهم شرار الناس غيرهم ، وقد بين ذلك أبو أمامة في حديثه من حديث عمرو بن عبد الله (الحمصي)^(٥) ، عنه

(١) رواه الترمذي (٢٢٠٦) وقال : هذا حديث حسن صحيح . ورواه مسلم (١٤٨)

كتاب الإيمان ، باب : ذهاب الإيمان آخر الزمان من طريق ثابت عن أنس رضي الله عنه .
(٢) ما بين المعقوفين ليس بالأصل ، ولا (ص ١) ، وأثبتناه من «شرح ابن بطل» لغلبة الظن أنه سقط من النقل من قوله (قال) إلى (قال) والله أعلم أنه أُنْتَقَلَ نظر ، ويؤيده أن الإسناد لا يستقيم إلا بما أثبتناه .

(٣) رواه مسلم (٢٩٤٩) كتاب : الفتن ، باب قرب الساعة .

(٤) هو قول الطبري كما في «شرح ابن بطل» ٣٥٩/١٠ ، مع تصرف يسير في النقل .

(٥) كذا بالأصل ، و(ص ١) ، و«شرح ابن بطل» ، وفي مصادر التخريج (الحضرمي) وهو مجهول لم يوثقه غير ابن حبان ، فليُنظر .

مرفوعاً: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لعدوهم قاهرين يأتيهم أمر الله وهم كذلك» قيل: يا رسول الله، وأين هم؟ قال: «هم بيت المقدس و أكناف بيت المقدس»^(١) فلا تعارض.

فصل :

فإن قلت: فأين ما فسر به من كونهم أهل العلم؟ قلت: لعله أشار إليه بقوله: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين».



(١) رواه عبد الله بن أحمد ٢٦٩/٥ وجادة عن خط أبيه، والطبراني ١٤٥/٨ (٧٦٤٣). وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٨٨/٨: رجاله ثقات.

١١- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ يَلِسْكُمْ شَيْعًا﴾ [الأنعام: ٦٥]

٧٣١٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: لَمَّا نَزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ﴾ [الأنعام: ٦٥] قَالَ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ». ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ [الأنعام: ٦٥] قَالَ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ». فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿أَوْ يَلِسْكُمْ شَيْعًا وَيَذِقَ بَعْضُكُمُ بَأْسَ بَعْضٍ﴾ قَالَ: «هَاتَانِ أَهْوَنُ» أَوْ «أَيْسَرُ». [انظر: ٤٦٢٨- فتح ١٣/٢٩٥].

ذكر فيه حديث جابر رضي الله عنه: لَمَّا نَزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ﴾ [الأنعام: ٦٥]، قَالَ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ». ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ [الأنعام: ٦٥] قَالَ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ». فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿أَوْ يَلِسْكُمْ شَيْعًا وَيَذِقَ بَعْضُكُمُ بَأْسَ بَعْضٍ﴾ قَالَ: «هَاتَانِ أَهْوَنُ» أَوْ «أَيْسَرُ».

الشرح:

في الآية أقوال:

قال ابن عباس: ﴿مِّنْ فَوْقِكُمْ﴾ أئمة السوء و﴿مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ خدم السوء^(١)، وقيل: الأتباع، وقال الضحاك: ﴿مِّنْ فَوْقِكُمْ﴾. أي: كباركم ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ من سفلتهم، وقال أبو العباس: ﴿مِّنْ فَوْقِكُمْ﴾ يعني الرجم ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ يعني الخسف^(٢).

وقوله: ﴿أَوْ يَلِسْكُمْ شَيْعًا﴾. الشيع: الفرق، والمعنى: شيعًا مفترقة مختلفة لا متفقة^(٣) لبست الشيء خلطته، ولبست عليه ألْبَسَهُ إذا لم تبينه.

(١) رواه الطبري ٢١٨/٥ (١٣٣٥٢).

(٢) رواه الطبري ٢١٧/٥ (١٣٣٥٠) عن السدي.

(٣) غير واضحة في الأصل ونقلناها من (ص١).

ونقل ابن بطال عن المفسرين ﴿مِّنْ فَوْقِكُمْ﴾ يحصبكم بالحجارة، أو يغرقكم بالطوفان الذي غرق به قوم نوح ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ الخسف الذي نال قارون ومن خسف به، وقيل: الريح ﴿وَيُذِيقُ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾ يعني الحرب والقتل.

ويروى أنه عليه السلام سأل ربه تعالى أن لا يستأصل أمته بعذاب ولا يذيق بعضهم بأس بعض فأجابه في صرف العذاب دون الثاني وأن لا تختلف^(١). فلذلك قال عليه السلام: «هاتان أهون» أي: الاختلاف والفتنة أيسر من الاستئصال والانتقام بعذاب الله وإن كانت الفتنة من عذاب الله لكن هي أخف؛ لأنها كفارة للمؤمنين، أعاذنا الله من عذابه ونقمه^(٢). وقال ابن التين: أي: لما في ذلك من النكير^(٣) كذا عن قوم، والإكرام وأنه لم يسلط عليهم غيرهم.



(١) رواه بنحوه مسلم (٢٨٨٩) من حديث ثوبان، (٢٨٩٠) من حديث سعد بن أبي وقاص كتاب: الفتن، باب: هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض.

(٢) «شرح ابن بطال» ١٠/٣٦٠.

(٣) غير واضحة في الأصل والمثبت من (ص١).

١٢- باب مَنْ شَبَّهَ أَصْلًا مَعْلُومًا بِأَصْلٍ مُبِينٍ قَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ حُكْمَهُمَا، لِيُفْهَمَ السَّائِلَ

٧٣١٤- حَدَّثَنَا أَصْبَغُ، بْنُ الْفَرَجِ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَمْرًا بِي وَلَدْتُ غُلَامًا أَسْوَدَ، وَإِنِّي أَنْكَرْتُهُ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَمَا أَلْوَانُهَا؟». قَالَ: حُمْرٌ. قَالَ: «هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ؟». قَالَ: إِنَّ فِيهَا لَوُرْقًا. قَالَ: «فَأَتَى تُرَى ذَلِكَ جَاءَهَا؟». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِرْقُ نَزَعَهَا. قَالَ: «وَلَعَلَّ هَذَا عِرْقُ نَزَعَهُ». وَلَمْ يُرَخَّصْ لَهُ فِي الْإِنْتِفَاءِ مِنْهُ. [انظر: ٥٣٠٥- مسلم: ١٥٠٠- فتح ٢٩٦/١٣].

٧٣١٥- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أَمْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ أُمِّي نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ، فَمَاتَتْ قَبْلَ أَنْ تَحُجَّ، أَفَأَحُجُّ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، حُجِّي عَنْهَا، أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دِينَ أَكُنْتَ قَاضِيَتُهُ؟». قَالَتْ: نَعَمْ. فَقَالَ: «فَاقْضُوا الَّذِي لَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ». [انظر: ١٨٥٢- فتح ٢٩٦/١٣].

قد أسلفناه بحديثه، وقد أسلفنا أن هذا هو القياس بعينه، والقياس في لغة العرب: التشبيه والتمثيل، ألا ترى أنه ﷺ شبه له ما أنكر من لون الغلام بما عرف في نتاج الإبل، فقال له: «هل لك من إبل؟» إلى قوله: «لعل عرقاً نزعها» فأبان له بما يعرف أن الإبل الحمر تنتج الأورق -أي: الأغبر وهو الذي فيه سواد وبياض- أن كذلك المرأة البيضاء تلد الأسود، وكذلك قوله للمرأة التي سألته الحج عن أبيها (فقال)^(١): «أرأيت..» إلى آخره، فشبه لها ﷺ دين الله بما تعرف من دين العباد،

(١) في الأصل: (فقال) والمثبت أنسب.

غير أنه قال لها: «فدين الله أحق» وهذا كله هو عين القياس، وبهذين الخبرين أحتج المزني على منكر القياس.

قال أبو تمام المالكي: أجمعت الصحابة على القياس^(١). فمن ذلك أنهم أجمعوا على قياس الذهب على الورق في الزكاة. قلت: قد ثبت النص فيه.

وقال الصديق: (أقيلوني)^(٢) بيعتي. قالوا: لا والله لا نقيلك رضيع رسول الله ﷺ لديننا، أفلا نرضاك لدينانا؟ فقاس الإمامة على الصلاة، (وقاس الصديق الزكاة على الصلاة)^(٣) وقال: والله لا أفرق بين ما جمع الله. وصرح علي بالقياس في شارب الخمر بمحضر من الصحابة، وقال: إنه إذا سكر هذي وإذا هذي أفترى^(٤)، فحده حد القاذف. وكذلك لما قال له الخوارج: لم حكمت؟ قال: الله أمر بالحكمين في الشقاق الواقع بين الزوجين فما بين المسلمين أعظم.

وهذا ابن عباس يقول: ألا أعتبروا، الأصابع بالأسنان أختلفت منافعها واستوت أروشها، [و]^(٥) قال: ألا يتقي الله زيد يجعل ابن الأبن ابنا، ولا يجعل أب الأب أباً.

وكتب عمر رضي الله عنه إلى أبي موسى رضي الله عنه يعرفه القضاء فقال له: أعرف الأشباه والأمثال وقس الأمور عند ذلك^(٦). وهذا قد سلف.

(١) أنظر: «إحكام الفصول» للباجي ص ٥٣١.

(٢) في الأصل: (أقيلوا) والمثبت من (ص ١).

(٣) من (ص ١).

(٤) «الموطأ» ص ٥٢٦.

(٥) من «شرح ابن بطال».

(٦) رواه الدارقطني ٤/٢٠٦، ٢٠٧، والبيهقي ١٠/١١٥.

واختلف علي وزيد رضي الله عنهما في قياس الجد على الإخوة فقام علي بسبيل أنشعبت منه شعبة ثم أنشعبت من الشعبة شعبتان، وقاس^(١) زيد: ذلك بشجرة أنشعبت منها غصن وأنشعبت من الغصن^(٢) غصنان^(٣). وقال ابن عمر رضي الله عنهما: وقت الشارع لأهل نجد ولم يوقت لأهل العراق، فقال عمر رضي الله عنه: قيسوا من نحو العراق كنحو قرن -وهذا سلف أيضًا^(٤)- قال ابن عمر رضي الله عنهما: فقام الناس من ذات عرق.

ولو ذكرنا كل ما قامه الصحابة لكثرت به الكتاب غير أنه موجود في الكتب لمن ألهمه الله رشده، وقد قيل للنخعي: هذا الذي تفتي به شيئًا سمعته؟ قال: سمعت بعضه وقست ما لم أسمع علي ما سمعت، وربما قال: إني لأعرف بالشيء الواحد مائة شيء.

قال المزني: فوجدنا بعد رسول الله ﷺ أئمة الدين فهموا عن الله تعالى ما أنزل إليهم وعن الرسول ما أوجب عليهم ثم الفقهاء إلى اليوم هلم جرا، استعملوا القياس والنظائر في أمر دينهم، فإذا ورد عليهم ما لم ينص عليه نظروا، فإن وجدوه مشبهًا لما سبق الحكم فيه من الشارع أجروا حكمه عليه، وإن كان مخالفًا له فرقوا بينه وبينه، فكيف يجوز لأحد إنكار القياس؟! ولا ينكر ذلك إلا من أعمى الله قلبه وحبب له مخالفة الجماعة.

(١) في الأصل (وقال)، والمثبت من (ص ١).

(٢) في الأصل (الشعبة)، والمثبت من (ص ١).

(٣) رواه عبد الرزاق في «مصنفه» ٢٦٥ / ١٠ (١٩٠٥٨).

(٤) سلف بنحوه برقم (١٥٣١) كتاب الحج، باب: ذات عرق لأهل العراق.

فصل :

وحديث ابن عباس رضي الله عنهما فيه النيابة في الحج، وقال به مالك مرة أتباعاً للحديث، ومنعه أخرى كأنه رآه من عمل الأبدان، وقال أخرى: إن أوصى حج عنه، وقال مرة: لا يحج عنه وإن أوصى، وقال ابن وهب وأبو مصعب: لا يحج إلا الولد عن أبيه، وقال ابن حبيب: جاءت الرخص في الحج عن الكبير الذي لا ينهض له إذا لم يحج، وعن أب مات ولم يحج أن يحج عنه ولده، وإن لم يوص ويجزيه إن شاء الله تعالى^(١).



(١) «النواذر والزيادات» ٢ / ٤٨١-٤٨٢.

١٣- باب مَا جَاءَ فِي الاجْتِهَادِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى

لِقَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾
[المائدة: ٤٥]. وَمَدَحَ النَّبِيُّ ﷺ صَاحِبَ الْحِكْمَةِ حِينَ يَقْضِي
بِهَا وَيُعَلِّمُهَا، وَلَا يَتَكَلَّفُ مِنْ قَبْلِهِ، وَمُشَاوَرَةَ الْخُلَفَاءِ
وَسُؤَالَهُمْ أَهْلَ الْعِلْمِ.

٧٣١٦- حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ
قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ
اللَّهُ مَالًا فَسَلَطَهُ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ، وَآخَرُ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا
وَيُعَلِّمُهَا». [انظر: ٧٣- مسلم: ٧١٦- فتح ١٣/٢٩٨].

٧٣١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ
شُعْبَةَ قَالَ: سَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنْ إِمْلَاصِ الْمَرْأَةِ -هِيَ الَّتِي يُضْرَبُ بَطْنُهَا فَتُلْقَى
جَنِينًا- فَقَالَ: أَيْكُمْ سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِ شَيْئًا؟ فَقُلْتُ: أَنَا. فَقَالَ: مَا هُوَ؟ قُلْتُ:
سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «فِيهِ غُرَّةٌ: عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ». فَقَالَ: لَا تَبْرَحْ حَتَّى تَجِئَنِي
بِالْمُخْرَجِ فِيمَا قُلْتُ. [انظر: ٦٩٠٥- مسلم: ١٦٨٣- فتح ١٣/٢٩٨].

٧٣١٨- فَخَرَجْتُ فَوَجَدْتُ مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ فَجِئْتُ بِهِ، فَشَهِدَ مَعِيَ أَنَّهُ سَمِعَ
النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «فِيهِ غُرَّةٌ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ». تَابَعَهُ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُروَةَ، عَنِ
الْمُغِيرَةِ. [انظر: ٦٩٠٦- مسلم: ١٦٨٣- فتح ١٣/٢٩٨].

ذكر فيه حديث قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا
حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ، وَآخَرُ
آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا».

وحديث هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمُغِيرَةِ فِي إِمْلَاصِ الْمَرْأَةِ.
تَابَعَهُ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُروَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ.

الشرح:

الاجتهاد فرض واجب على العلماء عند نزول الحادثة، والواجب على الحاكم أو العالم إن كان من أهل الاجتهاد أن يلتمس حكم الحادثة في الكتاب والسنة، ألا ترى أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما احتاج أن يقضي في الإملاص سأل الصحابة من عنده علم من رسول الله ﷺ في ذلك؟ فأخبره المغيرة ومحمد بن مسلمة بحكمه في ذلك، فحكم به ولم يسعه^(١) الحكم في ذلك باجتهاده إلا بعد طلب النصوص من السنة، فإذا عدم السنة رجع إلى الإجماع، فإن لم يجده نظر هل يصح حمل حكم الحادثة على بعض الأحكام المتقدمة لعله يجمع بينهما، فإن وجد ذلك لزمه القياس عليها إذا لم تعارضها علة أخرى.

ولا فرق بين أن يجد العلة مما هو من باب الحادثة أو غيرها؛ لأن الأصول كلها يجب القياس عليها إذا صحت العلة، فإن لم يجد العلة أستدل بشواهد الأصول وعلة الأشباه إذا كان ممن يرى ذلك، فإن لم يتوجه له وجه من بعض هذه الطرق وجب أن يقر الأمر في النازلة على حكم العقل، ويعلم أنه لا حكم لله فيها شرعاً زائداً على العقل. هذا قول ابن الطيب^(٢).

قال غيره: وهذا هو الاستنباط الذي أمر الله عباده بالرجوع إلى العلماء فيه بقوله تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ﴾ الآية [النساء: ٨٣]، والاستنباط هو الاستخراج، ولا يكون إلا في القياس؛ لأن النص ظاهر جلي، وليس يجوز أن يقال: إن عدم النص على الحادثة في كتاب الله أو سنة رسوله يوجب أن لا حكم لله تعالى

(١) في (ص ١): يشغله.

(٢) أنظر: «شرح ابن بطال» ١٠/٣٦٣، ٣٦٤.

فيها؛ لقوله تعالى: ﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨] إذ لو خلا بعض الحوادث أن يكون لا حكم له فيها لبطل إخباره إيانا بقوله تعالى: ﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨] وفي علمنا أن النصوص لم تحط بجميع الحوادث دلالة على أن الله تعالى قد أبان لنا حكمها بغير جهة النص، وهو القياس على علة النص، ولو لم يتعبدنا الله بما نص عليه فقط لمنع عباده الاستنباط الذي أباحه لهم، والاعتبار في كتابه الذي دعاهم إليه، ولو نص على كل ما يحدث إلى قيام الساعة؛ لطال الخطاب وبعد إدراك فهمه عن المكلفين، بل كانت بنية الخلق تعجز عن حفظه.

فالحكمة فيما فعل تعالى من وجوب الاجتهاد والاستنباط والحكم للأشياء بأشباهها ونظائرها في المعنى، وهذا هو القياس الذي نفاه أهل الجهالة القائلون بالظاهر المنكرون للمعاني والعلل، ويلزمهم التناقض في نفيهم القياس؛ لأن أصلهم الذي بنوا عليه مذهبهم أنه لا يجوز إثبات فرض في دين الله إلا بإجماع من الأمة [والاجتهاد والقياس فرض على العلماء عند عدم النصوص، فيلزمهم أن يأتوا بإجماع من الأمة]^(١) على إنكار القياس، وحينئذ يصح قولهم، ولا سبيل لهم إلى ذلك.

فصل :

أسلفنا الخلاف في الآية السالفة، وأن الشعبي قال: الكافرون في المسلمين والظالمون في اليهود والفاسقون في النصارى، وقيل الآيات

(١) ما بين المعقوفتين ليس في الأصل، ولعله سقط من الناسخ من كلمة (الأمة) إلى (الأمة) أو من المصنف، والمثبت من «شرح ابن بطلال» ٣٦٥/١٠.

كلها في الكفار كلهم، وقال الداودي: أنزلت على اليهود وأهل الكفر مع أنه ما أنزل الله فيهم شيئاً قبح عليهم إلا حذر من أن نقع في مثله والفاسقون في المسلمين.

فصل :

وقد سلف الكلام على الحسد وأن المراد به الغبطة لا المذموم، وسلف الكلام أيضاً على الإملاص، واحتج به الأبهري على أن المرأة تعامل الرجل إلى ثلث ديتها قال: لأنه المرءة ساوى في دية الجنين، بين الذكر والأنثى في الغرة ولم يفرق بينهما، وهذا مذهب مالك^(١)، وقال أبو حنيفة والشافعي: هي في ديتها على النصف في القليل والكثير^(٢)، وقيل: تقابل إلى نصف الدية، وقيل: إلى الموضحة، وقيل: إلى عشر الدية، ونصف عشرها، وهي دية المنقلة. فهذه خمسة أقوال^(٣).



(١) أنظر: «المنتقى» ٧٨/٧.

(٢) أنظر: «المبسوط» ٧٩-٨٠/٢٦، «تبيين الحقائق» ١٢٨/٦، «أسنى المطالب» ٤٨/٤.

(٣) أنظر: «الإشراف» لابن المنذر ٩٢/٣.

١٤- باب قول النبي ﷺ:

«لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»

٧٣١٩- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَأْخُذَ أُمَّتِي بِأَخَذِ الْقُرُونِ قَبْلَهَا، شِبْرًا بِشِبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ». فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَفَّارِسَ وَالرُّومِ؟ فَقَالَ: «وَمَنْ النَّاسُ إِلَّا أَوْلَئِكَ؟!». [فتح ٣٠٠/١٣].

٧٣٢٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ الصَّنْعَانِيُّ -مِنَ الْيَمَنِ- عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْرًا شِبْرًا وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحَرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ؟!». [انظر: ٣٤٥٦- مسلم: ٢٦٦٩- فتح ٣٠٠/١٣]

ذكر فيه حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَأْخُذَ أُمَّتِي بِأَخَذِ الْقُرُونِ قَبْلَهَا، شِبْرًا بِشِبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ». فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَفَّارِسَ وَالرُّومِ؟ فَقَالَ: «وَمَنْ النَّاسُ إِلَّا أَوْلَئِكَ؟!».

وسلف في ذكر بني إسرائيل.

وحديث أَبِي عُمَرَ الصَّنْعَانِيِّ مِنَ الْيَمَنِ -قيل: إنه من صنعاء الشام، واسمه: حفص بن ميسرة، سكن عسقلان، ومات سنة إحدى وثمانين ومائة- عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْرًا شِبْرًا وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحَرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ؟!».

الشرح: (السنن) بفتح السين والنون: الطريقة، يقال: أَسْتَقَام فلان على سنن واحد، ويصح ضمها -قال ابن التين: وبه قرأناه- جمع سنة: وهي العبادة، وقال المهلب: فتح السين أولى من ضمها؛ لأنه لا يستعمل الشبرُ والذراعُ إلا في السنن وهو الطريق، فأخبر عليه السلام: أن أمته قبل قيام الساعة يتبعون المحدثات من الأمور والبدع، والأهواء المضلة كما أتبعها الأمم من فارس والروم حتى يتغير الدين عند كثير من الناس، وقد أُنذِر في كثير من حديثه أن الساعة لا تقوم إلا على شرار الخلق، وأن الدين إنما يبقى قائماً عند خاصة من المسلمين لا يخافون من العداوات، ويحتسبون أنفسهم على الله في القول بالحق والقيام بالمنهج القويم في دين الله تعالى^(١).

فصل :

قوله: («بأخذ القرون») كذا في الأصول و للنسفي وابن السكن، وفي رواية الأصيلي. «بما أخذ» قال ثعلب: أخذ أحد الجهة إذا قصد نحوها، وقوله: «شبرا بشبر وذراعاً بذراع» هو تمثيل. وفي رواية أخرى: «إن اليهود اختلفوا على إحدى وسبعين فرقة وإن هذه الأمة تختلف على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة»^(٢)، يريد أنها تدخل النار إلا من عفا عنه.



(١) «شرح ابن بطلال» ٣٦٦/١٠.

(٢) رواه الترمذي (٢٦٤١) من حديث عبد الله بن عمرو، وقال: هذا حديث حسن غريب مفسر، لا نعرفه مثل هذا إلا من هذا الوجه اهـ. وحسنه الألباني في «صحيح الترمذي» (٢١٢٩).

١٥- باب إِثْمِ مَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ أَوْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً

لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾^(١)
[النحل: ٢٥].

٧٣٢١- حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ مِنْ نَفْسٍ تُقْتَلُ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْهَا - وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: مِنْ دِمَهِهَا - لَأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ أَوَّلًا». [انظر: ٣٣٣٥- مسلم: ١٦٧٧- فتح ٣٠٢/١٣].

ذكر فيه حديث مسروق، عن عبد الله ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ مِنْ نَفْسٍ تُقْتَلُ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْهَا، وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ:»^(١) مِنْ دِمَهِهَا لَأَنَّهُ سَنَّ الْقَتْلَ أَوَّلًا».

الشرح:

الكفل: النصيب والحظ والكساء أيضًا الذي يدار حول سنام البعير، فيركب عليه ومن ذلك كفل الشيطان، أي: مقعده ومركبه.

قال المهلب: فيه الأخذ بالمآل. والحديث على معنى الوعيد. وهذا الباب والذي قبله في معنى التحذير من الضلال واجتناب البدع ومحدثات الأمور في الدين والنهي عن مخالفة سبيل المؤمنين المتبعين لسنة الله تعالى وسنة رسوله التي فيها النجاة^(٢).



(١) من (ص ١).

(٢) «شرح ابن بطال» ١٠/٣٦٦.

١٦- بَابُ مَا ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ وَحَضَّ

عَلَى اتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ

وَمَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ الْحَرَمَانِ مَكَّةُ وَالْمَدِينَةُ، وَمَا كَانَ بِهَا مِنْ
مَشَاهِدِ النَّبِيِّ ﷺ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَمُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ
وَالْمَنْبَرِ وَالْقَبْرِ.

٧٣٢٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ السَّلَمِيِّ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَأَصَابَ الْأَعْرَابِيَّ وَعْكَ
بِالْمَدِينَةِ، فَجَاءَ الْأَعْرَابِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْلَنِي بَيْعَتِي. فَأَبَى
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: أَقْلَنِي بَيْعَتِي. فَأَبَى، ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: أَقْلَنِي بَيْعَتِي..
فَأَبَى فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ، تَنْفِي خَبَثَهَا
وَيَنْصَعُ طَيِّبُهَا». [انظر: ١٨٨٣- مسلم: ١٣٨٣- فتح ٣٠٣/١٣].

٧٣٢٣- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ
الرُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ:
كُنْتُ أَقْرَى عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، فَلَمَّا كَانَ آخِرَ حَجَّةٍ حَجَّهَا عُمَرُ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ
بِمَنْى لَوْ شَهِدْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَتَاهُ رَجُلٌ قَالَ: إِنَّ فُلَانًا يَقُولُ: لَوْ مَاتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ
لَبَايَعْنَا فُلَانًا. فَقَالَ عُمَرُ: لِأَقَوْمٍ الْعَشِيَّةَ فَأَحْذَرُ هَؤُلَاءِ الرَّهْطَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ
يُعْصِبُوهُمْ. قُلْتُ: لَا تَفْعَلْ، فَإِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ رَعَاةَ النَّاسِ يَغْلِبُونَ عَلَى مَجْلِسِكَ،
فَأَخَافُ أَنْ لَا يُنْزِلُوهَا عَلَى وَجْهٍهَا فَيُطِيرَ بِهَا كُلُّ مُطِيرٍ، فَأَمْهَلْ حَتَّى تَقْدُمَ الْمَدِينَةَ دَارَ
الْهَجْرَةِ وَدَارَ السُّنَّةِ، فَتَخْلُصَ بِأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ
فَيَحْفَظُوا مَقَالَتَكَ، وَيُنْزِلُوهَا عَلَى وَجْهٍهَا. فَقَالَ: وَاللَّهِ لَأَقُومَنَّ بِهِ فِي أَوَّلِ مَقَامٍ أَقُومُهُ
بِالْمَدِينَةِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ وَأَنْزَلَ
عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَكَانَ فِيهِمَا أَنْزَلَ آيَةَ الرَّجْمِ. [انظر: ٢٤٦٢- مسلم: ١٦٩١- فتح ٣٠٣/١٣].

٧٣٢٤- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُشَقَّانِ مِنْ كَتَّانٍ، فَتَمَخَّطُ فَقَالَ: بَخْ بَخْ، أَبُو هُرَيْرَةَ يَتَمَخَّطُ فِي الْكَتَّانِ، لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لِأَخْرُ فِيمَا بَيْنَ مَنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ مَغْشِيًا عَلَيَّ، فَيَجِيءُ الْجَائِي فَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى عُنُقِي، وَيُرَى أَنِّي مَجْنُونٌ، وَمَا بِي مِنْ جُنُونٍ، مَا بِي إِلَّا الْجُوعُ. [فتح ٣٠٣/١٣].

٧٣٢٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ قَالَ: سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ: أَشْهَدْتَ الْعِيدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَوْلَا مَنْزِلَتِي مِنْهُ مَا شَهِدْتُهُ مِنَ الصَّغَرِ، فَأَتَى الْعَلَمَ الَّذِي عِنْدَ ذَارِ كَثِيرٍ بْنُ الصَّلْتِ فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَذَانًا وَلَا إِقَامَةً، ثُمَّ أَمَرَ بِالصَّدَقَةِ، فَجَعَلَ النِّسَاءُ يُشِرْنَ إِلَى آذَانِهِنَّ وَحُلُوقِهِنَّ، فَأَمَرَ بِأَلَا فَاتَاهُنَّ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. [انظر: ٩٨- مسلم: ٨٨٤- فتح ٣٠٣/١٣].

٧٣٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْتِي قُبَاءً مَاشِيًا وَرَاكِبًا. [انظر: ١١٩١- مسلم: ١٣٩٩].

٧٣٢٧- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَذْفَنِي مَعَ صَوَاحِبِي وَلَا تَدْفِنِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْبَيْتِ، فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُزَكَّى. [انظر: ١٣٩١- فتح ٣٠٤/١٣].

٧٣٢٨- وَعَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ أَرْسَلَ إِلَى عَائِشَةَ: أَتَذْنِي لِي أَنْ أُدْفَنَ مَعَ صَاحِبِي. فَقَالَتْ: إِي وَاللَّهِ. قَالَ: وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أُرْسِلَ إِلَيْهَا مِنَ الصَّحَابَةِ قَالَتْ: لَا وَاللَّهِ، لَا أُؤْثِرُهُمْ بِأَحَدٍ أَبَدًا. [انظر: فتح ٣٠٤/١٣].

٧٣٢٩- حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ فَيَأْتِي الْعَوَالِي وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةً. وَرَأَى اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ وَبُعْدُ الْعَوَالِي أَرْبَعَةُ أَمْيَالٍ أَوْ ثَلَاثَةٌ. [انظر: ٥٤٨- مسلم: ٦٢١- فتح ٣٠٤/١٣].

٧٣٣٠- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ الْجَعِيدِ، سَمِعْتُ

السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ: كَانَ الصَّاعُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مَدًّا وَثُلُثًا بِمُدِّكُمْ الْيَوْمَ، وَقَدْ زِيدَ فِيهِ. [انظر: ١٨٥٩ - فتح ٣٠٤/١٣].

٧٣٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَكْيَالِهِمْ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ وَمُدِّهِمْ» يَغْنِي: أَهْلَ الْمَدِينَةِ. [انظر: ٢١٣٠ - مسلم: ١٣٦٨].

٧٣٣٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَبُو صُمْرَةَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِرَجُلٍ وَأَمْرَأَةٍ زَنِيَا، فَأَمَرَ بِهِمَا فَرُجِمَا قَرِيبًا مِنْ حَيْثُ تُوَضَّعُ الْجَنَائِزُ عِنْدَ الْمَسْجِدِ. [انظر: ١٣٢٩ - مسلم: ١٦٩٩ - فتح ٣٠٤/١٣].

٧٣٣٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَمْرِو - مَوْلَى الْمُطَّلِبِ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَلَعَ لَهُ أُحُدٌ فَقَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَإِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا». تَابَعَهُ سَهْلٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي أُحُدٍ. [انظر: ٣٧١ - مسلم: ١٣٦٥ - فتح ٣٠٤/١٣].

٧٣٣٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ، أَنَّهُ كَانَ بَيْنَ جِدَارِ الْمَسْجِدِ مِمَّا يَلِي الْقِبْلَةَ وَبَيْنَ الْمِنْبَرِ مَمْرُ الشَّاةِ. [انظر: ٤٩٦ - مسلم: ٥٠٨].

٧٣٣٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي». [انظر: ١١٩٦ - مسلم: ١٣٩١ - فتح ٣٠٤/١٣].

٧٣٣٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَابَقَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الْخَيْلِ، فَأُرْسِلَتِ الَّتِي ضَمَرْتُ مِنْهَا وَأَمَدَّهَا إِلَى الْحَفِيَاءِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ، وَالَّتِي لَمْ تُضَمَّرْ أَمَدَّهَا ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ. وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ كَانَ فِيهِمْ سَابِقًا.

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ح. [انظر: ٤٢٠ - مسلم: ١٨٧٠].

فتح ٣٠٥/١٣.

٧٣٣٧- وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عِيسَى وَابْنُ إِدْرِيسَ وَابْنُ أَبِي غَبِيَّةَ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ عَلَى مِنْبَرِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر: ٤٦١٩- مسلم: ٣٠٣٢- فتح ٣٠٥/١٣].

٧٣٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ، سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ: حَطَبَنَا عَلَى مِنْبَرِ النَّبِيِّ ﷺ. [فتح ٣٠٥/١٣].

٧٣٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، أَنَّ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ يُوضَعُ لِي وَلِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَذَا الْمَرْكَزُ فَتَشْرَعُ فِيهِ جَمِيعًا. [انظر: ٢٥٠- مسلم: ٣١٩- فتح ٣٠٥/١٣].

٧٣٤٠- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا غَاصِمُ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: خَالَفَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الْأَنْصَارِ وَقُرَيْشٍ فِي دَارِي التِّي بِالْمَدِينَةِ. [انظر: ٢٢٩٤- مسلم: ٢٥٢٩- فتح ٣٠٥/١٣].

٧٣٤١- وَقَدَّتْ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ. [انظر: ١٠٠١- مسلم: ٦٧٧- فتح ٣٠٥/١٣].

٧٣٤٢- حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَلَقِينِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ فَقَالَ لِي: أَنْطَلِقْ إِلَى الْمَنْزِلِ، فَأَسْقِيكَ فِي قَدَحٍ شَرِبَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتُصَلِّي فِي مَسْجِدٍ صَلَّى فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ. فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَسَقَانِي سَوِيْقًا وَأَطْعَمَنِي تَمْرًا، وَصَلَّيْتُ فِي مَسْجِدِهِ. [انظر: ٣٨١٤- فتح ٣٠٥/١٣].

٧٣٤٣- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي عِكْرَمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنِي النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «أَتَانِي اللَّيْلَةُ آتٍ مِنْ رَبِّي وَهُوَ بِالْعَقِيقِ أَنْ صَلَّ فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ، وَقُلْ: عُمْرَةٌ وَحَجَّةٌ».

وَقَالَ هَارُونُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ: «عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ». [انظر: ١٥٣٤].

٧٣٤٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: وَقَتَ النَّبِيِّ ﷺ قَرْنَا لِأَهْلِ نَجْدٍ، وَالْجُحْفَةِ لِأَهْلِ الشَّامِ، وَذَا الْحُلَيْفَةِ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ. قَالَ: سَمِعْتُ هَذَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَبَلَغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَكْمَلُمُ». وَذَكَرَ الْعِرَاقُ فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ عِرَاقُ يَوْمَئِذٍ. [انظر: ١٣٣- مسلم: ١١٨٢- فتح ٣٠٥/١٣].

٧٣٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَرَى وَهُوَ فِي مَعْرَسِهِ بِذِي الْحُلَيْفَةِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ بِبَطْحَاءٍ مُبَارَكَةٍ. [انظر: ٤٨٣- مسلم: ١٣٤٦- فتح ٣٠٦/١٣].

ذكر فيه أحاديث فوق العشرين:

أحدها:

حديث جابر بن عبد الله ﷺ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ النَّبِيَّ ﷺ. الْحَدِيثُ. فَقَالَ: أَقْلَنِي بَيْعَتِي. إِلَى أَنْ قَالَ: «إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ، تَنْفِي خَبَثَهَا وَيَنْصَعُ طِبُّهَا».

ثانيها:

حديث ابن عباسٍ ﷺ: كُنْتُ أُقْرِئُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، فَلَمَّا كَانَ آخِرَ حَجَّةٍ حَجَّهَا عُمَرُ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بِمَنَى: لَوْ شَهِدْتَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَتَاهُ رَجُلٌ... الْحَدِيثُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَمْهَلُ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةُ دَارَ الْهَجْرَةِ. قَوْلُهُ فِيهِ: «رِعَاعُ النَّاسِ» أَي: غَوْغَاؤُهُمْ وَسَقَاطُهُمْ وَأَخْلَاطُهُمْ، الْوَاحِدُ رِعَاعَةٌ، وَسَائِرُ النَّاسِ هَمَجٌ وَرِعَاعٌ، وَرَدَ فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ﷺ.

ثالثها:

حديث حمادٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُمَشَّقَانِ مِنْ كَتَّانٍ، فَتَمَخَّطَ فَقَالَ: بَخْ بَخْ، أَبُو هُرَيْرَةَ يَتَمَخَّطُ

فِي الْكَتَّانِ، لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لَأَخِرُ فِيمَا بَيْنَ مَنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ مَعْشِيًّا عَلَيَّ، فَيَجِيءُ الْجَائِي فَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى عُنُقِي، وَيُرَى أَنِّي مَجْنُونٌ، وَمَا بِي مِنْ جُنُونٍ، مَا بِي إِلَّا الْجُوعُ.

المشق: بكسر الميم: المغرة وثوب ممشق مصبوغ به.

رابعها:

حديث عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَشْهَدْتَ الْعِيدَ مَعَ النَّبِيِّ رَسُولِ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَوْلَا مَكَانِي مِنْهُ مَا شَهِدْتُهُ مِنَ الصَّغَرِ، فَأَتَى الْعَلَمَ الَّذِي عِنْدَ دَارِ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ.. الحديث.

خامسها:

حديث ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ مَاشِيًا وَرَاكِبًا.

سادسها:

حديث عائشة رضي الله عنها قَالَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَذْفَنِي مَعَ صَوَاحِبِي وَلَا تَذْفِنِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْبَيْتِ، فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَزْكَى. وعن هشام، عن أبيه أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَرْسَلَ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ائْذِنِي لِي أَنْ أَدْفِنَ مَعَ صَاحِبِي، فَقَالَتْ: إِي وَاللَّهِ (كَانَ الرَّجُلُ إِذَا أُرْسِلَ إِلَيْهَا مِنَ الصَّحَابَةِ قَالَتْ: لَا وَاللَّهِ) ^(١) لَا أَوْثَرَهُمْ بِأَحَدٍ أَبَدًا.

سابعها:

حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ فَيَأْتِي الْعَوَالِي وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةً. زَادَ اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ: وَبُعْدُ الْعَوَالِي أَرْبَعَةُ أَمْيَالٍ أَوْ ثَلَاثَةٌ.

وفي إسناده أبو بكر بن أبي أويس، واسمه عبد الحميد بن عبد الله

الأعشى أخو إسماعيل.

ثامنها:

حديث القاسم بن مالك، عَنِ الْجُعَيْدِ قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ: كَانَ الصَّاعُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مِدًّا وَثُلُثًا بِمُدِّكُمْ الْيَوْمَ، وَقَدْ زِيدَ فِيهِ. سَمِعَ الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكِ الْجُعَيْدِ.

تاسعها:

حديث أنس: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَكِّيَالِهِمْ..» الحديث يَعْنِي: أَهْلَ الْمَدِينَةِ.

عاشرها:

حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ وَامْرَأَةٍ زَنِيَا، فَأَمَرَ بِهِمَا فَرُجِمَا قَرِيبًا مِنْ حَيْثُ تُوَضَّعُ الْجَنَائِزُ عِنْدَ الْمَسْجِدِ. الْحَادِي عَشَرَ:

حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ ﷺ طَلَعَ لَهُ أُحُدٌ فَقَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَإِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا». تَابَعَهُ سَهْلٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي أُحُدٍ.

الثاني عشر:

(حديث سهل: أَنَّهُ كَانَ بَيْنَ جِدَارِ الْمَسْجِدِ مِمَّا يَلِي الْقِبْلَةَ وَبَيْنَ الْمِنْبَرِ مَمَرٌ الشَّاةُ.

الثالث عشر: (١)

حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ».

(١) ساقط من الأصل ومثبت من (ص ١).

الرابع عشر:

حديث ابن عمر رضي الله عنهما: سَأَبَقَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الْخَيْلِ، الْحَدِيثُ.

الخامس عشر:

حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَنَا عِيسَى وَابْنُ إِدْرِيسَ: -وهو عبد الله بن إدريس ابن يزيد بن عبد الرحمن، أبو محمد الأزدي الكوفي أخرج له مسلم أيضا- وَابْنُ أَبِي غَنْيَةَ: -وهو يحيى بن عبد الملك بن حميد بن أبي غنية الكوفي، وأصله من أصبهان تحولوا عنها حين فتحها أبو موسى، أخرج له مسلم أيضًا- عَنْ أَبِي حِيَانَ: -واسمه يحيى بن سعيد بن حيان التيمي الكوفي، أخرج له مسلم أيضًا- عن الشعبي -وهو أبو عمرو عامر بن شراحيل- عن ابن عمر قال: سمعت عمر رضي الله عنه على منبر النبي ﷺ.

السادس عشر:

حديث السائب بن يزيد: سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنه: خَطَبَنَا عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

السابع عشر:

حديث هشام بن عروة عن أبيه: أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَدْ كَانَ يُوضَعُ لِي وَلِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَذَا الْمِرْكَنُ فَنَشَرُ فِيهِ جَمِيعًا.
المركن: الإِجَانَةُ.

الثامن عشر:

حديث أنس رضي الله عنه قَالَ: حَالَفَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الْأَنْصَارِ وَقُرَيْشٍ فِي دَارِي الَّتِي بِالْمَدِينَةِ.
وَقَفَّتْ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ.

التاسع عشر:

حديث بريد عن أبي بردة قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَلَقِينِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ فَقَالَ لِي: اُنْطَلِقْ إِلَى الْمَنْزِلِ، فَأَسْقِيكَ فِي قَدَحٍ شَرِبَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتُصَلِّيْ فِي مَسْجِدٍ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَاُنْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَسَقَانِي سَوِيقًا وَأَطْعَمَنِي تَمْرًا، وَصَلَّيْتُ فِي مَسْجِدِهِ.

العشرون:

حديث ابن عباسٍ، عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ ﷺ قَالَ: «أَتَانِي اللَّيْلَةُ آتٍ مِنْ رَبِّي وَهُوَ بِالْعَقِيقِ أَنْ صَلَّيْتُ فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ، وَقُلْتُ: عُمْرَةٌ وَحَجَّةٌ». وَقَالَ هَارُونُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: ثَنَا عَلِيُّ: «عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ».

الحادي بعد العشرين:

حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: وَقَّتَ النَّبِيُّ ﷺ قَرْنًا لِأَهْلِ نَجْدٍ، وَبَلَغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمٌ». وَذَكَرَ الْعِرَاقُ فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ عِرَاقٌ يَوْمَئِذٍ.

الثاني بعد العشرين:

حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَيْضًا: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَرَى وَهُوَ فِي مُعَرَّسِهِ بِذِي الْحُلَيْفَةِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ بِيَطْحَاءَ مُبَارَكَةٍ.

الشرح:

ما أجمع عليه أهل الحرمين من الصحابة، ولم يخالف صاحب من غيرها فهو إجماع كذا قيده ابن التين^(١)، ثم نقل عن سحنون أنه إذا خالف ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أهل المدينة لم ينعقد لهم إجماع قال: وإذا أجمع أهل عصر على قول حتى ينقرض ولم يتقدم فيه خلاف فهو

(١) نقل القول الغزالي في «المستصفى» ص(١٤٧).

إجماع^(١)، قال: واختلف إذا كان من الصحابة أختلف ثم أجمع من بعدهم على أحد أقوالهم، هل يكون ذلك إجماعاً؟ والصحيح أنه ليس بإجماع^(٢)، واختلف في الواحد إذا خالف الجماعة، هل يؤثر في إجماعهم، وكذلك اثنين وثلاثة من العدد الكثير^(٣). قال: وقيل بأهل المدينة المقيمين بها دون الطاعنين عنها.

وهذا بعيد، قد خرج منها وأقام غيرها حتى توفي علي وعمار والأشعري وأبو مسعود بن بدر وأنس رضي الله عنه، وكان أكثر مقام ابن مسعود العراق، وكان بها سعد والمغيرة وخلق من الصحابة أكثر من مائتي رجل، وخرج معاوية رضي الله عنه إلى الشام، وأبو عبيدة رضي الله عنه وأبو الدرداء، وحذيفة رضي الله عنهم وكثير من الصحابة؟ وكان ابن عباس رضي الله عنهما وولاه علي رضي الله عنه العراق ثم أقام بالطائف حتى مات بها فيبقى هؤلاء من ذلك، إلا أن أكثر الصحابة كان بالمدينة ألا تسمع قول ابن عوف لعمر رضي الله عنه: أمهل حتى تأتي المدينة فتخلص بأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وقال ابن بطل: اختلف أهل العلم فيما هم فيه أهل المدينة حجة على غيرهم من الأمصار، فكان الأبهري^(٤) يقول: أهل المدينة حجة

(١) أنظر: «إحكام الفصول» للباجي ص (٤٦٧)، ٤٨٦، «الإحكام» للآمدي ٣١٧/١، «التمهيد في أصول الفقه» ٢٥٦/٣، «الإحكام» لابن حزم ٥٠٩/٤.

(٢) أنظر: «إحكام الفصول» للباجي ص (٤٩٢)، «التبصرة» للجويني ص (٣٧٨)، «التمهيد في أصول الفقه» ٢٩٧/٣.

(٣) أنظر: «أصول السرخسي» ٣١٦/١، «مختصر ابن الحاجب» ٣٤/٢، «الإحكام» للآمدي ٢١٣/١، «تيسير التحرير» ٣٦/٣.

(٤) هو: محمد بن عبد الله، أبو بكر الأبهري ولد ٢٨٩هـ، وتوفي ٣٧٥هـ كان إمام أصحابه في وقته، حَدَّثَ عنه الدارقطني، وابن نصر، وله تصانيف في شرح مذهب مالك. «تاريخ بغداد» ٤٦٢/٥، «الوافي بالوفيات» ٣٠٨/٣، «الديباج» ص ٢٥٥.

على غيرهم من طريق الاستنباط، ثم رجع فقال: قولهم من طريق النقل أولى من طريق غيرهم، وهم وغيرهم سواء في الاجتهاد، وهذا قول الشافعي^(١).

وذهب أبو بكر بن الطيب^(٢) إلى أن قولهم أولى من طريق الاجتهاد والنقل جميعاً، وذهب أصحاب أبي حنيفة إلى أنهم ليسوا حجة على غيرهم لا من طريق النقل ولا من طريق الاجتهاد^(٣)، واحتج من قال: هم أولى بالاجتهاد من غيرهم؛ لأنهم شاهدوا التنزيل وأقاويل رسول الله ﷺ وعرفوا معاني خطابه وفحوى كلامه، فلذلك هم أولى من غيرهم بالاستنباط.

واحتج أصحابنا فقالوا: من قال هذا القول فقد قال بالتقليد، وقد أخذ علينا النظر في أقاويل الصحابة والترجيح في اختلافهم، فإذا قام لنا الدليل على أحد القولين وجب المصير إليه، وإذا صح هذا بطل التقليد، وإنما هم أولى من غيرهم من طريق النقل؛ لصحة عدالتهم ومعايشتهم التنزيل ومشاهداتهم للعمل، فأما الاستنباط فالناس كلهم فيه سواء^(٤).

(١) أنظر قول الشافعي: «الرسالة» ص ٥٣٣-٥٣٤.

(٢) محمد بن الطيب بن محمد، أبو بكر الباقلاني، كان مالكي المذهب، أشعري العقيدة، متكلماً فيها، وكان أعرف الناس وأحسنهم خاطراً وأجودهم لساناً له التصانيف الكثيرة في الرد على المخالفين من الرافضة والمعتزلة والجهمية.. وغيرهم. أنظر: «تاريخ بغداد» ٣٧٩/٥، «شذرات الذهب» ١٦٨/٣.

(٣) أنظر: «الفصول في الأصول» ٣٢١-٣٢٦.

(٤) أنظر: «البحر المحيط» للزركشي ٤٤٠-٤٤٤، «أعلام الموقعين» ٢٧٤/٢-٢٧٨.

فصل :

غرض البخاري في الباب كما قال المهلب: تفضيل المدينة بما خصها الله من معالم الدين، وأنها دار الوحي ومهبط الملائكة والرحمة، وبقعة شرفها الله تعالى بسكنى رسوله وجعل فيها قبره ومنبره وبينهما روضة من رياض الجنة، وجعلها كالكير تنفي الخبث و تخلص الباقي حتى لا يشوبهم ميل عن الحق.

ألا ترى قول ابن عوف رضي الله عنه لعمر رضي الله عنه: إنها دار الهجرة والسنة، وإن أهلها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين خصهم الله بفهم العلم وقوة التمييز والمعرفة بإنزال الأمور منازلها.

فصل :

وأما حديث أبي هريرة رضي الله عنه فإنما ذكر وقوعه بين المنبر و حجرة عائشة رضي الله عنها اللذين هما من معالم الدين وروضة من رياض الجنة، إعلاماً منه لصبره على الجوع في طلب العلم، ولزوم الشارع حتى حفظ من العلم، ما كان حجة على الآفاق ببركة صبره على المدينة.

فصل :

والوعك في حديث جابر رضي الله عنه الحمى، قاله ابن فارس قال: ويقال مغث المرض^(١)، وفي «الصحيح»: الوعك مغث الحمى^(٢).

وقوله: (أقلني بيعتي) كأنه كان ببيع على الهجرة والإقامة بالمدينة، فخروجه من المدينة شبيه بالارتداد، وكانت الهجرة فرضاً على كل من

(١) «مجمل اللغة» ٤/ ٣٩٠ مادة (وعك).

(٢) «الصحيح» ٤/ ١٦١٥.

أسلم إلى أن فتحت مكة، وقيل: كانت على أهل الحاضرة دون البادية، وقيل: كانت واجبة على كل أهل.

و(الكير) هنا الفرن الذي يحمى ليخرج منه خبث الحديد، قاله القزاز. قال: وفيه لغتان: كير وكور.

وفي «الصحاح» قال أبو عمرو: الكير: كير الحداد، وهو زق أو جلد ذو حافات، وأما المبني من الطين فهو الكور^(١).

والذي يظهر في الحديث أنه المبني؛ لأنه الذي يخرج الخبث.

وقال أبو عبد الملك: يعني نار الكير، يريد: الذي يخرج الشرار ويحبس الخيار، قال: «وينضع طيبها» معناه: يفوح وينتشر، قال: ويروى «وينضخ» بالضاد والخاء المعجمتين أي: يكون طيبها عليها كالخلوق، ومنه قوله تعالى: ﴿نَضَّاجَاتٍ﴾ [الرحمن: ٩٦]، أي: تنضخان من الماء، وهو أكثر من النضح، قال: ورواية ثالثة -بالحاء المهملة- وهو ما زق منه، يقال: نضحت عليه الماء، وقد أتى: «تنضح» بمثناة فوق، و«طيبها» بفتح الطاء والباء.

وقال أبو الحسن: «تنضح» بالطاء، والذي روي لنا من «الموطأ» وينضع بالياء^(٢) و«طيبها» (بضم الباء، وكسر الطاء)^(٣)، وكذا فسره الجوهري^(٤)، وقد سلف كل ذلك وأعدناه لبعده.

(١) «الصحاح» ٨١١/٢. مادة (كير).

(٢) «الموطأ» ص ٥٥٣ (٤) كتاب: الجامع، باب: في سكنى المدينة والخروج منها.

(٣) في الأصول (بضم الياء وكسر الباء) ولعل المثبت هو الصواب.

(٤) «الصحاح» ١٧٣/١ مادة (طيب).

فصل :

وأما قول ابن عباس رضي الله عنهما : (شهدت العيد ولولا مكاني من الصغر ما شهدت) ^(١) فمعناه : أن صغير أهل المدينة وكبيرهم ونساءهم وخدمهم ضبطوا العلم والسنن معاينة منهم في مواطن العمل من شارعها المبين عن الله ، وليس لغيرهم هذه المنزلة.

وأما إتيانه عليه السلام قباء ، فمعناه معاينته ماشياً وراكباً في قصد مسجد قباء وهو معلم من معالم الفضل ومشهد من مشاهد ، وليس ذلك لغير المدينة فكان يعم أهل المدينة ومن حولها بالوصول إليهم لينالوا بركته.

فصل :

وأما حديث عائشة رضي الله عنها وأمرها أن تدفن مع صواحبها كراهة أن تُزَكَّى بالدفن في بيتها مع رسول الله ﷺ وصاحبيه ؛ لئلا يظن أحد أنها أفضل الصحابة بعد رسول الله ﷺ وصاحبيه ، ألا تسمع قول مالك للرشيد حين سأل عن منزلة أبي بكر وعمر من رسول الله ﷺ في حياته ، فقال له : منزلتهما منه في حياته ؛ كمنزلتهما منه بعد مماته. فزكاهما بالقرب منه في البقعة المباركة التي خلق الله منها خير البرية وأعادها فيها بعد مماته ، فقام لمالك الدليل من دفنهما معه على أنهما أفضل أصحابه ؛ لاختصاصهما بذلك.

(١) كذا ساقه نقلاً من «شرح ابن بطال» وصواب العبارة أن تكون : ولولا مكاني من رسول الله ﷺ ما شهدت من الصغر ، والذي في متن الحديث في الباب : ولولا منزلتي منه ما شهدت من الصغر.

فصل :

واحتج الأبهري على أن المدينة أفضل من مكة بأنه عليه السلام مخلوق من تربة المدينة وهو أفضل البشر فكانت تربته أفضل التربة^(١).

فصل :

وفيه: تواضع عائشة رضي الله عنها أيضًا بأن لا ترى نفسها أهلاً للدفن مع رسول الله ﷺ، وإيثارها بالمكان لعمر لا ينافي هذا، وقد تكون نوت أن تقبر بالمكان الذي قبر به من وراء أبيها وبقرب رسول الله ﷺ وبقي مكان آخر، فنظرت في أمرها وقالت: لا أُرَكِّي به، وقولها: (وكان الرجل إذا أرسل إليها من الصحابة قالت: لا والله لا أوترهم بأحد أبداً) أي: لا آثرت أحداً بإقباره معهم، قال ابن التين: كذا وقع وصوابه: لا أوتر أحداً، ولم يظهر لي وجه صوابه.

فصل :

(الرعا) بفتح الراء وهم الأحداث الطغام قاله الجوهري^(٢) وقد أسلفناه قريباً بزيادة، وقوله: (فيطير بها كل مطير). أي: تتأول على خلاف وجهها.

فصل :

قد أسلفنا تفسير (المشق) وأنه الصبغ، و(بَخْ بَخْ) بإسكان الخاء، فإن وصلت خفضت ونونت، فقلت: بَخْ بَخْ. وربما شددت كالاسم، قال الجوهري: وهي كلمة تقال عند المدح والرضى بالشيء، وقد تكون للمبالغة^(٣)، عبارة ابن بطال: هي كلمة تقال عند الإعجاب

(١) أنظر الستة فصول السابقة في «شرح ابن بطال» ٣٧٠-٣٧١.

(٢) «الصحاح» ٣/ ١٢٢٠ مادة (رعى). (٣) «الصحاح» ٤١٨/ (بخخ).

بالتخفيف والتثقيل^(١).

فصل :

قوله في حديث ابن عباس رضي الله عنهما في العيد (فصلي ثم خطب) هو ما عليه جماعة العلماء أن الخطبة بعدها^(٢)، واختلف فيمن أحدثها قبل؟ فقييل: مروان، وهو ما سبق.

وقال مالك في «مبسوطه»: عثمان، وفعله؛ ليدرك الناس الصلاة^(٣). وروي عن يوسف ابن عبد الله بن سلام: إن أول من فعله عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما رأى الناس ينقصون إذا صلى فحبسهم للخطبة^(٤).

فصل :

(ولم يذكر أذاناً ولا إقامة) وعليه جماعة الفقهاء والصدر الأول^(٥). واختلف فيمن أحدث ذلك: فقال أبو قلابة: عبد الله بن الزبير^(٦). وقال ابن المسيب: معاوية^(٧). وقال ابن حبيب: هشام^(٨).

(١) «شرح بن بطال» ٣٧٥/١٠.

(٢) أنظر: «المبسوط» ٣٧/٢، «المنتقى» ٣١٧/١، «أسنى المطالب» ٢٨٠/١، «الفروع» ١٤٣/٢.

(٣) أنظر: «المنتقى» ٣١٧/١.

(٤) رواه ابن أبي شيبة ٤٩٢/١ (٥٦٨٤).

(٥) أنظر: «المبسوط» ٣٨/٢، «المنتقى» ٣١٥/١، «المجموع» ٢١/٥.

(٦) رواه ابن أبي شيبة ٤٩١/١ (٥٦٦٢) عن عطاء عن ابن الزبير.

(٧) رواه ابن أبي شيبة ٤٩١/١ (٥٦٦٤).

(٨) أنظر: «المنتقى» ٣١٤/١.

وقال القنازعي^(١): زياد^(٢). وقال الداودي: مروان.

وقوله: (فأمر بلالاً، فأتاهن) في أكثر الأحاديث أنه عليه السلام أتاهن ومعه بلال^(٣).

فصل :

وأما حديث أنس رضي الله عنه: أنه عليه السلام كان يصلي العصر فيأتي العوالي والشمس مرتفعة. فمعناه: أن بين العوالي وبين مسجد المدينة للماشي معلم من معالم ما بين الصلاتين يستغني الماشي فيها يوم الغيم عن معرفة الشمس، وذلك معدوم في سائر الأرض، فإذا كانت مقادير الزمان مقسبة بالمدينة لمكان بادٍ للعيان ينقله العلماء إلى أهل الإيمان ليمثلوه في أقاصي البلدان، فكيف يساويه أهل بلدة غيرها، وكذلك دعاؤه لهم بالبركة في مكيالهم خصهم من بركة دعوته ما أضطر أهل الآفاق إلى القصد إلى المدينة في ذلك المعيار المدعو له بالبركة؛ ليمسكوه وجعلوه سنة في معاشهم وما فرض الله عليهم لعيالهم وظهرت البركة لأهل بلد في ذلك المكيال، ومعنى: «اللهم بارك لهم في مكيالهم، وصاعهم ومدهم» ما يكال بهما وأضمر ذلك لأنه مفهوم الخطاب مثل: ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ﴾ [يوسف ٨٢] وكان مدهم صغيراً لقلة الطعام عندهم، فدعا لهم ليبارك لهم فيه.

(١) هو عبد الرحمن بن مروان بن عبد الرحمن القنازعي، القرطبي، المالكي، أبو المطرف، قال الذهبي: كان إماماً متقناً حافظاً، متألهاً خاشعاً، متهجداً مفسراً، بصيراً بالفقه واللغة، وكان زاهداً ورعاً، مجاب الدعوة، صاحب تصانيف. انظر: «السير» ٣٤٢/١٧ (٢١٢)، «معجم المؤلفين» ١٢٣/٢ (٧٠٥٣).

(٢) رواه ابن أبي شيبة ٤٩١/١ (٥٦٦٨) عن حصين.

(٣) سلف برقم (٩٨) كتاب: العلم، باب: عظة الإمام النساء.

فصل :

وَبُعْدُ الْعَوَالِي أَرْبَعَةُ أَمْيَالٍ أَوْ [ثَلَاثَةٌ]^(١)، كَمَا ذَكَرَ الْبُخَارِيُّ عَنْ يُونُسَ وَلَعَلَّ هَذَا كَانَ فِي نَهَارِ الصَّيْفِ، وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَبِي حَنِيفَةَ الْقَائِلُ: أَنَّ الْعَصْرَ وَقْتُهُ إِذَا صَارَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلِيهِ^(٢)؛ لِأَنَّهُ يَبْعَدُ أَنْ يَصْلِيَ الْعَصْرَ ثُمَّ يَمْشِي أَرْبَعَةَ أَمْيَالٍ وَالشَّمْسُ مَرْتَفَعَةٌ بَعْدَ أَنْ صَارَ الظِّلُّ مِثْلِيهِ بَعْدَ ظِلِّ الزَّوَالِ.

فصل :

وَأَمَّا رَجْمُهُ لِلْيَهُودِيِّينَ عِنْدَ مَوْضِعِ الْجَنَائِزِ فَإِنَّ الْمَوْضِعَ قَدْ صَارَ عِلْمًا لِإِقَامَةِ الْحُدُودِ وَلِلصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَائِزِ خَارِجَ الْمَسْجِدِ وَبِهِ قَالَ مَالِكٌ فَهَمَّا مِنْ الْحَدِيثِ.

فصل :

قَوْلُهُ: «هَذَا جَبَلٌ يَحْبِنَا وَنَحْبُهُ». لَا يَبْعَدُ أَنَّهُ حَقِيقَةٌ كَحَنِينِ الْجَذَعِ آيَةً لِنُبُوتِهِ، وَقِيلَ: مُجَازٌ. أَيْ: يَحْبِنَا أَهْلُهُ مِثْلَ ﴿وَسَّكِلِ الْقَرْيَةَ﴾ [يُوسُفُ: ٨٢].

فصل :

وَأَمَّا مَقْدَارُ مَمَرِ الشَّاةِ بَيْنَ الْجِدَارِ وَالْمَنْبَرِ فَذَلِكَ مَعْلَمٌ لِلنَّاسِ وَسُنَّةٌ مُمَثَّلَةٌ فِي مَوْضِعِ الْمَنَابِرِ؛ لِيَدْخُلَ إِلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ الْمَوْضِعِ فَيَنْقُضَ مِنَ الْقَبْرِ وَيُنْظَفَ.

فصل :

وَقَوْلُهُ: «رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ» يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ حَقِيقَةً وَأَنَّهَا تَنْقَلُ إِلَى الْجَنَّةِ أَوْ الْعَمَلُ فِيهَا مُوَصَّلٌ إِلَى الْجَنَّةِ، وَاحْتِجَ بِهِ فِي «الْمَعُونَةِ»^(٣) عَلَى تَفْضِيلِ الْمَدِينَةِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ عَلِمَ أَنَّهُ إِنَّمَا خَصَّ ذَلِكَ الْمَوْضِعَ مِنْهَا

(١) وَقَعَ فِي الْأَصْلِ (أَرْبَعَةٌ) وَفِي (ص ١): أُبْعَدُ.

(٢) أَنْظَرُ: «الْمَبْسُوطُ» ١/ ١٤٢. (٣) «الْمَعُونَةُ» ٢/ ٦٠٦.

بفضيلة على نفسها وكان بأن يدل على فضلها على ما سواها أولى، المراد منه القبر كما في الرواية الأخرى أو الحجرة التي يسكنها؛ لأنها قبره.

فصل :

وأما ذكر مدى ما بين الحفياء وثنية الوداع فمسافة ذلك سنة ممثلة ميدانا بالخيل المضمرة، وقوله: ضمير منها. يقال: ضمير القوم بفتح الميم وبضمها لغة، وأضميرته وضميرته، فيصح أن تقرأ ضميرت بفتح الضاد والميم أو فتحها وضم الميم أو ضم الضاد وتشديد الميم على ما لم يسم فاعله، قال ابن التين: وهو الذي قرأنا.

فصل :

والمركن بكسر الميم شبه تنور من خزف يستعمل للماء كما قاله ابن بطال^(١)، وعبارة الأصمعي فيما حكاه ابن التين أنه الإجانة التي تغسل فيها الثياب، قوله: فيشرع فيها جميعاً. يقال: شرعت الدواب في الماء. أي: دخلت فيه.

فصل :

وأما خطبة عمر وعثمان رضي الله عنهما على منبر رسول الله ﷺ فإن ذلك سنة ممثلة، وأن الخطبة تكون على المنابر؛ لتوصيل الموعظة إلى أسماع الناس إذا أشرف عليهم، وكذلك مِركن عائشة رضي الله عنها التي كانت تشرع فيه مع رسول الله ﷺ للغسل، ومقدار ما يكفيهما من الماء ولا يوجد ذلك المِركن إلا بالمدينة، وكذلك محالفته ﷺ بين قريش والأنصار بالمدينة معروف يثبت بدعائه جواز المحالفة في الإسلام على أمر الدين والتعاقد فيه على المخالفين، وقد سلف في

(١) «شرح ابن بطال» ١٠/٣٧٥.

كتاب الأدب ما يجوز من الحلف في الإسلام وما لا يجوز في باب:
الإخاء والحلف، فراجع منه.

(وكذلك قدحه عليه السلام، ومكان صلاته، لا يوجد ذلك بغير المدينة)^(١).

وكذلك وادي العقيق المبارك بوحى الله إلى رسوله وأن الله أنزل فيه
بركة إحلال الأعمار في أشهر الحج وكان محرماً قبل ذلك على الأمم
وأمره بالصلاة فيه؛ لبركته وليس ذلك مأموراً به إلا في هذا الوادي الذي
يقصده أهل الآفاق للصلاة فيه والتبرك به، وكذلك توقيته المواقيت لأهل
الآفاق معالم للحج والعمرة ترفقاً من الله بعباده وتيسيراً عليهم مشقة
الإحرام من كل فج عميق، فهذه بركة من الله في الحجاز موقوفة للعباد
ليس في غيره من البلاد.

وجعل الله بطحاء العقيق المباركة مهلاً لرسوله ولأهل المدينة وهي
آخر جزائر المدينة على رأس عشرة أيام من مكة، وغيرها من المواقيت
على رأس ثلاثة أيام من مكة فضل كبير لأهل المدينة بحمله ﷺ عليهم
من مشقة الإحرام أكثر مما حمل على غيرهم وذلك لعلمه بصبرهم على
العبادة واحتسابهم لتحملها، وكذلك صبرهم على لأواء المدينة وشدتها
حرصاً على البقاء في منزل الوحي ومنبت الدين؛ ليكون الناس في
موازينهم إلى يوم القيامة كما صاروا إلى موازينهم بإدخالهم أولاً في
الدين؛ لما وضع فيهم أولاً من القوة والشجاعة التي تعاطوا بها مفارقة
أهل الدنيا وضمنوا على أنفسهم نصرة نبي الهدى فوفى الله بضمائهم
ونصرهم على أعدائهم، وتمت كلمة الله ودينه لهم فكانوا أفضل الناس؛
لقربه بهم وعلمه بأحواله وأحكامه وآدابه وسيره، ووجب لمن كان
على مذاهب أهل المدينة حيث كان من الأرض نصيب وافر من بركة

المدينة، واستحقوا أن يكونوا من أهلها؛ لاتباعهم سنن رسوله الثابتة عندهم من علمائها المتبعين لهم بإحسان قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠] والمرء مع من أحب ووجب أن يكون لأهل مكة من ذلك نصيب؛ لأن عندهم معالم فريضة الحج كلها، وقد عاينوا من صلاته وأقواله في المرات التي دخلها ما صاروا به عالمين ولهم من بركة ذلك أوفر نصيب وحظ جزيل.

فصل :

قرن بإسكان الرءاء، وضبطه ابن التين بالفتح وعن بعضهم إذا أفردت فتحت وإذا أضيفت سكنت، قال: وقرن مكان أو جبل كانت فيه وقعة لغطفان على بني عامر، يقال له يوم قرن، ويلملم أسم جبل. وسميت الجحفة من قولهم: أجحفهم الدهر. أي: أستأصلهم وذلك أن العماليق أخرجوا أخوة عاد من يثرب، فنزلوا مهيجة فجاء سيل فأجحفهم، فسميت الجحفة بذلك.

وقوله: (وذكر العراق. فقال: لم يكن عراق يومئذ) يريد بأنها لم تكن فتحت، وفي حديث جابر رضي الله عنه، مهل أهل العراق من ذات عرق^(١)، وفي حديث عائشة رضي الله عنها كذلك^(٢)، وقوله: (وهو في معرسة) هو الموضع الذي يعرس فيه، يقال: مُعْرَسٌ ومُعْرَسٌ، والتعريس نزول القوم في السفر معرسة في آخر الليل يقفون وقفة للاستراحة ثم يرتحلون، وأعرسوا لغة فيه قليلة.



(١) رواه مسلم (١٨/١١٨٣) كتاب: الحج، باب: مواقيت الحج والعمرة.

(٢) رواه أبو داود (١٧٣٩)، والنسائي ١٢٣/٥.

١٧- باب قول الله ﷻ:

﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨]

٧٣٤٦- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ». فِي الْأَخِيرَةِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ الْعَنَ فُلَانًا وَفُلَانًا». فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨] [انظر: ٤٠٦٩- فتح ٣١٢/١٣].

ذكر فيه حديث ابن عمر رضي الله عنهما: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ». فِي الْآخِرَةِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ الْعَنَ فُلَانًا وَفُلَانًا». فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾.

(الشرح:

معنى الآية: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾^(١) ليس لك من أمر خلقي شيء، وإنما أمرهم والقضاء فيهم بيدي دون غيري، وأقضي الذي أشاء من التوبة على من كفرني وعصاني، أو العذاب إما في عاجل الدنيا بالقتل والنقم، وإما في الآجل بما أعددت لأهل الكفر بي.

ففيه من الفقه: أن الأمور المقدرة لا تغير عما أحكمت عليه؛ لقوله تعالى: ﴿مَا يُبَدِّلُ الْقَوْلَ لَدَيَّ﴾ [ق: ٢٩]، وقوله تعالى: ﴿يَمَحُورُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ [الرعد: ٣٩] فإنما هو في النسخ أن ينسخ مما أمر به ما يشاء ﴿وَيُثَبِّتُ﴾. أي: ويبقي من أمره ما يشاء، قاله ابن عباس وقتادة

(١) من (ص ١).

وغيرهما^(١). وقيل: ﴿يَمَحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ مما يكتبه الحفظة على العباد مما لم يكن خيراً أو شراً كل يوم اثنين وخميس، ويثبت ما سوى ذلك، عن ابن عباس أيضاً.

وقيل: ﴿يَمَحُوا﴾. أي: من أتى أجله محي ومن لم يمض أجله أثبتته، عن الحسن^(٢). ﴿وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ يعني أصله وهو اللوح المحفوظ. ولا شك أن الدعاء جائز من جميع الأمم، لكن ما ختم الله به من الأقدار على ضربين: منه ما قدر وقضى إذا دعا وتضرع إليه صرف عنه البلاء.

ومنه ما حكم الله بإبقائه وهو ما في هذا الحديث.

وقال لنبيه ﷺ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ في الدعاء على هؤلاء؛ لأن منهم من قضيت له بالتوبة، ومنهم بالعذاب فلا بد منه، لكن لانفراد الله بالمشيئة وتعذر علم ذلك على العقول جاز الدعاء لله إذ الدعوة من أوصاف العبودية، فعلى العبد التزامها، ومن صفة العبودية الضراعة والمسكنة، ومن صفات الملك الرأفة والرحمة، ألا ترى قوله ﷺ: «لا يقولن أحدكم اللهم إن شئت فأعطني وليعزم المسألة فإنه لا مكره له»^(٣) إذا كان السائل إنما يسأل الله حيث له أن يفعل لا من حيث له أن يترك الفعل.

وهذا الباب وإن كان متعلقاً بالقدر فله مدخل في كتاب الاعتصام؛

(١) «تفسير الطبري» ٤٠٢/٧ (٢٠٤٨٩-٢٠٤٩٣).

(٢) «تفسير الطبري» ٤٠٢/٧-٤٠٣ (٢٠٤٩٤-٢٠٤٩٧).

(٣) سبق برقم (٦٣٣٩) كتاب: الدعوات، باب: ليعزم المسألة، ورواه مسلم (٢٦٧٩) كتاب: الذكر والدعاء، باب: العزم بالدعاء، من حديث أبي هريرة.

لدعائه ﷺ لهم، أي: للإيمان الذي هو الاعتصام به لمنع القتل وحقن الدم.

فصل :

وقوله: «اللهم ربنا ولك الحمد» في الآخرة. يريد: في الركعة الأخيرة، وقال مالك: لا يقول الإمام: ربنا ولك الحمد^(١)، وقال عيسى بن دينار وابن نافع بقوله، وفي هذا الحديث زيادة: «اللهم».

ودليل مالك قوله في الحديث الآخر، «وإذا قال الإمام: سمع الله لمن حمده، فقولوا: ربنا ولك الحمد»^(٢) واعتذر الداودي فقال: لم يبلغ مالكاً هذا الحديث. وهو عجيب؛ فقد أخرج البخاري عن عبد الله بن مسلمة^(٣)، عن مالك^(٤) وإنما تركه مالك للخبر الآخر ويمكن أن يكون قوياً أحدهما بعمل أهل المدينة، واختيار ابن القاسم أن يقول المأموم: ربنا ولك الحمد، وأختار أشهب: لك الحمد. واختلف قول مالك في ذلك^(٥).

فصل :

وقوله في الآية إنها نزلت لما دعا ﷺ في الفجر: «اللهم العن فلاناً» وقيل: إنه ﷺ أستأذن أن يدعو في استئصالهم فنزلت. علم تعالى أن منهم من سيسلم وأكد ذلك بالآية التي بعدها.

(١) «المدونة» ٧٣/١.

(٢) سلف برقم (٦٨٩) كتاب: الأذان، باب: إنما جعل الإمام ليؤتم به.

(٣) هكذا في الأصل، وعند البخاري: عن عبد الله بن يوسف.

(٤) سبق برقم (٦٨٩) كتاب: الأذان، باب: إنما جعل الإمام ليؤتم به.

(٥) أنظر: «المنتقى» ١/١٦٤.

وقال أنس رضي الله عنه: كسرت رباعيته فأخذ الدم بيده وجعل يقول: «كيف يفلح قوم دموا وجه نبيهم» فنزلت ^(١) وانتصب ﴿يَتُوبَ﴾ بالعطف بأو على ﴿لَيَقْطَعَ طَرَفًا﴾، والمعنى على هذا: ليقتل طائفة أو يخزيهم بالهزيمة أو يتوب عليهم أو يعذبهم، وقيل: في الكلام تقديم وتأخير على هذا القول، وقيل (أو) هنا بمعنى: حتى، وصُوب الأول؛ لأنه لا أمر إلى أحد من الخلق.



(١) رواه مسلم (١٧٩١) كتاب: الجهاد والسير، باب: غزوة أحد، وقد سبق معلقاً بنحوه قبل حديث (٤٠٦٩) كتاب: المغازي، باب: ليس لك من الأمر شيء.

١٨- باب قول الله تعالى:

﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤]

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تُحَدِّثُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾
[العنكبوت: ٤٦]

٧٣٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ح.

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا عَتَّابُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ،
أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي
طَالِبٍ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَفَهُ وَفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
فَقَالَ لَهُمْ: «أَلَا تُصَلُّونَ؟». فَقَالَ عَلِيٌّ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ،
فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا. فَانْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ لَهُ ذَلِكَ، وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهِ
شَيْئًا، ثُمَّ سَمِعَهُ وَهُوَ مُدْبِرٌ يَضْرِبُ فَخِذَهُ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ
جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤]. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ يُقَالُ: مَا أَتَاكَ لَيْلًا فَهُوَ طَارِقٌ. وَيُقَالُ:
الطَّارِقُ النَّجْمُ، وَالتَّاقِبُ: الْمَضِيءُ، يُقَالُ: أَثَقِبَ نَارَكَ لِلْمُوقِدِ. [انظر: ١١٢٧- مسلم:
٧٧٥- فتح ٣١٣/١٣].

٧٣٤٨- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ:
بَيْنَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ». فَخَرَجْنَا مَعَهُ
حَتَّى جِئْنَا بَيْتَ الْمَدْرَاسِ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَنَادَاهُمْ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ يَهُودَ، أَسْلِمُوا
تَسْلَمُوا». فَقَالُوا: بَلَّغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ. قَالَ: فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَلِكَ أُرِيدُ،
أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا». فَقَالُوا: قَدْ بَلَّغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ. فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَلِكَ
أُرِيدُ». ثُمَّ قَالَهَا الثَّلَاثَةَ فَقَالَ: «اعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَنِّي أُرِيدُ أَنْ
أُجْلِيَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا فَلْيَبِعْهُ، وَإِلَّا فَاغْلَمُوا
أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ». [انظر: ٣١٦٧- مسلم: ١٧٦٥- فتح ٣١٤/١٣].

ذكر فيه حديث محمد بن سلام -بالتخفيف- أنا [عَتَابُ] ^(١) بَنُ بَشِيرٍ، وهو: أبو الحسن الحراني، مولى بني أمية -عَنْ إِسْحَاقَ، وهو ابن راشد أخو النعمان بن راشد الجزري الحراني، مولى بني أمية، أنفرد به وبالذي قبله- عن الزهري أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَفَهُ وَفَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُمْ: «أَلَا تَصْلُونَ» فقال علي: فقلت: يا رسول الله، إنما أنفسنا بيد الله فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا. فانصرف رسول الله ﷺ. حِينَ قَالَ لَهُ ذَلِكَ، وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهِ شَيْئًا، ثُمَّ سَمِعَهُ وَهُوَ مُدْبِرٌ يَضْرِبُ فَخِذَهُ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤].

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مَا أَتَاكَ لَيْلًا فَهُوَ طَارِقٌ. وَيُقَالُ: الطَّارِقُ النَّجْمُ، وَالثَّاقِبُ: الْمُضِيءُ، يُقَالُ: أَثْقَبَ نَارَكَ لِلْمُوقِدِ.

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه: قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ». فَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى أَتَيْنَا بَيْتَ الْمُدْرَاسِ، الْحَدِيثُ بِطَوْلِهِ

الشرح:

معنى طرفه: جاءه ليلاً، قال ابن فارس: وحكى بعضهم أن ذلك قد يقال في النهار أيضاً ^(٢)، وقوله: (ولم يرجع إليه شيئاً) هو بفتح الياء؛ لأنه ثلاثي في المشتهر من اللغات.

وقراءته الطالعة: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾. إنما كره من احتجاجة؛ لأن المسلم ينبغي له أن يعترف بالتقصير لأن له في فعله اكتساباً عليه يُجزى.

(١) وقع في الأصل: غياث.

(٢) «مجلد اللغة» ٥٩٥/٢ مادة (طرق).

قوله: (فقال ﷺ لليهود: «أسلموا تسلموا»). كذا في الأصول.
«أريد» بالراء، ووقع في كتاب أبي الحسن بالزاي والذي أعرفه بالراء.
ومعنى: «أسلموا تسلموا» أي: في الدنيا من السيف وفي الآخرة من
عذاب الله، وقوله: «أريد أن أجليكم» أي: أطردهم من تلك الأرض
وكان خروجهم إلى الشام.

قال الجوهري: جلوا عن أوطانهم وجلوتهم أنا يتعدى ولا يتعدى،
وأجلوا عن البلد وأجليتهم أنا كلاهما بالألف، وأجلوا عن القتل لا غير.
أنفروا^(١)، زاد في «الغريبين» وجلاً بالتشديد عن وطنه.

فصل :

الجدال لغة: المدافعة، فمنه مكروه ومنه حسن، فما كان منه تثبيتاً
للحقائق وتبييناً للسنن والفرائض فهو الحسن، وما كان منه على معنى
الاعتذار والمدافعات للحقائق فهو المذموم.

وأما قول علي عليه السلام فهو من باب المدافعة. واحتج الشارع عليه بالآية.
ووجه هذه الآية في الاعتصام أنه ﷺ عرض على علي وفاطمة
رضي الله عنهما الصلاة فاحتج عليه علي بقوله: إنما أنفسنا بيد الله.
فلم يكن له أن يدفع ما (دعاه)^(٢) الشارع إليه، وهذا هو نفس الاعتصام
بسنته ﷺ؛ فلاجل تركه الاعتصام (بقول)^(٣) ما دعاه إليه من الصلاة
قال ﷺ: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ ولا حجة لأحد في ترك أمر
الله وأمر رسوله بمثل ما احتج به علي عليه السلام.

(١) «الصحاح» ٦/ ٢٣٠٤ مادة (جلا).

(٢) في الأصل، و(ص ١): (ادعاه) والمثبت من «شرح ابن بطال».

(٣) كذا بالأصل، ووقع في (ص ١)، و«شرح ابن بطال» (بقبول) وأشار بهامشه أنه في
نسخة (بقول) فلعل المصنف نقل منها.

وموضع الترجمة من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن اليهود لما بلغهم النبي ﷺ ما لزمهم العمل به والإيمان بموجبه قالوا له: قد بلغت يا أبا القاسم. رادين لأمره في عرضه عليهم الإيمان، فبالغ في تبليغهم وقال «ذلك أريد» ومن روى: «ذلك أريد» بمعنى: أريد بذلك بيانا بتكرير التبليغ، وهذه مجادلة من رسول الله ﷺ لأهل الكتاب بالتي هي أحسن.

وقد اختلف العلماء في تأويل هذه الآية، فقالت طائفة: هي مجملة^(١) ويجوز مجادلة أهل الكتاب بالتي هي أحسن على معنى الدعاء لهم إلى الله تعالى والتنبية على حججه وآياته رجاء إجابتهم إلى الإيمان. وقوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ [العنكبوت: ٤٦] معناه: إلا الذين نصبوا للمؤمنين الحرب، فجادلوهم بالسيف حتى يسلموا أو يعطوا الجزية. هذا قول مجاهد وسعيد بن جبير^(٢). وقال ابن زيد: معناه: لا تجادلوا أهل الكتاب -يعني: إذا أسلموا وأخبروكم بما في كتبهم إلا بالتي هي أحسن- في المخاطبة، إلا الذين ظلموا بإقامتهم على الكفر، فخاطبوهم بالسيف^(٣). وقالوا: هي محكمة. وقال قتادة: هي منسوخة بآية القتال^(٤).



(١) كذا بالأصل، (ص ١)، وفي «شرح ابن بطل» (محكمة).

(٢) رواه الطبري عنهما في «تفسيره» ١٤٩/١٠ (٢٧٨١٦-٢٧٨٢٠).

(٣) السابق ١٥٠/١٠ (٢٧٨٢١).

(٤) السابق ١٥٠/١٠ (٢٧٨٢٢).

١٩- باب قول الله تعالى:

﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣]

وَمَا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِلُزُومِ الْجَمَاعَةِ، وَهُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ

٧٣٤٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُجَاءُ بَنُوخَ الْقِيَامَةِ فَيَقَالُ لَهُ: هَلْ بَلَغْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ يَا رَبِّ. فَتُسْأَلُ أُمَّتُهُ: هَلْ بَلَغَكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: مَا جَاءَنَا مِنْ نَذِيرٍ. فَيَقَالُ: مَنْ شُهِدُوكَ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُجَاءُ بِكُمْ فَتَشْهَدُونَ». ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ قَالَ: عَدَلًا. ﴿لِنَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣].

وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَوْنٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر: ٣٣٣٩- فتح ١٣/٣١٦].

ذكر فيه حديث أبي سعيد الخدري ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُجَاءُ بَنُوخَ الْقِيَامَةِ فَيَقَالُ لَهُ: هَلْ بَلَغْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ يَا رَبِّ. فَتُسْأَلُ أُمَّتُهُ: هَلْ بَلَغَكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: مَا جَاءَنَا مِنْ نَذِيرٍ. فَيَقَالُ: مَنْ شُهِدُوكَ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ». فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُجَاءُ بِكُمْ فَتَشْهَدُونَ». ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ قَالَ: عَدَلًا. ﴿لِنَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣]

وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَوْنٍ ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بهذا.

الشرح:

معنى هذا الباب الاعتصام بالجماعة، ألا ترى قوله تعالى: ﴿لِنَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣]، ولا يجوز أن يكون شهيداً

غير مقبول القول، ولما كان الشارع واجباً أتباعه وجب أتباع قولهم؛ لأن الله تعالى جمع بينه وبينهم في قبول قولهم وزكاهم، وأحسن الشاء عليهم بقوله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ يعني: عدلاً.

والاعتصام بالجماعة كالاغتصام بالكتاب والسنة؛ لقيام الدليل على توثيق الله ورسوله صحة الإجماع وتحذيرهما من مفارقتة بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ﴾ الآية [النساء: ١١٥]، وقوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ الآية [آل عمران: ١١٠] وهاتان الآيتان قاطعتان على أن الأمة لا تجتمع على ضلالة، وقد أخبر ﷺ بذلك (فهماً) ^(١) له من كتاب ربه تعالى فقال: «لا تجتمع أمتي على ضلالة» ^(٢). فلا يجوز أن يكون أراد جميعها من عصره إلى قيام الساعة؛ لأن ذلك لا يفيد شيئاً؛ لأن الحكم لا يعرف إلا بعد أنقراض جميعها، فعلم أنه أراد أهل الحل والعقد من كل عصر.

فصل :

ما فسر به الوسط بالعدل، روي مرفوعاً كما أفاده ابن التين، وأصله أن أحمد الأشياء أوسطها، وفي بقية حديث نوح في غير هذا الموضع، «فيقول قوم نوح: كيف يشهدون علينا، ونحن أول الأمم وهم آخر الأمم، فتقولون: نشهد أن الله ﷻ بعث إلينا رسولاً، وأنزل

(١) في الأصل: (فيما) والمثبت من «شرح ابن بطال».

(٢) رواه أبو داود (٤٢٥٣) من حديث أبي مالك الأشعري، والترمذي (٢١٦٧) من حديث ابن عمر، وابن ماجه (٣٩٠) من حديث أنس بن مالك. وقال ابن حجر في «التلخيص»: هذا حديث مشهور له طرق كثيرة، لا يخلو واحد منها من مقال. أه وانظر تمام تخريجه في «التلخيص الحبير» ٣/ ١٤١ (١٤٧٤)، و«كشف الخفاء» ٢/ ٣٥٠ (٢٩٩٩).

إلينا كتابًا، فكان فيما أنزل إلينا خبركم»^(١).

وعبارة الداودي: «يقال لهم تشهدون ولم تحضروا؟ فتقولون: أخبرنا نبينا.» وهو قوله: ﴿وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾.



(١) رواه بنحوه ابن ماجه (٤٢٨٤)، وأحمد ٥٨/٣.

٢٠- باب إِذَا اجْتَهَدَ الْعَامِلُ أَوْ الْحَاكِمُ فَأَخْطَأَ

خِلَافَ الرَّسُولِ مِنْ غَيْرِ عِلْمٍ، فَحُكْمُهُ مَرْدُودٌ

لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا، فَهُوَ رَدٌّ».

[انظر: ٢٦٩٧]

٧٣٥٠، ٧٣٥١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يُحَدِّثُ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ وَأَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَخَا بَنِي عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيَّ وَاسْتَعْمَلَهُ عَلَى خَيْبَرَ، فَقَدِمَ بِتَمَرٍ جَنِيْبٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكُلْ تَمْرَ خَيْبَرَ هَكَذَا؟». قَالَ: لَا، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَنَشْتَرِي الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ مِنَ الْجَمْعِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَفْعَلُوا، وَلَكِنْ مِثْلًا بِمِثْلٍ، أَوْ بِيَعُوا هَذَا وَاشْتَرُوا بِشَمْنِهِ مِنْ هَذَا، وَكَذَلِكَ الْمِيزَانُ». [انظر: ٢٢٠١، ٢٢٠٢- مسلم: ١٥٩٣- فتح ١٣/٣١٧].

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يُحَدِّثُ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ وَأَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَدَّثَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَخَا بَنِي عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيَّ وَاسْتَعْمَلَهُ عَلَى خَيْبَرَ، فَقَدِمَ بِتَمَرٍ... الحديث.

الشرح:

قال الجياني: كذا رواه إبراهيم بن معقل النسفي عن البخاري، وسقط من كتاب الفربري من هذا الإسناد سليمان بن بلال، وذكر أبو زيد المروزي أنه لم يكن في أصل الفربري، وكذلك لم يكن في كتاب ابن السكن ولا عند أبي أحمد، وكذلك قال أبو ذر عن

مشايخه، ولا يتصل السند إلا به، والصواب رواية النسفي^(١). وأخو إسماعيل: هو أبو بكر عبد الحميد بن أبي أويس الأعشى الأصبحي حليف بني تيم، وعبد المجيد كنيته: أبو محمد أو أبو وهب. وسهيل هذا تزوج الثريا بنت عبد الله بن الحارث بن أمية الأصغر بن عبد شمس، وهي مولاة الغريض، فقال فيهما عمر بن عبد الله بن أبي ربيعة بن المغيرة المخزومي الساعدي:

أيها المنكح الثريا سهيلاً عمرك الله كيف يلتقيان
هي شامية إذا ما أستقلت وسهيل إذا أستقل يمانى
وعاش أبوها إلى زمن معاوية وورث دار عبد شمس وكان أقعدهم
[نسباً]^(٢)، فحج معاوية في خلافته فدخل ينظر إلى الدار، فخرج عبد الله
بمحقن؛ ليضربه وقال: لا أشبع الله بطنك، أما يكفيك الخلافة وحتى
تطلب الدار، وخرج معاوية يضحك^(٣).

وأخو بني عدي الأنصاري هو سواد بن غزية البلوي حليف بني عدي بن النجار أستعمله رسول الله ﷺ على خيبر، شهد بدرًا، وأسر يومئذ خالد بن هشام أخا أبي جهل عمرو والعاصي قُتلا يوم بدر، والحارث فرّ يومئذ ثم أسلم عام الفتح. وسواد: هو الذي طعنه رسول الله ﷺ بمخصرته ثم أعطاها إياه، وقال: «استقد بها»^(٤).

(١) «تقييد المهمل» ٧٥٣-٧٥٤.

(٢) ليست في الأصل والمثبت من «أسد الغابة».

(٣) أنظر: ترجمته في «أسد الغابة» ٢٠٢/٣ (٢٨٦٨).

(٤) رواه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» ١٤٠٤/٣ (٣٥٥٠)، وابن الأثير في «أسد

الغابة» ٤٨٤/٢، وانظر «سيرة ابن هشام» ٢٦٦/٢.

فصل :

الجنيب نوع جيد معروف من أنواع التمر. والجمع رديء.
قال الأصمعي: كل لون من النخل لا يعرف اسمه فهو جمع^(١).
وفي «الصحيح»: الجمع: الدقل، يقال: ما أكثر الجمع في أرض بني
فلان من النخل [لنخل]^(٢) خرج من النوى لا يعرف اسمه^(٣).
وقال القزاز: الجمع: اختلاط أجناس التمر، والجنيب: ما تقدمها
في الجودة.

فصل :

وقوله فيه: «لا تفعلوا، ولكن مثلاً بمثل، أو بيعوا هذا واشتروا بثلثه
مثل هذا، وكذلك الميزان» يعني: وزناً بوزن فيما يوزن، فكل ما يوزن
يباع مثلاً بمثل مثل ما يكال، وأما التمر فمكيل ولا يباع وزناً بوزن؛
لاختلاف نواه، وقوله: («لا تفعلوا»)، ولم يذكر النسخ، وفي مسلم
«هو الربا، فردوه ثم بيعوا تمرنا واشتروا لنا [من] هذا»^(٤).

فصل :

قد تقدم هذا الباب في كتاب الأحكام، وسلف هذا التعليق مسنداً،
ووجه دخوله هنا: أن الواجب على من حكم بغير السنة جهلاً وغلطاً ثم
تبين له أن سنة الرسول خلاف حكمه، فإن الواجب عليه الرجوع إلى
حكم السنة وترك ما خالفها؛ لأمره تعالى بوجوب طاعته وطاعة

(١) أنظر «تهذيب اللغة» ٦٥٣/١ مادة (جمع).

(٢) من «الصحيح» وليست في الأصل.

(٣) «الصحيح» ١١٩٨/٣. مادة (جمع).

(٤) مسلم (١٥٩٤) كتاب: المساقاة، باب: بيع الطعام مثلاً بمثل.

رسوله ألا يحكم بخلاف سنته، وهذا هو نفس الأعتصام بالسنة، وقد سلف الكلام في هذا الحديث، وأنه الْمَكِينُ أمر برد هذا البيع وفسخه في كتاب البيوع فأغنى عن إعادته.



٢١- باب أَجْرِ الْحَاكِمِ إِذَا اجْتَهَدَ فَأَصَابَ أَوْ أَخْطَأَ

٧٣٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ». قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهِذَا الْحَدِيثَ أَبَا بَكْرٍ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ فَقَالَ: هَكَذَا حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. [مسلم: ١٧١٦- فتح ١٣/٣١٨].

ذكر فيه حديث أبي قيس -واسمه سعد^(١) كما قاله مسلم^(٢) - مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ». قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهِذَا الْحَدِيثَ أَبَا بَكْرٍ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ.

وَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

(١) بهامش الأصل: أسمه عبد الرحمن بن ثابت كما قاله (...). عن ابن يونس. [قلت أنظر: «تهذيب الكمال» ٢٠٤/٣٤ (٧٥٧٨)].

(٢) قال ابن حجر في «الفتح» ٣١٩/١٣: وحكى الدمياطي أن أسمه سعد، وعزاه لمسلم في «الكنى»، وقد راجعتُ نسخاً من «الكنى» لمسلم فلم أر ذلك فيها، منها نسخة بخط الدارقطني الحافظ.

الشرح :

حديث أبي هريرة رضي الله عنه هذا^(١).

فصل :^(٢)

والاجتهاد أستفراغ وسع الحاكم العالم في طلب حكم الحادثة.
وقوله «ثم أخطأ فله أجر» أحتج به من قال: إن الحق في واحد وإنه
ليس كل مجتهد مصيباً وهي مسألة خلافية طويلة الذيل.

وهذا إذا كان العالم متبحراً في العلم بنفسه يرى نفسه أهلاً لذلك
ويراه الناس، فأما المقصر فلا يسوغ له أن يدخل نفسه في شيء من
ذلك، فإن فعل، هلك قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾
[الإسراء ٣٦]، وفي حديث أبي داود وغيره من حديث بريدة «القضاة
ثلاثة: اثنان في النار وواحد في الجنة»^(٣).

ولذا قال ابن المنذر: إنما يكون الأجر للحاكم إذا كان عالماً
بالاجتهاد والسنن، فأما من لم يعلم ذلك فلا يدخل في معنى الحديث
-ثم أستدل بحديث أبي هريرة رضي الله عنه هذا- وإنما يؤجر على اجتهد

(١) كذا بالأصل لم يتم الكلام وبعده بياض، وكتب بالهامش: (...) في الأصل الذي
كتبت منه [وروي عن أبي بكر عمرو بن حزم عن أبي هريرة فأخرجه [الترمذي] في
الأحكام عن حسين بن مهدي، والنسائي في القصاص [عن إسحاق بن منصور]
كلاهما عن عبد الرزاق، عن معمر، عن سفيان الثوري، [عن يحيى بن سعيد] عن
أبي بكر به، قال الترمذي: حسن غريب من هذا الوجه، [لا نعرفه من] حديث
الثوري إلا من حديث عبد الرزاق، عن معمر (...) عبد الله بن أبي بكر عن أبي
سلمة المرسله. [قلت: أنظر الترمذي (١٣٢٦) والنسائي ٨/٢٢٤].

(٢) من (ص ١).

(٣) رواه أبو داود (٣٥٧٣)، والترمذي (١٣٢٢)، وابن ماجه (٢٣١٥). وصححه
الألباني في «صحيح الجامع» (٤٤٤٦).

في طلب الصواب لا على الخطأ، ومما يؤيد هذا قوله تعالى: ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ﴾ الآية [الأنبياء: ٧٨]^(١).

قال الحسن: أثنى على سليمان ولم يذم داود^(٢). وذكر أبو التمام المالكي أن مذهب مالك أن الحق في واحد من أقاويل المجتهدين، وليس ذلك في جميع أقاويل المجتهدين^(٣)، وبه قال أكثر الفقهاء^(٤)، وحكى ابن القاسم: أنه سمع^(٥) مالكا عن اختلاف الصحابة، فقال: مخطئ ومصيب وليس الحق في جميع أقاويلهم^(٦).

وقال أبو بكر بن الطيب: اختلفت الروايات عن أئمة الفتوى في هذا الباب كمالك وأبي حنيفة والشافعي: فأما مالك، فالمروي عنه منعه المهدي من حمله الناس على العمل والفتيا [بما]^(٧) في «الموطأ» وقال له: دع الناس يجتهدون، وظاهر هذا إيجابه على كل مجتهد القول بما يؤديه الاجتهاد إليه، ولو رأى أن الحق في قوله فقط، أو قطع عليه لكان الواجب عليه المشورة على السلطان للعمل به، ويبعد أن يعتقد مالك أن كل مجتهد مأمور بالحكم والفتيا باجتهاده، وإن كان مخطئاً في

(١) أنظر: «المستصفى» ٣٤٢-٣٤٥، «البحر المحيط» للزركشي ٢٢٩/٨-٢٣٢.

(٢) رواه البغوي في «تفسيره» ٣٣٣/٥.

(٣) أنظر: «إحكام الفصول» للباقي (٧٠٧).

(٤) أنظر: «أحكام القرآن» للجصاص ٣٣٠-٣٣٢، عند تفسيره لقوله تعالى:

﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ﴾، «الفصول في الأصول» ١٢/٤، ٢٩٢-

٢٩٥، «المستصفى»، ص ٣٤٧ وما بعدها، «البحر المحيط» ٢٧٦/٨-٢٨٠،

«العدة» ١٥٤٠/٥، «أعلام الموقعين» ١٦١/٢-١٦٢.

(٥) كذا في الأصل وفي «شرح ابن بطال»: (سأل) وهو أنسب للسياق.

(٦) أنظر: «إحكام الفصول» ص (٧٠٧).

(٧) من «شرح ابن بطال».

ذلك، وذكر عن أبي حنيفة والشافعي القولين جميعاً^(١).

واحتج من قال أن الحق في واحد بحديث الباب كما سلف، وهو نص على أن [في]^(٢) المجتهدين والحاكمين مخطئاً ومصيباً، قالوا: والقول بأن كل مجتهد مصيب يؤدي إلى كون الشيء حلالاً حراماً وواجباً وندباً، ويلزم الحاكم اعتقاد كونه حلالاً إذا رأى ذلك بعض أهل الاجتهاد وحراماً إذا رأى ذلك غيره، وأن تكون الزوجة محللة محرمة والمال ملك الإنسان وغير ملك له، إذا اختلف في ذلك أهل الاجتهاد، واحتج من قال: كل مجتهد مصيب، فقالوا: اتفق الكل من الفقهاء على أن فرض كل عالم الحكم والفتيا بما أداه^(٣) الاجتهاد إليه، وما هو الحق عنده وفي غالب ظنه وأنه حرام عليه أن يفتي ويحكم بقول مخالفه، فلو كان في الأقاويل المختلف فيها ما هو خطأ وخلاف دين الله لم يجز أن تجتمع الأمة على أنه فرض القائل به؛ لأن إجماعها في ذلك إجماع على خطأ، وقد نهى الله عنه وشرع خلافه.

ولو جاز كون أحدهما مخطئاً؛ لأدى ذلك إلى أن الله أمر أحدهما بإصابة عين الباطل، وفي هذا القول تأدية إلى أن الله أمر بالباطل، وإذا فسد هذا مع كونه مأموراً بالاجتهاد وجب كونه بفتواه ممثلاً أمره وطائعا له ومصيباً عند الله، فثبت أن الحق مع كل واحد منهما بدليل قوله تعالى: ﴿لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ﴾ [الأعراف ٢٨]، ومع قيام الدليل على أن طاعة الباري إنما كانت طاعة لأمره بها، كما أن المعصية كانت معصية لنهيها عنها.

(١) أنظر: «إحكام الفصول» ص ٧٠٧-٧٠٨.

(٢) في الأصل (أدلة)، والمثبت من (ص ٢) ..

وقد أجاب الشافعي عن هذا الحديث في «الرسالة» فقال: لو كان في الاجتهاد خطأ وصواب في الحقيقة لم يجز أن يثاب على أحدهما أكثر مما يثاب على الآخر؛ لأن الثواب لا يجوز فيما لا يسوغ ولا في الخطأ الموضوع إثمه عنا^(١).

وقال ابن الطيب: هذا الخبر يدل على أن كل مجتهد [مصيب أولى وأقرب؛ لأن المخطئ لحكم الله والحاكم بغيره مع الأمر له به لا يجوز أن]^(٢) يكون مأجوراً على الحكم بالخطأ بل أقصى حالاته أن يكون إثمه موضوعاً عنه، فأما أن يكون بمخالفة حكم الله تعالى مأجوراً فإنه باطل باتفاق، والشارع قد جعله مأجوراً، فدل ذلك على أن هذا ليس بخطأ في شيء وجب عليه ولزمه الحكم به^(٣).

ويحتمل أن يكون معناه: إذا اجتهد في الحكم والطلب للنص فأصابه وحكم بموجبه فله أجران: أحدهما: على البحث والطلب، والآخر: على الحكم بموجبه، وأراد بقوله: «إن حكم فأخطأ». أي: أخطأ الخبر بأن لم يبلغه مع الاجتهاد في طلبه ثم حكم باجتهاده المخالف لحكم النص كان مخطئاً للنص ومصيبه لا محالة في الحكم؛ لأن الحكم بالاجتهاد عند ذلك فهو فرضه.

ولهذا كان يقول عمر رضي الله عنه عندما كان يبلغه الخبر: لولا هذا لقضينا فيه برأينا ولم يقل له^(٤) أحد من الصحابة: فلو قضيت فيه برأيك لو لم يبلغك الخبر لكنت بذلك عاصياً، وَلَمْ أَرِدْ أَنْ تَقْضِيَ بِالرَّأْيِ وَهَذَا

(١) «الرسالة» ص ٤٩٦.

(٢) ليست بالأصول، وأثبتناها من «شرح ابن بطال» ٣٨٣/١٠ لتكملة السياق.

(٣) السابق.

(٤) في الأصول: (به) والتصويب من «شرح ابن بطال».

الخبر كان موجودًا.

فدل إمساك الكل عن ذلك أن فرض الحاكم والمجتهد الحكم والفتيا برأيه، وإن خالف موجب الخبر، فإذا بلغه تغير عند ذلك فرضه ولزمه الحكم بموجبه. ولا نقول: إن كل مجتهد مصيب إلا في الفروع ومسائل الاجتهاد التي يجوز للعامي فيها التقليد، فأما القول بوجوب الصلوات الخمس والصيام والحج وكل فرض ثبت العمل به بالتواتر والاتفاق فأصل من أصول الدين يحرم خلافه كالتوحيد والنبوة وما يتصل بها^(١).



(١) بلفظه من «شرح ابن بطال» ١٠ / ٣٨١-٣٨٤.

٢٢- باب الْحُجَّةِ عَلَى مَنْ قَالَ:

إِنَّ أَحْكَامَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ ظَاهِرَةً، وَمَا كَانَ بَعْضُهُمْ

يَغِيبُ مِنْ مَشَاهِدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأُمُورِ الْإِسْلَامِ

٧٣٥٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي عَطَاءٌ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: أَسْتَأْذِنُ أَبَا مُوسَى عَلَى عُمَرَ، فَكَأَنَّهُ وَجَدَهُ مَشْغُولًا فَرَجَعَ، فَقَالَ عُمَرُ: أَلَمْ أَسْمَعْ صَوْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ؟ أُنْذِنُوا لَهُ. فُدْعِيَ لَهُ فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ فَقَالَ: إِنَّا كُنَّا نُوَمِّرُ بِهِذَا. قَالَ: فَأَتَيْتَنِي عَلَى هَذَا بَيِّنَةٍ أَوْ لَأَفْعَلَنَّ بِكَ. فَانْطَلَقَ إِلَى مَجْلِسِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالُوا: لَا يَشْهَدُ إِلَّا أَصَاغِرُنَا. فَقَامَ: أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ فَقَالَ قَدْ كُنَّا نُوَمِّرُ بِهِذَا. فَقَالَ عُمَرُ: خَفِيَ عَلَيَّ هَذَا مِنْ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ! أَلَهَانِي الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ. [انظر: ٢٠٦٢- مسلم: ٢١٥٣- فتح ١٣/ ٣٢٠].

٧٣٥٤- حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنَ الْأَعْرَجِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ، إِنِّي كُنْتُ أَمْرًا مَسْكِينًا أَلْزَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلءِ بَطْنِي، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ، وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ يَشْغَلُهُمُ الْقِيَامُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ، فَشَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، وَقَالَ: «مَنْ يَبْسُطُ رِدَاءَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي ثُمَّ يَقْبِضَهُ، فَلَنْ يَنْسَى شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي». فَبَسَطْتُ بُرْدَةً كَانَتْ عَلَيَّ، فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ مَا نَسِيتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ. [انظر: ١١٨- مسلم: ٢٤٩٢- فتح ١٣/ ٣٢١].

ذكر فيه حديث أَسْتَأْذِنُ أَبِي مُوسَى عَلَى عُمَرَ، وَطَلَبَ عُمَرَ ﷺ مِنْ يَشْهَدُ لَهُ فَجَاءَ أَبُو سَعِيدٍ ﷺ.

وحديث أبي هريرة ﷺ: كُنْتُ أَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلءِ بَطْنِي، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ.

الشرح:

هذا الباب يرد على الرافضة وقوم من الخوارج زعموا أن أحكامه عليه السلام وسننه منقولة عنه نقل تواتر، وأنه لا سبيل إلى العمل بما لم ينقل نقل تواتر، وقولهم في غاية الجهل بالسنن وطرقها فقد صحت الآثار أن الصحابة أخذ بعضهم السنن من بعض، ورجع بعضهم إلى ما رواه غيره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وانعقد الإجماع على القول بالعمل بأخبار الآحاد^(١)، وبطل قول من خرج عن ذلك من أهل البدع^(٢)، هذا الصديق على مكانته وسبقه لم يعلم النص في الجدة حتى أخبره محمد بن مسلمة والمغيرة بالنص فيها، فرجع إليه^(٣).

وأخذ الفاروق بما رواه عبد الرحمن بن عوف في حديث الوباء فرجع إليه^(٤)، وكذلك أخذ أيضًا بما رواه أبو موسى رضي الله عنه من دية

(١) قال الغزالي في «المستصفى» ص ١١٨: هو رأي جماهير من سلف الأمة عن الصحابة والتابعين، والفقهاء والمتكلمين.

ونقل البعلي في «مختصر الروضة» ص ١٠٢، عن أبي الخطاب، قال: العقل يقتضي قبول خبر الواحد؛ لأمر ثلاثة:

أحدها: أننا لو قصرنا على العمل على القطع، تعطلت الأحكام لندرة القواطع، وقلة مدارك اليقين. الثاني: أن النبي صلى الله عليه وسلم مبعوث إلى الأمة كافة، ولا يمكنه مشافهة الجميع، ولا إبلاغهم بالتواتر. الثالث: أننا إذا ظننا صدق الراوي، ترجح وجود أمر الشارع والاحتياط العمل بالراجح.

وانظر: «التمهيد» ٤٤/٣، ٧٨، ٨٣ وما بعدها، «شرح الكوكب المنير» ٣٤٨/٢.

(٢) أنظر: «المعتمد» ١٠٦/٢، «الإحكام» ٩٤/١.

(٣) رواه أبو داود (٢٨٩٤)، والترمذي (٢١٠٠)، (٢١٠١)، وابن ماجه (٢٧٢٤) وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وضعفه الألباني في «الإرواء» (١٦٨٠).

(٤) سبق برقم (٥٧٢٩) كتاب: الطب، باب: ما يذكر في الطاعون، ورواه مسلم (٢٢١٩) كتاب: السلام، باب: الطاعون والطيرة.

الأصابع فرجع إليه^(١) ، وبما رواه المغيرة ومحمد بن مسلمة في دية الجنين^(٢) ، ورجع عمر إلى أبي موسى وأبي سعيد رضي الله عنهما في الاستئذان ، وهو حديث الباب ، وابن عمر سمع عن رافع بن خديج النهي عن المخابرة ورجع إليه^(٣) ، والصحابة ترجع إلى قول عائشة رضي الله عنها : «إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل»^(٤) وفي أنه ﷺ كان يصبح جنباً من جماع غير احتلام ثم يصوم^(٥) ، وأبو موسى رجع إلى قول ابن مسعود في ابنة وابنة ابن وأخت^(٦) وهذا الباب لا ينحصر لبعده أن يستقصى.

فصل :

قول البخاري في الترجمة (كانت ظاهرة) قيل : أي يعلمها أكثر الناس. وفيه نظر فإن الفاروق على مكانه قد خفيت عليه أشياء من أحكامه ومن قوله كما سلف.

فصل :

قوله : (استأذن أبو موسى على عمر) رضي الله عنهما جاء ثلاثاً كما سلف في بابه ، وقيل : إنما رد التحديد بالثلاث ؛ لأن أصل الاستئذان

(١) روى الثوري في «جامعه» عن سعيد بن المسيب أن عمر وجد في كتاب الديات لعمر بن حزم في كل أصبع عشر ، فرجع إليه. أنظر «الفتح» ١٢/٢٢٦.

(٢) سبق برقم (٦٩٠٥ ، ٦٩٠٦) كتاب : الديات ، باب : جنين المرأة ، ورواه مسلم (١٦٨٣) كتاب : القسامة ، باب : دية الجنين.

(٣) رواه مسلم (١٥٤٧) كتاب : البيوع ، باب : كراء الأرض ، وأبو داود (٣٣٩٤) وقد سبق بنحوه (٢٣٤٦) كتاب : المزارعة ، باب : كراء الأرض.

(٤) رواه مسلم (٣٤٩) كتاب : الحيض ، باب : نسخ الماء من الماء.

(٥) رواه مسلم (١١٠٩) كتاب : الصيام ، باب : صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب.

(٦) سبق برقم (٦٧٣٦) كتاب : الفرائض ، باب : ميراث ابنة ابن مع ابنه.

في القرآن، وطلبه البيئة كان أستظهارًا إذا أمكنه ذلك في خبر الواحد، وقد قضى به عمر رضي الله عنه في غير ما قضية.

وقوله: (ألهاني الصفق بالأسواق) لأنه كان يأتي السوق لطلب الكفاف وما يقوى به على الجهاد وغيره ليس للتفاخر والتكاثر، و(الصفق) هو: ضرب الكف بالكف عند التبايع، والصفقة: السلعة التي يتصافقان عليها بالأكف.

فرع:

استأذن ثلاثا وظن أنهم لم يسمعه؛ وكره ابن نافع الزيادة عليه وقال: نتبع الحديث و نأخذ به. وقال عيسى: يزيد.

فرع:

لفظ الاستئذان: السلام عليكم أَدْخَلَ كما سلف.

فصل :

وقوله في حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «(من يبسط رداءه حتى أقضي مقالتي ثم يقبضه فلن ينسى شيئاً سمعه مني) فبسطت بردة كانت علي، فوالذي بعثه بالحق ما نسيت شيئاً سمعته منه) قال ابن التين: وقع عند الشيخ (ينس) بغير ألف، ولأبي ذر (فلم ينس) يجزم بـ (لم) وهو أظهر، وقد ذكر القزاز في «جامعه»، حكى بعض البصريين أن من العرب من يجزم بـ (لن) كـ (لم) وما وجدت شاهداً، وظاهر حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه لم ينس شيئاً من مقالته تلك ولا مما بعدها، وفي غير هذا الموضع أنه ما نسي من مقالته تلك شيئاً.



٢٣- بَابُ مَنْ رَأَى تَرَكَ النَّكِيرِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ حُجَّةً

لَا مِنْ غَيْرِ الرَّسُولِ

٧٣٥٥- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحْلِفُ بِاللَّهِ أَنَّ ابْنَ الصَّائِدِ الدَّجَالَ، قُلْتُ: تَحْلِفُ بِاللَّهِ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ يُحْلِفُ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يُنْكِرْهُ النَّبِيُّ ﷺ. [مسلم: ٢٩٢٩- فتح ١٣/٣٢٣].

ذكر فيه حديثاً واحداً: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ حُمَيْدٍ -ولم يثبت بأكثر من هذا، وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وانفرد به وقال فيه صاحب لنا حدثنا هذا الحديث: وكان عبيد الله بن معاذ في الأحياء حينئذ- ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحْلِفُ بِاللَّهِ أَنَّ ابْنَ صَيَادِ الدَّجَالَ، قُلْتُ: تَحْلِفُ بِاللَّهِ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحْلِفُ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يُنْكِرْهُ.

الشرح:

ترك النكير من الشارع حجة وسنة يلزم أمته العمل بها لا خلاف بين العلماء في ذلك^(١)؛ لأنه ﷺ لا يجوز أن يرى أحداً من أمته يقول قولاً أو يفعل فعلاً محظوراً، فيقره عليه؛ لأن الله تعالى فرض عليه النهي عن المنكر، وإذا كان ذلك علماً أنه لا يرى أحداً عمل شيئاً فيقره عليه إلا وهو مباح له، وثبت أن إقراره عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على حلفه المذكور إثبات أنه الدجال، وكذلك فهم جابر من يمين عمر رضي الله عنهما.

(١) أنظر: «التقرير والتحبير» ٣/٣٠٠.

فإن أعترض بما روي من قول عمر رضي الله عنه لرسول الله ﷺ: دعني أضرب عنقه. فقال: «إن يكن هو فلن تسلط عليه، وإن لم يكن فلا خير لك في قتله»^(١). فهذا يدل على شكه عليه السلام فيه وترك القطع عليه أنه الدجال.

ففيه جوابان: أحدهما: أنه يمكن أن يكون هذا الشك فيه كان متقدما ليمين عمر أنه الدجال ثم أعلمه الله أنه الدجال [فلذلك ترك إنكار يمينه عليه]^(٢) لتيقنه بصحة ما حلف عليه.

ثانيها: أن الكلام وإن خرج مخرج الشك فقد يجوز أن يراد به التيقن والقطع كقوله: ﴿لَيْنَ أَشْرَكَتَ لِيَحْبِطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥]، وقد علم تعالى أن ذلك لا يقع منه، وإنما خرج هذا منه عليه السلام على المتعارف عند العرب في مخاطبتها كقول الشاعر:

أيا ظبية الوعساء بين جلاجل وبين النقا أأنت أم أم سالم
فأخرج كلامه مخرج الشك لطفاً منه بعمر رضي الله عنه في صرفه عن عزمه على قتله، وقد ذكر عبد الرزاق (عن معمر)^(٣) عن الزهري عن سالم، عن أبيه قال: لقيت ابن صياد يوماً ومعه رجل من اليهود فإذا عينه قد طفيت وهي خارجة مثل عين الجمل فلما رأيته قلت: أنشدك الله يا ابن صياد متى طفيت عينك؟ قال: لا أدري والرحم. قال: كذبت لا تدري وهي في رأسك؟! قال: فمسحها ونخر ثلاثاً، فزعمت اليهود أنني ضربت بيدي على صدره وقلت له: اخساً فلن تعدو قدرك، فذكرت ذلك لحفصة فقالت: أجتنب هذا الرجل فإنما نتحدث أن

(١) سبق برقم (١٣٥٤) كتاب: الجنائز، باب: إذا أسلم الصبي فمات...

(٢) ليست بالأصول، والمثبت من «شرح ابن بطلان» ٣٨٦/١٠، ولا يستقيم السياق بدونها.

(٣) من (ص ١).

الدجال يخرج عند غصبة يغضبها^(١).

فإن قلت: هذا كله يدل على الشك [في أمره].

قيل: إن وقع الشك^(٢) في أنه الدجال الذي يقتله المسيح، فلم يقع الشك في أنه أحد الدجالين الذين أُنذر بهم الشارع من قوله: «إن بين يدي الساعة دجالين كذابين أزيد^(٣) من ثلاثين»^(٤)، فلذلك لم ينكر على عمر رضي الله عنه يمينه؛ لأن الصحابة قد اختلفوا في مسائل منهم من أنكر على مخالفه قوله، ومنهم من سكت عن إنكار ما خالف أجهاده مذهبه، فلم يكن سكوت من سكت رضا بقول مخالفه، إذ قد يجوز أن يكون الساكت لم يتبين له وجه الصواب في المسألة وأخرها إلى وقت آخر ينظر فيها، وقد يجوز أن يكون سكوته؛ ليبين خلافها في وقت آخر إذا كان ذلك أصلح في المسألة.

فإن أعترض بأن سكوت البكر حجة عليها.

قيل: ليس هذا بمفسد لما تقدم؛ لأن من شرط كون سكوتها حجة تقديم الإعلام لها بذلك فسكوتها بعد الإعلام أنه لازم لها رضا منها وإقراراً.

(١) «مصنف عبد الرزاق» ٣٩٦/١١ (٢٠٨٣٢) وفيه اختصار.

(٢) ما بين المعقوفتين ليس بالأصول، وهو مثبت من «شرح ابن بطال» ٣٨٧/١٠ وبه يستقيم السياق.

(٣) علق في هامش الأصل بقوله: كذا أحفظه (قريب).

(٤) تقدم بنحوه (٣٦٠٩) كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام، ورواه مسلم (١٥٧) بعد حديث (٢٩٢٣) كتاب: الفتن، باب: لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل.

وقال ابن التين: لعل هذا في الأشياء التي لا يعرف الساكت أن قوله في هذا باطل؛ لأنه في مهلة النظر. وقيل: إذا قيل لصاحب قول وانتشر ولم يخالف فيه أنه كالإجماع، وقيل: إذا قال صاحب قولاً لا يحفظ فيه عن مثله خلاف وجب القول به، والأول أقوى سبباً، وهذا إذا لم تتبين الحجة في خلافه ولا يخالف نصاً، وأبى هذا آخرون وقالوا: إنما إجماعهم أن يقول النفر الكثير القول ويظهر وينتشر ولا نعلم أحداً خالفهم.



٢٤- باب الأحكام التي تُعرف بالدلائل،

وما معنى الدلالة وتفسيرها؟

وَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَمْرَ الْخَيْلِ وَغَيْرِهَا، ثُمَّ سُئِلَ عَنِ الْحُمْرِ، فَدَلَّلَهُمْ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧]. وَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الضَّبِّ فَقَالَ: «لَا أَكُلُهُ وَلَا أُحَرِّمُهُ». وَأَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ النَّبِيِّ ﷺ الضَّبُّ، فَاسْتَدَلَّ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِأَنَّهُ لَيْسَ بِحَرَامٍ.

٧٣٥٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ لِثَلَاثَةٍ: لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ، فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَطَالَ فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ الْمَرْجُ وَالرَّوْضَةُ كَانَ لَهُ حَسَنَاتٍ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيلَهَا فَاسْتَنْتَ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ كَانَتْ أَثَارُهَا وَأَرْوَاهَا حَسَنَاتٍ لَهُ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يُرِدْ أَنْ يَسْقِيَ بِهِ كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ، وَهِيَ لِذَلِكَ الرَّجُلِ أَجْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغْنِيًا وَتَعَفُّفًا وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَلَا ظَهْرِهَا، فَهِيَ لَهُ سِتْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا وَرِيَاءً، فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وَزْرٌ». وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحُمْرِ، قَالَ: «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةَ الْفَاذَةُ الْجَامِعَةَ ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ (٨) [الزلزلة: ٧-٨]. [انظر: ٢٣٧١- مسلم: ٩٨٧- فتح ٣٢٩/١٣].

٧٣٥٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةٍ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَمْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ -هُوَ ابْنُ عُقْبَةَ- حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ التُّمَيْرِيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ، حَدَّثَنِي أُمِّي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ أَمْرَأَةً

سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْحَيْضِ كَيْفَ تَغْتَسِلُ مِنْهُ؟ قَالَ: «تَأْخُذِينَ فِرْصَةً مُمَسَّكَةً فَتَوَضَّئِينَ بِهَا». قَالَتْ: كَيْفَ أَتَوَضَّأُ بِهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَوَضَّئِي». قَالَتْ: كَيْفَ أَتَوَضَّأُ بِهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَوَضَّئِينَ بِهَا». قَالَتْ عَائِشَةُ: فَعَرَفْتُ الَّذِي يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَذَبْتُهَا إِلَيَّ فَعَلَّمْتُهَا. [انظر: ٣١٤ - مسلم: ٣٣٢].

٧٣٥٨- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أُمَّ حَفِيدِ بِنْتَ الْحَارِثِ بِنْتِ حَزْنٍ أَهَدَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ سَمْنًا وَأَقِطًا وَأَضْبًا، فَدَعَا بِهِنَّ النَّبِيُّ ﷺ فَأُكِلْنَ عَلَى مَائِدَتِهِ، فَتَرَكَهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ كَأَلْتَقَدَّرَ لَهُ، وَلَوْ كُنَّ حَرَامًا مَا أُكِلْنَ عَلَى مَائِدَتِهِ، وَلَا أَمَرَ بِأَكْلِهِنَّ. [انظر: ٢٥٧٥ - مسلم: ١٩٤٧ - فتح ١٣ / ٣٣٠].

٧٣٥٩- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْنَا - أَوْ لِيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا -، وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ». وَإِنَّهُ أُنِيَ بِبَدْرٍ - قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: يَغْنِي طَبَقًا - فِيهِ خَضِرَاتٌ مِنْ بُقُولٍ، فَوَجَدَ لَهَا رِيحًا فَسَأَلَ عَنْهَا، فَأُخْبِرَ بِمَا فِيهَا مِنَ الْبُقُولِ، فَقَالَ: «قَرَّبُوهَا» فَقَرَّبُوهَا إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ كَانَ مَعَهُ، فَلَمَّا رَأَاهُ كَرِهَ أَكْلَهَا قَالَ: «كُلْ، فَإِنِّي أَنَاجِي مَنْ لَا تُنَاجِي». وَقَالَ ابْنُ عُفَيْرٍ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ: بِقَدْرِ فِيهِ خَضِرَاتٌ. وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّيْثُ وَأَبُو صَفْوَانَ عَنْ يُونُسَ قِصَّةَ الْقَدْرِ، فَلَا أَذْرِي هُوَ مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ أَوْ فِي الْحَدِيثِ. [انظر: ٨٥٤ - مسلم: ٥٦٤ - فتح ١٣ / ٣٣٠].

٧٣٦٠- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي وَعَمِّي قَالَا: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ، أَنَّ أَبَاهُ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَتْهُ فِي شَيْءٍ، فَأَمَرَهَا بِأَمْرٍ، فَقَالَتْ: أَرَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَمْ أَجِدْكَ؟ قَالَ: «إِنْ لَمْ تَجِدْنِي فَأْتِي أَبَا بَكْرٍ». زَادَ الْحَمَيْدِيُّ، عَنْ إِبرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: كَانَتْهَا تَغْنِي الْمَوْتَ. [انظر: ٣٦٥٩ - مسلم: ٢٣٨٦ - فتح ١٣ / ٣٣٠].

ثم ساق فيه حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «الْخَيْلُ لثَلَاثَةٍ: لِرَجُلٍ أَجْرٌ...» الحديث بطوله سلف.

وحديث عائشة رضي الله عنها في الفِرْصَةِ.

وحديث ابن عباس رضي الله عنهما في الضب.

وحديث جابر رضي الله عنه: «مَنْ أَكَلَ ثُومًا..». الحديث ، وفيه : وَإِنَّهُ أُتِيَ بِبَدْرٍ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ: بِقَدْرِ، وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّيْثُ وَأَبُو صَفْوَانَ عَنْ يُونُسَ قِصَّةَ الْقَدْرِ، فَلَا أَذْرِي هُوَ مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ أَوْ فِي الْحَدِيثِ.

وحديث جبير بن مطعم رضي الله عنه: «فَإِنْ لَمْ تَجِدْنِي فَأْتِي أَبَا بَكْرٍ». زَادَ لَنَا الْحُمَيْدِيُّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: كَانَتْهَا تَغْنِي الْمَوْتَ. وقد سلف كل ذلك.

الشرح :

(الدلالة) بفتح الدال وكسرهما ، وفي لغة ثالثة: دلولة ، قال أبو عمر الزاهد: (تقول: دلال بين الدلالة ، ودليل بين الدلالة)^(١).

وفي سند عائشة رضي الله عنها منصور بن عبد الرحمن بن شيبه ، وهو نسبة إلى جده لأمه صفية بنت شيبه بن عثمان بن أبي طلحة عبد الله بن عبد العزى بن عثمان أخي عبد مناف^(٢) ، جد مصعب الخير بن عمير بن هاشم بن عبد مناف ابني عبد الدار بن قصي ، ومنصور بن عبد الرحمن بن طلحة بن الحارث بن طلحة بن أبي طلحة الحجبي المكي^(٣). قُتِلَ جداه الحارث وطلحة كافرين يوم أحد وقتل معهما يومئذ شافع والجلال وكلاب بنو طلحة وعمهم أيضًا أبو شيبه ، يعرف بالأوقص. وهم أهل اللواء^(٤). وكان كلما حملهم منهم إنسان قتل ، فقال فيهم كعب بن مالك يخاطب

(١) في الأصل: (دلالة بين الدلائل)، والمثبت من (ص ١).

(٢) في الأصل: مناة.

(٣) أنظر ترجمته في «التاريخ الكبير» ٣٤٤ / ٧ (١٤٨٧)، «الجرح والتعديل» ١٧٤ / ٨ (٧٧١)، «تهذيب الكمال» ٥٣٨ / ٢٨ (٦١٩٧).

(٤) أنظر: «سيرة ابن هشام» ٨١ / ٣.

أهل مكة :

أبلغ قريشاً وخير القول أصدقه والصدق عند ذوي الألباب مقبول
أن قد قتلنا بقتلنا سراتكم أهل اللواء ففيما يكره القيل^(١)
وكان بنو أبي طلحة من أشرف مكة وإليهم كان اللواء والحجابه
أي: حجابة البيت.

و(أبو صفوان) أسمه عبد الله بن سعيد بن عبد الملك بن مروان.
وحديث جبير أخرجه عن عبيد الله بن سعد بن إبراهيم: ثنا أبي
وعمي قالاً: ثنا أبي، عن أبيه، عن محمد بن جبير، عن أبيه. وعبيد
الله هذا هو أبو الفضل عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد بن
إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، مات ببغداد
سنة ستين ومائتين، من أفراد^(٢). وعمه يعقوب بن إبراهيم أبو يوسف،
مات بفم الصلح قرية على دجلة واسط في شوال سنة ثمان ومائتين، وهو
أصغر من أخيه سعد بن إبراهيم، أنفرد به البخاري مقروناً، واتفقا على
أخيه، وسعد قضى بواسط^(٣).

فصل :

وهذا كله بين في جواز القياس والاستدلال، وموضع الاستدلال
على أن في الحمر أجراً قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا
يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧].

(١) أنظر: «سيرة ابن هشام» ١١٧/٣.

(٢) أنظر: «الجرح والتعديل» ٣١٧/٥ (١٥٠٩)، «تهذيب الكمال» ٤٦/١٩ (٣٦٣٧).

(٣) أنظر: «التاريخ الكبير» للبخاري ٣٩٦/٨ (٣٤٥٩)، «الجرح والتعديل» ٢٠٢/٩.

(٨٤٣)، «تهذيب الكمال» ٣٠٨/٣٢ (٧٠٨٢).

فحمل عليه السلام الآية على عمومها أستدللاً بها، وأما استدلال ابن عباس رضي الله عنهما بأن الضب حلال بأكله على مائدته عليه السلام بحضرته ولم ينكره، ولا منع منه بقوله: «ولا أحرمه». فيحتمل أن يكون أستدللاً أيضاً لاحتمال قوله: «ولا أحرمه» النذب إلى ترك أكله فلما أكل بحضرته استدل ابن عباس بذلك على أنه لم يحرمه ولا نذب إلى تركه فيكون نصاً في تحليله.

وأما حديث الحائض فهو استدلال صحيح؛ لأن السائلة لم تفهم غرضه حين أعرض عن ذكر موضع الأذى والدم، ولم تدر أن التبع لأثر الدم بالخرقة يسمى وضوءاً، ففهمت ذلك عائشة رضي الله عنها من إعراضه، فهو استدلال صحيح.

وأما حديث جابر رضي الله عنه في الثوم والبصل فهو نص منه على جواز أكلهما بقوله: «كل فإني أناجي من لا تناجي».

وأما حديث المرأة فهو استدلال صحيح، استدلال الشارع بظاهر قولها: (فإن لم أجذك) أنها أرادت الموت، فأمرها بإتيان الصديق، فإن قلت: فليس في ظاهر قولها دلالة على الموت، قيل له: قد يمكن أنه أقترن بسؤالها (إن لم أجذك) حالة من الأحوال، وإن لم يمكن نقلها دلته على مرادها، فوكلها إلى الصديق، وفي هذا دليل على استخلافه، وقد أمر الله عباده بالاستدلال والاستنباط من نصوص الكتاب والسنة، وفرض ذلك على العلماء القائمين به.

فصل :

قوله في حديث أبي هريرة رضي الله عنه: («فما أصابت في طيلها»). قال الأخفش: الطول والطيل سواء، منتهى أمد رسن من الدابة وهو

الحبل الذي تطول به الدابة فترعى فيه، وقال ابن السكيت: لا يقال إلا بالواو^(١). والمرج: الموضع الذي ترعى فيه الدواب، وقال ابن مَزِين: المرج المهمل في السرح المخلا فيه، والروضة ما في طيلة ذلك. ومعنى أستنت: أفلتت فمرحت تجري شرفاً أو شرفين، وفي «الصحاح»: أستن الفرس قمص^(٢)، وقيل: جري، وقال أبو عبيد: هو أن يجري وليس عليه فارس، والشرف ما يعلو من الأرض، وقيل: هو الطلق فكأنه يقول: جرت طلقاً أو طلقين.

وقوله: («ورجل ربطها تغنياً وتعففاً»). قال ابن قانع: أي يستغني بها عما في أيدي الناس ويتعفف عن الافتقار إليهم بما يعمل عليها ويكسبه على ظهرها.

وقوله: («ولم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها»). يعني: لا ينسى التصديق ببعض كسبه عليها لله تعالى، وقال عيسى: الرقاب الحملان، والظهور يُنزىها بلا أجر، واعتمد على هذا أصحاب أبي حنيفة في إيجاب الزكاة في الخيل^(٣)، وقالوا: تجب في إنائها في كل واحدة دينار، وإن سافر بها خرج ربع عشر قيمتها ولا يعتبر النصاب فيها، وتأول أصحاب مالك الحديث على ما سلف^(٤)، وحجة الجمهور الحديث السالف في موضعه: «ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة»^(٥). واسم الفرس يقع على الذكر والأنثى.

وقوله: («ما أنزل علي فيها إلا هذه الآية الفادة الجامعة») وَمَنْ يَعْمَلْ

(١) «إصلاح المنطق» ص ١٧٠. (٢) «الصحاح» ٥/ ٢١٤٠ (سنن).

(٣) أنظر: «شرح معاني الآثار» ٢٦/٢.

(٤) أنظر: «الاستذكار» ١٤/ ١٨.

(٥) سبق برقم (١٤٦٤) كتاب: الزكاة، باب: ليس على المسلم في عبده صدقة.

مَثَقَالَ ذَرَقٍ» () إِلَى آخِرِهِ أَي: مِنْ أَحْسَنِ إِلَيْهَا رَأَى إِحْسَانَهُ فِي الْآخِرَةِ، وَمِنْ أَسَاءَ إِلَيْهَا وَكَلَفَهَا فَوْقَ طَاقَتِهَا رَأَى إِسَاءَتَهُ فِي الْآخِرَةِ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ، وَمَعْنَى جَامِعَةٍ: جَمَعَتْ أَعْمَالَ الْبِرِّ كُلِّهَا دَقِيقَهَا وَجَلِيلَهَا، وَكَذَلِكَ أَعْمَالُ الْمَعَاصِي، وَمَعْنَى: فَاذَّة: مُفْرَدَةٌ فِي مَعْنَاهَا، قَالَ ابْنُ الْمُنْذِرِ: وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مَا لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ إِجْبَابُ الزَّكَاةِ فَهُوَ عَفْوٌ عَنْهُ كَعَفْوِهِ عَنْ صَدَقَةِ الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ.

وَلَيْسَ يَعْنِي أَنَّهُ يَرَى عَيْنَ عَمَلِهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿يَرَهُ﴾ وَإِنَّمَا يَرَى جَزَاءَهُ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ١٩٧] أَي: يَجَازِي عَلَيْهِ.

قَوْلُهُ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: («تَأْخِذِينَ فُرْصَةً»). كَذَا فِي الْأَصُولِ: «تَأْخِذِينَ»، وَذَكَرَهُ ابْنُ التِّينِ بِلَفْظٍ: تَأْخِذِي، ثُمَّ قَالَ: صَوَابُهُ: (تَأْخِذِينَ)، وَالْفُرْصَةُ -مِثْلَةُ الْفَاءِ كَمَا سَلَفَ فِي الطَّهَارَةِ- الْقِطْعَةُ مِنَ الْقُطْنِ أَوْ الْخَرْقِ تَمْسَحُ بِهَا الْمَرْأَةُ مِنَ الْحَيْضِ.

قَالَ ابْنُ فَارَسٍ: وَتَكُونُ مِنَ الصُّوفِ، وَإِنَّمَا أَخَذْتَ مِنْ فُرْصَتِ الشَّيْءِ قِطْعَتَهُ^(١)، وَقَالَ الْهَرَوِيُّ^(٢) وَأَنْكَرَ ابْنُ قَتِيبَةَ أَنَّ تَكُونَ بِالْصَّادِ وَإِنَّمَا هِيَ بِالْقَافِ وَالضَّادِ الْمَعْجَمَةُ، وَأَنْكَرَ ذَلِكَ^(٣) أَيْضًا، وَقَالَ هُنَا: أَيْنَ الطَّيِّبِ وَقَالَ: لَمْ يَكُنْ لِلْقَوْمِ وَسْعٌ فِي الْمَالِ يَسْتَعْمِلُونَ الطَّيِّبَ فِي الْحَالِ مِثْلَ هَذَا، وَهَذَا إِنَّمَا مَعْنَاهُ الْإِمْسَاكُ فَإِنْ قَالُوا: إِنَّمَا سَمِعَ رِبَاعِيًّا، وَالْمَصْدَرُ مِنْهُ إِمْسَاكًا، قِيلَ: وَسَمِعَ أَيْضًا ثَلَاثِيًّا وَيَكُونُ مَصْدَرُهُ مَسْكًَا، قَوْلُهُ: «تَوْضِيئِينَ بِهَا». أَي: تَنْظِفِينَ وَتَتَبَعِينَ أَثَرَ الدَّمِ.

(١) «مَجْمَلُ اللَّغَةِ» ٧١٦/٣ مَادَّةُ (فُرْصَ).

(٢) أَنْظَرُ: «الْنِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ» ٤٣١/٣.

(٣) كَذَا فِي الْأَصُولِ، وَلَعَلَّ الصَّوَابَ: الْمَسْكُ.

فصل :

قوله: (أهدت سمنًا وأقطًا وأضْبًا). هو غير ممدود؛ لأن أصله أَضْبًا على وزن أفلس أجمع مثلان متحركان، فأسكن الأول ونقلته حركته إلى الساكن الذي قبله، والحديث دال على جواز أكله، وبه قال مالك والشافعي^(١).

وقال أبو حنيفة: إنه مكروه^(٢)، وحكى ابن جرير عن قوم: أنه حرام، واحتجوا بأنه عليه السلام قال: «إن أمة من بني إسرائيل مسخت [دواب]^(٣)، وإني أخشى أن تكون هذه الضباب». فأمر بإكفاء القدور وهي فيها، قال الراوي: فأكفأناها وإنا لجياع^(٤).

فصل :

الثوم في حديث جابر رضي الله عنه بضم الثاء معروف، وكذا البصل وهو محرّك الصاد، وتشبه به بيضة الحديد، قال لبيد:

قُرْدُمَانِيًّا وَتَرْگًا كالبصل^(٥)

(١) أنظر: «المنتقى» ١٣٢/٣، «الاستذكار» ١٨٤/٢٧، «طرح الثريب» ٣/٦.

(٢) أنظر: «أحكام القرآن» للجصاص ٢٩/٣، «المبسوط» ٢٣١/١١.

(٣) في الأصول: قردة، والمثبت من مصادر التخريج، وهو الموافق للسياق.

(٤) رواه أحمد ١٩٦/٤، والبزار كما في «كشف الأستار» ١٢١٧، وأبو يعلى في «المسند» ٢٣١/٢ (٩٣١)، وابن حبان ٧٣/١٢ (٥٢٦٦). كلهم من حديث عبد الرحمن بن حسنة، وقال الهيثمي في «المجمع» ٣٧/٤: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير»، وأبو يعلى، والبراز، ورجال الجميع رجال الصحيح. وانظر «الفتح» ٦٦٥-٦٦٦/٩.

(٥) صدره: (فَخَمَّةٌ ذَفَرَاءُ تُرْتَى بِالْعُرَى)، وقد ذكر في الأصل وعليه علامة (لا.. إلى) وفي الهامش: المؤلف أنشد النصف الثاني فقط، فاعلمه. اهـ. وانظر «الصحاح» ١٦٣٥/٤.

ويمنع مَنْ أكل الثوم والبصل مِنْ دخول المسجد، وكذا ما في معناها من الكراث^(١) والفجل، وقد ورد في الفجل حديث^(٢)، وعلل ذلك بأن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم^(٣). قيل: يريد غير الماقطين^(٤). وقوله: «فإني أناجي من لا تناجي». وفي الحديث الآخر إجازة أكلها مطبوخة^(٥)، وكل ذلك سلف لكننا نبهنا عليه؛ لُبَّعه.

وقال ابن وهب: البدر الطبق سمي لاستدارته، ويحتمل لامتلأته بالخضرات؛ لأن كل ممتلئ بدر والخضرات بفتح أوله وكسر ثانيه، قال ابن التين: وضبط في بعض الروايات بفتح الضاد وضم الخاء.



(١) في هامش الأصل تعليق نصه: الكراث منصوص في مسلم فاعلمه. اهـ وانظر «صحيح مسلم» (٥٦٤/٧٤).

(٢) رواه الطبراني في «الأوسط» ٦٨/١ (١٩١)، و «الصغير» ٤٥/١ (٣٧) من حديث جابر.

(٣) رواه مسلم (٥٦٤) كتاب: المساجد، باب: نهى من أكل ثومًا أو بصلاً...

(٤) الماقت: هو الحازي الذي يتكهن ويطلق بالحصى. أنظر: «الصحيح» ١١٦١/٣.

(٥) رواه أبو داود (٣٨٢٧)، وأحمد ١٩/٤. من حديث قرة المزني.

باب قول النبي ﷺ:

«لَا تَسْأَلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ»

٧٣٦١- وَقَالَ أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يُحَدِّثُ رَهْطًا مِنْ قُرَيْشٍ بِالْمَدِينَةِ، وَذَكَرَ كَعْبُ الْأَخْبَارِ فَقَالَ: إِنَّ كَانَ مِنْ أَصْدَقِ هَؤُلَاءِ الْمُحَدِّثِينَ الَّذِينَ يُحَدِّثُونَ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَإِنْ كُنَّا مَعَ ذَلِكَ لَنَبْلُو عَلَيْهِ الْكَذِبَ. [فتح ٣٣٣/١٣].

٧٣٦٢- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمرٍ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَقْرَءُونَ التَّوْرَةَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ وَيُفَسِّرُونَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ، وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ وَقُولُوا: آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ». الْآيَةُ^(١). [انظر: ٤٤٨٥- فتح ٣٣٣/١٣].

٧٣٦٣- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ وَكِتَابُكُمُ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدُ، تَقْرَءُونَهُ مُحْضًا لَمْ يُشَبَّ، وَقَدْ حَدَّثَكُمْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ بَدَّلُوا كِتَابَ اللَّهِ وَغَيَّرُوهُ، وَكَتَبُوا بِأَيْدِيهِمُ الْكِتَابَ وَقَالُوا: هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ. لَيْسَتْزُوا بِهِ ثَمًّا قَلِيلًا، أَلَا يَنْهَاكُم مَّا جَاءَكُمْ مِنَ الْعِلْمِ عَنْ مَسْأَلَتِهِمْ؟ لَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا مِنْهُمْ رَجُلًا يَسْأَلُكُمْ عَنِ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَيْكُمْ. [انظر: ٢٦٨٥- فتح ٣٣٣/١٣].

(١) هكذا ذكر البخاري، وأروده أيضًا ابن كثير في «تفسيره» ٥١٨/١٠ تفسير سورة العنكبوت، وقال: تفرد به البخاري اه والآية في سورة العنكبوت (٤٦): ﴿وَقُولُوا ءَامَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ وفي سورة البقرة (١٣٦): ﴿قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ﴾.

وَقَالَ أَبُو الْيَمَانِ: أَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ رَهْطًا مِنْ قُرَيْشٍ بِالْمَدِينَةِ، وَذَكَرَ كَعْبَ الْأَخْبَارِ فَقَالَ: إِنْ كَانَ مِنْ أَصْدَقِ هَؤُلَاءِ الْمُحَدِّثِينَ الَّذِينَ يُحَدِّثُونَ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَإِنْ كُنَّا مَعَ ذَلِكَ لَنَبْلُو عَلَيْهِ الْكَذِبَ.

وهذا كان أخذه البخاري عنه عرضاً ومذاكرة.

ثم ساق حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَفْرَءُونَ التَّوْرَةَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ وَيُفَسِّرُونَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ، وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ وَقُولُوا: آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ». الْآيَةَ.

وحديث إبراهيم - هو ابن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف أبو إسحاق، مات سنة ثلاث وثمانين ومائة، ومولده سنة ثمان أو عشر ومائة - أَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ وَكِتَابُكُمْ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدُثُ، تَفْرَءُونَهُ مَحْضًا لَمْ يُشَبَّ، وَقَدْ حَدَّثَكُمْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ بَدَّلُوا كِتَابَ اللَّهِ وَغَيَّرُوهُ، وَكَتَبُوا بِأَيْدِيهِمُ الْكِتَابَ وَقَالُوا: هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ. لَيْسَتْ رَأْيًا قَلِيلًا، أَلَا يَنْهَاكُمْ مَا جَاءَكُمْ مِنَ الْعِلْمِ عَنْ مَسْأَلَتِهِمْ؟ لَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا مِنْهُمْ رَجُلًا يَسْأَلُكُمْ عَنِ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَيْكُمْ.

الشرح:

قوله في كعب: (وإن كنا لنبلو عليه الكذب) أي: لنختبر ما يحدثنا به، من هذا نحوه من قول ابن عباس، قد بدّل من قبله ولم يدر كعب، فوقع في الكذب. ولعل المحدثين كانوا كذلك إلا أن كعباً أشد بصيرة

يعرف كثيراً مما يتوقى^(١). وإنما قال: لا تصدقوهم ولا تكذبوهم، إذ قد يكون باطلاً فتصدقوا الباطل أو حقاً فتردوا الحق.

وقول ابن عباس: (كيف تسألون أهل الكتاب). يريد لإخباره أنهم بدلوا كتابه على أغراضهم، وكذلك كتموا آية الرجم، ولأنه كان في الصحف ولم يكن في صدورهم كالكتاب الذي أنزل الله على نبينا. وقوله: (ما رأينا رجلاً..) إلى آخره يريد: لثلاث خبروهم بما أنزل الله عنه من التبديل لكتابهم.

فصل :

قال المهلب: قوله: «لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء» إنما هو في الشرائع لا تسألوهم عن شرعهم مما لا نص فيه من شرعنا؛ لنعمل به؛ لأن شرعنا مكتف بنفسه، وما لا نص عليه عندنا ففي النظر والاستدلال ما يقوم الشرع به، وإنما سألهم عن الأخبار المصدقة لشرعنا وما جاء به نبينا من الأخبار عن الأمم السالفة، فلم ينه عنه. فإن قلت: فقد أمر الله نبيه بسؤال أهل الكتاب، فقال تعالى: ﴿فَسَلِّ إِلَيْهِمُ الْوَسِيلَ وَالْجَبْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [يونس: ٩٤] قيل: ليس هذا بمقيد لما تقدم من النهي عن سؤالهم؛ لأنه لم يكن شاكاً ولا مرتاباً، وقال أهل التأويل: الخطاب له والمراد به غيره من الشكاك كقوله تعالى: ﴿يَتَأَيَّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ﴾ [الطلاق: ١] تقديره: إن كنت أيها السامع في شك مما أنزلنا على نبينا، كقولهم: إن كنت ابني فبرني وهو يعلم أنه ابنه.

فإن قلت: وإذا كان المراد بالخطاب غيره، فكيف يجوز سؤال الذين يقرؤون الكتاب مع جحد أكثرهم للنبوّة؟ ففيه جوابان: أحدهما: سل من

(١) ذكر ابن حجر في «الفتح» ٣٣٤/١٣ هذا القول وعزاه لابن التين.

آمن من أهل الكتاب مع (جحد)^(١) كابن سلام وكعب الأحبار، عن ابن عباس والضحاك ومجاهد وابن زيد^(٢). ثانيهما: سلهم عن صفة النبي المبشر به في كتبهم، ثم أنظر ما يوافق تلك الصفة^(٣).



(١) بياض بالأصل قدر كلمتين. وفي (ص١): جحد.

(٢) أنظر: «تفسير الطبري» ٦/٦٠٩-٦١٠، «زاد المسير» ٤/٦٣-٦٤.

(٣) أنظر: «شرح ابن بطلال» ١٠/٣٩١-٣٩٢.

٢٦- باب كَرَاهِيَةِ الْخِلَافِ

٧٣٦٤- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سَلَامِ بْنِ أَبِي مُطِيعٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأُوا الْقُرْآنَ مَا اتَّخَلَفْتُمْ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا عَنْهُ». [انظر: ٥٠٦٠- مسلم: ٢٦٦٧- فتح ١٣/٣٣٥].

٧٣٦٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اقْرَأُوا الْقُرْآنَ مَا اتَّخَلَفْتُمْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا عَنْهُ». وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هَارُونَ الْأَعْوَرِ: حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ، عَنْ جُنْدَبِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر: ٥٠٦٠- مسلم: ٢٦٦٧- فتح ١٣/٣٣٦].

٧٣٦٦- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا حَضَرَ النَّبِيُّ ﷺ -قَالَ: فِي الْبَيْتِ رَجَالٌ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ- قَالَ: «هَلُمَّ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ». قَالَ عُمَرُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَلَبَهُ الْوَجَعُ وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ، فَحَسَبْنَا كِتَابُ اللَّهِ. وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ وَاخْتَصَمُوا، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: قَرَّبُوا يَكْتُبْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ مَا قَالَ عُمَرُ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْطَ وَالْاِخْتِلَافَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قُومُوا عَنِّي». قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ الرِّزْيَةَ كُلَّ الرِّزْيَةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ مِنْ اخْتِلَافِهِمْ وَلَغْطِهِمْ. [انظر: ١١٤- مسلم: ١٦٣٧- فتح ١٣/٣٣٦].

(١) ...



(١) لم يذكر المصنف هذا الباب، وفي هامش الأصل: ترك باب كراهية الخلاف، والكلام عليه هو ضمن باب نهي النبي ﷺ على التحريم، فاعلمه.

٢٧- باب نَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى التَّحْرِيمِ إِلَّا مَا تُعْرِفُ إِبَاحَتَهُ

وَكَذَلِكَ أَمْرُهُ نَحْوَ قَوْلِهِ حِينَ أَحَلُّوا: «أَصِيبُوا مِنَ النِّسَاءِ». قَالَ جَابِرٌ: وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْهِمْ، وَلَكِنْ أَحَلَّهُنَّ لَهُمْ. [انظر: ٧٣٦٧]
وَقَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ: نَهَيْتُنَا عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَازَةِ، وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا.
٧٣٦٧- حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ.
قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ،
سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فِي أَنَاسٍ مَعَهُ قَالَ: أَهْلَلْنَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَجِّ
خَالِصًا لَيْسَ مَعَهُ عُمْرَةٌ- قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ: - فَقَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ صُبْحَ رَابِعَةٍ مَضَتْ
مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَحِلَّ وَقَالَ: «أَحِلُّوا وَأَصِيبُوا مِنَ
النِّسَاءِ». قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ: وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْهِمْ وَلَكِنْ أَحَلَّهُنَّ لَهُمْ، فَبَلَغَهُ أَنَا نَقُولُ: لَمَّا
لَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلَّا خَمْسُ أَمْرًا أَنْ نَحِلَّ إِلَى نِسَائِنَا، فَنَأْتِيَ عَرَفَةَ تَقْطُرُ مَذَاكِرُنَا
الْمَذْيَ. قَالَ: وَيَقُولُ جَابِرٌ بِيَدِهِ هَكَذَا، وَحَرَّكَهَا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «قَدْ عَلِمْتُمْ
أَنِّي أَتَقَاكُمْ لِلَّهِ وَأَصْدُقُكُمْ وَأَبْرُكُمْ، وَلَوْلَا هَدْيِي لَحَلَلْتُ كَمَا تَحِلُّونَ، فَحَلُّوا،
فَلَوْ أُسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا أُسْتَدْبِرْتُ مَا أَهْدَيْتُ». فَحَلَلْنَا وَسَمِعْنَا وَأَطَعْنَا. [انظر:
١٥٥٧- مسلم: ١٢١٦- فتح ١٣/٣٣٧].

٧٣٦٨- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ الْحُسَيْنِ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ،
حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ الْمَزِينِيُّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلُّوا قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ». - قَالَ فِي
الثَّلَاثَةِ - «لِمَنْ شَاءَ». كَرَاهِيَةً أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً. [انظر: ١١٨٣- فتح ١٣/٣٣٧].
وَكَذَلِكَ أَمْرُهُ نَحْوَ قَوْلِهِ حِينَ أَحَلُّوا: «أَصِيبُوا مِنَ النِّسَاءِ». هَذَا سَلَفُ
مُسْنَدًا، وَيَأْتِي فِي الْبَابِ مُسْنَدًا أَيْضًا كَمَا سَتَعْلَمُهُ.
قَالَ جَابِرٌ ﷺ: وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْهِمْ، وَلَكِنْ أَحَلَّهُنَّ لَهُمْ.

وَقَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ: نُهِنَا عَنْ أَتْبَاعِ الْجَنَائِزِ وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا. وهذا تقدم مسندًا في الجنائز^(١).

حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ رضي الله عنه. وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي أَنَاسٍ مَعَهُ قَالَ: أَهْلَلْنَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.. الحديث. وفيه: «وَأَصِيبُوا مِنَ النِّسَاءِ».

وحديث الحُسَيْنِ -هو ابن ذكوان المعلم- عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ الْمُزْنِيُّ -هو ابن مغفل رضي الله عنهما، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلُّوا قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ»، قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: «لِمَنْ شَاءَ». كَرَاهِيَةً أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً.

وهذا سلف أيضًا.

الشرح:

ادعى ابن بطل أنه وقع في بعض الأمهات باب النهي عن التحريم، قال: وصوابه (على) يعني أنه محمول على التحريم إلا ما علمت إباحته على حديث أم عطية^(٢).

واختلف العلماء في هذا الباب:

فذكر ابن الباقلاني عن الشافعي: أن النهي عنده على التحريم والإيجاب، وقاله كثير من الناس، وقال الجمهور من أصحاب مالك وأبي حنيفة والشافعي، وكذلك الأمر عند الدهماء من الفقهاء وغيرهم موضوع لإيجاب المأمور وحتمه إلا أن يقوم دليل على النذب،

(١) سبق برقم (١٢٧٨) باب: أتباع النساء الجنائز.

(٢) «شرح ابن بطل» ٣٩٧/١٠.

وحكى أبو التمام المالكي عن مالك: أن الأمر عنده على الوجوب^(١)، وإلى هذا ذهب البخاري في هذا الباب: أن الأمر والنهي على الوجوب إلا ما قام الدليل على خلاف ذلك، وذهبت الأشعرية إلى أن النهي لا يقتضي التحريم بل يتوقف فيه إلى أن يرد الدليل^(٢).

قال ابن الباقلاني: وقال هذا فريق من الفقهاء، وقال كثيرون من أصحاب الشافعي: إن الأمر موضوع للندب إلى الفعل فإن اقترن به ما يدل على كراهية تركه من ذم أو عقاب كان واجباً.

وقال كثير من الفقهاء: واستشهد عليه الشافعي بقوله تعالى: ﴿وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، وأمثاله مما ورد الأمر به على سبيل الندب، وقد دل بعض كلامه على أن مذهبه الوقف، وقال الأشعري وكثير من الفقهاء والمتكلمين: أنه محتمل للأمرين، وهذا الذي يقول به حجة الجماعة على أن النهي على التحريم أنه موجب اللغة ومقتضاها، وأن من فعل ما نهى عنه أستحق أسم العصيان؛ لأنه لا ينهى إلا عن قبيح قبل النهي وعما هو له كاره.

وقد فهمت الأمة تحريم الزنا، ونكاح المحرمات، والجمع بين الأختين، وتحريم بيع الغرر وبيع ما لم يقبض بمجرد نهى الله ونهى رسوله عن ذلك لا لشيء سواه.

وأما الحجة لوجوب الأوامر: فإن الله تعالى أطلق أوامره في كتابه ولم يقرنها بقريئة، وكذلك فعل رسوله، فعلم أن إطلاق الأمر يقتضي وجوبه، ولو افتقر إلى قريئة لقرنت به، والعرب لا تعرف القرائن،

(١) أنظر: «إحكام الفصول» ص ١٩٥.

(٢) أنظر: «كشف الأسرار» ١/ ٢٥٨.

وإنما هو شيء أحدثه المتأخرون من المتكلمين فلا يجوز أن يقال: إن لفظ الأمر لا تأثير له في اللغة وإنما يحتاج إلى قرينة، وقد قال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾ الآية [النور: ٦٣]، فوجب بهذا الوعيد حمل الأمر على الوجوب، وحجة من قال بالوقف وطلب الدليل على أن المراد بالأمر أن الأمر قد يرد على معان- أوضحناها في الأصول نحو الثلاثين معنى- فالواجب أن ننظر، فإن وجدنا ما يدل على غير الواجب حمل عليه، وإلا فظاهره الوجوب؛ لأن قول القائل: أفعل، لا يفهم منه لا تفعل ولا أفعل إن شئت إلا أن يصله بما يفعله به التخيير، وإذا عدم ذلك وجب تنفيذ الأمر.

واحتجوا على وجوب طلب الدليل والقرينة على المراد بالأمر فقالوا: اتفق الجميع على حسن الاستفهام على معنى الأمر إذا ورد هل هو على الوجوب أو على الندب، ولو لم يصلح استعماله فيه لقبح الاستفهام عنه؛ لأنه لا يحسن أن يستفهم هل أريد باللفظ ما لا يصلح إجراؤه عليه إذ لا يصلح إذا قال القائل: هل رأيت إنساناً أو حماراً؟ وحسن أن يقال له: أذكر أم أنثى؟ لصلاح وقوعه عليهما، وقد ثبت قبح الاستفهام مع القرائن الدالة على المراد بالمحتمل من اللفظ، وإنما يسوغ الاستفهام مع التباس الحال وعدم القرائن الكاشفة عن المراد^(١).

قال ابن بطال: وما ذكره البخاري في الباب من الآثار تبطل هذا

(١) «شرح ابن بطال» ٣٩٣-٣٩٥/١٠ وانظر المسألة في «أصول السرخسي» ١٤/١، «إحكام الفصول» ص ١٩٥ وما بعدها، «لباب المحصول» ٥٢٠/٢ وما بعدها، «الإحكام» للآمدي ٢١٠/٢، «البحر المحيط» للزركشي ٣٦٥/٢، «العدة» ٢٢٤/١، «مختصر الروضة» ص (١٩٨).

القول، فإنه عليه السلام حين أمرهم بالحل وإصابة النساء بين لهم أن أمره^(١) إياهم بإصابة النساء ليس على العموم (ولولا) بيانه ذلك؛ لكانت إصابتهم للنساء واجبة عليهم، وكذلك بين لهم نهيه النساء عن اتباع الجنائز أنه لم يكن نهى عزم ولا تحريم ولولا^(٢) بيانه ذلك لفهم من النهي بمجرد التحريم، وكذلك بين لهم أيضاً أن أمره لهم بالصلاة قبل المغرب وأمره لهم بالقيام عن القراءة عند الاختلاف، «هلموا أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده». ليس على الوجوب؛ لأنه عليه السلام أمرهم بالاختلاف على ما دل عليه القرآن، وحذرهم الفرقة فإذا حدثت شبهة توجب المنازعة أمرهم بالقيام عن الاختلاف، ولم يأمرهم بترك قراءة القرآن إذا اختلفوا في تأويله؛ لإجماع الأمة على قراءة القرآن لمن فهمه ولمن لم يفهمه، فدل أن قوله: «قوموا عنه» على وجه النذب لا على وجه التحريم للقراءة عند الاختلاف.

وكذلك رأي عمر رضي الله عنه في ترك كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين غلبه الوجد من أجل تقدم العلم عنده وعند جماعة المؤمنين أن الدين قد أكمله الله، وأن الأمة قد أكتفت بذلك ولا يجوز أن يتوهم أن هناك شيئاً بقي على رسول الله صلى الله عليه وسلم تبليغه فلم يبلغه؛ لقوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ﴾ [المائدة: ٦٧]، ولقوله: ﴿فَقُولْ عَنْهُمْ مَا أَنْتَ بِمَلُومٍ﴾ [الذاريات: ٥٤]، وقد أنبأنا الله تعالى أنه أكمل الدين فقال: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾.

وإذا ثبت هذا بان أن قوله: «هلم أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده». محمول على ما أشار به عمر رضي الله عنه من أنه قول من قد غلبه الوجد واشتغل

(١) في الأصل: (أمرهم)، والمثبت من (ص ١).

(٢) في الأصل: (ولاً) في الموضعين، والمثبت من (ص ١).

بنفسه، واكتفى بما أخبر الله به من إكمال الدين، وبأن بهذا مقدار علم عمر رضي الله عنه على ابن عباس رضي الله عنهما، فكل أمر الله والرسول لم يكن واجباً على العباد، وقد جاء معه من بيان النبي بتصريح أو بدليل ما فهم منه أنه على غير اللزوم، وقد فهم الصحابة [ذلك] من فحوى خطابه، وكل أمر عري مخرجه عن الوجوب وجب حمله على الوجوب، إذ لو كان مراد الله به غير الوجوب لبينه نبيه لأمتته، فوجب أن يكون ما عري من بيانه أنه على غير الوجوب غير مفتقر إلى طلب دليل أو قرينة أن المراد به الوجوب؛ لقيام لفظ الأمر بنفسه، وكذلك ما عري من نهيه من دليل يخرجه عن التحريم وجب حمله على التحريم كحكم الأمر سواء، على ما ذهب إليه جمهور الفقهاء^(١).



(١) «شرح ابن بطال» ١٠/٣٩٥-٣٩٧.

٢٨- باب قول الله ﷻ: ﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨]

﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩]

وَأَنَّ الْمُشَاوَرَةَ قَبْلَ الْعَزْمِ وَالتَّبَيُّنِ، لِقَوْلِهِ ﷻ: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٥٩] فَإِذَا عَزَمَ الرَّسُولُ ﷺ لَمْ يَكُنْ لِبَشْرِ التَّقَدُّمِ عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَشَاوَرَ النَّبِيَّ ﷺ أَصْحَابَهُ يَوْمَ أُحُدٍ فِي الْمَقَامِ وَالْخُرُوجِ، فَرَأَوْا لَهُ الْخُرُوجَ، فَلَمَّا لَبَسَ لَأَمَّتْهُ وَعَزَمَ قَالُوا لَهُ: أَقِمْ. فَلَمْ يَمِلْ إِلَيْهِمْ بَعْدَ الْعَزْمِ وَقَالَ: «لَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ إِذَا لَبَسَ لَأَمَّتْهُ فَيَضَعُهَا حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ». وَشَاوَرَ عَلِيًّا وَأَسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِيمَا رَمَى بِهِ أَهْلُ الْإِفْكِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَسَمِعَ مِنْهُمَا، حَتَّى نَزَلَ الْقُرْآنُ فَجَلَدَ الرَّاكِبِينَ، وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَى تَنَازُعِهِمْ وَلَكِنْ حَكَمَ بِمَا أَمَرَهُ اللَّهُ. وَكَانَتْ الْأَئِمَّةُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسْتَشِيرُونَ الْأَمَنَاءَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْأُمُورِ الْمُبَاحَةِ لِيَأْخُذُوا بِأَسْهَلِهَا، فَإِذَا وَضَحَ الْكِتَابُ أَوْ السُّنَّةُ لَمْ يَتَعَدَّوْهُ إِلَى غَيْرِهِ أَقْنَدَاءَ النَّبِيِّ ﷺ، وَرَأَى أَبُو بَكْرٍ ﷺ قِتَالَ مَنْ مَنَعَ الزَّكَاةَ، فَقَالَ عُمَرُ ﷺ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَإِذَا قَالُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحَسَابِهِمْ عَلَى اللَّهِ؟!». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: وَاللَّهِ لَا أَقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ مَا جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ تَابَعَهُ بَعْدُ عُمَرُ [انظر: ١٣٩٩] فَلَمْ يَلْتَفِتْ أَبُو بَكْرٍ ﷺ إِلَى مَشُورَةٍ، إِذْ كَانَ عِنْدَهُ حُكْمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الَّذِينَ فَرَّقُوا بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَأَرَادُوا تَبْدِيلَ الدِّينِ وَأَحْكَامِهِ. وَقَالَ ﷺ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ». [انظر: ٣٠١٧]

وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَشُورَةٍ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كُھُولًا كَانُوا أَوْ شُبَّانًا،
وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ. [انظر: ٤٦٤٢]

٧٣٦٩- حَدَّثَنَا الْأَوْسِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي
عُرْوَةُ، وَابْنُ الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- حِينَ
قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ- قَالَتْ: وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ
حِينَ اسْتَلْبَثَ الْوَحْيَ يَسْأَلُهُمَا، وَهُوَ يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ، فَأَمَّا أُسَامَةُ فَأَسَارَ
بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، وَأَمَّا عَلِيٌّ فَقَالَ: لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ،
وَسَلِ الْجَارِيَةَ تَصُدِّقُكَ. فَقَالَ: «هَلْ رَأَيْتَ مِنْ شَيْءٍ يَرِيْبُكَ؟». قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ أَمْرًا
أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ، تَنَامُ عَنْ عَجِيزٍ أَهْلِيهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ. فَقَامَ
عَلَى الْمَنْبَرِ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، مَنْ يَعْدِرُنِي مِنْ رَجُلٍ بَلَّغَنِي أَذَاهُ فِي
أَهْلِي؟ وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا». فَذَكَرَ بَرَاءَةَ عَائِشَةَ. وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ،
عَنْ هِشَامٍ. [انظر: ٢٥٩٣- مسلم: ٢٧٧٠- فتح ١٣/٣٣٩].

٧٣٧٠- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَكَرِيَاءَ الْعَسَائِيُّ، عَنْ
هِشَامٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى
عَلَيْهِ وَقَالَ: «مَا تُشِيرُونَ عَلَيَّ فِي قَوْمٍ يَسُبُّونَ أَهْلِي مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِمْ مِنْ سُوءٍ
قَطُّ؟». وَعَنْ عُرْوَةَ قَالَ: لَمَّا أُخْبِرَتْ عَائِشَةُ بِالْأَمْرِ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَأْذُنِي لِي أَنْ
أَنْطَلِقَ إِلَى أَهْلِي؟ فَأَذِنَ لَهَا وَأَرْسَلَ مَعَهَا الْغُلَامَ. وَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ سُبْحَانَكَ
مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا، سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ. [انظر: ٢٥٩٣- مسلم: ٢٧٧٠-
فتح ١٣/٣٤٠].

ثم ساق قطعة من قصة الإفك من حديث الزهري عن عُرْوَةَ، وَابْنِ
الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- حِينَ
قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا -: وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا وَأُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ

حِينَ أُسْتَلْبِثَ الْوَحْيُ يَسْأَلُهُمَا، وَهُوَ يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ، فَأَمَّا
أُسَامَةُ فَأَشَارَ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، وَأَمَّا عَلِيٌّ فَقَالَ: لَمْ يُضَيَّقِ
اللَّهُ عَلَيْكَ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَسَلَّ الْجَارِيَةِ تَصَدُّقَكَ.. الحديث.
وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ.

وحديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. بقطعة منه.

الشرح:

قوله تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨] أي: يتشاورون،
واللأمة: الدرع مهموز والميم مخففة، جمعها: ألؤم على غير قياس
كأنه جمع لؤمة.

وقوله: (كانت الأئمة بعد رسول الله ﷺ يستشيرون) يُقال: شاورته
في الأمر واستشرته بمعنى.

وقوله: (الأمناء من أهل العلم. فبذلك تواصى العلماء والحكماء)،
قال سفيان الثوري: ليكن أهل مشورتك أهل التقوى والأمانة ومن يخشى
الله، فإذا أشار أحد برأيه، سأله: من أين قاله؟ فإن اختلفوا أخذ بأشبههم
قولاً بالكتاب والسنة ولا يحكم بشيء حتى يتبين له حجة يجب الحكم
بها، ومشاورته ﷺ علياً وأسامه؛ لقربهما منه وثقته بهما، وليس كل
ما أشير به على المستشار يلزمه إذا تبين له الصواب في غيره.

وقوله: (فلم يلتفت أبو بكر ﷺ إلى مشورة) هي بسكون الشين وفتح
الواو، ويقال أيضاً: بضم الشين وسكون الواو وهي المشورة.

ومعنى قوله: («من بدل دينه فاقتلوه») أي: تمادى عليه، خلافاً لما
يحكى عن عبد العزيز بن أبي سلمة أنه يقتل على كل حال ولا تقبل توبته.
وقد سلف رده.

وقوله: (حين أستمث الوحي). أي: أبطأ، والداجن قال ابن

السكيت: شاة داجن إذا ألفت البيوت واستأنست، قال: ومن العرب من يقولها بالهاء، وكذلك غير الشاة، واستشارته عليه السلام فيمن سب عائشة رضي الله عنها أراد أن ينتصف له غيره لئلا تنفر قلوب قوم، فقال له سعد بن معاذ: إن كان منا قتلناه، وإن كان من إخواننا الخرج أمرتنا فيه بأمرك.. الحديث^(١)، وإنما كان يشاور في أمر الجهاد فيما ليس فيه حكم بين الناس؛ لأنه لا يشاور في شيء إنما يلتمس العلم فيه منه، وقال قوم: له أن يشاور في الأحكام، وقال الداودي: هذه غفلة عظيمة لقوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ﴾ الآية [النحل: ٤٤].

فصل :

اختلف أهل التأويل في المعنى الذي أمر الله رسوله أن يشاور فيه أصحابه: فقالت طائفة: في مكائد الحروب، وعند لقاء العدو تطييباً لنفوسهم وتألّفاً لهم على دينهم، وأمر أن يسمع منهم ويستعين بهم وإن كان الله أغناه عن رأيهم بوحيه، روي عن قتادة والربيع وابن إسحاق، وقال آخرون: فيما لم يأت فيه وحي؛ ليبين لهم صواب الرأي، روي عن الحسن البصري والضحاك قالا: ما أمر الله نبيه بالمشاورة لحاجة إلى رأيهم، وإنما أراد أن يعلمهم ما في المشورة من الفضل، قال الحسن: وما تشاور قوم إلا هُودوا لأرشد أمورهم، وقال آخرون: إنما أمر بها مع غناه عنهم؛ لتدبيره تعالى وسياسته إياه ليستن به من بعده ويقتدوا فيما ينزل بهم من النوازل^(٢).

قال الثوري: وقد سن رسول الله ﷺ الاستشارة في غير موضع

(١) سلف برقم (٤٧٥٠) كتاب التفسير، سورة النور.

(٢) أنظر «تفسير الطبري» ٣/ ٤٩٥-٤٩٦.

أستشار أبا بكر وعمر في أسارى بدر، وأصحابه يوم الحديبية.

وأما قوله تعالى: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، قال قتادة: أمر الله نبيه إذا عزم على أمر أن يمضي فيه ويتوكل على الله^(١)، قال المهلب: وامثل هذا رسول الله ﷺ من أمر ربه تعالى فقال: «ما ينبغي لنبي لبس لأُمته..» إلى آخره، يعني أي ليس ينبغي له إذا عزم أن ينصرف؛ لأنه نقض للتوكل الذي شرطه الله مع العزيمة، فلبسه لأُمته دال على العزيمة، وفي أخذه ﷺ بما يراه الله من الرأي بعد المشورة حجة لمن قال من الفقهاء: أن الأنبياء يجوز لهم الاجتهاد فيما لا وحي عندهم فيه. وقد سلف بيانه قبل.

وفيه من الفقه أيضاً أن للمستشير والحاكم أن يعزم من الحكم على غير [ما]^(٢) قال به مشاورة إذا كان من أهل الرسوخ في العلم وأن يأخذ بما يراه كما فعل ﷺ في مسألة عائشة رضي الله عنها فإنه شاور علياً وأسامة وقد سلف، فلم يأخذ بقول أحدهما وتركها عند أهلها حتى نزل القرآن فأخذ به، وكذلك فعل الصديق فإنه شاور أصحابه في مقاتلة مانعي الزكاة وأخذ بخلاف ما أشاروا به عليه من الترك لما كان عنده متضحاً من قوله ﷺ «إِلَّا بِحَقِّهَا» وفهمه هذه الآية مع ما يعضدها من قوله ﷺ: «من بدل دينه فاقتلوه».

فصل :

وقول البخاري: فإذا وضح الكتاب والسنة. يعني: وُجِدَ فيها نص لم

(١) رواه الطبري في «تفسيره» ٤٩٧/٣ (٨١٣٢)، وأورده السيوطي في «الدر» ١٦٠/٢ وعزاه أيضاً لابن المنذر.

(٢) في الأصل: (من) والمثبت هو الملائم للسياق.

يتعدوه، وإلا قال الشافعي: وإنما يؤمر الحاكم بالمشورة؛ لأن المشير يُنبهه لما يغفل عنه ويدله على ما يجهله، فأما أن يقلد مشيراً فلم يجعل الله هذا لأحد بعد رسوله^(١).

فصل :

قال أبو الحسن القابسي قوله: (فجلد الرامين لها). لم يأت فيه بإسناد، وذكره غيره مسنداً. قلت: قد أسلفته مسنداً. وقوله: (فسمع منهما) يعني سمع قول علي وأسامة رضي الله عنهما على اختلافهما فيه. وقوله (ولم يلتفت إلى تنازعهم). يعني: علياً وأسامة، وأراد تنازعهما، وأظن الألف سقطت من الكتاب^(٢).

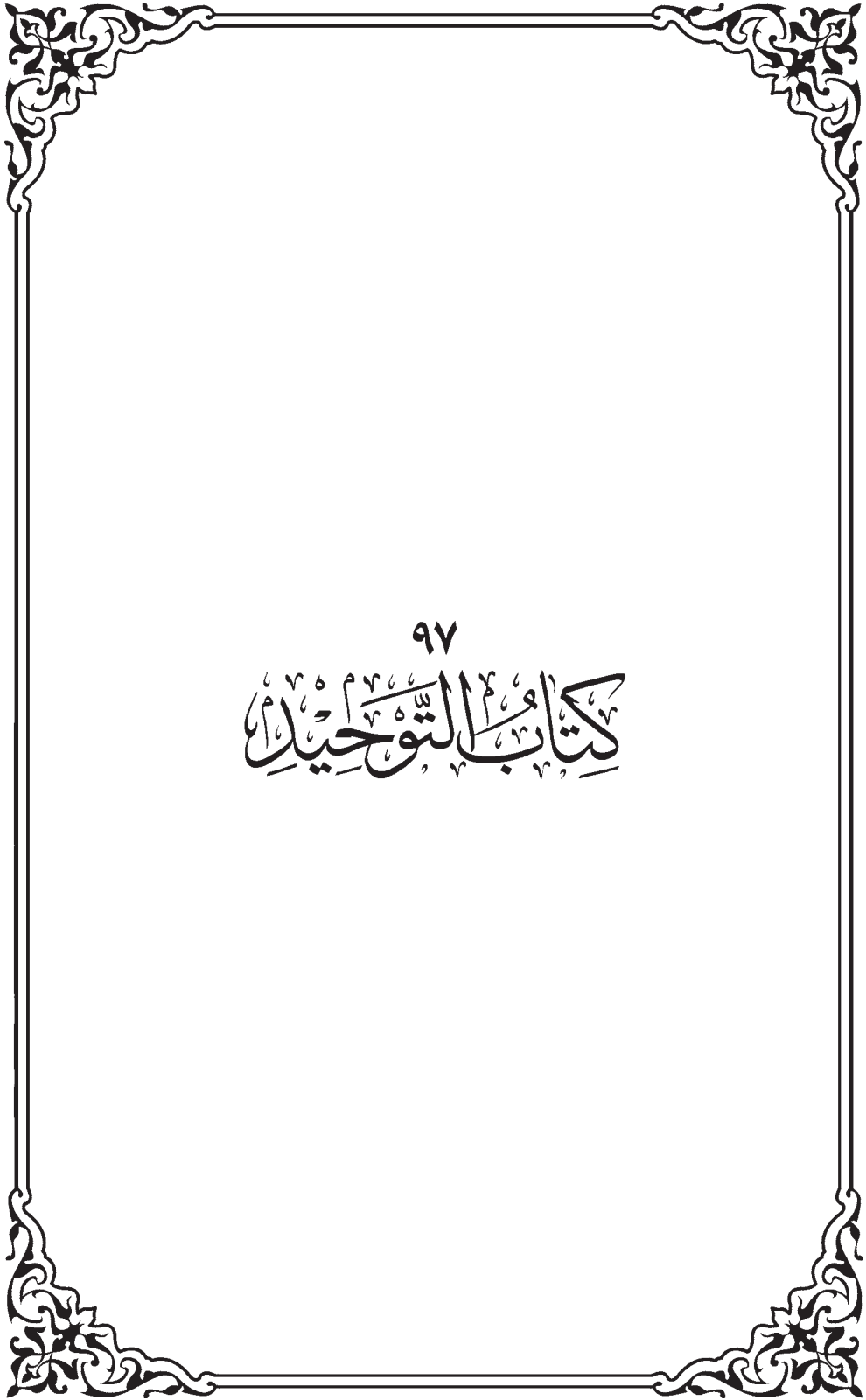
آخر كتاب^(٣) الاعتصام والله الحمد



(١) «الأم» ٢٠٧/٦.

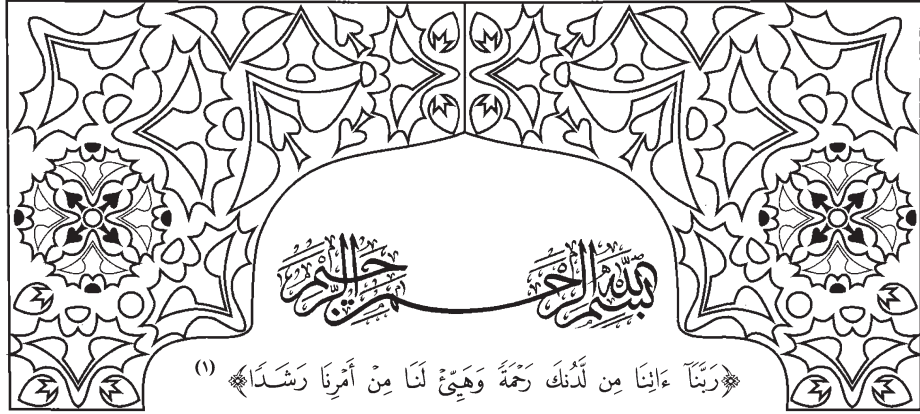
(٢) أنظر: «شرح ابن بطال» ١٠/٣٩٨-٤٠٠.

(٣) من (ص ١).



٩٧

كِتَابُ التَّوْحِيدِ



٩٧- كِتَابُ التَّوْحِيدِ وَالرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ

غالب أحاديثه سلفت .

١- باب مَا جَاءَ فِي دُعَائِهِ ﷺ أُمَّتُهُ

إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ تَعَالَى

٧٣٧١- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ . [انظر: ١٣٩٥- مسلم: ١٩- فتح ١٣/ ٣٤٧].

٧٣٧٢- وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ صَيْفِيٍّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا مَعْبُدٍ -مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ- يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ لَمَّا بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ مُعَاذًا نَحْوَ الْيَمَنِ قَالَ لَهُ: «إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ

(١) مكانها في (ص ١): وبالله المستعان.

إِلَى أَنْ يُوحِّدُوا اللَّهَ تَعَالَى، فَإِذَا عَرَفُوا ذَلِكَ فَأَخْبِرُهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ، فَإِذَا صَلَّوْا فَأَخْبِرُهُمْ أَنَّ اللَّهَ أَفْتَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً فِي أَمْوَالِهِمْ، تُؤْخَذُ مِنْ غَنِيِّهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فَقِيرِهِمْ، فَإِذَا أَقْرَأُوا بِذَلِكَ فَخُذْ مِنْهُمْ، وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ». [انظر: ١٣٩٥ - مسلم: ١٩ - فتح ١٣/٣٤٧].

٧٣٧٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ وَالْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ سَمِعَا الْأَسْوَدَ بْنَ هَلَالٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا مُعَاذُ، أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ؟». قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، أَتَدْرِي مَا حَقُّهُمْ عَلَيْهِ؟». قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ». [انظر: ٢٨٥٦ - مسلم: ٣٠ - فتح ١٣/٣٤٧].

٧٣٧٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] يُرَدِّدُهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ -وَكَانَ الرَّجُلُ يَتَقَالَّهَا- فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ».

زَادَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَخْبَرَنِي أَخِي قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر: ٥٠١٣ - فتح ١٣/٣٤٧].

٧٣٧٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ ابْنِ أَبِي هَلَالٍ، أَنَّ أَبَا الرَّجَالِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ -وَكَانَتْ فِي حَجَرِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ- عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ، وَكَانَ يَقْرَأُ لِأَصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِ فَيُخْتِمُ بِـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] فَلَمَّا رَجَعُوا ذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «سَلُّوهُ لَأَيِّ شَيْءٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ؟». فَسَأَلُوهُ، فَقَالَ: لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ، وَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّهُ». [مسلم: ٨١٣ - فتح ١٣/٣٤٧].

ذكر فيه حديث بعث معاذ رضي الله عنه: «إِنَّكَ تَأْتِي عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ أَنْ يُوحِّدُوا اللَّهَ» الحديث بطوله، وقد سلف في الزكاة^(١).

وحديث معاذ رضي الله عنه: «أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ؟ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا..» الحديث.

وحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] يُرَدِّدُهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ -وَكَانَ الرَّجُلُ يَتَقَالُّهَا- فَقَالَ صلى الله عليه وسلم: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ».

زَادَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ -يعني شيخ البخاري- عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ -أي: كما أسلفه في الأول، وزاد قال: أَخْبَرَنِي أَخِي قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.
وحديث عائشة رضي الله عنها: أَنَّهُ صلى الله عليه وسلم بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ. الحديث سلف^(٢).

ووجه ذكره هذه الأحاديث هنا ما أشتملت عليه من التوحيد، وكذا ذكره ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾؛ لأنها سورة تشتمل على توحيد الله وصفاته الواجبة له وعلى نفي ما يستحيل عليه من أنه لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد.

وتضمنت ترجمة الباب: أن الله واحد، وأنه ليس بجسم؛ لأن الجسم ليس بشيء واحد، وإنما هي أشياء كثيرة مؤلفة، في نفس

(١) سلف برقم (١٣٩٥) كتاب: الزكاة، باب: وجوب الزكاة.

(٢) سلف معلقاً قبل حديث (٥٠١٣) كتاب: فضائل القرآن، باب: فضل ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾.

الترجمة الرد على الجهمية في قولها: إنه تعالى جسم. تعالى الله عن قولهم، والدليل على استحالة كونه جسمًا: أن الجسم موضوع في اللغة للمؤلف المجتمع وذلك محال عليه تعالى؛ لأنه لو كان كذلك لم ينفك عن الأعراض المتعاقبة عليه الدالة بتعاقبها عليه على حدوثها لفناء بعضها عند مجيء أضدادها، ومالم ينفك عن المحدثات فمحدث مثلها، وقد قام الدليل على قدمه تعالى، فبطل كونه جسمًا^(١).

(١) بين المصنف المراد بالجسم هنا وهو المؤلف المجتمع، أو بمعنى آخر المركب الذي كان متفرقا، وهذا باطل في حقه سبحانه كما ذكر المصنف. وعلى وجه العموم فإن هذه اللفظة لا يصح نسبتها إلى الله بصرف النظر عن معناها. فمن قصد بها أن المقصود بالجسم كونه قائما بنفسه، أو من تُرفع إليه الأيدي، فبرغم كون ذلك خطأ من جهة اللغة، فإن المعنى مقبول واللفظ مردود، والصواب ترك استخدامه في هذا المقام.

وينبغي التنبيه أن الكثير من هذه المسائل تسلل إلى المسلمين من الفلاسفة والملاحدة، وليست هذه المصطلحات من هدي السلف، ولم يتكلم بها النبي ﷺ ولا صحابته الكرام، ولا مفر لأهل السنة أن يوضحوها ويبينوا ما فيها من حق وباطل، فأصل المسألة مأخوذ من الفلاسفة الذين قالوا أن الصفة لا تقوم إلا بجسم، والجسم مركب، والتركيب خمسة أنواع كلها يجب نفيها عن الله، واعتمد على كلامهم ابن سينا وأتباعه كالرازي وغيره وبنوا عليه النفي والتعطيل. انظر: «الرسالة الصفدية» ص ١٣٣-١٣٥ (نشر أضواء السلف).

ومسألة الكلام في الجسم عند الماتردية ومن قلدتهم مطية لإنكار كثير من الصفات، ويقدمون لذلك مقدمات يمكن التسليم بها؛ إلا أنهم يسرون بها بعد ذلك إلى التأويل. فهم يقولون: «ولذلك بطل القول فيه بالجسم والعرض إذ هما تأويلا الأشياء، وإذا ثبت ذا بطل تقدير جميع ما يُضاف إليه من الخلق ويوصف به من الصفات بما يفهم منه لو أضيف إلى الخلق ووصف به وفي ذلك ظهور تعنت المشبهة، وذلك سبب إلحاد من ألحد». إلى غير ذلك من أقوالهم التي تؤدي إلى جحد صفات الله تعالى.

انظر: «تناقض أهل الأهواء والبدع في العقيدة» ص ٣٢٦ مكتبة الرشد.

فصل :

ينبغي أن يعتقد أن الله تعالى في عظمته لا يشبه شيئاً من مخلوقاته ولا يُشَبَّه به، وأن ما جاء مما أطلقه الشرع على الخلق والمخلوقات فلا تشابه بينهما في المعنى الحقيقي؛ إذ صفات القديم^(١) بخلاف صفات المخلوق، فكما أن ذاته لا تشبه الذوات، فكذلك صفته لا تشبه صفات المخلوقين؛ إذ صفاتهم لا تنفك عن الأعراض، والأعراض هو تعالى منزه عنها.

قال بعضهم: التوحيد إثبات ذات غير مشبهة للذوات، ولا معطلة عن الصفات.

وقال الواسطي: ليس كذاته ذات، ولا كاسمه أسم، ولا كفعله فعل، ولا كصفته صفة إلا من جهة موافقة اللفظ اللفظ، وجلّت الذات القديمة أن تكون لها صفة حديثة^(٢)، كما أستحال أن يكون للذات المحدثّة صفة قديمة، من أطمأن إلى موجود أنتهى إليه فكره

(١) إطلاق أسم (القديم) على الله تعالى مشهور عند أكثر أهل الكلام، وتأثر بهم الكثير حتى قال الطحاوي في عقيدته المشهورة: (قديم بلا ابتداء)، وأرادوا بذلك التقدم على الحوادث كلها، والمعنى الذي أرادوه صواب، لكن الأسم خطأ، فالقدم في اللغة مطلق لا يختص بالتقدم على الحوادث كلها، كما أن هذا الأسم لم يرد به نص، وأسماءه سبحانه توقيفية، لذا أنكره كثير من السلف والخلف، وأولى منه أسم (الأول) فقد جاء به النص القرآني، وهو يشعر أن ما بعده آيل إليه. على أن كثير من أهل العلم أطلقوا (القدم) على صفات الله وأفعاله، بمعنى أنها غير مخلوقة أو حادثة. والكلام على الفرع يختلف عن الكلام على الأصل.

(٢) بعض هذه الألفاظ يستخدمها أهل الكلام في نفي أفعال الله ﷻ، باعتبار أن هذا الفعل (الصفة) حادث، والله منزّه عن الحوادث، وهذا بعيد عن الصواب إن قصد به إنكار الصفة، وانظر التعليق الآتي آخر هذا الباب.

فهو مشبه، ومن أطمأن إلى النفي المحض فهو معطل، وإن (اعترف)^(١) بموجود، أعترف بالعجز عن درك حقيقته فهو موحد.

وقال ذو النون^(٢): حقيقة التوحيد أن تعلم أن قدرة الله في الأشياء بلا علاج، وصنعه لها بلا مزاج، وعلة كل شيء صنعه ولا علة لصنعه، وما تصور في وهمك فالله بخلافه.

فصل :

قوله عليه السلام لمعاذ: «فليكن أول ما تدعوهم إليه أن يوحدوا الله». يريد: وينزعون عن مقالته: عزير ابن الله، والمسيح ابن الله، ويقولون أن الله واحد لا شريك له، وذلك كله راجع إلى التوحيد.

فصل :

وفيه: الدعوة قبل القتال، واختلف فيمن بلغته الدعوة، هل يدعى أم لا؟

(١) في (ص ١): قطع.

(٢) ذو النون المصري: ثوبان بن إبراهيم الأحميمي المصري، أبو الفياض، أو أبو الفيض: أحد الزهاد العباد المشهورين. من أهل مصر. نوبي الأصل من أحميم بجنوب مصر، من الموالي. كانت له فصاحة وحكمة وشعر. وقل ما روى من الحديث، ولا كان يتقنه. وقال الدارقطني: روى عن مالك أحاديث فيها نظر.

وكان واعظاً. وهو أول من تكلم بمصر في (ترتيب الأحوال ومقامات أهل الولاية) فأنكر عليه عبد الله بن عبد الحكم. واتهمه المتوكل العباسي بالزندقة، فاستحضره إليه وسمع كلامه. ثم أطلقه، فعاد إلى مصر. (ت ٢٤٥ هـ)

انظر: «حلية الأولياء» ٣٣١/٩، ٣٩١ و ٣/١٠، ٤، «تاريخ بغداد» ٣٩٣/٨، «سير أعلام النبلاء» ١٥/٣، «طبقات الأولياء» ٢١٨، ٢٢٣، «طبقات الصوفية» ١٥، ٢٦، «طبقات الشعراني» ٨١/١، ٨٤، «الرسالة القشيرية» ص ٢١١، «الأعلام» للزركلي ١٠٢/٢.

ففي «المدونة»^(١) روايتان عن مالك، وأما من لم تبلغهم فلا يقاتلوا حتى يدعوا فإن شك في أمرهم، فالدعوة أقطع للشك (قال أبو حنيفة: إن بلغتهم فحسن أن يدعوا قبل القتال)^(٢)، وقال الشافعي: لا أعلم أحداً من المشركين لم تبلغه الدعوة إلا أن يكون خلف الذين يقاتلون قوم من المشركين خلف الترك والخوز^(٣) لم تبلغهم الدعوة فلا يُقاتلوا حتى يُدعوا^(٤).

فصل :

وقوله: («فإذا عرفوا ذلك فأخبرهم أن الله فرض عليهم خمس صلوات»)، قال الداودي: يريد لا تفاجئهم في ذلك، وظاهر الحديث أنه يفعل بهم عقب معرفتهم.

قال ابن العطار^(٥) في «دقائقه»: فإذا أجاب بالإسلام وأقر برسالة محمد عليه أفضل الصلاة والسلام، ووقف على الشرائع والأحكام وحدود الوضوء والصلاة والزكاة والصيام والحج مع الاستطاعة إلى بيت الله الحرام، فإن لم يلتزم ذلك لم يقبل إسلامه ولا يكون بذلك مرتدًا بخلاف من صلى ثم ارتد، فإنه إن صلى صلاة واحدة وارتد فإنه يستتاب حينئذٍ، فإن تاب وإلا قتل.

(١) «المدونة» ٣٦٧/١.

(٢) من (ص ١)، وانظر «المبسوط» ٦/١٠.

(٣) الخوز: جيل من الناس، أنظر «الصحيح» ٨٧٨/٣.

(٤) «الأم» ١٥٧/٤.

(٥) هو الإمام علاء الدين علي بن داود بن العطار الشافعي، له من المؤلفات ترجمة للنووي، وترتيب لفتاوى النووي، وله شرح على «العمدة» فرغ من تحقيقه الشيخ حسين عكاشة، وكتابه «الدقائق المجموعة» لم يُطبع. أنظر: «تذكرة الحفاظ» ١٥٠٤/٤، «الدرر الكامنة» ٣/٥-٧، «معجم المؤلفين» ٣٨٧/٢.

وقال بعض متأخريهم: إذا أقر بالألوهية والوحدانية وأنكر الصلاة أو الصوم أو الحج كان على حكم المرتد، ولا تقبل منه جزية إن بذلها لبقى على ما كان عليه (قبل ذلك)^(١).

فصل :

وقوله: («زكاة تُؤخذُ مِنْ أَغْنِيائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ») فيه دليان: أحدهما: من له نصاب فهو غني لا يجوز له أخذ الزكاة، وهو قول مالك في رواية المغيرة، وبه قال أبو حنيفة، ولمالك عند محمد يأخذ من له أربعون دينارًا.

وثانيهما: أن الزكاة لا تنقل، وإنما تصرف في فقراء الموضع الذي تؤخذ منه، فإن خالف فالأصح عدم الإجزاء عندنا، وإن كان دون مسافة القصر. وقال سحنون: إذا كان بقريته فقراء، وقال ابن اللباد: يجزئه، وهذا أستحسن، وقد أشار (نحوه)^(٢) ابن القصار، واختلف عندهم هل يستأجر عليها منها أو من ماله.

(فصل)^(٣) :

قال الداودي: فيه تأخير البيان، بأن الفروض لم تلزم من لم يسمعها حتى يسمع، وأنه لا قضاء عليه فيما يقضي.

فصل :

وقوله: («وتوق كرائم أموال الناس») أي: أجنب خيار مواشيهم أن تأخذها في الزكاة، وكرائم: جمع كريمة، وهي الشاة الغزيرة اللبن، واختلف إذا كانت جيادًا كلها أو رديئة كلها وسخلاً على

(١) من (ص ١).

(٣) في (ص ١): قوله.

(٢) في (ص ١): نحوه عند.

أربعة أقوال للمالكية، ففي «المدونة»: يأتي زكاتها من غيرها^(١).
وقال محمد بن عبد الحكم: لولا خلاف قول أصحاب^(٢) مالك
لكان بيننا أن يأخذ واحدة من أوساطها، وقال مطرف في «ثمانية أبي
زيد»^(٣): إذا كانت جيدة أو سخالاً لا يأخذ منها، وإن كانت عجافاً
أو ذوات عوار أو تيوساً أخذ منها. وقال ابن الماجشون: تؤخذ من
الجيد والرديء إلا أن تكون سخالاً.

فصل :

وقوله: («حق العباد على الله أن لا يعذبهم») يريد: حقاً علم من
جهة الشرع بوعدته تعالى لمن أطاعه بالنجاة من عذابه إلا أنه واجب
عقلاً عند المعتزلة^(٤).

(١) «المدونة» ٢٦٧/١.

(٢) في الأصل: لولا خلاف أصحاب قول... والمثبت من (ص١).

(٣) أبو زيد هو عبد الرحمن بن إبراهيم بن عيسى القرطبي المالكي، نقل عن مطرف بن
عبد الله اليساري، وعبد الملك بن ماجشون، برع في الفقه، ومات بقرطبة سنة تسع
 وخمسين ومائتين، وكتابه «ثمانية أبي زيد» عبارة عن ثمانية كتب من سؤاله
 المدني. انظر: «سير أعلام النبلاء» ٣٣٦/١٢، «إيضاح المكنون» ص٣٤٦،
 «معجم المؤلفين» ٧٢/٢.

(٤) جعل المعتزلة أصل دينهم مبنياً على الإقرار بالنعمة ووجوب الشكر عقلاً.
 وأهل السنة يرون أتباع أوامر الله ورسوله سواء سبقت معرفة الله بالفطرة
 أو الأضرار أو بالنقل أو استدلل لذلك بآيات الله ومعجزات نبيه ﷺ، فهؤلاء
 المؤمنون استغنوا عن معرفة أيهما يجب أولاً.
 وكذا الحال في حق العباد على الله، سواء علمنا ذلك بالعقل أو بغيره، فقد نُقل
 إلينا الشرع بذلك، فعرفناه بالسمع، ونحن مكلفون باعتقاد ما في الوحيين، بصرف
 النظر عن فهم العقل للمسألة، إذ لو جعلنا ذلك أصلاً؛ فقد تتفق العقول على
 مسائل ثم تختلف في أخرى، فأصبح الفصل في الرد إلى النص.

وقيل : إنه خرج على الجهة (المقابلة)^(١) للفظ الأول ؛ لأنه قال في أوله : «ما حق الله على العباد؟» .

ولا شك أن الله تعالى على عباده حقوقاً ، فاتبع اللفظ الثاني الأول مثل : ﴿وَمَكُرُوا وَمَكَّرَ اللَّهُ﴾ [آل عمران : ٥٤] ، ﴿فَيَسْحَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ﴾ [التوبة : ٧٩] ، ﴿فَمَنْ أَعَدَّى عَلَيْكُمْ﴾ الآية [البقرة : ١٩٤] .

فصل :

ومعنى (يتقالتها) : يستقلها من قل الشيء يقلُّ قلَّةً ، ولو كان من القول لكان يتقولها ، وقوله : («تعدل ثلث القرآن») أي : في الأجر ، لا أن شيئاً من القرآن أفضل من شيء على أحد القولين ؛ لأنه كله صفة لله تعالى^(٢) .

وقيل : المعنى في ذلك : أن الله تعالى يتفضل بتضعيف الثواب لقارئها ، ويكون منتهى التضعيف إلى مقدار ثلث ما يستحق من الأجر على قراءة ثلث القرآن من غير تضعيف أجر .

وقيل : المعنى في ذلك : أن القرآن على ثلاثة أنحاء قصص وأحكام وأوصاف لله تعالى ، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ تشتمل على ذكر الصفات وكانت ثلثاً بهذا الاعتبار ، وقيل : معنى ثلث القرآن لشخص بعينه قصده الشارع وهو بعيد ، وقيل : فضلت بذلك ؛ لأنه ليس فيها شيء من العمل ، إنما هي توحيد محض .

وقوله ﷺ : «سلوه» يحتمل أن يكون سؤالهم إياه ؛ لأنه ﷺ هو الذي أمره .

(١) في (ص ١) المقالة.

(٢) بل الصواب أن هناك تفاضل ؛ كما في هذا الحديث ، وفي حديث الفاتحة ، وليس في ذلك أنتقاص من كلام الله ﷻ ، فكلُّ كلام حسنٌ وصدقٌ .

وقوله: (لأنها صفة الرحمن) أي: لأن فيها أسماء وصفاته، وأسماءه مشتقة من صفاته.

وقوله: («أخبروه أن الله يحبه») أي: يريد ثوابه؛ لأنه تعالى لا يوصف بالمحبة الموصوفة فيها؛ لأنه يتقدس (عن)^(١) أن يميل أو يمال إليه، وليس بذئ جنس أو طبع فيتصف بالشوق الذي تقتضيه الجنسية والطبعية، فمعنى محبته للخلق: إرادته ثوابهم، وقيل: المحبة راجعة إلى نفس الإنابة والتنعيم لا لإرادة، ومعنى محبة المخلوقين له إرادتهم أن ينفعهم^(٢).

(١) من (ص ١).

(٢) بل هي محبة حقيقية تليق بجلاله، وما ذكره المؤلف هنا في محبة الله تعالى هو ما عليه مذهب الأشاعرة؛ حيث ينفون هذه الصفة، وغيرها من الصفات، عن الله تعالى ويعطلونها، ويفسرونها إذا وردت في القرآن والسنة بلوازمها ومقتضياتها، من إرادة الثواب للعبد والعفو عنه والإنعام عليه كما فعل المؤلف، فينفون حقيقة صفة الله، ويحرفونها ويؤولونها؛ بدعوى أنها توهم النقص في الذات العلية؛ لأن المحبة عندهم، هي: ميل القلب إلى ما يلائم الطبع، وهذا من صفات المخلوق، والله منزّه عن ذلك الأمر الذي دعاهم إلى تأويل صفة المحبة، وحملها على الإرادة كما فعل المؤلف. والذي أوقع الأشاعرة في هذا الخطأ العقدي، هو قياسهم صفات الخالق على صفات المخلوق. ومن قواعد منهج السلف الصالح: أن الكلام في الصفات فرع عن الكلام في الذات، فكما أن ذات الحق لا تشبه ذوات الخلق، فكذلك صفاته. ومن قواعدهم: أن القول في بعض الصفات كالقول في بعضها الآخر، فيثبت السلف جميع صفات الله، ويمرونها كما جاءت بما يليق بذاته العلية، ولا يؤولونها، ومنها: صفة المحبة. ويثبتون كذلك لوازمها من إرادة الله إكرام من يحبه وإثباته، فالله تعالى يُحِبُّ، ويُحِبُّ لذاته، وليس فقط لثوابه، كما قال: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ [المائدة: ٥٤].

وتأويل الأشاعرة لصفة المحبة بالإرادة، إنما هو تحريف لحقيقة الصفة، وصرف لها عن وجهها الصحيح، ويقال لهم: إنَّ المعنى الذي صرفتم اللفظ إليه، هو نفس =

= المعنى الذي صرفتموه عنه، فالإرادة، هي: ميل الإنسان إلى ما يلائمه، أو إلى ما ينفعه، ودفع ما يضره، وهي من صفات المخلوقين، والله منزّه عن ذلك، فإن قال الأشاعرة: إرادة تليق به، قيل لهم: وكذلك له محبة، وصفات تليق به، فالسلامة والحكمة في منهج السلف.

انظر: «لوامع الأنوار البهية» للسفاريني: ٢٢١/١ وما بعدها، «شرح العقيدة الواسطية» محمد هراس: ٤٥، «الكواشف الجليلة عن معاني الواسطية» للسلمان: ١٨٣.

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية خلاصة في هذا الموضوع نوره هنا بما يُغني عن كثرة التكرار في غير هذا الموضوع، قال رحمه الله: نَعْتَقِدُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوَّلُ لَمْ يُزَلْ وَأَخْرَجَ لَا يُزَالُ أَحَدٌ وَصَمَدٌ كَرِيمٌ عَلِيمٌ حَلِيمٌ عَلِيٌّ عَظِيمٌ رَفِيعٌ مَجِيدٌ وَلَهُ بَطْشٌ شَدِيدٌ وَهُوَ يُبْدِي وَيُعِيدُ فَعَالٌ لِمَا يُرِيدُ قَوِيٌّ قَدِيرٌ مَنِيْعٌ نَصِيرٌ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ إِلَى سَائِرِ أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ مِنَ النَّفْسِ وَالْوَجْهِ وَالْعَيْنِ وَالْقَدَمِ وَالْيَدَيْنِ وَالْعِلْمِ وَالنَّظَرِ وَالسَّمْعِ وَالْبَصَرِ وَالْإِرَادَةَ وَالْمَشِيَّةَ وَالرِّضَى وَالْعُضْبَ وَالْمَحَبَّةَ وَالصَّحْبَ وَالْعَجَبَ وَالِاسْتِحْيَاءَ؛ وَالْغَيْرَةَ وَالْكَرَاهَةَ وَالسَّخَطَ وَالْقُبْضَ وَالْبَسْطَ وَالْقُرْبَ وَالذُّنُوبَ وَالْفُوقِيَّةَ وَالْعُلُوَّ وَالْكَلامَ وَالسَّلَامَ وَالْقَوْلَ وَالنِّدَاءَ وَالْتَّجَلِّيَ وَاللِّقَاءَ وَالنُّزُولَ؛ وَالصُّعُودَ وَالِاسْتِوَاءَ وَأَنَّهُ تَعَالَى فِي السَّمَاءِ وَأَنَّهُ عَلَى عَرْشِهِ بَاطِنٌ مِنْ خَلْقِهِ.

قَالَ مَالِكٌ: إِنَّ اللَّهَ فِي السَّمَاءِ وَعِلْمُهُ فِي كُلِّ مَكَانٍ.
وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: نَعْرِفُ رَبَّنَا فَوْقَ سَبْعِ سَمَوَاتِهِ عَلَى الْعَرْشِ بَاطِنًا مِنْ خَلْقِهِ وَلَا نَقُولُ كَمَا قَالَتِ الْجَهْمِيَّةُ إِنَّهُ هَهُنَا - وَأَشَارَ إِلَى الْأَرْضِ.
وَقَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ قَالَ: عِلْمُهُ.
قَالَ الشَّافِعِيُّ: إِنَّهُ عَلَى عَرْشِهِ فِي سَمَائِهِ يَقْرُبُ مِنْ خَلْقِهِ كَيْفَ شَاءَ.
قَالَ أَحْمَدُ: «إِنَّهُ مُسْتَوٍ عَلَى الْعَرْشِ عَالِمٌ بِكُلِّ مَكَانٍ» وَإِنَّهُ يَنْزِلُ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا كَيْفَ شَاءَ وَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَيْفَ شَاءَ وَإِنَّهُ يَعْلُو عَلَى كُرْسِيِّهِ وَالْإِيمَانُ بِالْعَرْشِ وَالْكُرْسِيِّ وَمَا وَرَدَ فِيهِمَا مِنَ الْآيَاتِ وَالْأَخْبَارِ.
وَأَنَّ الْكَلِمَ الطَّيِّبَ يَصْعَدُ إِلَيْهِ وَتَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ وَأَنَّهُ خَلَقَ آدَمَ بِيَدَيْهِ وَخَلَقَ الْقَلَمَ وَجَنَّةَ عَدْنٍ وَشَجَرَةَ طُوبَى بِيَدَيْهِ وَكَتَبَ التَّوْرَةَ بِيَدَيْهِ وَأَنَّ كِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ. =

قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «لَشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحَقَرَّ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بِوَحْيٍ يُتْلَى».

وَذَكَرَ الشَّافِعِيُّ الْمُعْتَقَدَ بِالذَّلَائِلِ فَقَالَ اللَّهُ أَسْمَاءٌ وَصِفَاتٌ جَاءَ بِهَا كِتَابُهُ؛ وَأَخْبَرَ بِهَا نَبِيَّهُ أُمَّتَهُ؛ لَا يَسْعُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِ اللَّهِ قَامَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ رَدُّهَا -إِلَى أَنْ قَالَ- نَحْوُ إِنْخِبَارِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ إِيَّانَا أَنَّهُ سَمِيعٌ بَصِيرٌ وَأَنَّ لَهُ يَدَيْنِ لِقَوْلِهِ: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ وَأَنَّ لَهُ يَمِينًا بِقَوْلِهِ: (وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ) وَأَنَّ لَهُ وَجْهًا لِقَوْلِهِ: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ وَقَوْلُهُ: ﴿وَيَتَعَنَّى وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ﴾ وَأَنَّ لَهُ قَدَمًا لِقَوْلِهِ ﷺ: «حَتَّى يَضَعَ الرَّبُّ فِيهَا قَدَمَهُ» يَعْنِي جَهَنَّمَ. وَأَنَّهُ يَضْحَكُ مِنْ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «لِلَّذِي قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ: «إِنَّهُ لَقَبِي اللَّهُ وَهُوَ يَضْحَكُ إِلَيْهِ» وَأَنَّهُ يَهْبِطُ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا لِيُخَبِّرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ.

وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَرَوْنَ رَبَّهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَبْصَارِهِمْ كَمَا يَرَوْنَ الْقَمَرَ لَيْلَةَ الْبَدْرِ وَأَنَّ لَهُ إِصْبَعًا لِقَوْلِهِ: «مَا مِنْ قَلْبٍ إِلَّا وَهُوَ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ».

وَسِوَى مَا نَقَلَهُ الشَّافِعِيُّ أَحَادِيثُ جَاءَتْ فِي الصَّحَاحِ وَالْمُسَانِيدِ وَتَلَفَّتْهَا الْأُمَّةُ بِالْقَبُولِ وَالتَّصَدِيقِ نَحْوَ مَا فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ الذَّاتِ وَقَوْلِهِ ﷺ: «لَا شَخْصٌ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ» وَقَوْلِهِ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ؟ وَاللَّهِ لَأَنَا أَغْيَرُ مِنْ سَعْدٍ وَاللَّهِ أَغْيَرُ مِنِّي» وَقَوْلِهِ: «لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ وَلِذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ وَلَيْسَ أَحَدٌ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ» وَقَوْلِهِ: «يَدُ اللَّهِ مَلَأَتْ» وَقَوْلِهِ: «إِنَّ اللَّهَ يَقْبِضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأَرْضِينَ وَتَكُونُ السَّمَوَاتُ بِيَمِينِهِ ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ» وَقَوْلِهِ ﷺ: «كَلِمَ أَبَاكَ كِفَاحًا» وَقَوْلِهِ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ يُتْرَجَمُ لَهُ» وَقَوْلِهِ: «يَتَجَلَّى لَنَا رَبُّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ضَاحِكًا».

وَفِي حَدِيثِ الْمَعْرَاجِ فِي الصَّحِيحِ: «ثُمَّ دَنَا الْجَبَّارُ رَبَّ الْعِزَّةِ فَتَدَلَّى حَتَّى كَانَ مِنْهُ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى» وَقَوْلِهِ: «كُتِبَ كِتَابًا فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ إِنْ رَحِمْتِي سَبَقَتْ غَضَبِي» وَقَوْلِهِ: «لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ يُلْقَى فِيهَا وَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ؟ حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ فِيهَا قَدَمَهُ- وَفِي رَوَايَةٍ: رَجَلَهُ- فَيَنْزَوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ وَتَقُولُ: قَدْ قُدَّ- وَفِي رَوَايَةٍ: قَطُّ قَطُّ بَعِزَّتِكَ». وَنَحْوُ قَوْلِهِ: «فَيَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا» وَقَوْلِهِ ﷺ: «يَحْشُرُ اللَّهُ الْعِبَادَ فَيُنَادِيهِمْ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مَنْ بَعْدَ كَمَا يَسْمَعُهُ مَنْ قَرُبَ: أَنَا الْمَلِكُ أَنَا الدَّيَّانُ». إِلَى غَيْرِهَا مِنَ الْأَحَادِيثِ هَالِكَتْنَا =

خاتمة:

أمر الله تعالى نبيه عليه الصلاة والسلام بدعاء العباد إلى دينه وتوحيده، ففعل ما لزمه من ذلك، وبلغ ما أمر بتبليغه، وأنزل عليه ﴿فَقُولْ لَهُمْ فَمَا أَنْتَ بِمَلُومٍ﴾ [الذاريات: ٥٤]



أَوْ لَمْ تَهْلُنَا بَلَعْنَا أَوْ لَمْ تَبْلُغْنَا أَعْتَادُنَا فِيهَا وَفِي الْآيِ الْوَارِدَةِ فِي الصِّفَاتِ: أَنَّا نَقْبَلُهَا وَلَا نُحَرِّفُهَا وَلَا نُكَيِّفُهَا وَلَا نُعْطِلُهَا وَلَا تَنَاقُلُهَا وَعَلَى الْعُقُولِ لَا نَحْمِلُهَا وَبِصِفَاتِ الْخَلْقِ لَا نُشَبِّهُهَا وَلَا نُعْمَلُ رَأْيَنَا وَفَكَّرْنَا فِيهَا وَلَا نَزِيدُ عَلَيْهَا وَلَا نَنْقُصُ مِنْهَا بَلْ نُؤْمِنُ بِهَا وَنَكِلُ عِلْمَهَا إِلَى عَالِمِهَا كَمَا فَعَلَ ذَلِكَ السَّلَفُ الصَّالِحُ وَهُمْ الْقُدُوةُ لَنَا فِي كُلِّ عِلْمٍ.

وَعَنْ إِسْحَاقَ أَنَّهُ قَالَ: لَا نُزِيلُ صِفَةً مِمَّا وَصَفَ اللَّهُ بِهَا نَفْسَهُ أَوْ وَصَفَهُ بِهَا الرَّسُولُ عَنْ جِهَتِهَا لَا بِكَلَامٍ وَلَا بِإِرَادَةٍ إِنَّمَا يَلْزَمُ الْمُسْلِمَ الْأَدَاءُ وَيُوقِنُ بِقَلْبِهِ أَنَّ مَا وَصَفَ اللَّهُ بِهِ نَفْسَهُ فِي الْقُرْآنِ إِنَّمَا هِيَ صِفَاتُهُ وَلَا يَعْقِلُ نَبِيٌّ مُرْسِلٌ وَلَا مَلَكٌ مُقَرَّبٌ تِلْكَ الصِّفَاتِ إِلَّا بِالْأَسْمَاءِ الَّتِي عَرَفَهُمُ الرَّبُّ ﷻ.

وَعَنْ مَالِكٍ وَالْأَوْزَاعِيِّ وَسُفْيَانَ وَاللَّيْثِ وَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ أَنَّهُمْ قَالُوا فِي الْأَحَادِيثِ فِي الرُّؤْيَا وَالنُّزُولِ: «أَمْرُهَا كَمَا جَاءَتْ».

وَكَمَا رُوِيَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ -صَاحِبِ أَبِي حَنِيفَةَ- أَنَّهُ قَالَ فِي الْأَحَادِيثِ الَّتِي جَاءَتْ: «إِنَّ اللَّهَ يَهْبِطُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا» وَنَحْوَ هَذَا مِنَ الْأَحَادِيثِ: إِنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ قَدْ رَوَاهَا الثَّقَاتُ فَنَحْنُ نَرْوِيهَا وَنُؤْمِنُ بِهَا. وَلَا نُفَسِّرُهَا [أَي لَا نَكْفِيهَا].

أَتَنْتَهَى بِتَصْرِفٍ مِنْ «مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى» ١٨١ / ٤ - ١٨٦.

٢- باب قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:

﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾

[الإسراء: ١١٠]

٧٣٧٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ وَأَبِي ظُبْيَانَ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ». [انظر: ٦٠١٣- مسلم: ٢٣١٩- فتح ٣٥٨/١٣].

٧٣٧٧- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَهُ رَسُولُ إِحْدَى بَنَاتِهِ يَدْعُوهُ إِلَى ابْنِهَا فِي الْمَوْتِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْجِعْ فَأَخْبِرْهَا أَنَّ اللَّهَ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أَعْطَى، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى، فَمُرْهَا فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ». فَأَعَادَتِ الرَّسُولَ أَنَّهَا أَقْسَمَتْ لَتَأْتِيَنَّهُا، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَامَ مَعَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، فَدَفَعَ الصَّبِيَّ إِلَيْهِ وَنَفْسُهُ تَقَعَّقُ كَأَنَّهَا فِي شَنٍّْ، فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ [مَا هَذَا؟] قَالَ: «هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحَمَاءَ». [انظر: ١٢٨٤- مسلم: ٩٢٣- ٣٥٨/١٣].

ذكر فيه حديث زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ وَأَبِي ظُبْيَانَ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ».

وأبو ظبيان أَسَمَهُ حَصِينُ بْنُ جَنْدَبِ بْنِ عَمْرٍو (المذحجي)^(١) الجنبي، أخرج له.

(١) في الأصل المدلجي، والمثبت من (ص١)، وانظر «تهذيب الكمال» ٦ / ٥١٤ (١٣٥٥).

وحديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما السالف في الجنائز^(١)، وفي آخره: «وإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحَمَاءَ».

وغرضه في هذا الباب إثبات الرحمة، وهي صفة من صفات ذاته لا من صفات أفعاله، والرحمن وصف به نفسه تعالى، وهو متضمن لمعنى الرحمة، كتضمن وصفه لنفسه بأنه عالم وقادر وحي وسميع وبصير ومتكلم ومريد للعلم والقدرة والحياة والسمع والبصر والكلام والإرادة التي جميعها صفات ذاته لا صفات أفعاله؛ لقيام الدليل على أنه تعالى لم يزل ولا يزال حيًّا عالمًا قادرًا سميعًا بصيرًا متكلمًا مريدًا، ومن صفات ذاته الغضب والسخط^(٢).

(١) سلف برقم (١٢٨٤) باب: قول النبي ﷺ: «يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه».

(٢) تقسيم الصفات إلى صفات ذات وصفات أفعال والمبالغة في الفصل بينهما اتُّخذت وسيلة لتأويل بعض الصفات عند كثير من المتكلمين. وحجة القائلين بخلق القرآن أنهم يرون الكلام صفة ذات وليست صفة فعل.

قال ابن تيمية في معرض رده على القائلين بخلق القرآن: قال أحمد: كلام الله من الله ليس ببائين عنه.. وأيضًا فلو كان مخلوقًا في غيره لم يكن كلامه؛ بل كان يكون كلامًا لذلك المخلوق فيه وكذلك سائر ما وصف به نفسه من الإرادة والمحبة والمشيئة والرضى والغضب والمقت وغير ذلك من الأمور لو كان مخلوقًا في غيره لم يكن الرب تعالى متصفًا به بل كان يكون صفةً لذلك المحل؛ فإن المعنى إذا قام بمحل كان صفةً لذلك المحل ولم يكن صفةً لغيره فيمتنع أن يكون المخلوق أو الخالق موصوفًا بصفة موجودة قائمة بغيره؛ لأن ذلك فطريٌّ فما وصف به نفسه من الأفعال اللازمة يمتنع أن يوصف الموصوف بأمر لم يقم به.

وزعم بعضهم أن الفاعل لا يقوم به الفعل وكان هذا مما أنكره السلف وجمهور العقلاء وقالوا لا يكون الفاعل إلا من قام به الفعل وأنه يفرق بين الفاعل والفعل والمفعول وذكر البخاري في «كتاب خلق أفعال العباد» إجماع العلماء على ذلك. والذين قالوا إن الفاعل لا يقوم به الفعل وقالوا مع ذلك إن الله فاعل أفعال العباد كأبي الحسن وغيره وأن العبد لم يفعل شيئًا وإن جميع ما يخلقه العبد فعل له وهم =

والمراد: برحمته تعالى: إرادته لنفع من سبق في علمه أنه ينفعه ويشبه على أعماله فسامها رحمة^(١).

والمراد بغضبه وسخطه إرادته لإضرار من سبق في علمه إضراره، وعقابه على ذنوبه، فسامها غضبًا وسخطًا^(٢).

ووصف نفسه بأنه راحم ورحيم ورحمن وغاضب وساخط بمعنى أنه يريد لما تقدم ذكره، وإنما لم يعرف بعض العرب من أسماء الله تعالى أن أسماء كلها واجب استعمالها ودعاؤه بها سواء؛ لكون كل أسم منها راجعًا إلى ذات واحدة وهو الباري تعالى وإن دل كل واحد منها على صفة من صفاته تعالى يختص الأسم بالدلالة عليها، وأما الرحمة التي جعلها الله في قلوب عباده يتراحمون بها فهي من صفات أفعاله، ألا تراه أنه قد وصفها بأن الله تعالى خلقها في قلوب عباده، وجعلها

= يصفونه بالصفات الفعلية المنفصلة عنه ويقسمون صفاته إلى صفات ذات وصفات أفعال مع أن الأفعال عندهم هي المفعولات المنفصلة عنه فلزمهم أن يوصف بما خلقه من الظلم والقبائح مع قولهم إنه لا يوصف بما خلقه من الكلام وغيره فكان هذا تناقضًا منهم تسلطت به عليهم المغترلة. ولما قرروا ما هو من أصول أهل السنة وهو أن المعنى إذا قام بمحل اشتق له منه أسم ولم يشتق لغيره منه أسم كاسم المتكلم نقض عليهم المغترلة ذلك باسم الخالق والعاقل فلم يجيبوا عن النقض بجواب سديد. وأما السلف والأئمة فأضلهم مطرد. «مجموع الفتاوى» ٢٩٧/١٢، ٣١٣.

(١) بل هي رحمة حقيقية تليق بجلاله.

(٢) أهل السنة يثبتون صفاته سبحانه دون تأويل، ولا يعني اشتراكها مع صفات المخلوقين في المسمى أن ذلك تشبيه، فإن الأسم وإن اشتراك في أصل معنى الصفة، فإنه لا يدل على الاشتراك في الكيفية، ولا ريب أن الكيفية التي يتضمنها الأسم في حقه ﷻ تختلف عنها في حق الخلق كاختلاف ذات الله عن ذات خلقه تمامًا.

لها في القلوب خلق منه تعالى لها فيه، وهذه الرحمة رقة على المرحوم، والله تعالى أن يوصف بذلك^(١).

فصل :

روي أنه لما نزلت: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ﴾ قالوا: أندعو أثنين؟! فأعلم الله سبحانه أن لا يدعى غيره، فقال: ﴿أَيُّ مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾، وقال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ [مريم: ٦٥]، قال: هل تعلم أحداً أسمه الرحمن سواه^(٢).

وأصل الله: لاه عند سيبويه، ثم أدخلت عليه الألف واللام، فجرى مجرى الأسم العلم كالقياس، إلا أنه يخالف الأعلام من حيث كان صفة^(٣)، وهو مشتق من الألوهية.

والرحمن والرحيم مشتقة من الرحمة، وقيل: (هما أسمان)^(٤) على حالهما من غير اشتقاق.

وقيل: يرجعان إلى الإرادة، فرحمته: إرادته التنعيم من خلقه^(٥).

(١) ليس من لوازم الرحمة تكييفها بذلك، فهي رحمة تليق بجلاله سبحانه، وقد تقدم القول بأنه يُمتنع أن يكون المخلوق أو الخالق موصوفاً بصفة موجودة قائمة بغيره.

(٢) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٢٤١٤/٧ (١٣١٧٧)، والحاكم في «المستدرک» ٣٧٥/٢ وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، والبيهقي في «شعب الإيمان» ١٤٣/١-١٤٤ (١٢٣)، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٥٠٣/٤ لعبد بن حميد وابن المنذر.

(٣) «الكتاب» لسيبويه ١٩٥/٢.

(٤) من (ص ١).

(٥) رحمة الله تشمل الرحمة بمعناها الحقيقي كما تقدم، ولا يمنع أيضاً أنها تشمل إرادة التنعيم لكن لا يصرفها ذلك عن المعنى الحقيقي.

وقيل: هما راجعان إلى ترك عقاب من يستحق العقاب.
 وقيل: أصله إله على فَعَال بمعنى: مفعول؛ لأنه مألوه أي: معبود، مثل إمام بمعنى: مؤتم، يقال: إله بالفتح إلهة أي: عبد عبادة، فلما أدخلت عليه الألف واللام حذف الهمزة تخفيفاً؛ لكثرة في الكلام، ولو كانت عوضاً منها لما اجتمع في المعوض منه في قولهم: الإله فقطعت الهمزة في النداء، تفخيماً لهذا الاسم.

قال أبو علي: الألف واللام عوض من الهمزة بدليل أستجازتهم لقطع الهمزة الموصولة الداخلة على لام التعريف في القسم^(١)، وذلك قولهم: أبالله لتفعلن، ويا الله أغفر لي^(٢).

وقال الأشعري: إله أنه قادر على اختراع الأجسام والأعراض، فعلى هذا يكون صفة ذات^(٣)، وكذلك (على)^(٤) قول من قال: هو الذي ولهت العقول في معرفته، وقيل: هو من يقدر على كشف الضر والبلوى، وأنكر بعضهم قول من قال: إله بمعنى معبود معللاً بأن الأصنام معبودة وليست بآلهة.

فصل :

إرساله ﷺ إلى ابنته أولاً في حديث أسامة: أن الله ما أخذ، ولم يمض أول مرة؛ لأنه كان شقيقاً رقيقاً فترى ما به (من)^(٥) الرقة (فتنزجر)^(٦) منها، وكان عزمها عليه؛ لأن تخلفه عنها أشد من

(١) هكذا في الأصل، (ص ١)، والأولى: (القسم والنداء).

(٢) أنظر: «الصحاح» ٦ / ٢٢٢٣ مادة (أله).

(٣) أنظر ما تقدم أول هذا الباب.

(٤) من (ص ١). (٥) من (ص ١).

(٦) في (ص ١): فيشتد حزنها.

مصيبتها. ثانيها: وأن في مجيئه عزاء من ذلك.

ومعنى: (ونفسه تقعقع) أي: تضطرب وتتحرك، وقال الداودي: يعني صارت في صدره وكانت منه كالفواق، والشَّن - بالفتح: القربة الخلق (الشَّنَّة)^(١) أيضًا، وكأنها صغيرة.

فصل :

وقول سعد رضي الله عنه: ما هذا يا رسول الله. فيه: استعمال الإشارة، وهي لغة العرب، وعاتبه ابن عوف رضي الله عنه (أيضًا)^(٢) في البكاء مع نهيه عليه، فأجاب بأنها رحمة^(٣).



(١) في الأصل، (ص ١): (الشَّن)، والصواب ما أثبتناه، وانظر «الصحيح» ٥/ ٢١٤٦.

(٢) من (ص ١).

(٣) سلف برقم (١٣٠٣) كتاب: الجنائز، باب: قول النبي ﷺ: «إنا بك لمحزونون».

٣- باب قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:

﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾

[الذاريات: ٥٨]

٧٣٧٨- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَى أَدَى سَمِعَهُ مِنَ اللَّهِ، يَدْعُونَ لَهُ الْوَلَدَ، ثُمَّ يُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ». [انظر: ٦٠٩٩-مسلم: ٢٨٠٤-فتح ١٣/٣٦٠].

ذكر فيه حديث أبي موسى الأشعري ﷺ: «مَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَى أَدَى سَمِعَهُ مِنَ اللَّهِ، يَدْعُونَ لَهُ الْوَلَدَ، ثُمَّ يُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ». وفي إسناده أبو حمزة بالحاء والزاي وهو: محمد بن ميمون السكري المروزي^(١).

وهذا الباب تضمن من صفاته تعالى صفة فعل وصفة ذات، فصفة الفعل ما تضمنه أسمه الذي أجراه تعالى عليه، وهو قوله تعالى: ﴿الرَّزَّاقُ﴾ والصفة الرزق، والرزق فعل من أفعاله؛ لقيام الدليل على استحالة كونه تعالى فيما لم يزل رزاقا؛ إذ رازق يقتضي مرزوقا، والباري تعالى قد كان بلا مرزوق فمحال كونه تعالى فاعلا للرزق^(٢) فيما لم يزل، فثبت أن ما لم يكن، ثم كان محدث مخلوق، فرزقه إذا صفة من صفات أفعاله.

(١) أنظر ترجمته في «تهذيب الكمال» ٢٦/٥٤٤ - ٥٤٥ (٥٦٥٢).

(٢) هذا من تخطيط الأشاعرة والماتردية وانسياقهم وراء المنطق اليوناني، وقول المصنف (لقيام الدليل) يقصد الدليل العقلي عند المتكلمين، وانظر ما تقدم أول كتاب التوحيد ص ١٨٥.

وأما وصفه تعالى بأنه الرزاق فلم يزل تعالى واصفًا لنفسه بأنه الرزاق، ومعنى ذلك: أنه سيرزق إذا خلق المرزوقين، وأما صفة الذات فالقوة والقدرة أسمان مترادفان على معنى واحد^(١)، والباري تعالى لم يزل قادرًا قويًا ذا قدرة وقوة، وإذا كان معنى القوة والقدرة لم تزل موجودة قائمة به موجبة له حكم القادرين، والمتين معناه الثابت الصحيح (الوجود)^(٢).

فصل :

ومعنى قوله ﷺ: «ما (أحد)^(٣) أصبر على أذى سمعه من الله» ترك المعالجة بالنقمة و(العفو)^(٤)؛ (لا أن)^(٥) الصبر منه تعالى معناه كمعناه منا^(٦)، كما أن رحمته تعالى لمن يرحمه ليس معناها معنى الرحمة منا؛ لأن الرحمة مفارقة وميل طبع إلى (نفس)^(٧) المرحوم، والله تعالى عن وصفه بالركة وميل الطبع؛ لأنه ليس بذى طبع، وإنما ذلك من صفات المحدثين^(٨).

(١) قال ابن عثيمين: القدرة يقابلها العجز، والقوة يقابلها الضعف، والفرق بينهما: أن القدرة يوصف بها ذو الشعور، والقوة يوصف بها ذو الشعور وغيره. ثانيًا: القوة أخص فكل قوي قادر وليس كل قادر قويًا. مثال ذلك: تقول: الريح قوية، ولا تقول: قادرة، لكن ذو الشعور تقول: إنه قوي وإنه قادر. «شرح الواسطية» ١/ ١٦٠.

(٢) في (ص ١): الموجود.

(٣) في (ص ١): أجد أحد. (٤) في (ص ١): العقوبة.

(٥) في الأصل، (ص ١): (لأن)، والمثبت هو الصواب، وانظر «شرح ابن بطال» ١٠/ ٤٠٥.

(٦) الصبر منه سبحانه صبرا يليق بجلاله ولا يشبه صبر المخلوقين.

(٧) في (ص ١): نفع.

(٨) تقدم الكلام على هذه المسألة، والرحمة من الله صفة ذات وصفة فعل تليق بجلاله سبحانه ولا يلزمنا تكييفها.

وقوله: «على أذى سمعه» معناه: أذى لرسله وأنبيائه والصالحين من عباده؛ لاستحالة تعلق أذى المخلوقين به تعالى؛ لأن الأذى من صفات النقص التي لا تليق بالله تعالى؛ إذ الذي يلحقه بالعجز والتقصير على الانتصار ويصبر جبراً هو الذي يلحقه الأذى على الحقيقة، والله تعالى لا يصبر جبراً، وإنما يصبر تفضلاً، فالكناية في الأذى راجعة إلى الله تعالى، والمراد بها أنبياءه ورسله؛ لأنهم جاءوا بالتوحيد لله ونفي الصاحبة والولد عنه، فتكذيب الكفار لهم في إضافة الولد لله تعالى أذى لهم وردّ ما جاءوا به^(١)، فلذلك جاز أن يضاف الأذى في ذلك إلى الله تعالى؛ إنكاراً لمقاتلتهم وتعظيماً لها، إذ في تكذيبهم للرسول في ذلك إلحاد في صفته تعالى، ونحوه قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [الأحزاب: ٥٧] تأويله: إن الذين يؤذون أولياء الله وأولياء رسوله. ثم حذف المضاف وأقام المضاف إليه مقامه في الإعراب، والمحذوف مراد نحو قوله: ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢] يعني: أهلها^(٢).

فصل :

تضمن هذا الباب الرد على من أنكر أن الله تعالى صفة ذات هي قدرة وقوة؛ لاعتقادهم بأنه تعالى قادر بنفسه لا بقدرة، والله تعالى قد

(١) وهي أيضاً أذى لله بمعنى وصفه بما لا يليق به سبحانه، ولا يعني ذلك أن يصاب بضر نتيجة الأذى، تعالى سبحانه عن ذلك علواً كبيراً.

(٢) مسألة المجاز فيها تفصيل طويل، وقوله تعالى: ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ﴾ يفهم منه العربي أنه يسأل أهل القرية، فهو المعنى الظاهر من الكلام حتى لو سماه أهل اللغة مجازاً، فليس كل ما سموه مجازاً يخالف ظاهر القرآن، وهو المعنى المتبادر للذهن بمجرد سماع الكلام.

نص على أن له قدرة، بخلاف ما يعتقده القدرية من أنه قوي بنفسه لا بقوة^(١).

وفيه: رد على المجسمة القايسين الغائب على الشاهد، قالوا: كما لم نجد قويا ولا ذا قوة فيما بيننا إلا جسماً كذلك الغائب حكمه حكم الشاهد، فيقال لهم: إن كنتم على الشاهد تعولون وعليه تعتمدون في قياس الغائب عليه، فكذلك لم تجدوا جسماً إلا ذا أبعاد وأجزاء مؤلفة يصح عليه الموت والحياة والعلم والجهل والقدرة والعجز^(٢) فاقضوا على أن الغائب حكمه حكم هذا، فإن مروا عليه أَلحدوا وأبطلوا الحدوث والمحدث، وإن أبوه نقضوا ما أُستدلوا به ولا أنفكاك لهم عن أحد الأمرين، ومن هذه الجهة دخل على المعتزلة الخطأ في قياسهم صفات الله تعالى على صفات المخلوقين والله تعالى لا يشبه المخلوقين؛ لأنه الخالق، ولا خالق له، وقد أعلمنا الله تعالى بالحكم في ذلك فقال: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ فكيف يشبه الخالق بالمخلوق، ومن ليس كمثله شيء كمن له مثل من الأشياء المخلوقة، وهذا مما لا يخفى فساده وإبطاله.



(١) أنظر التعليق المتقدم ص ١٨٦-١٨٨، ١٩٠.

(٢) أنظر ما تقدم ص ١٨٥-١٨٨.

٤- باب قَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿عَلِمَ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ٢٦]

﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ [لقمان: ٣٤]، و﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ﴾ [النساء: ١٦٦] ﴿وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَى وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ﴾ [فاطر: ١١] ﴿إِلَيْهِ يُرْدُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ [فصلت: ٤٧] قَالَ يَحْيَى: الظَّاهِرُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا، وَالْبَاطِنُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا.

٧٣٧٩- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ: لَا يَعْلَمُ مَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَا فِي عَدِي إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَتَى يَأْتِي الْمَطَرُ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا اللَّهُ». [انظر: ١٠٣٩- فتح ١٣/٣٦١].

٧٣٨٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ كَذَبَ، وَهُوَ يَقُولُ ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ [الأنعام: ١٠٣] وَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ يَعْلَمُ الْغَيْبَ فَقَدْ كَذَبَ، وَهُوَ يَقُولُ: لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ. [انظر: ٣٢٣٤- مسلم: ١٧٧- فتح ١٣/٣٦١].

ذكر فيه حديث ابن عمر رضي الله عنهما: «مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ..» الحديث. وقد سلف^(١).

وذكره هنا بلفظ: وقال خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِهِ.

(١) سلف برقم (١٠٣٩) كتاب: الاستسقاء، باب: لا يدري متى يجيء المطر إلا الله.

وحديث عائشة رضي الله عنها قالت: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ يَعْلَمُ الْغَيْبَ فَقَدْ كَذَبَ، وَهُوَ يَقُولُ: لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ.

غرضه في هذا الباب إثبات علم الله تعالى صفة (له)^(١) أبداً؛ إذ العلم حقيقة في كون العالم عالماً؛ إذ من المحال كون العالم عالماً ولا علم له، وكذلك سائر أوصافه المقتضية للصفات التي هي حقيقة في ثبات الأوصاف المجراة عليه تعالى من كونه حياً قادراً وما شابه ذلك خلافاً لما تقوله القدرية من أنه عالم قادر حي بنفسه لا بقدرة ولا بعلم ولا بحياة، ثم إذا ثبت كون علمه قديماً وجب تعلقه لكل معلوم على حقيقته.

وقد نص تعالى على إثبات علمه بقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾، [لقمان: ٣٤] وبقوله: ﴿أَنْزَلْنَاهُ بِعِلْمِهِ﴾ وغيرهما من الآيات السالفة، فمن دفع علم الباري تعالى الذي هو حقيقة في كونه عالماً، وزعم أنه عالم بنفسه لا بعلم فقد رد نصه تعالى على إثبات العلم الذي هو حقيقة في كونه عالماً، ولا خلاف في رد نصه على أنه ذو علم وبين رد نصه على أنه عالم، فالنافي لعلمه كالنافي لكونه عالماً، وأجمعت الأمة على أن من نفى كونه عالماً فهو كافر، فينبغي أن يكون من نفى كونه ذا علم كافراً، ومن نفى أحد الأمرين كمن نفى الآخر، والقول في العلم بهذا كاف من القول به في جميع صفاته.

وتضمن هذا الباب الرد على هشام بن الحكم^(٢) ومن قال بقوله

(١) في (ص ١): لذاته.

(٢) هو هشام بن الحكم الكوفي الرافضي المشبه المعثر، له نظر وجدل وتواليف كثيرة، وقال ابن حزم: جمهور متكلمي الرافضة كهشام بن الحكم وتلميذه أبي علي الصكاك وغيرهما يقولون: بأن علم الله محدث، وأنه لم يعلم شيئاً في =

من أن علمه تعالى محدث، وأنه لا يعلم الشيء قبل وجوده، وقد نبه الله تعالى على خلاف هذا بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ الآية [لقمان: ٣٤]، وجميع الآيات الواردة بذلك، وأخبر الشارع بمثل ذلك في حديث ابن عمر وعائشة رضي الله عنهما، فلا يلتفت إلى من رد نصوص الكتاب والسنة.

فصل :

وقول عائشة رضي الله عنها السالف واحتجاجها بالآية سلف جوابه، وقال الداودي: إنما أنكرت ما قيل عن ابن عباس أنه رآه بقلبه، وأما معنى الآية: لا تحيط به الأبصار، قال تعالى: ﴿فَلَمَّا تَرَاءَا لَجَمَعَانِ قَالَ أَصْحَبُ مُوسَى إِنَّا لَمُدْرِكُونَ﴾ [الشعراء: ٦١]، فأخبر أنهما تراءيا.

وقوله: ﴿إِنَّا لَمُدْرِكُونَ﴾. يعنون: محاطًا بنا، والله تعالى يرى في المعاد، وما ينكر إذا رُئي أي في المعاد أن يراه من شاء الله أن يراه، والنفي لا يكون إلا بتوقيف، و(أما)^(١) منعها حجة (هي)^(٢) خلاف ما تبين لنا.

وذكر عن ابن عباس أنه عليه السلام رأى الله تعالى بعيني بصره^(٣). خلاف ما ذكر عنه الداودي أنه رآه بقلبه، ولعله سبق قلم، وإنما هو بعينه، وهو

= الأزل، فأحدث لنفسه علماً.

قال: وقال هشام في مناظرته لأبي الهذيل: إن ربه طوله سبعة أشبار بشبر نفسه، قال: وكان داود الجواربي من كبار متكلميهم يزعم أن ربه لحم ودم على صورة الآدمي - عيادًا بالله من ذلك وتعالى الله عما يقول الظالمون علوًا كبيرًا. أنظر: «سير أعلام النبلاء» ١٠/٥٤٣ - ٥٤٤ (١٧٤).

(١) في (ص ١): إنما. (٢) من (ص ١).

(٣) عزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٦/١٥٩ لابن مردويه عن ابن عباس أن النبي ﷺ رأى ربه بعينه. ولا يصح.

الذي أنكرته عائشة رضي الله عنها^(١)، وقال أبو الحسن الأشعري: هي فضيلة خص بها من بين سائر الأنبياء، ولا بأس أن تكون الملائكة يرونها بأبصار قلوبهم، وذلك غير ممتنع.

واختلف جوابه وجواب غيره من مشيخة أهل السنة: هل رؤيته تعالى في القيامة جزاء أم تفضل؟ ونفس (رؤيته)^(٢) سبحانه ليست لذّة؛ لأن ذاته ليست ذاتا يلتذ بها، وإنما يصحب رؤيته اللذة، وقيل: معنى لا تدركه الأبصار: لا تدركه جسمًا ولا جوهرًا ولا عرضًا ولا كشيء من المدركات، وقيل: لا تدركه الأبصار، وإنما يدركه المبصرون، وقيل: لا تدركه في الدنيا.

فصل :

قولها: (من حدثك أن محمدا يعلم الغيب فقد كذب). قال الداودي: ما أظنه محفوظًا، وإنما المحفوظ: من حدثك أن محمداً كتم شيئاً مما أنزل عليه فقد كذب^(٣)، وإنما قالت ذلك؛ لأن الرافضة كانت تقول: إنه ﷺ خص عليًا بعلم لم يعلمه غيره، وأما علم الغيب فما أحد يدعي لرسول الله ﷺ أنه كان يعلم منه إلا ما علمه الله تعالى.



(١) في الحديث المتقدم عند البخاري (٧٣٨٠).

(٢) في الأصل: لذته والمثبت من (ص١).

(٣) سلف هذا الحديث بهذا اللفظ (٤٦١٢) كتاب: التفسير، باب: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ يَلْعَنَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾، ورواه مسلم أيضًا بهذا اللفظ (١٧٧) كتاب: الإيمان، باب: معنى قول الله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ ﴿٣١﴾ وهل رأى النبي ﷺ ربه ليلة الإسراء؟

٥- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ﴾ [الحشر: ٢٣]

٧٣٨١- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ، حَدَّثَنَا شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كُنَّا نَصَلِّي خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فَنَقُولُ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، وَلَكِنْ قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ». [انظر: ٨٣١- مسلم: ٤٠٢- فتح ١٣/٣٦٥].

ذكر فيه حديث شقيق بن سلمة قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ: كُنَّا نَصَلِّي خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فَنَقُولُ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، وَلَكِنْ قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ..»
الشرح:

السلام هو: السالم من العيوب والنقائص والآفات الدالة على حدث بمعنى السلامة من ذلك كله.

والمؤمن: المصدق، أي: صدق نفسه وأنبياءه، وقيل: يؤمن (من) ^(١) الخوف، ومنه: ﴿وَأَمْنَهُمْ مِّنْ خَوْفٍ﴾ [قريش: ٤].

وغرضه في هذا الباب إثبات أسماً من أسمائه تعالى، فالسلام أسم من أسمائه تعالى.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَى دَارِ السَّلَامِ﴾ [يونس: ٢٥]. (مختلف في تأويله فقليل معناه: والله يدعو إلى دار السلامة) ^(٢) يعني: الجنة؛ لأنه لا آفة فيها

(٢) من (ص ١).

(١) من (ص ١).

ولا كدر، فالسلام على هذا والسلامة بمعنى، كاللذاذ واللذاذة،
والرضاع والرضاعة.

وقيل: السلام أسم الله تعالى. قال قتادة: الله السلام وداره
الجنة^(١)، وقال الخطابي: السلام هو الذي سلم الخلق من ظلمه.
فأما المؤمن فعلى وجهين:

أحدهما: أن تكون صفة ذات وهو أن يكون متضمنا لكلام الله تعالى
الذي هو تصديقه لنفسه في إخباره، ولرسله في صحة دعواهم الرسالة
عليه، وتصديقه هو قوله، وقوله هو صفة من صفات ذاته لم يزل
موجودًا به حقيقة في كونه قائلاً متكلمًا مؤمنًا مصدقًا.

الثاني: أن يكون متضمناً صفة فعل هي أمانة رسله وأوليائه المؤمنين
به من عقابه وأليم عذابه من قولك: أمنت فلاناً من كذا، وأمنته منه
كأكرمت وكرمت، وأنزلت ونزلت، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَمْنَهُمْ مِّنْ
خَوْفٍ﴾ [قریش: ٤]، وقد سلف.

وقال الحلبي في «منهاجه»: معناه: لا ينقص المطيعين يوم
الحساب من طاعته شيئاً ويشبههم عليه؛ لأن الثواب لا يعجزه ولا هو
مستكره عليه فيضطر إلى كتمان (الأعمال)^(٢) أو جحدها، وليس
ببخیل فيبخله أستكثار الثواب إذا كثرت الأعمال على كتمان بعضها،
ولا يلحقه نقص لما يثيب فيحبس بعضه؛ لأنه ليس منتفعا بملكه حتى
إذا نفع غيره به زال أنتفاعه عنه بنفسه، ولا ينقص المطيع من حسناته
شيئاً لا يزيد به العصاة على ما أجتروحوه من السيئات شيئاً، فيزيدهم

(١) رواه الطبري ٥٤٨/٦ (١٧٦١٩-١٧٦٢٠)، وابن أبي حاتم ١٩٤٣/٦ (١٠٣٢٩).

(٢) في (ص ١): بعض الأعمال.

عقاباً على ما أَسْتَحَقُّوه؛ لأنَّ واحداً من الكذب والظلم ليس جائزاً عليه، وقد سمي عقوبة أهل النار جزاء فما لم يقابل منها ذنباً لم يكن جزاء، ولم يكن (وفاًقاً)^(١) يدل ذلك على أنه لا يفعله^(٢).

فصل :

والمهيمن في الآية راجع إلى معنى الحفظ والرعاية، وذلك صفة فعل له تعالى، وقد روينا من طريق البيهقي إلى ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٤٨] قال: مؤتمناً عليه^(٣)، وفي رواية علي بن أبي طلحة (عنه)^(٤): المهيمن: الأمين، القرآن أمين على كل كتاب قبله^(٥)، وقال مجاهد: الشاهد على ما قبله من الكتب^(٦)، وقيل: الرقيب على كل شيء والحافظ له، وقال بعض أهل اللغة: الهيمنة: القيام على الشيء والرعاية له، وأنشد:

ألا إن خيرَ الناسِ بعد نبيه مُهَيِّمُهُ التَّالِيهِ فِي الْعُرْفِ وَالتَّنْكِرِ

يريد: القائم على الناس بعده بالرعاية له^(٧).

وفي «المحكم» المهيمن - بكسر الميم وفتحها^(٨). قال القزاز: وقالوا في قول العباس في رسول الله ﷺ:

(١) في الأصل، (ص ١): (وفا ما)، والمثبت من «الأسماء والصفات» للبيهقي.

(٢) أنظر: «الأسماء والصفات» للبيهقي ١/١٦٦.

(٣) «الأسماء والصفات» ١/١٦٧ (١٠٨).

(٤) من (ص ١).

(٥) «الأسماء والصفات» ١/١٦٧ (١٠٩).

(٦) «الأسماء والصفات» ١/١٦٧-١٦٨ (١١٠).

(٧) نقله الأزهرى في «تهذيب اللغة» ٤/٣٨٠٠ عن ابن الأنباري.

(٨) ٤/٢٤٠.

حتى أحتوى بيتك المهيمن من خندف علياء تحتها النطق^(١)
 إنما أراد: حتى أحتويت أنت، ثم أقام البيت أي: يا أمين، وهو
 كان أسمه^(٢).

قال عياض: قد سمى الله نبينا أميناً فقال: ﴿مُطَاعٌ تَمَّ آمِينَ﴾ [التكوير: ٢١] وسماه العباس مهيمناً.

فصل :

معنى منعه عليه السلام من قوله: السلام قد بينه بقوله: «إن الله هو السلام». ويستحيل أن يقال السلام على الله؛ لاستحالة القول: الله على الله، وعلى قول من جعل السلام بمعنى السلامة، يستحيل أيضاً أن يدعى له تعالى بالسلامة.

فصل :

وقوله: «التحيات لله..» إلى آخره هو صرف منه عليه السلام لهم عما يستحيل الكلام به إلى ما يحسن، وجمل لما في ذلك من الإقرار لله تعالى بملك

(١) البيت في «تهذيب اللغة» ٤/ ٣٨٠٠، «اللسان» ٨/ ٤٧٠٥ (همن).

(٢) قال في «لسان العرب» مادة (همن): معناه حتى أحتويت يا مهيمن من خندف علياء يريد به النبي ﷺ فأقام البيت مقامه؛ لأن البيت إذا حلّ بهذا المكان فقد حلّ به صاحبه، قال الأزهري: وأراد بيته شرفه والمهيمن من نعته كأنه قال حتى أحتوى شرفك الشاهد على فضلك علياء الشرف من نسب ذوي خندف أي ذروة الشرف من نسبهم التي تحتها النطق وهي أوساط الجبال العالية، جعل خندف نطقاً. قال ابن بري في تفسير قوله: بيتك المهيمن. قال: أي بيتك الشاهد بشرفك وقيل أراد بالبيت نفسه لأن البيت إذا حلّ فقد حلّ به صاحبه، وفي حديث عكرمة كان علي عليه السلام أعلم بالمهيمنات أي القضايا من الهيمنة وهي القيام على الشيء، جعل الفعل لها وهو لأربابها القوامين بالأمور. وروي عن عمر أنه قال يوماً: إني داع فهيمنوا، أي إني أدعو الله فأمنوا، قلب أحد حرفي التشديد في آمنوا ياء فصار أهيمنوا، ثم قلب الهمزة هاء وإحدى الميمين ياء، فقال: هيمنوا.

كل شيء، وشرعه ما شرعه لعباده فيما أوجبه عليهم من الصلوات المفروضة وندبه إليهم من النوافل، والتقرب (إليه)^(١) بالدعاء، والكلام الطيب الذي وصف تعالى أنه يصعد إليه بقوله: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠].

فصل :

التحيات جمع: تحية، وهي العبادة أو الملك وهو قول زهير:
من كل ما نال الفتى قد نلتها غير التَّحِيَّةِ
وهي البقاء والسلام يعني الملك.

والزكايات: صالح الأعمال، والطيبات: طيب القول، وقال ابن عباس: الأعمال الزكية. وقوله: «والصلوات لله» أي: لا ينبغي أن يراد بها غيره.

فصل :

تشهد ابن مسعود رضي الله عنه هذا، قد أسلفنا أنه أخذ به أحمد وأبو حنيفة، وأخذ الشافعي بتشهد ابن عباس، ومالك بتشهد عمر رضي الله عنه.



(١) في (ص ١): إليهم.

٦- باب قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿مَلِكِ النَّاسِ﴾ [الناس: ٢]

فيه ابن عمر، عن النبي ﷺ. [انظر: ٤٧١٢]

٧٣٨٢- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَتَيْنَ مُلُوكَ الْأَرْضِ؟». وَقَالَ شُعَيْبُ وَالزُّبَيْدِيُّ وَابْنُ مُسَافِرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ. [انظر: ٤٨١٢- مسلم: ٢٧٨٧- فتح ١٣/٣٦٧].

ثم ساق حديث يونس، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قَالَ: «يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَتَيْنَ مُلُوكَ الْأَرْضِ؟». وَقَالَ شُعَيْبُ وَالزُّبَيْدِيُّ وَابْنُ مُسَافِرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى: عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ.

الشرح:

قوله تعالى: ﴿مَلِكِ النَّاسِ﴾ [الناس: ٢] هو داخل في معنى ما أمرهم به الشارع من قولهم: التحيات لله، يريد: الملك لله، وكأنه إنما أمرهم الله بالاعتراف بذلك بقوله: قل يا محمد: أعوذ برب الناس ملك الناس، ووصفه تعالى بأنه ملك الناس على وجهين: أن يكون راجعاً إلى صفة ذاته وهو القدرة؛ لأن الملك بمعنى: القدرة. أو إلى صفة فعل، وذلك بمعنى القهر والصرف لهم عما يريدون إلى ما أراد، فتكون أفعال العباد ملكاً لله تعالى لإقداره لهم عليها، وقال ابن التين: ملك ومالك يضاف إليه الشيء نحو الملك، وليس معناه هنا قادراً؛ لأن المغصوب ماله مالك غير قادر عليه.

فصل :

وفيه إثبات اليمين لله تعالى صفة من صفات ذاته ليست بجارحة، خلافاً لما يعتقده المجسمة في ذلك؛ لاستحالة وصفه تعالى بالجوارح والأبعض واستحالة كونه جسماً^(١). وقد تقدم حل شبههم في ذلك، فاليمين: القدرة^(٢) كما قاله المبرد، وأنشد مقالة الشماخ: إذا ما راية رُفِعَتْ لِمَجْدٍ تَلَقَّاهَا عَرَابَةٌ بِالْيَمِينِ^(٣) وأنكر هذا بعضهم، وقال: هو خلاف ظاهر القرآن، والقرآن على ظاهره ما أحتمل الظاهر^(٤).

فصل :

ومعنى يقبض: يجمع وتصير كلها شيئاً واحداً، وقيل يقبضها: يملكها، كما تقول: هذا في قبضتي.

(١) كذا الصواب، فإثبات الصفة لا يعني إثبات الجارحة، وقد تقدم الكلام على مسألة الجسم.

(٢) الصواب إثبات اليمين دون تأويل أو تكيف، والقرآن على ظاهره ما أحتمل الظاهر كما سيأتي من كلام المصنف. ومسألة اليمين مثل مسألة اليد، بل هي نفس المسألة، وقد أمثلاً كتابُ الله بذكر اليد وأنه خلق بيده، وأن يده مبسوطتان، وأن الملك بيده، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتَ بِيدِي﴾ [ص: ٧٥] بتثنية اليد، ولو صحَّ أن معناه بقدرتي لقال إبليس: وأنا أيضاً خلقتني بقدرتك فلا فضل له عليّ بذلك. وسيأتي قريباً نقل المصنف من ابن بطال لمذهب الحق. وكذا في الأحاديث الصحيحة كقوله ﷺ: «وكلتا يديه يمين» رواه مسلم (١٨٢٧)، فاليد واليمين ثابتة له سبحانه ولكنها لا تشبه المخلوقين، وهي يمين تليق بكماله وجلاله، وعليه فلا يصح تأويلها بالقدرة.

(٣) هذا بيت للشماخ، انظر: ديوانه ص ٩٧، و«تهذيب اللغة» (غوب) ٢/ ٢٢١، و«الخصائص» لابن جني ٣/ ٢٥٢.

(٤) هذا هو الصواب كما أشرنا في تعليق سبق قريباً.

٧- باب قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [إبراهيم: ٤]

﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ﴾ [الصفات: ١٨٠]، ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ﴾ [المنافقون: ٨] وَمَنْ حَلَفَ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ وَسُلْطَانِهِ^(١).

وَقَالَ أَنَسٌ رضي الله عنه: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «تَقُولُ جَهَنَّمَ: قَطُّ قَطُّ بِعِزَّتِكَ». [انظر: ٤٨٤٨] وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «يَبْقَى رَجُلٌ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، آخِرُ أَهْلِ النَّارِ دُخُولًا الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ: رَبِّ أَصْرِفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ، لَا وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا» [انظر: ٦٥٧٣]

(وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: لَكَ ذَلِكَ وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ»^(٢)). [انظر: ٦٥٧٣]

وَقَالَ أَيُّوبُ عليه السلام: «وَعِزَّتِكَ لَا غِنَى بِي عَنْ بَرَكَتِكَ». [انظر: ٢٧٩].

٧٣٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَقُولُ: «أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، الَّذِي لَا يَمُوتُ، وَالْجَنُّ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ». [مسلم: ٢٧١٧- فتح ٣٦٨/١٣].

٧٣٨٤- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يُلْقَى فِي النَّارِ». وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ. وَعَنْ مُعْتَمِرٍ، سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ،

(١) من هامش الأصل، وقال: سقط من النسخ فيما يظهر لا من المؤلف.

(٢) من (ص ١).

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ يُلْقَى فِيهَا وَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ؟ حَتَّى يَضَعَ فِيهَا رَبُّ الْعَالَمِينَ قَدَمَهُ، فَيَنْزَوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، ثُمَّ تَقُولُ: قَدْ قَدْ بَعَرَّتْكَ وَكَرَمَكَ. وَلَا تَزَالُ الْجَنَّةُ تَفْضُلُ حَتَّى يُنْشِئَ اللَّهُ لَهَا خَلْقًا، فَيُسْكِنَهُمْ فَضْلَ الْجَنَّةِ». [انظر: ٤٨٤٨ - مسلم: ٢٨٤٨ - فتح ١٣/٣٦٩].

ثم ساق حديث ابن عباس رضي الله عنهما: أَنَّهُ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، الَّذِي لَا يَمُوتُ، وَالْجَنُّ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ».

وشيوخه فيه أبو معمر، واسمه: عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج ميسرة المنقري، مولاهم أبو معمر المقعد، مات سنة أربع وعشرين ومائتين.

وحديث أنس رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُلْقَى فِي النَّارِ» وفي لفظ: «لَا يَزَالُ يُلْقَى فِيهَا وَهِيَ تَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ؟ حَتَّى يَضَعَ فِيهَا رَبُّ الْعَالَمِينَ قَدَمَهُ، فَيَنْزَوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، ثُمَّ تَقُولُ: قَدْ قَدْ بَعَرَّتْكَ وَكَرَمَكَ. وَلَا تَزَالُ الْجَنَّةُ تَفْضُلُ حَتَّى يُنْشِئَ اللَّهُ لَهَا خَلْقًا، فَيُسْكِنَهُمْ فَضْلَ الْجَنَّةِ».

وشيوخ البخاري في هذا ابن أبي الأسود وهو أبو بكر عبد الله بن محمد بن حميد (بن)^(١) الأسود بن أبي الأسود البصري الحافظ، قاضي همذان، وجده حميد ابن أخت ابن مهدي، مات ببغداد سنة ثلاث وعشرين ومائتين.

إذا عرفت ذلك فالكلام في وجوه:

(١) في الأصل: (أبي) والصواب ما أثبتناه.

أحدها:

العزیز متضمن للعزة، ويجوز أن تكون صفة ذات بمعنى: القدرة والعظمة، وأن تكون صفة فعل بمعنى: القهر لمخلوقاته والغلبة لهم، ولهذا صح إضافته تعالى اسمه إليها فقال: ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعَزَّةِ﴾ [الصفات: ١٨٠] والمربوب: مخلوق لا محالة، وقال ابن سحنون: العزة في هذه الآية هي التي جعل في العباد وهي مخلوقة، وقال الحلبي: معناه: الذي لا يوصل إليه، ولا يمكن إدخال مكروه عليه، فإن العزیز في لسان العرب من القوة وهي الصلابة. فإذا قيل: الله عزیز، فإنما أراد به الاعتراف بالقدم الذي لا يتهياً معه بعزة عما لم يزل عليه من القدرة والقوة، وذلك عائد إلى تنزيهه عما يجوز عن المصنوعين بأعراضهم بالحدوث في أنفسهم للحوادث.

وقال الخطابي: العزیز المنيع الذي لا يغلب، والعز قد يكون بمعنى الغلبة، يقال منه: عزَّ يعزُّ بضم العين، وقد يكون بمعنى الشدة والقوة، فيقال منه: عز يعز بفتح العين، وقد يكون بمعنى: نفاسة القدر يقال منه: عز يعز بكسر العين فيها، فيتأول معنى العزیز على هذا أو أنه لا يعازه شيء وأنه لا مثل له.

ثانيها:

الحكيم متضمن (الحكمة)^(١) وهو على وجهين أيضاً: صفة ذات تكون بمعنى العلم، والعلم من صفات ذاته^(٢)، والثاني: أن يكون بمعنى الإحكام للفعل والإتقان له، وذلك من صفات الفعل وإحكام

(١) في (ص ١): لمعنى الحكمة.

(٢) أنظر ما تقدم.

الله تعالى لمخلوقاته فعل من أفعاله، وليس إحكامه لها شيئاً زائداً على قط^(١) بل إحكامه لها جعلها نفساً وذواتاً على ما ذهب إليه أهل السنة أن خلق الشيء وإحكامه هو نفس الشيء، وإلا أدى القول بأن الإحكام والخلق غير المحكم المخلوق إلى التسلسل إلى ما لا نهاية له، والخروج إلى ما لا نهاية له إلى الوجود مستحيل، فبان الفرق بين الحالف بعزة الله التي هي صفة ذاته، وبين من حلف بعزته التي هي صفة فعله أنه حانث في حلفه بصفة الذات دون صفة الفعل، بل هو منهي عن الحلف بصفة الفعل؛ لقول القائل: وحق السماء، وحق زيد؛ لقوله ﷺ: «مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ»^(٢).

وقد تضمن كتاب الله العزة التي هي بمعنى: القوة، وهو قوله: ﴿فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ﴾ [يس: ١٤] أي: قوينا، والعزة التي هي الغلبة والقهر، وهو قوله: ﴿وَعَزَّزْنِي فِي الْخُطَابِ﴾ [ص: ٢٣] أي: قهرني وغلبني.

ثالثها:

القدم لفظ مشترك يصلح استعماله في الجارحة وفيما ليس بجارحة، فيستحيل وصفه تعالى بالقدم الذي هو الجارحة؛ لأن وصفه بذلك يوجب أن يكون جسمًا والجسم مؤلف حامل للصفات وأضدادها غير متوهم خلوه منها، وقد بان أن التضادات لا يصح وجودها معاً، إذا استحال هذا ثبت وجودها على طريق التعاقب وعدم نقضها عند مجيء بعض، وذلك دليل على حدوثها، وما لا يصح خلوه من الحوادث فواجب كونه محدثاً، فثبت أن المراد بالقدم في هذا الحديث: خلق من خلقه

(١) هكذا في الأصل، (ص ١) وفي «شرح ابن بطلان» ٤١٢/١٠: (ذواتها).

(٢) سلف برقم (٢٦٧٩) كتاب: الشهادات، باب: كيف يستحلف، ومسلم (١٦٤٦/

٣) كتاب: الأيمان، باب: النهي عن الحلف بغير الله تعالى. من حديث ابن عمر.

بقدم علمه أنه لا يملأ جهنم إلا به،^(١) قاله ابن بطال.

ثم قال: وقال النضر بن شميل: القدم ههنا هم الكفار الذين سبق في علم الله أنهم من أهل النار، وأنه يملأ النار بهم حتى ينزوي بعضها إلى بعض من الملاء؛ لتضايق أهلها فتقول: قط قط. أي: أمتلأت، ومنه قوله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ﴾ [يونس: ٢] (أي: سابقة صدق)^(٢) وقال ابن الأعرابي: القدم هنا هو المتقدم في الشرف والفضل، و«قد قد» و«قط قط» بمعنى: حسبي، أي: كفاني، وقال: قدني وقطني بمعنى^(٣).

وقال ابن التين: «تقول وعزتك». فيه: جواز اليمين بصفة الله تعالى وهو مشهور مذهب مالك. قال: وروينا «قط قط» بكسر الطاء غير منون (قط) إذا كانت بمعنى: حسب وهو الأكتفاء، فهي ساكنة تقول: رأيته مرة واحدة فقط، وقال الراجز:

امتلاً الحوض، وقال: قطني مهلاً رويداً قد ملأت بطني^(٤)
وقيل: هو بكسر الطاء منون.

(١) هذا كلام نفاة الصفات من الأشاعرة والماتردية ومن وافقهم، أما أن القدم بمعنى الجارحة فهذا يستحيل وصفه تعالى به، لكن لا ننفي القدم بل ثبت ما أثبتته الله لنفسه دون نفي أو تكييف، فالمعنى معلوم والتكييف مجهول، والقول بالجارحة تكييف، والقول بالتأويل نفي، وكلاهما مذموم. وأهل السنة يشبّون ما أثبتته الله لنفسه ويردون الكيفية إلى ما يليق بجلاله.

(٢) من (ص ١).

(٣) «شرح ابن بطال» ٤١٢/١٠-٤١٤.

(٤) هذا البيت غير منسوب، وهو في «تفسير الطبري» ٥١٠/١، «معاني القرآن» للزجاج ٣٦/١، و«الأمالي الشجرية» ٣١٣/١، و«المقاصد النحوية» ٣٦/١، و«الخصائص» ٢٣/١، وروى: سلاً رويداً.

وقال الدارقطني: قوله: «قط قط» يحتمل: أن تستجير النار ممن دخلها، وقول النار: ﴿هَلْ مِنْ مَّزِيدٍ﴾ [ق: ٣٠]. قيل: إنها تدعو بالمزيد غيظًا، وقيل: معناه: وهل في مزيد، أي: قد أمتلأت. ثم حكى في القدم أقوالاً^(١):

أحدها: عن (الحسن)^(٢): يجعل الله فيها الذين قدمهم من شرار خلقه، فهم الذين قدم الله للنار، كأن المسلمين قدم للجنة. فمعنى القدم على هذا المتقدم أي: سبق في علم الله أنهم من أهل النار، وهذا قد سلف عن النضر.

ثانيها: أنهم قوم يخلقون يوم القيامة يسميهم الله قدمًا. ثالثها: المعنى: قدم بعض خلقه فأضيف إليه، كما يقال: ضرب الأمير اللص فيضاف الضرب إليه على معنى أمره وحكمه.

وقال الداودي: قيل معناه: وعد الصدق الذي وعد لعباده أن ينجي منهم المتقين قال تعالى: ﴿أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ [يونس: ٢]. وقال بعض المفسرين: قدم صدق محمد ﷺ^(٣).

(١) كل هذه الأقوال صرف للمعاني الواضحة الصريحة، ونفي لما وصف الله به نفسه، ولما وصفه رسوله، ولا حاجة لأن نشق على أنفسنا بالتخبط بين التأويلات ونترك العقيدة الصافية النقية. قال شيخ الإسلام ابن تيمية بعد أن ذكر وجوب الإيمان بصفة اليد وعدم تأويلها ونقل كلام المتقدمين من سلف الأمة قال: ويدل على إبطال التأويل أن الصحابة ومن بعدهم من التابعين حملوها على ظاهرها ولم يتعرضوا لتأويلها ولا صرفوها عن ظاهرها فلو كان التأويل سائغا لكانوا أسبق إليه لما فيه من إزالة التشبيه ورفع الشبهة. «مجموع الفتاوى» ٨٧/٥-٩٠.

(٢) في (ص١): الحسين.

(٣) سلف معلقًا بصيغة الجزم عن زيد بن أسلم قوله، كتاب: التفسير سورة يونس.

قال: فإن كان كذلك فهي الشفاعة التي تكون منه، فيأمر الله الملائكة أن يخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال حبة من إيمان، وهذا من المقام المحمود الذي وعده، وهذا خلاف نص الحديث؛ لأن فيه أن رب العالمين يضع فيها قدمه بعد أن قالت: ﴿هَلْ مِنْ مَّزِيدٍ﴾؛ وكيف ينقص منها وهي تطلب الزائد، وإنما ينزوي بما جعل فيها ليس بما يخرج منها، وفي هذا الخبر دلالة على من تأول في الخبر الآخر «حتى يضع الجبار فيها قدمه» أن الجبار إبليس وشيعته^(١)؛ لأنه أول من تكبر، وكذلك رد من قال: يراد به غير الله من المتجبرين.

فصل :

قوله: «فَيَنْزَوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ» أي: تنضم وتختلف، وقوله: «قد» بمعنى: حسب وهو مثل بمعنى قط، وهو ساكن الدال، قال الراجز: قَدْ نِيَّ مِنْ نَصْرِ الْخُسَيْبِ قَدِي^(٢).

قال ابن التين: ورويناه قد قد بكسر القاف، وفي رواية أبي ذر بفتحها.

فصل :

قوله: «وَلَا تَزَالُ الْجَنَّةُ تَفْضُلُ». أي: يبقى فيها فضلة، ورويناه بضم الضاد، يقال: فَضُلَ يَفْضُلُ مثل دَخَلَ يَدْخُلُ، ولغة ثانية: فَضِلَ يَفْضُلُ مثل حَذَرَ يَحْذَرُ، وثالثة: فَضِلَ يَفْضُلُ وهو شاذ لا نظير له، قال سيبويه: هذا عند أصحابنا إنما يجيء على لغتين يقال: وكذلك نعم

(١) هذا من أشنع التأويل، وسياق الكلام لا يدل عليه، والرواية السالفة صريحة (رب العالمين) ولو كان الأمر كذلك لذكرهم بلفظ (المتجبرين) و(أقدامهم).

(٢) البيت لحميد الأرقط، وتمامه: ليس الإمام بالشحيح الملحد. أنظر: «لسان العرب» ٣٥٤٥/٦ مادة [قدد]، «إصلاح المنطق» ص ٣٤٢.

ينعم ومنه كدت ويكاد، قال القزاز: قال كراع: يجيء في اللغة فعل يفعل سوى 'فضل' يفضل وحضر يحضر، وقال غيره: هو فيهما فعل يريد بالفتح، يفعل بالضم.

وقوله: («يسكنهم فضل الجنة»). قال ابن بطال: اختلفت الرواية فيه (أفضل الجنة) أو (فضل الجنة)، فمن روى (فضل الجنة) يعني: ما فضل منها وبقي، ومن روى (أفضل) فمعناه: فاضلها. وفاضل وفضل عائدان إلى معنى واحد، وليس معنى أفضل من كذا الذي هو بمعنى المفاضلة، قال الله تعالى: ﴿وَهُوَ أَهْوَتْ عَلَيْهِ﴾ [الروم: ٢٧] على أحد التأويلين. قال الشاعر: لعمرك ما أدري وإني لأوجل. يريد: لوجل^(١).



(١) «شرح ابن بطال» ١٠/٤١٤.

٨- باب قَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ﴾ [الأنعام: ٧٣]

٧٣٨٥- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو مِنَ اللَّيْلِ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ فِيمَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، قَوْلُكَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أُنَبِّتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاعْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَأَسْرَرْتُ وَأَعْلَنْتُ، أَنْتَ إِلَهِي لَا إِلَهَ لِي غَيْرُكَ».

حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِهَذَا وَقَالَ: «أَنْتَ الْحَقُّ، وَقَوْلُكَ الْحَقُّ».

أي: أبدعها وأنشأها (بحق)^(١)، وقال الداودي: أي للحق، قال ابن التين: والله أعلم بما أراد.

قلت: ثم ساق حديث ابن عباس رضي الله عنهما السالف في الدعاء^(٢): «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو مِنَ اللَّيْلِ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ» بطوله.

وقوله: «رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ» كقوله: خالق السموات والأرض، و«أنت الحق»، يجوز أن يكون أسماً راجعاً إلى ذاته فقط

(١) من (ص ١).

(٢) سلف برقم (٦٣١٧) كتاب: الدعوات، باب: الدعاء إذا أُنْتَبِهَ بالليل.

أي: أنت الموجود الثابت حقاً الذي لا يصح عليك تغيير ولا زوال، ويجوز أن يكون راجعاً إلى صفة ذاته كأنه الثابت أي قال لها: كوني فكانت، وقوله صفة من صفات ذاته عند أهل الحق والسنة على ما سيأتي بيانه بعد^(١).

وقال الحلبي: تسميته بالحق مما لا يسع إنكاره، ويلزم إثباته والاعتراف به ووجوده جل وعلا أولى ما يجب الاعتراف به -يعني (عند)^(٢) ورود أمره بالاعتراف به- ولا يسع جحوده^(٣).

وقوله: «أَنْتَ نُورٌ» كقوله: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [النور: ٣٥].
وواجب صرفه عن ظاهره؛ لقيام الدليل على أنه لا يجوز أن يوصف بأنه نور^(٤)، والمعنى: أنت نورهما بأن خلقهما دلالة لعبادك على وجودك وربوبيتك بما فيه من دلالة الحدث المفتقرة إلى محدث، فكأنه نورهما بالدلالة عليه منهما وجعل في قلوب الخلائق نوراً يهتدون إليه، وقال ابن عباس: الله نورهما، أي: هاديهن^(٥).

(١) بل الصواب عند أهل السنة والجماعة أن قول الله تعالى صفة ذات وصفة فعل، وانظر ما تقدم أول كتاب التوحيد.

(٢) من (ص ١).

(٣) أنظر: «الأسماء والصفات» للبيهقي ٤٥/١.

(٤) بل الدليل قائم على أنه وصف نفسه بذلك سبحانه، نورا يليق بجلاله.

(٥) أخرجه الطبري ٣٢٠/٩ (٢٦٠٨٥)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» ٢٥٩٣/٨ (١٤٥٥٠) من طريق علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس قال: هادي أهل السموات والأرض. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٩٧/٦ وزاد نسبه لابن المنذر والبيهقي في «الأسماء والصفات».

قال الإمام ابن القيم في كتابه «اجتماع الجيوش الإسلامية» ص (٨-٩): وقد فُسر قوله تعالى: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ بكونه منور السموات والأرض، وهادي =

= أهل السموات والأرض، فبنوره أهتدى أهل السموات والأرض.

وهذا إنما هو فعله، وإلا فالنور الذي هو من أوصافه قائم منه، ومنه أشتق له اسم النور، الذي هو أحد أسمائه الحسنی.

والنور يضاف إليه سبحانه على أحد وجهين: إضافة صفة إلى موصوفها، وإضافة مفعول إلى فاعله.

فالأول كقوله ﷺ: ﴿وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا﴾ [الزمر: ٦٩].

فهذا إشراقها يوم القيامة بنوره تعالى إذا جاء لفصل القضاء، ومنه قول النبي ﷺ في الدعاء المشهور: «أعوذ بنور وجهك الكريم أن تضلني، لا إله إلا أنت»، وفي الأثر الآخر: «أعوذ بوجهك، أو بنور وجهك الذي أشرقت له الظلمات».

فأخبر ﷺ أن الظلمات أشرقت لنور وجه الله، كما أخبر تعالى أن الأرض تشرق يوم القيامة بنوره.

وفي «معجم الطبراني» و«السنة» له، وكتاب عثمان بن سعيد الدارمي وغيرهما، عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال: ليس عند ربكم ليل ولا نهار، نور السموات والأرض من نور وجهه.

وهذا الذي قاله ابن مسعود رضي الله تعالى عنه أقرب إلى تفسير الآية من قول من فسرها بأنه هادي أهل السموات والأرض.

وأما من فسرها بأنه منور السموات والأرض فلا تنافي بينه وبين قول ابن مسعود. والحق أنه نور السموات والأرض بهذه الاعتبارات كلها.

وفي «صحيح مسلم» وغيره من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قام فينا رسول الله ﷺ بخمس كلمات، فقال: «إن الله لا ينام، ولا ينبغي له أن ينام، يخفض القسط ويرفعه، يرفع إليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل، حجاب النور لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه».

وفي «صحيح مسلم» عن أبي ذر رضي الله عنه قال: سألت رسول الله ﷺ: هل رأيت ربك؟ قال: «نور، أنى أراه».

سمعت شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- يقول: معناه: كان ثمَّ نور، أو حال دون رؤيته نور، فأنى أراه؟ قال: ويدل عليه: أن في بعض الألفاظ الصحيحة: هل رأيت ربك؟ قال: «رأيت نوراً».

وعن بعضهم مدبرهما ومدبر ما فيهما^(١)، وتقديره: الله نور السموات .
 وقوله: «قيم السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ» يجوز أن يكون بمعنى العالم
 بمعلوماته، فيكون صفة ذات، وأن يكون بمعنى الحفظ لمخلوقاته
 والحفظ والرزق للحَيِّ منها فيكون صفة فعل، وقد سلف الحديث
 بأبسط من هذا.



= ويدل على صحة ما قال شيخنا في معنى حديث أبي ذر رضي الله عنه: قوله ﷺ في
 الحديث الآخر: «حجابه النور» فهذا النور -والله أعلم- النور المذكور في حديث
 أبي ذر رضي الله عنه: «رأيت نوراً». أنتهى كلام ابن القيم رحمه الله.
 ويبين ما قاله ابن القيم من أنه نور السموات والأرض بهذه الاعتبارات كلها ما قاله
 العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي في «تفسيره» للآية: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ
 وَالْأَرْضِ﴾ الحسي والمعنوي، وذلك أنه تعالى بذاته نور، وحجابه نور الذي لو
 كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه، وبه أستنار العرش
 والكرسي والشمس والقمر والنور، وبه أستنارت الجنة. وكذلك المعنوي يرجع
 إلى الله، فكتابه نور، وشرعه نور، والإيمان والمعرفة في قلوب رسله وعباده
 المؤمنين نور. فلولا نوره تعالى لتراكمت الظلمات، ولهذا كل محل يفقد نوره فثم
 الظلمة.

(١) رواه الطبري ٩/ ٣٢٠-٣٢١ (٢٦٠٨٧) عن ابن عباس ومجاهد.

٩- باب ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النساء: ١٣٤]

وَقَالَ الْأَعْمَشُ: عَنْ تَمِيمٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَسِعَ سَمْعُهُ الْأَصْوَاتَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ [المجادلة: ١].

هذا التعليق أخرجه النسائي وابن ماجه مسنداً إلى الأعمش^(١)، وقال الشيخ أبو الحسن: كذا وقع، ولذلك لم يأت في تفسير المجادلة، وتميم هذا هو ابن سلمة السلمى الكوفي، مات سنة مائة، روى له البخاري والجماعة استشهاده^(٢).

٧٣٨٦- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَكُنَّا إِذَا عَلَوْنَا كَبَّرْنَا، فَقَالَ: «ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، تَدْعُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا قَرِيبًا». ثُمَّ أَتَى عَلِيٍّ وَأَنَا أَقُولُ فِي نَفْسِي: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. فَقَالَ لِي: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ، قُلْ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. فَإِنَّهَا كُنْزٌ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ». أَوْ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ؟» بِهِ. [انظر: ٢٩٩٢- مسلم: ٢٧٠٤- فتح ١٣/٣٧٢].

(١) «المجتبى» ١٦٨/٦ كتاب: الطلاق، باب: الظهار، «السنن الكبرى» ٣/٣٦٨ (٥٦٥٤) كتاب: الطلاق، باب: الظهار، و٦/٤٨٢ (١١٥٧٠) كتاب: التفسير، سورة المجادلة، «سنن ابن ماجه» (١٨٨) المقدمة، باب: فيما أنكرت الجهمية، و(٢٠٦٣) كتاب: الطلاق، باب: الظهار.

(٢) تميم بن سلمة السلمى الكوفي، رأى عبد الله بن الزبير، وثقه ابن معين والنسائي، أنظر ترجمته في: «طبقات ابن سعد» ٦/٢٨٧، «التاريخ الكبير» ٢/١٥٣-١٥٤ (٢٠٢٥)، «الجرح والتعديل» ٢/٤٤١ (١٧٦٠)، «تهذيب الكمال» ٤/٣٣٠ (٨٠٣).

٧٣٨٧، ٧٣٨٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ رضي الله عنه قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمَنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي. قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاعْفِرْ لِي مِنْ عِنْدِكَ مَغْفِرَةً، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ». [انظر: ٨٣٤- مسلم: ٢٧٠٥- فتح ٣٧٢/١٣].

٧٣٨٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُوسُفُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْهُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ جِبْرِيلَ عليه السلام نَادَانِي قَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ». [انظر: ٣٢٣١- مسلم: ١٧٩٥- فتح ٣٧٢/١٣].

ثم ساق حديث أبي موسى رضي الله عنه السالف^(١): «ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، تَدْعُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا».

وحديث أبي الخير مرثد بن عبد الله اليزني: سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ رضي الله عنه قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: عَلَّمَنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي. قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا» وقد سلف. وحديث عائشة رضي الله عنها: عن رسول الله ﷺ: «إِنَّ جِبْرِيلَ نَادَانِي قَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ».

غرضه في هذا الباب أن يرد على من يقول: إن معنى (سميع بصير) يعني: عليم لا غير؛ لأن كونه كذلك يوجب مساواته تعالى للأعمى والأصم الذي يعلم أن السماء خضراء ولا يراها، وأن في العالم أصواتًا ولا يسمعها -ولا شك- أن من سمع الصوت وعلمه ورأى

(١) سلف برقم (٢٩٩٢) كتاب: الجهاد والسير، باب: ما يكره من رفع الصوت في التكبير.

خضرة السماء وعلمها أدخل في صفات الكمال ممن أنفرد بإحدى هاتين الصفتين، وإذا أستحال كون أحدهما ممن لا أمره أكمل صفة من خالقه، وجب كونه سميعًا بصيرًا مفيدًا أمرًا زائدًا على ما يفيد كونه عليمًا. ثم نرجع إلى ما تضمنه كونه سميعًا بصيرًا.

فنقول: هما متضمنان لسمع وبصر لهما كان سميعًا وبصيرًا، كما تضمنه كونه عالمًا علمًا لأجله كان عالمًا، كما أنه لا خلاف بين إثباته عالمًا وبين إثباته ذا علم، وأن من نفى أحد الأمرين كمن نفى الآخر، وهذا مذهب أهل السنة والحق.

وقال ابن التين: قوله: (سميعًا) يحتمل أن يكون أراد به يسمع الأصوات لغير حاجة، ويريد أنه يقبل بفضله ما يشاء من أعمال عباده، قال: وبصير قد يكون بمعنى: عالم^(١)، دليله قوله تعالى: ﴿بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾ [غافر: ٤٤] ويحتمل أن يكون بمعنى مدرك ورأي بإدراك يزيد على العلم ولم يزل بصيرًا بمعنى: رأي ومدرك؛ لأنه يرى نفسه وصفات ذاته، ولم يزل سامعًا كلامه ونفسه وصفات ذاته.

فصل :

ومعنى قول عائشة رضي الله عنها: (الحمد لله الذي وسع سمعه الأصوات): أدرك سمعه الأصوات لا أنه يسمع سمعه لها؛ لأن الموصوف بالسعة يصح وصفه بالضيقة بدلًا منه، والوصفان جميعًا من صفات الأجسام، وإذا أستحال وصفه بما يؤدي إلى القول بكونه تعالى جسمًا وجب صرف قولها عن ظاهره إلى ما اقتضاه صحة الدليل، ولا يغالطه سمع عن سمع ولو ناداه الخلق جميعًا معًا سمع

(١) الصواب إثبات صفات الله ﷻ كما جاءت النصوص، انظر ص ١٨٥-١٨٨.

أصواتهم، وروي عن عائشة رضي الله عنها كلمته المجادلة و(أنا)^(١) قريب منه، فلم أسمعها، فنزل: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ﴾^(٢).

فصل :

ومعنى قوله: «فإنكم لا تدعون أصم ولا غائباً». نفى الآفة المانعة من السمع، ونفى الجهل المانع من العلم، وفي هذا القول منه دليل على أنه لم يزل سميعاً بصيراً عالماً، ولا يصح أزداد هذه الصفات عليه تعالى.

وقوله: «قريباً» إخبار عن كونه عالماً بجميع المعلومات لا يعزب عنه شيء، ولم يرد بوصفه بالقرب قرب المسافة؛ لأن الله تعالى لا يصح وصفه بالحلول في الأماكن^(٣)؛ لأن ذلك من صفات الأجسام، والدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَاقِعُهُمْ﴾ [المجادلة: ٧] معناه: إلا وهو عالم بهم وبجميع أحوالهم ما يسرونه وما يظهرونه.

ومعنى حديث أبي بكر رضي الله عنه في الباب هو أن دعاء الله تعالى ما علمه الشارع يقتضي اعتقاد سميعاً لدعائه ومجازياً عليه.

(١) في (ص ١): إني.

(٢) رواه النسائي ١٦٨/٦، وابن ماجه (١٨٨)، (٢٠٦٣)، وأحمد ٤٦/٦.

(٣) هذا هو الصواب من مذهب أهل السنة والجماعة، قال السعدي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ [البقرة: ١٨٦]: القرب نوعان: قرب بعلمه من كل خلقه، وقرب من عابديه وداعيه بالإجابة والمعونة والتوفيق. اهـ وقال ابن عثيمين في «شرح الواسطية» ٥١١/٢: لا يلزم من قربه أن يكون في الأرض؛ لأن الله ليس كمثله شيء في جميع صفاته، وهو محيط بكل شيء.

فصل :

قوله: «ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ» بالباء الموحدة رويناه بكسرها، وهو في ضبط بعض الكتب بفتحها، وكذا هو في ضبط كتب أهل اللغة، ومعناه: أرفقوا بأنفسكم.



١٠- باب

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ﴾ [الأنعام: ٦٥]

٧٣٩- حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِي قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ يُحَدِّثُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَسَنِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّلَمِيُّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُ أَصْحَابَهُ الْأَسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا، كَمَا يُعَلِّمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ يَقُولُ: «إِذَا هُمْ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ هَذَا الْأَمْرَ - ثُمَّ تَسْمِيهِ بِعَيْنِهِ - خَيْرًا لِي فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - قَالَ: أَوْ فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - فَاقْدُرْهُ لِي، وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، اللَّهُمَّ وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ: فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَاقْدُرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ رَضِّنِي بِهِ». [انظر: ١١٦٢ - فتح ١٣/ ٣٧٥].

ذكر فيه حديث جابر بن عبد الله السلمي رضي الله عنهما في دعاء الاستخارة، وقد سلف في الأدعية قريباً^(١).

والقادر والقدرة من صفات الذات^(٢)، وقد سلف في باب قوله

تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ﴾ [الذاريات: ٥٨]

إن القوة والقدرة بمعنى، وكذلك القادر والقوي بمعنى، وذكر الأشعري أن القدرة والقوة والاستطاعة معناها واحد. لكن لم يشتق لله تعالى من الاستطاعة أسم، ولا يجوز أن يوصف بأنه مستطيع؛

(١) سلف برقم (٦٣٨٢) باب: الدعاء عند الاستخارة.

(٢) سبق الكلام على تقسيم الصفات إلى صفات ذات وصفات أفعال ص ١٩٠.

لعدم التوقيف بذلك، وإن كان قد جاء القرآن بالاستطاعة، فقال: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ [المائدة: ١١٢] فإنما هو خبر عنهم ولا يقتضي إثباته صفة له تعالى، فدل على ذلك أمران تأنيبه لهم عقب هذا، وقراءة من قرأ: (هل تستطيع ربك)^(١) يعني: هل تستطيع سؤال ربك، وقد أخطئوا في الأمرين جميعاً؛ لافتراءهم على أنفسهم وخالقهم ما لم يأذن لهم فيه ربهم وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ.

وقوله في دعاء الباب: «فاقدرة لي». أي: أقض لي به، والرواية بضم الدال، وقد روي بكسرها.



(١) هذه قراءة الكسائي. أنظر: «الكوكب الدرّي» ص ٤٢٤.

١١- باب مُقَلَّبِ الْقُلُوبِ

وَقَوْلُ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ﴾ [الأنعام: ١١٠].

٧٣٩١- حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَكْثَرُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَحْلِفُ: «لَا وَمُقَلَّبِ الْقُلُوبِ». [انظر: ٦٦١٧- فتح ٣٧٧/١٣].

ذكر فيه حديث عبد الله ﷺ قال: أَكْثَرُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَحْلِفُ: «لَا وَمُقَلَّبِ الْقُلُوبِ».

هذا الحديث سلف في الإيمان^(١) والقدر أيضاً^(٢)، وأسلفنا هناك أن تقلبيه لقلوب عباده صرفه لها من إيمان إلى كفر، ومن كفر إلى إيمان، وذلك كله مقدور لله، وفعل له بخلاف قول القدرية.

فصل :

و(مقلب القلوب). قد ورد هنا وهو صفة فعل مثل: مهلك الكافرين وقاهر الجبابرة، وغير ذلك من صفات الأفعال.



(١) سلف برقم (٦٦٢٨) كتاب: كيف كانت يمين النبي ﷺ.

(٢) سلف برقم (٦٦١٧) باب: ﴿يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾.

١٢- باب قول النبي ﷺ:

«إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ اسْمٍ إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ»

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿ذُو الْجَلَلِ﴾ [الرحمن: ٢٧]:
الْعَظَمَةُ، وَ﴿الْبَرُّ﴾ [الطور: ٢٨]: اللَّطِيفُ.

٧٣٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ أَسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ». [انظر: ٢٧٣٦- مسلم: ٢٦٧٧- فتح ١٣/٣٧٧]. ﴿أَحْصَيْنَاهُ﴾ [يس: ١٢]: حَفِظْنَاهُ.

ثم ساق حديث أبي هريرة ؓ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ أَسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ». ﴿أَحْصَيْنَاهُ﴾ [يس: ١٢]: حَفِظْنَاهُ.

الشرح:

الإحصاء في اللغة يطلق بمعنى: الإحاطة بعلم عدد الشيء وقدره، ومنه: ﴿وَأَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ عَدَدًا﴾ [الجن: ٢٨]، هذا قول الخليل، وبمعنى: الإطاقة له؛ لقوله تعالى: ﴿عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصَوْهُ﴾ [المزمل: ٢٠] أي: لن تطيقوه، وقال النبي ﷺ: «استقيموا ولن تحصوا»^(١) أي: لن تطيقوا العمل بكل ما لله (عليكم)^(٢)، والمعنى في ذلك كله متقارب، وقد يجوز أن يكون المعنى: من أحصاها عددًا وحفظًا وعلمًا بما يمكن علمه من معانيها المستفادة منها علم الصفات (التي تفيدها لأن تحت وصفنا له

(١) رواه ابن ماجه (٢٧٧)، وأحمد ٥/٢٧٦ - ٢٧٧ من حديث ثوبان.

(٢) في الأصل: (عليك)، والمثبت من (ص ١).

بعالم إثبات علم له تعالى لم يزل موصوفاً به^(١) [لا كالعلوم، وتحت وصفنا له بقادر إثبات قدرة لم يزل موصوفاً بها]^(٢) لا كقدرة المخلوق، وكذلك القول في الحياة وسائر صفاته، ويحتمل أيضاً أن يكون المراد (العمل)^(٣) بالأسماء والتعبد لمن سمي بها.

فإن قلت: كيف وجه إحصائها عملاً؟ قيل له: وجه ذلك أن ما كان من أسماء الله تعالى كالرحيم، والكريم، والعفو، والغفور، والشكور، والتواب، وشبهها، فإن الله يحب أن يرى على عبده حلاها، ويرضى له معناها، والافتداء به فيها، فهذا العمل بهذا النوع من الأسماء.

وما كان منها لا يليق بالعبد معناها: كالله، والأحد، والقدير، والجبار، والمتكبر، والعظيم، والعزيز، والقوي، وشبهها، فإنه يجب على العبد الإقرار بها والتذلل والإشفاق منها.

وما كان بمعنى الوعيد كشدید العقاب، وعزيز ذي انتقام، وسريع الحساب، وشبهها، فإنه يجب على العبد الوقوف عند أمره، واجتناب نهيه، واستشعار خشيته ﷻ، من أجلها خوف وعيده وشدید عقابه. هذا وجه إحصائها عملاً، فهذا يدخل الجنة إن شاء الله تعالى.

وقد نقل عن الأصيلي أنه أشار إلى هذا المعنى فقال: الإحصاء لأسمائه تعالى هو العمل بها لا عداها وحفظها، فقال: إنه قد يعدها الكافر والمنافق، وذلك غير نافع له.

(١) من (ص ١).

(٢) ساقطة من الأصل، و(ص ١) وأثبتناها من «شرح ابن بطلان» ١٠/ ٤٢٠ وبها يستقيم السياق.

(٣) في (ص ١): العلم.

قال ابن بطال: ويوضحه قوله عليه السلام في صفة الخوارج «يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين»^(١) فبين أن من قرأ القرآن، ولم يعمل به لم ترفع قراءته إلى الله، ولا جاوز حنجرته، فلم يكتب أجرها وخاب من ثوابها، كما قال تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠]، يعني: أن العمل الصالح يرفع الكلم الطيب إلى الله، وكما قال ابن مسعود: إنك في زمان كثير فقهاؤه وقليل قرائه، تحفظ فيه حدود القرآن وتضيع حروفه، وسيأتي على الناس زمان قليل فقهاؤه وكثير قرائه يحفظ فيه القرآن وتضيع حدوده^(٢).

فدُم من حفظ الحروف وضيع العمل، ولم يقف عند الحدود، ومدح من عمل بمعاني القرآن، وإن لم يحفظ الحروف، فدل هذا على أن الحفظ والإحصاء المندوب إليه هو العمل، ويوضح هذا أيضاً ما كتب به عمر رضي الله عنه إلى عماله: إن أهم أموركم عندي الصلاة، فمن حفظها وحافظ عليها حفظ دينه^(٣). ولم يرد عمر رضي الله عنه بحفظها إلا المبالغة في إتقان العمل بها من إتمام ركوعها وسجودها وإكمال حدودها، لا حفظ أحكامها وتضييع العمل بها^(٤).

(١) سلف برقم (٣٣٤٤) كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ﴾، ورواه أيضاً مسلم (١٠٦٤) كتاب: الزكاة، باب: ذكر الخوارج وصفاتهم، كلاهما من حديث أبي سعيد الخدري.

(٢) رواه مالك ص ١٢٤-١٢٥، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٨٩)، قال الحافظ في «الفتح» ١٠/٥١٠: إسناده صحيح ومثله لا يقال من قبل الرأي.

(٣) رواه عبد الرزاق ١/٥٣٧ (٢٠٣٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٩٣، والبيهقي ١/٤٤٥.

(٤) «شرح ابن بطال» ١٠/٤٢١.

وقد ذكر البخاري هذا الحديث في الأدعية بلفظ: «لا يحفظها أحد إلا دخل الجنة»^(١)، وهو مفسر لما ذكره البخاري هنا من أن الإحصاء: الحفظ، وقد أسلفنا هناك أنها توقيفية.

واختلف الأصوليون في تسميته بما له من تعظيم بقياس أو خبر، واختار بعضهم أنه لا يسمى إلا بما سمى به نفسه أو رسوله من طريق متواتر لا آحاد يوجب عليه الظن أو من ناحية الإجماع، واحتج بقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠] قال: وقد قام الدليل على أن الحسن لا يعلم بالعقل وإنما يعلم بالسمع، وقوله: «إن لله تسعة وتسعين اسماً» أي: تسمية؛ لأن الاسم هو المسمى عند الأشعرية، ولو أبقيناه على ظاهره لكان لله تسعة وتسعين اسماً، أي: فقط، وليس كذلك كما سلف^(٢).



(١) سبق برقم (٦٤١٠) باب: لله مائة اسم غير واحد.

(٢) الذي عليه أهل السنة والجماعة أن أسماء الله أعلام وأوصاف، وهي بالاعتبار الأول مترادفة لدلالاتها على مسمى واحد وهو الله ﷻ، وبالاعتبار الثاني متباينة لدلالة كل واحد منها على معناه الخاص. وأنها ليست منحصرة في التسعة والتسعين اسماً بدليل ما رواه أحمد ١/ ٣٩١ من حديث ابن مسعود مرفوعاً: «أسألك بكل اسم سميت به نفسك.. أو استأثرت به في علم الغيب عندك» كما أن الحديث المروي في تعيين هذه الأسماء لم يصل إلى درجة الصحة، قال ابن كثير في «تفسيره» ٦/ ٤٦١: والذي عول عليه جماعة من الحفاظ أن سرد الأسماء في هذا الحديث مدرج فيه اهـ. وانظر: «معارج القبول» ١١٢/١ وما بعدها.

١٣- باب السُّؤَالِ بِأَسْمَاءِ اللَّهِ وَالِاسْتِعَاذَةِ بِهَا

٧٣٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ فِرَاشُهُ فَلْيَنْفُضْهُ بِصِنْفَةٍ ثَوْبِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَلْيَقُلْ: بِاسْمِكَ رَبِّ وَضَعْتَ جَنْبِي وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكَتَ نَفْسِي فَاغْفِرْ لَهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ». تَابَعَهُ يَحْيَى وَبِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَرَأَى زُهَيْرٌ وَأَبُو ضَمْرَةَ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَرَوَاهُ ابْنُ عَجَلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَالْدَّرَاوَرْدِيُّ، وَأَسَامَةُ بْنُ حَفْصٍ. [انظر: ٦٣٢٠ - مسلم: ٢٧١٤ - فتح ١٣/ ٣٧٨].

٧٣٩٤- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ رَبِيعٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: «اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَحْيَا وَأَمُوتُ». وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ». [انظر: ٦٣١٢ - فتح ١٣/ ٣٧٨].

٧٣٩٥- حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعٍ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحَرْثِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ: «بِاسْمِكَ نَمُوتُ وَنَحْيَا» فَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ». [انظر: ٦٣٢٥ - فتح ١٣/ ٣٧٩].

٧٣٩٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَامٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ فَقَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْنَا. فَإِنَّهُ إِنْ يَقْدَرَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا». [انظر: ١٤١ - مسلم: ١٤٣٤ - فتح ١٣/ ٣٧٩].

٧٣٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا فُضَيْلٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ قُلْتُ: أُرْسِلُ كِلَابِي الْمُعَلِّمَةَ؟ قَالَ: «إِذَا أُرْسِلَتْ كِلَابُكَ الْمُعَلِّمَةَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَأَمْسِكْنَ فَكُلْ، وَإِذَا رَمَيْتَ بِالْمِعْرَاضِ فَخَرِّقْ فَكُلْ». [انظر: ١٧٥- مسلم: ١٩٢٩- فتح ٣٧٩/١٣].

٧٣٩٨- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هُنَا أَقْوَامًا حَدِيثًا عَهْدُهُمْ بِشْرِكَ، يَأْتُونَنَا بِالْخَمَانِ لَا نَدْرِي يَذْكُرُونَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا أَمْ لَا. قَالَ: «اذْكُرُوا أَنْتُمْ اسْمَ اللَّهِ وَكُلُوا». تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَالدَّرَاوَزِيُّ، وَأُسَامَةُ بْنُ حَفْصٍ. [انظر: ٢٠٥٧- فتح ٣٧٩/١٣].

٧٣٩٩- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غُمَرَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: ضَخَّى النَّبِيُّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ، يُسَمَّى وَيَكْبَرُ. [انظر: ٥٥٥٣- مسلم: ١٩٦٦- فتح ٣٧٩/١٣].

٧٤٠٠- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ جُنْدَبٍ أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ النَّخْرِ صَلَّى ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ: «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيَذْبَحْ مَكَانَهَا أُخْرَى، وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ». [انظر: ٩٨٥- مسلم: ١٩٦٠- فتح ٣٧٩/١٣].

٧٤٠١- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، وَمَنْ كَانَ حَالِمًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ». [فتح ٢٧٩/١٣].

ذكر فيه أحاديث:

أحدها:

حديث مالك، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَنْفُضْهُ بِصِنْفَةِ ثَوْبِهِ ثَلَاثَ

مَرَّاتٍ، وَلْيَقُلْ: بِاسْمِكَ رَبِّ وَضَعْتَ جَنْبِي وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكَتَ نَفْسِي
فَاغْفِرْ لَهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ».

تَابَعَهُ يَحْيَى وَبِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.

وَزَادَ زُهَيْرٌ وَأَبُو ضَمْرَةَ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَاءَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ
سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.

تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَالِدَرَّاورِدِيُّ، وَأُسَامَةُ بْنُ حَفْصٍ.
عَنْ رُبَيْعٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ
قَالَ: «اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَحْيَا وَأَمُوتُ».

وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ».

الحديث الثاني، وهو في الحقيقة ثالث:

حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ، ثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رُبَيْعٍ بْنِ
حِرَاشٍ، عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحَرْثِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا
أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ: «بِاسْمِكَ كَمُوتُ وَنَحْيَا» فَإِذَا أَسْتَيْقَظَ قَالَ:
«الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ».

وسعد هذا طلحي، مولاهم كوفي أبو محمد المعروف بالضحخم،
مات سنة خمس عشرة ومائتين، أنفرد به البخاري وروى عن شيبان
النحوي فقط.

الحديث الثالث:

حديث ابن عباس رضي الله عنهما: «لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ
أَهْلَهُ فَقَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ» الحديث سلف^(١)

(١) سلف برقم (١٤١) كتاب: الوضوء، باب: التسمية على كل حال وعند الوقاع.

الرابع:

حديث عدي رضي الله عنه في التسمية على الصيد وفيه: «إِذَا رَمَيْتَ بِالْمِعْرَاضِ فَخَزَقَ فَكُلْ».

وخزق المعراض: شق اللحم وقطعه، وهو بالزاي وروي بالراء، ومعناها واحد. والمعراض سهم لا ريش له.

الحديث الخامس:

حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ ابْنَ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَهُنَا أَقْوَامًا حَدِيثُ عَهْدِهِمْ بِشِرْكٍ، يَأْتُونَا بِلُحْمَانٍ لَا نَدْرِي يَذْكُرُونَ أَسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا أَمْ لَا. قَالَ: «اذْكُرُوا أَنْتُمْ أَسْمَ اللَّهِ وَكُلُوا». تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَالْدَّرَاوَرْدِيُّ، وَأُسَامَةُ بْنُ حَفْصٍ.

السادس:

حديث أنس رضي الله عنه قال: ضَحَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِكَبْشَيْنِ، يُسَمِّي وَيُكَبِّرُ.

السابع:

حديث جندب رضي الله عنه: «وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ».

الثامن:

حديث ابن عمر رضي الله عنهما: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، وَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ».

الشرح:

متابعة أبي ضمرة ويحيى سلفت في الدعوات ^(١) بزيادات.

(١) سلفت برقم (٦٣٢٠).

ومتابعة يحيى أخرجهما النسائي عن عمرو بن علي وابن مثنى، عن يحيى، عن عبيد الله به^(١)، ورواه أيضاً عن زياد بن يحيى، عن معتمر بن سليمان، عن عبيد الله، عن سعيد^(٢)، وعن محمد بن حاتم، عن سويد، عن ابن المبارك، عن عبيد الله، عن سعيد به ولم يرفعه^(٣).

وزيادة زهير أخرجهما البخاري وأبو داود عن أحمد بن يونس عنه^(٤).

وزيادة إسماعيل أخرجهما الطبراني في «الأوسط» عن محمد بن عمران، أنا محمد بن الريان عنه، ورواية ابن عجلان سلفت هناك، وأخرجها النسائي عن قتيبة، عن يعقوب بن عبد الرحمن، عن ابن عجلان، عن سعيد به^(٥).

ومتابعة أسامة في حديث عائشة أسندها في الذبائح فقال: حدثنا محمد بن عبد الله، ثنا أسامة بن حفص به^(٦).

ومتابعة الدراوردي رواها محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني عنه.

فصل :

(وصفة ثوبه): طرفه، وقيل: حاشيته أي: جانبه، وقيل: هي الناحية التي عليها الهدب، وقيل: الطرة، والمراد هنا: طرفه. قاله عياض^(٧).

(١) النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧٩٧).

(٢) النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧٩٨).

(٣) «عمل اليوم والليلة» (٧٩٩).

(٤) سلف برقم (٦٣٢٠)، أبو داود (٥٠٥٠).

(٥) «عمل اليوم والليلة» (٨٩٦).

(٦) سلف برقم (٥٥٠٧) باب: ذبيحة الأعراب ونحوهم.

(٧) «إكمال المعلم» ٢١٢/٨.

وقال الجوهري: طرته وهو جانبه الذي لا هدب له^(١)، ويقال: الصنفة: النوع، والصنف بالفتح لغة، وكذا قال ابن قتيبة: صنفة الثوب: حاشيته التي لا هدب فيها، وعليه أقصر ابن بطل^(٢).

وقد أسلفنا في الدعاء أن سره خشية أن يخالفه إليه شيء من الهوام، والصنفة بفتح الصاد وكسر النون، وقال ابن التين: رويناه بكسر الصاد وسكون النون، وفي «الصحاح»: الأول.

وقوله: («وضعت جنبي»). قال الداودي: يقول أنت خلقت فعلي. وقوله: («بعدا أماننا») سمي النوم موتاً؛ لقرب حاله من الميت، والعرب تسمي الشيء بالشيء إذا قاربه، قاله الداودي.

قوله: («جنب الشيطان ما رزقنا») يعني: الولد، فوكت (ما) هنا لمن يعقل، وهي لغة غير مشهورة.

وقوله: («لم يضره شيطان أبداً») يعني: الشرك؛ إذ لا يكاد أحد يخلو من الذنب، قاله الداودي.

وقوله: («اذكروا اسم الله وكلوا») فيه: أن ما في الشرع محمول على الإباحة حتى يظهر موجب تحريمه.

وتضحيت بكبشين حجة لمن فضل الغنم، وعندنا وعند أبي حنيفة الإبل ثم البقر ثم الغنم.

فصل :

غرض البخاري في هذا الباب أن يثبت أن الأسم هو المسمى في الله تعالى على ما ذهب إليه أهل السنة وموضع الدلالة منه قوله ﷺ: («باسمك ربي وضعت جنبي وبك أرفعه»).

(١) «الصحاح» ٧٢٤/٢.

(٢) «شرح ابن بطل» ٤٢٥/١٠.

وقوله في حديث حذيفة رضي الله عنه: «باسمك أحيأ وأموت»، ومعناه: بإقدارك إياي على وضع جنبي، كقولك^(١): (بغيرك) وضعت جنبي. وقوله: «باسمك أحيأ وأموت» (بغيرك)^(٢) أحيأ وأموت، وهذا كفر بالله تعالى، ويكون قوله: «وبك أرفعه» وقوله: «الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا» مراد به: الله تعالى، فيكون بعض الدعاء إلى الله وصرف الأمر فيه إلى غير الله تعالى. وهذا كفر صريح لا يخفى.

ومما يدل على أن اسم الله تعالى هو هو، قوله: ﴿فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾ [الواقعة: ٧٤] أي: سبح ربك العظيم ونزهه بأسمائه الحسنى، ولو كان اسم غيره لكان الله تعالى أمر نبينا بتنزيه معنى هو غير الله، وهذا مستحيل، ومما يدل على ذلك قوله ﷻ: ﴿نَبِّزَكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٧٨] في قراءة من قرأ (ذو الجلال)^(٣). وذو: وصف لا يشك فيه.

فإذا قد وصف الاسم بالجلال والإكرام، وهذا بخلاف القدرية التي تزعم كون كلامه محدث، وأنه تعالى لم يزل غير ذي اسم ولا صفة حتى يخلق الخلق وخلق كلامه، فسماه خلقه بأسماء محدثة، وسمى نفسه بمثلها. وهذا من الفساد بما قدمناه أنه تعالى لا يجوز أن يأمر نبيه بتنزيه غيره.

فإن قلت: فإذا قلتم إن اسم الله هو هو، فما معنى قوله ﷻ: «إن لله

(١) هكذا في الأصل، و(ص ١) والكلام فيه نقص أنظره في «شرح ابن بطل» ١٠/٤٢٣.

(٢) في الأصل: (بعزك) في الموضعين، والمثبت من (ص ١)، وانظر: «شرح ابن بطل».

(٣) قرأها ابن عامر، وقرأ باقي السبعة (ذي الجلال) بالياء. أنظر «السبعة في القراءات» لابن مجاهد ص ٦٢١، «الكشف» لمكي ٢/٣٠٣.

تسعة وتسعين أَسْمًا»، وكيف تكون الذات الواحدة تسعة وتسعين شيئًا، قالوا: وهذا كفر ممن قال به، فبان من هذا الحديث أن اسمه غيره. فالجواب: أنه لو كان اسمه [غيره]^(١) لم يجز أن يأمر نبيه بتنزيه مخلوق غيره على ما قدمناه، ونرجع إلى تأويل الحديث فنقول: المراد بالحديث التسمية؛ لأنه في نفسه واحد، والاسم يكون لمعنيين يكون بمعنى المسمى، ويكون بمعنى التسمية التي هي كلامه فالذي بمعنى المسمى هو المسمى والذي بمعنى التسمية لا يقال فيه: هو المسمى ولا هو غيره، وإنما لم يقل فيه هو المسمى؛ لاستحالة كون ذاته تعالى كلامًا وسادة مسده، ولم يقل أيضًا: هو غيره؛ لأن تسميته ﷻ لنفسه ككلام له، ولا يقال في كلامه: إنه غيره^(٢).

فصل :

ومعنى الترجمة معنى قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف ١٨٠] فأمر بدعائه بها ووصفه لها بالحسنى يقتضي نفي تضمن كل أسم منها نقيض ما يوصف أنه حسن ونقيض الحسن: قبيح لا يجوز على الله تعالى، ومعنى هذا أن عالمًا من أسمائه يقتضي علمًا ينفي نقيضه من الجهل، وقادرًا يقتضي قدرة تنفي نقيضها من العجز، وحياً يقتضي حياة تنفي ضدها من الموت، وكذلك سائر صفاته تعالى كلها، ففائدة كل واحدة منها خلاف فائدة الأخرى، فأمر تعالى عباده بالدعاء بأسمائه كلها؛ لما يتضمن كل أسم منها ويخصه من الفائدة؛ ليجتمع للعباد الداعين له بجميعها فوائد عظيمة ويكون معبودًا بكل معنى.

(١) ليست في الأصل، وبها يستقيم المعنى.

(٢) أنظر التعليق السالف ص ١٨٥-١٨٨.

١٤- باب مَا يُذَكَّرُ فِي الذَّاتِ وَالنُّعُوتِ وَأَسْمَاءِ اللَّهِ ﷻ

وَقَالَ خُبَيْبٌ رضي الله عنه: وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ. فَذَكَرَ الذَّاتَ بِاسْمِهِ.

٧٤٠٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي سَفْيَانَ بْنِ أَسِيدٍ بْنِ جَارِيَةَ الثَّقَفِيِّ - حَلِيفُ لِبْنِي زُهْرَةَ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ - أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ مِنْهُمْ خُبَيْبُ الْأَنْصَارِيِّ، فَأَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَاضٍ أَنَّ ابْنَةَ الْحَارِثِ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهُمْ حِينَ اجْتَمَعُوا اسْتَعَارَ مِنْهَا مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهَا، فَلَمَّا خَرَجُوا مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ قَالَ خُبَيْبُ الْأَنْصَارِيُّ:

وَلَسْتُ أَبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِمًا عَلَى أَيِّ شَيْءٍ كَانَ اللَّهُ مَضْرَعِي وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَاءُ يُبَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمَزَّعٍ فَقَتَلَهُ ابْنُ الْحَارِثِ، فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ خَبَرَهُمْ يَوْمَ أُصَيْبُوا. [انظر: ٣٠٤٥-

فتح ٣٨١/١٣].

ثم ساق قصته من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وشعره، وسلفت^(١).

الشرح:

(أسماء) جمع أسماء، وأسماء: جمع أسم، وذكر عن الفراء: أعيدك بأسماء ذات الله، واختلف في اشتقاقه:

فقال البصريون: من سموت؛ لأنه مزية ورفعة، وتقديره أسمى ذهب منه لأمه. وقال الكوفيون: من وسمت أي: علمت، واحتج الأولون بأن جمعه أسماء وتصغيره: سُمِّيٌّ، ولو كان من السمة لكان جمعه أوسام، و[تصغيره]^(٢): أُسِيمٌ والتصغير والتكسير يردان الأسماء إلى أصولها. واختلف البصريون في تقدير أسمه، فقال بعضهم: فعل مثل جدع،

(١) سبق برقم (٣٠٤٥)، كتاب: الجهاد والسير، باب: هل يستأسر الرجل.

(٢) في الأصل: جمعه. والسياق يقتضي ما أثبتنا.

وقيل: فعل وفيه لغات: بتثليث الهمزة، وسم، وسم، وسمات على وزن هذات، وسمى على وزن هدى، ألفه ألف وصل، وربما قطعها الشاعر ضرورة^(١).

فصل :

وقول خبيب:

(ما أبالي حين أقتل مُسْلِمًا عَلَى أَيِّ شَيْءٍ كَانَ لِلَّهِ مَضْرَعِي)
فيه نقص من وزن البيت الثاني، وتحقيق وزنه: فلست أبالي . . إلى آخره، كما ذكره في غزوة بدر؛ لأن وزنه: فعول مفاعيل فعول مفاعيلن . وهو من الطويل.

(والشلو): العضو، و(ممزع): مقطع.

فصل :

أسماء الله تعالى أضرب:

أحدها: يرجع إلى ذاته ووجوده فقط لا إلى معنى يزيد على ذلك؛ كقولنا: الله موجود وذات ونفس.

ثانيها: يرجع إلى إثبات معاني قائمة به تعالى هي صفات له كقولنا: حي وقادر وعالم ومريد، يرجع ذلك كله إلى حياة وعلم وقدرة وإرادة؛ لأجلها كان حيًا قادرًا عالمًا مريدًا.

ثالثها: يرجع إلى صفات من صفته أو حاله كقوله: خالق ورازق ومحيي ومميت، يرجع بذلك كله إلى خلق ورزق وحياة وموت، وذلك كله فعل له تعالى، فأما إثباته ذاتًا وسببًا ونفسًا فطريقه السمع،

(١) أنظر: «لسان العرب» ٢١٠٩/٤، مادة (سما)، «الإنصاف في مسائل الخلاف» ص ١٢-٤.

وقد سمع رسول الله ﷺ قول خبيب: (وذلك في ذات الإله). فلم ينكره، فمعيار طريق العلم من التوقيف منه الشارع، وذاته هي هو. ومعنى قوله: (في ذات الإله): في دين الإله وطاعته^(١).

تجمع هذه الأضرب الثلاثة أسماء الله تعالى في الحقيقة كل منها ما يتضمن صفة ترجع إلى ذاته أو إلى فعل من أفعاله أم لا فكل صفة أسم لله تعالى وليس كل أسم صفة.

ومذهب أهل السنة أنه محال أن يقال في صفات ذاته، أن كل واحد منها غير الأخرى، كما استحال القول عندهم بأنه غيره تعالى؛ لأن حد الغيرين ما جاز وجود أحدهما مع عدم الآخر، ولما لم يجز على شيء من صفاته عدم إحداها مع وجود سائرهما استحال وصفها بالتغاير كما استحال وصفه بأنه غيرها؛ لقيام الدليل على استحالة وجوده تعالى مع عدم صفاته التي هي حياته وعلمه وقدرته وسائر صفات ذاته، وليس كذلك صفات أفعاله؛ لأن أفعاله متغايرة يجوز وجود بعضها مع عدم سائرهما كالرزق.

وسائر صفات أفعاله التي تتضمنها أسماء له أطلقها الله تعالى على نفسه كرازق وخالق ومحبي ومميت وبديع، وما شاكل ذلك، فهذه كلها أسماء لله تعالى سمى نفسه بها، وتسميته قوله، وقوله ليس غيره كسائر صفاته، ومتضمن هذه الأسماء متغاير على ما ذكرنا، وغير له تعالى؛ لقيام الدليل على وجوده في أزله مع عدم جميع أفعاله.



(١) سبق أن الصواب إمرار صفات الله ﷻ كما جاءت.

١٥- باب قول الله ﷻ:

﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَكُمْ﴾ [آل عمران: ٢٨]

وقوله: ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾ [المائدة: ١١٦].

٧٤٠٣- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ، وَمَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ». [انظر: ٤٦٣٤- مسلم: ٢٧٦٠- فتح ١٣/ ٣٨٣].

٧٤٠٤- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ -هُوَ يَكْتُبُ عَلَى نَفْسِهِ، وَهُوَ وَضَعُ عِنْدَهُ عَلَى الْعَرْشِ- إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي». [انظر: ٣١٩٤- مسلم: ٢٧٥١- فتح ١٣/ ٣٨٤].

٧٤٠٥- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ بِشَيْءٍ تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً». [انظر: ٧٥٠٥، ٧٥٣٧- مسلم: ٢٦٧٥- فتح ١٣/ ٣٨٤].

ذكر فيه حديث شقيق عن عبد الله ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ ﷻ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ، وَمَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ ﷻ». وقد سلف.

وحديث أبي هريرة ﷺ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ ﷻ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ -هُوَ يَكْتُبُ عَلَى نَفْسِهِ، وَهُوَ وَضَعُ عِنْدَهُ عَلَى الْعَرْشِ- إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي».

وحديثه أيضًا: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شَبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً».

الشرح:

معنى قوله: ﴿وَيَحْذَرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ أي: إياه، تقول قتل نفسه أي: أوقع الهلاك بذاته كلها. وقيل: يحذركم عقابه.

وقوله: ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾ قال ابن الأنباري: أي تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في غيبك. وقال الزجاج: النفس عند أهل اللغة على معنيين: أحدهما: أن يراد بها بعض الشيء، والآخر: أن يراد بها الشيء كله، فالمعنى: تعلم حقيقتي وما عندي، والدليل عليه قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمُ الْغُيُوبِ﴾، وقال غيره: تعلم غيبي ولا أعلم غيبك، وقيل: تعلم ما في نفسي ولا أعلم أنا ما فيها فأضاف نفسه إلى الله تعالى؛ لأنه خالقها^(١).

وقال ابن بطال: ما ذكر في الآيتين والأحاديث من ذكر النفس، فالمراد به إثبات نفس لله تعالى. والنفس لفظ يحتمل معاني، والمراد بنفسه: ذاته، فنفسه ليس بأمر يزيد عليه تعالى، فوجب أن تكون نفسه هي هو، وهو إجماع وللنفس وجوه آخر لا حاجة بنا إلى ذكرها إذ الغرض من الترجمة خلاف ذلك^(٢).

(١) أنظر هذه الأقوال في «تفسير الماوردي» ٨٨/٢، «تفسير البغوي» ١٢٢/٣.

(٢) «شرح ابن بطال» ٤٢٧/١٠. وهذا هو الصواب كما سبق بيانه.

فصل :

قوله : («وما من أحد أحب إليه المدح من الله») يقرأ برفع (أحب)؛ لأنه خبر مقدم على المبتدأ والمبتدأ (المدح)، ولا يرفع المدح بأحب في هذه المسألة، ويكون المبتدأ والخبر في موضع نصب خبر (ما) إن جعلها حجازية، وإن جعلها تميمية فتكون في موضع رفع خبر المبتدأ وهو (أحد).

فصل :

وقوله : («وَهُوَ وَضَعَ عِنْدَهُ») نقول : على ما يشاء، وقيل : وضع ذلك على العرش، وقيل : معنى (عنده) : أنه عالم به، فمعنى الخبر أنه كتبه وهو لا يخفى عنه ولم يستعن بكتابه عليه؛ لئلا ينساه، و(عند) بمعنى : قرب المكان على المسافة، يقال : وضع الشيء من يده وضعاً إذا ألقاه^(١).

وقال عياض : ضبطه القابسي وغيره بفتح الواو وإسكان الضاد^(٢)، وعند أبي ذر «فَوْضَعَ» بفتح الضاد والعين، وقال الأصمعي : الوضائع (كتب)^(٣) يكتب فيها الحكمة.

وقال ابن بطلال : (عند) في ظاهر اللغة تقتضي أنها للموضع، وأنه تعالى يتعالى عن الحلول في المواضع؛ لأن ذلك من صفات الأجسام إذ الحال في موضع لا يكون بالحلول فيه بأولى منه بالحلول في غيره إلا لأمر يخص حلوله فيه، والحلول فيه عرض من الأعراض، يفنى بمجيء حلول آخر يحل به في غير ذلك المكان،

(١) أنظر : «لسان العرب» ٨/ ٤٨٥٧ مادة (وضع).

(٢) «مشارك الأنوار» ٢/ ٢٩٠. (٣) من : (ص ١).

والحلول محدث والحوادث لا تليق به تعالى، لدلالته على حدث من قامت به، فوجب صرف (عند) عن ظاهرها إلى ما يليق به تعالى؛ وهو أنه أراد ﷺ إثبات علمه بإثابة من سبق علمه أنه عامل بطاعته، وعقاب من سبق علمه أنه عامل بمعصيته. و(عند) وإن كان وضعها في اللغة المكان فقد يتوسع فيها فتجعل لغير المكان، كقوله ﷺ: «أنا عند ظن عبدي بي» ولا مكان هناك^(١).

فصل :

وقوله: («إن رحمتي تغلب غضبي») قد سلف أن رحمة الله تعالى إرادته لإثابة المطيعين له، وغضبه إرادته لعقاب العاصين له، وإذا كان ذلك كذلك كان معنى قوله: «إن رحمتي تغلب غضبي»: إن إرادتي ثواب الطائعين لي هي إرادتي أن لا أعذبهم، وهو معنى قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، فأرادته بهم اليسر هي إرادته أن لا يريد بهم العسر، وكان ما أراد من ذلك بهم لم يكن ما لم يرد، فعبر ﷺ عن هذا المعنى بقوله: «إن رحمتي تغلب غضبي».

وظاهر قوله يفيد أن رحمته وغضبه معنيان، أحدهما: غالب للآخر وسابق له، وإذا ثبت أن إرادته واحدة وصفة من صفات ذاته، وأن رحمته وغضبه ليسا بمعنى أكثر من إرادته التي هي متعلقة بكل ما يصح كونه مراداً وجب صرف كلامه عن ظاهره؛ لأن إجراء الكلام على ظاهره يقتضي حدث إرادته ولو كانت له إرادات كثيرة متغايرة.^(٢)

(١) «شرح ابن بطال» ١٠/٤٢٨.

(٢) الصواب إثبات صفتي الرحمة والغضب وأنهما غير الإرادة، وانظر ما سلف من تعليق ص ١٨٥-١٨٨.

فصل :

وقوله : («أنا عند ظن عبدي بي») يقول : إن كان فيه شيء من الرجاء حققت رجاءه ؛ لأنه لا يرجو إلا مؤمن بأن له رباً يجازي ، وقوله : («في ملاً خير منهم») يعني : الملائكة المقربين .

وفيه : دليل على فضل الملائكة ، ويحتمل أن يكون على عمومته وتكون الملائكة خير الخلق ، ولا أقول به ، ويحتمل أن يكون يخبر الشارع بذلك أمته ، فيريد أن الملائكة خير ممن بعد الأنبياء .

وقد اختلف في الأنبياء والملائكة : أيهم أفضل ؟

قال ابن فورك : ومن ذهب إلى تفضيل الأنبياء والأولياء من الآدميين (على الملائكة)^(١) قال : معنى قوله : «خير منه» يرجع إلى الذكر كأنه قال : بذكر خير من ذكره ؛ لأجل أن ذكر العبد لله دعاء وتضرع ، وذكر الله له إظهار لرحمته وكرامته وذلك خير للعبد وأنفع ، وهذا يرد عليه هذا الخبر ؛ لأن فيه ملاً خير منهم .

وقيل : العلماء أفضل من الملائكة .

وقال ابن بطال : هذا الحديث نص من الشارع على أن الملائكة أفضل من بني آدم ثم قال : وهو مذهب جمهور أهل العلم ، وعلى ذلك شواهد من كتاب الله تعالى منها قوله تعالى : ﴿ مَا نَهَكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ ﴾ [الأعراف ٢٠] ولا شك أن الخلود أفضل من الفناء ، وأن الملائكة أفضل من بني آدم ، وإلا فلا يصح معنى الكلام^(٢) .

(١) من (ص ١) .

(٢) «شرح ابن بطال» ٤٢٩/١٠ .

قلت: لا أوافقه على أن هذا مذهب الجمهور، بل الجمهور على تفضيل البشر، وهذه نزعة اعتزالية، فأشرف المخلوقات بنو آدم الذين جعل الله خيرته منهم فلو كان غيرهم أشرف لصيره منهم^(١).

فصل :

ووصفه تعالى لنفسه بأنه يتقرب إلى عبده، ووصف العبد بالتقرب إليه ووصفه بإتيانه هرولة، فإن التقرب والإتيان، وإن كان يحتمل الحقيقة والمجاز وحملها على الحقيقة يقتضي قطع المسافات وتراخي الأجسام وذلك لا يليق به تعالى فاستحال حملها عليه، فتعين المجاز لشهرة ذلك في كلام العرب^(٢)، فوجب أن يكون وصف العبد بالتقرب إليه شبرًا أو ذراعًا، وإتيانه ومشيه هرولة معناه: التقرب إليه بطاعته وأداء مفروضاته، ويكون تقربه تعالى من عبده وإتيانه كذلك عبارة عن إثابته على طاعته من رحمته، ويكون معنى قوله: «أتيته هرولة» أي: أتاه ثوابي مسرعًا.

قال الطبري: وإنما مثل القليل من الطاعة (بالشبر)^(٣) منه، والضعف من الكرامة والثواب بالذراع فجعل ذلك دليلًا على مبلغ كرامته لمن أكرم

(١) اختلف في هذه المسألة، ونقل شارح «الطحاوية» عن أهل السنة تفضيل صالحى البشر والأنبياء على الملائكة، وذكر عن الإمام أبي حنيفة أنه سئل عنها، فلم يقطع فيها بجواب. اهـ وسئل ابن تيمية فأجاب بأن صالحى البشر أفضل باعتبار كمال النهاية، والملائكة أفضل باعتبار البداية. أنظر «شرح الطحاوية» ص ٢٨١، «مجموع الفتاوى» ٣٤٣/٤.

(٢) الصواب إثبات صفات الله كما جاءت مع العلم بأنه ليس كمثله شيء، وانظر تعليقنا السالف ص ١٨٥-١٨٨، ٢٢٥.

(٣) في الأصل: (والشبر)، والمثبت من (ص١).

على طاعته أن (ثواب)^(١) عمله له على عمله الضعيف وأن إكرامه مجاوز حده إلى ما بينه تعالى.

فإن قلت: فما معنى قوله: «إذا ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي» قيل معناه: إذا ذكرني بقلبه مخفياً ذلك عن خلقي، ذكرته برحمتي وثوابي مخفياً ذلك عن خلقي حتى لا يطلع عليه أحد منهم^(٢)، وإذا ذكرني في ملاء من عبادي ذكرته في ملاء من خلقي أكثر منهم وأطيب.

وقد اختلف السلف أيهما أفضل الذكر بالقلب أو باللسان:

فروي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: لأن أذكر الله في نفسي أحب إلي من أن أذكره بلساني سبعين مرة. وروي عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود قال: مادام قلب الرجل يذكر الله فهو في صلاة، وإن كان في السوق وإن تحرك بذلك اللسان والشفتان فهو أعلم^(٣).

قال الطبري: والصواب أن خفاء الذكر أفضل من ظهوره لمن لم يكن إماماً يقتدى به، وإن كان في محفل أجمع أهله لغير ذكر الله أو في سوق وذلك أنه أسلم له من الرياء.

روينا من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «خير الرزق ما يكفي، وخير الذكر الخفي»^(٤).

(١) في الأصل: (يقول)، والمثبت من (ص ١).

(٢) أنظر ما سلف من إثبات صفة النفس.

(٣) رواه أبو نعيم في «الحلية» ٢٠٤/٤.

(٤) رواه أحمد ١٧٢/١، وابن أبي شيبة ٨٦/٦ (٢٩٦٥٤)، و١٠٥/٧ (٣٤٣٦٦)، وأبو يعلى في «مسنده» ٨١-٨٢ (٧٣١)، والبيهقي في «الشعب» ٤٠٧/١ (٥٥٢)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨١/١٠: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه محمد بن عبد الرحمن ابن لبيبة، وقد وثقه ابن حبان وقال: روى عن سعد بن أبي وقاص. قلت -أي الهيثمي-: وضعفه ابن معين، وبقي رجالهما رجال الصحيح. اهـ.

ولمن كان بالخلوة أن يذكر الله بقلبه ولسانه؛ لأن شغل جارحتين
بما يرضي الله أفضل من شغل جارحة، وكذلك شغل ثلاث جوارح
أفضل من شغل جارحتين وكل ما زاد فهو أفضل.



١٦- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨]

٧٤٠٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ﴾ [الأنعام: ٦٥] قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ». فَقَالَ: ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ [الأنعام: ٦٥] فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ». قَالَ: ﴿أَوْ يَلْسَكُمُ شَيْعًا﴾ [الأنعام: ٦٥] فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَذَا أَيْسَرُ». [انظر: ٤٦٢٨- فتح ١٣/٣٨٨].

ذكر فيه حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ﴾ [الأنعام: ٦٥] قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ». الحديث، وقد سلف^(١)، قال سفيان في قوله: ﴿إِلَّا وَجْهَهُ﴾.

قال أبو عبيدة: إلا جأه^(٢)، واحتج بقوله: لفلان جاء في الناس أي: وجهه، وقيل: إلا إياه كقولك: أكرم الله وجهه، وفلان وجه القوم. واستدلّاه من هذه الآية، والحديث على أن لله وجهًا هو صفة ذاته لا يقال: هو هو ولا هو غيره بخلاف قول المعتزلة، ومحال أن يقال هو جارحة كالذي نعلمه من الوجوه، كما لا يقال: هو تعالى فاعل وحي وعالم كالفاعلين والأحياء والعلماء الذين نشاهدهم وإذا أَسْتَحَالَ قياسه تعالى على الشاهد والحكم له بحكمهم مع مشاركتهم (له)^(٣)

(١) سلف برقم (٤٦٢٨) كتاب: التفسير، باب: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ﴾.

(٢) أنظر: «مجاز القرآن» ١١٢/٢، «تفسير الماوردي» ٢٧٣/٤، «زاد المسير» ٢٥٢/٦.

(٣) في الأصل: (لهم) والمثبت من (ص١).

في التسمية، كذلك يستحيل الحكم لوجهه تعالى الذي هو صفة ذاته بحكم الوجوه التي نشاهدها، وإنما لم يجز أن يقال: إن وجهه جارحة؛ لاستحالة وصفه تعالى بالجوارح؛ لما فيها من أثر الصنعة ولم يقل في وجهه: إنه هو؛ لاستحالة كونه تعالى وجهًا. وقد أجمعت الأمة على أنه لا يقال: يا وجه أغفر لي، ولم يجز أن يكون وجهه غيره؛ لاستحالة مفارقتة له بزمان أو مكان أو عدم أو وجود، فثبت أن له وجهًا لا كالوجوه؛ لأنه ليس كمثله شيء.



١٧- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿وَلِصْنَعِ عَلَى عَيْنِي﴾ [طه: ٣٩]

: تَعْدِي. وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا﴾ [القمر: ١٤].

٧٤٠٧- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: ذَكَرَ الدَّجَالُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْكُمْ، إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى عَيْنِهِ - وَإِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ». [انظر: ٣٠٥٧- مسلم: ١٦٩- فتح ٣٨٩/١٣].

٧٤٠٨- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَ قَوْمَهُ الْأَعْوَرَ الْكَذَّابَ، إِنَّهُ أَعْوَرٌ، وَإِنْ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ». [انظر: ٧١٣١- مسلم: ٢٩٣٣- فتح ٣٨٩/١٣].

ذكر فيه حديث نافع عن عبد الله ﷺ قَالَ: ذَكَرَ الدَّجَالُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْكُمْ، إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ» وحديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فيه أيضا «إِنَّهُ أَعْوَرٌ وَإِنْ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ».

الشرح:

ما ذكره في تفسير: ﴿وَلِصْنَعِ عَلَى عَيْنِي﴾ هو قول قتادة^(١)، وهو معروف في اللغة يقال: صنعت الفرس وصنعتة إذا أحسنت القيام عليه، واستدلّاه من هذه الآية والحديث على أن الله تعالى (صفة)^(٢) سماها (عينا) ليست هو ولا غيره، وليست كالجوارح المعقولة بيننا؛

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٢٤٢٢/٧ (١٣٤٣٢)، وانظر: «تفسير الماوردي» ٤٠٢/٣، و«الدر المنثور» ٥٢٩/٤.

(٢) في الأصل: (صنعة)، والمثبت من (ص١).

لقيام الدليل على استحالة وصفه بأنه ذو جوارح وأعضاء تعالى عن ذلك، خلافاً لما تقوله المجسمة من أنه تعالى جسم لا كالأجسام.

واستدلوا على ذلك بهذه، كما استدلوا بالآيات المتضمنة لمعنى الوجه، واليدين. ووصفه لنفسه بالإتيان والمجيء والهرولة في حديث الرسول، وذلك كله باطل وكفر من متأوله؛ لقيام الدليل على تساوي الأجسام في دلائل الحدث القائم بها واستحالة كونه من جنس المحدثات، إذ المحدث إنما كان محدثاً من حيث متعلق هو متعلق بمحدث أحدثه، وجعله بالوجود أولى منه بالعدم^(١).

فإن قالوا: الدليل على صحة ما نذهب إليه من أنه تعالى جسم أنه -أي: الله- ليس بأعور، وإشارته إلى عينه، وأن المسيح الدجال أعور عين اليمنى ففي إشارته إلى عينه بيده تنبيه منه على أن عينه كسائر الأعين.

قلنا لهم: قد تقدم في دليلنا استحالة كونه جسمًا؛ لاستحالة كونه محدثًا، وإذا صح ذلك وجب صرف قوله، وإشارته بيده إلى معنى يليق به وهو نفي النقص والعور عنه تعالى، وأنه ليس كمن لا يرى ولا يبصر بل هو منتفٍ عنه جميع النقائص والآفات التي هي أضداد

(١) قال ابن تيمية في «العقيدة الواسطية» ص ٢٢: (إن عيني الله من صفاته الذاتية الثابتة له حقيقة على الوجه اللائق به ينظر بهما ويبصر ويرى ودليل ذلك قوله: ﴿وَلُصِّنَ عَلَى عَيْنَيَّ﴾ ولا يجوز تفسيرها بالعلم ولا بالرؤية مع نفي العين لأنه مخالف لظاهر اللفظ وإجماع السلف على ثبوت العين لله). وأولى ما حملت عليه هذه الآية أن يقال فيها: أي على نظر مني ومرأى فأنت بحفظي ورعايتي.

انظر: «الفتاوى» لابن تيمية ١٣٣/٣، «القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنی» ص ٩٠.

البصر والسمع وسائر صفات ذاته التي يستحيل وصفه بأضدادها، إذ الموصوف بها تارة وأضدادها أخرى محدث مربوب؛ لدلالة قيام الحوادث به على حدته.

فصل :

قد أسلفنا أن قوله: «طافية» تروى بغير همز، أي: بارزة ظاهرة، وكذا الرواية هنا، وبهمز أي: غائرة مفقوءة أي: ذهب ماؤها. وقوله: («مكتوب بين عينيه كافر»)، وقيل: يعني أنه سمي بذلك، وكتب بين عينيه العوراء والصحيحة.



١٨- باب قَوْلِ اللَّهِ ﷻ:

﴿هُوَ اللَّهُ الْخَلِيقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ﴾^(١)

٧٤٠٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى -هُوَ ابْنُ عُقْبَةَ- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ أَنَّهُمْ أَصَابُوا سَبَايَا، فَأَرَادُوا أَنْ يَسْتَمْتَعُوا بِهِنَّ وَلَا يَحْمِلْنَ، فَسَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْعَزْلِ، فَقَالَ: «مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ كَتَبَ مَنْ هُوَ خَالِقٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». وَقَالَ مُجَاهِدٌ: عَنْ قَزْعَةَ، سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ فَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَتْ نَفْسٌ مَخْلُوقَةٌ إِلَّا اللَّهُ خَالِقُهَا». [انظر: ٢٢٢٩- مسلم: ١٤٣٨- فتح ١٣/ ٣٩٠].

ذكر فيه حديث ابن محيريز، عن أبي سعيد الخدري ﷺ: في غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ أَنَّهُمْ أَصَابُوا سَبَايَا. . الحديث، وقد سلف في بابه^(٢).
وَقَالَ مُجَاهِدٌ: عَنْ قَزْعَةَ، سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ فَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَتْ نَفْسٌ مَخْلُوقَةٌ إِلَّا اللَّهُ خَالِقُهَا».

الشرح:

ابن محيريز أسمه: عبد الله، وكنيته، أبو محيريز بن محيريز بن جنادة بن وهب بن لوزان بن سعد بن جمح القرشي الجمحي (المكي رباه أبو محذورة أوس بن معير بن لوزان بن جمح)^(٣)، أحد المؤذنين كان بمكة وقتل أخوه أنيس بن معير كافراً ببدر.

قال رجاء بن حيوة: إن يفخر علينا أهل المدينة بعابدهم ابن عمر

(١) ورد بهامش الأصل: في نسخة صحيحة: باب ﴿هُوَ اللَّهُ الْخَلِيقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ﴾.

(٢) سلف برقم (٤١٣٨)، كتاب: المغازي، باب: غزوة بني المصطلق.

(٣) من: (١ ص) وفي هامش الأصل: سقط من هنا شيء، ولعله: رباه أبو محذورة، وقتل أخوه، أي: أخو أبي محذورة. والله أعلم.

رضي الله عنهما فإننا نفخر بعابدنا ابن محيريز، إن كنت لأعدُّ أن بقاءه أماناً لأهل الأرض^(١)، مات قبل المائة، إما في خلافة عمر بن عبد العزيز أو في خلافة الوليد بن عبد الملك بالشام، أخرجوا له^(٢).
واسم أبي سعيد سعد بن مالك بن سنان، ولقب سنان الشهيد بن ثعلبة بن عبيد بن الأجر وهو خدرة بن عوف بن الحارث بن الخزرج، مات سنة أربع وسبعين.

فصل :

والسبايا جمع سبيئة بالهمز وهي المرأة التي تُسبى مثل: خطيئة وخطايا، وكان الأصل سبائي وخطائي على فاعل، فلما اجتمعت الهمزتان قلبت الثانية ياء؛ لأن قبلها كسرة ثم استثقلت، والجمع ثقيل. وهو معتل مع ذلك قلبت الياء ألفاً، ثم قلبت الهمزة الأولى بإلحاقها بين الألفين.

وقوله: (يستمتعوا بهن ولا يحملن). يعني: الوطء، وفي رواية: وأحبوا الأثمان^(٣)، وفي رواية أخرى: أحببنا الفداء^(٤)، وفيه دليل على داود في إجازته بيع أمهات الأولاد.

وقوله: («ما عليكم أن لا تفعلوا»). وقيل معناه: إباحة العزل، وقيل: النهي عنه. وفي مسلم أنه الوأد الخفي.

وفي أخرى^(٥): ﴿وَإِذَا الْمَوْءِدَةُ سُئِلَتْ﴾ [التكوير: ٨]^(٦).

(١) أنظر: «سير أعلام النبلاء» ٤/ ٤٩٥-٤٩٦.

(٢) أنظر: «أسد الغابة» ٣/ ٣٧٨ (٣١٧٠)، و«الإصابة» ٣/ ١٤٠ (٦٦٣٣).

(٣) سبق برقم (٢٢٢٩)، كتاب: البيوع، باب: بيع الرقيق.

(٤) أبو داود (٢١٧٢)، «الموطأ» ص ٣٦٧. (٥) من (ص ١).

(٦) مسلم (١٤٤٢)، كتاب: النكاح، باب: جواز الغيلة.

فصل :

قال الأصيلي: كان سبي بني المصطلق من عبدة الأوثان اللائي لا يجوز وطؤهن بملك، وإنما أجاز عليه السلام وطأهن لأصحابه قبل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنَ﴾ [البقرة: ٢٢١] وقيل: إنهن أسلمن، فلذلك حل وطؤهن.

وقال ابن أبي زيد في قوله: «ما من نسمة كائنة» إلى آخره. ما يدل على أن الولد يكون مع العزل، ولهذا قال العلماء: من أقر بوطء أمته، وادعى العزل لحق به الولد. وهو الأصح عندنا فيحرم نفيه؛ لأن الإسباق ومثل هذا يكون معنى قوله: «ليست نفس مخلوقة إلا الله خالقها».

فصل :

الخالق المبدع والمنشئ لأعيان المخلوقات، وهو معنى لا يشاركه فيه أحد من خلقه، ولم يزل الله مسمىً لنفسه خالقًا ورازقًا على معنى أنه يخلق ويرزق لا على معنى أنه خلق الخلق، في أزله، لاستحالة قدم العالم، والخلق أيضًا يكون بمعنى التصوير، وهذا أمر يصح مشاركة الخلق فيه له فالخلق المذكور هنا بمعنى الإبداع والاختراع لأعيان السموات والأرض، والخلق بمعنى: التصوير، قوله تعالى: ﴿وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ﴾ [المائدة ١١٠]. أي: تصور لا تخرع.

ومنه قول الشاعر:

ولأنت تفري ما خلقت وبعض القوم يخلق ثم لا يفري



١٩- باب قَوْلِ اللَّهِ **وَعَجَلْ**: ﴿لَمَّا خَلَقْتُ يَدَيَّ﴾ [ص: ٧٥]

٧٤١٠- حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَجْمَعُ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ، فَيَقُولُونَ: لَوْ أَسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا. فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ: يَا آدَمُ، أَمَا تَرَى النَّاسَ؟ خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتُهُ وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ، شَفْعُ لَنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا. فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكَ - وَيَذْكُرُ لَهُمْ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ - وَلَكِنْ اأْتُوا نُوحًا، فَإِنَّهُ أَوَّلُ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ. فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ - وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ - وَلَكِنْ اأْتُوا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ الرَّحْمَنِ. فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ - وَيَذْكُرُ لَهُمْ خَطَايَاهُ الَّتِي أَصَابَهَا - وَلَكِنْ اأْتُوا مُوسَى عَبْدًا أَنَاةً اللَّهُ التَّوْرَةَ وَكَلَّمَهُ تَكْلِيمًا. فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ - وَيَذْكُرُ لَهُمْ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ - وَلَكِنْ اأْتُوا عِيسَى عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ وَكَلِمَتَهُ وَرُوحَهُ. فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَلَكِنْ اأْتُوا مُحَمَّدًا ﷺ عَبْدًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ. فَيَأْتُونِي، فَأَنْطَلِقُ فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي، فَيُؤْذِنُ لِي عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ لَهُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعَنِي، ثُمَّ يَقَالَ لِي: ارْزُقْ مُحَمَّدٌ، وَقُلْ يُسْمِعْ، وَسَلِّ تُعْطَهْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ. فَأَحْمَدُ رَبِّي بِمَحَامِدِ عَلَمَانِيهَا، ثُمَّ أَشْفَعُ، فَيَحْدُّ لِي حَدًّا فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَرْجِعُ فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعَنِي، ثُمَّ يَقَالَ: ارْزُقْ مُحَمَّدٌ، وَقُلْ يُسْمِعْ، وَسَلِّ تُعْطَهْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ. فَأَحْمَدُ رَبِّي بِمَحَامِدِ عَلَمَانِيهَا رَبِّي، ثُمَّ أَشْفَعُ، فَيَحْدُّ لِي حَدًّا فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَرْجِعُ فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعَنِي، ثُمَّ يَقَالَ: ارْزُقْ مُحَمَّدٌ، وَقُلْ يُسْمِعْ، وَسَلِّ تُعْطَهْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ. فَأَحْمَدُ رَبِّي بِمَحَامِدِ عَلَمَانِيهَا، ثُمَّ أَشْفَعُ، فَيَحْدُّ لِي حَدًّا فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ،

ثُمَّ أَرْجِعْ فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ وَوَجَبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ». قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ بُرَّةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مَا يَزِنُ مِنَ الْخَيْرِ ذَرَّةً». [انظر: ٤٤ - مسلم: ١٩٣ - فتح ١٣/٣٩٢].

٧٤١١- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَدُ اللَّهِ مَلَأَتْ لَا يَغِيضُهَا نَفَقَةٌ، سَحَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ». وَقَالَ: «أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَغْضُ مَا فِي يَدِهِ» وَقَالَ: «عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَبِيَدِهِ الْأُخْرَى الْمِيزَانُ يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ». [انظر: ٤٦٨٤ - مسلم: ٩٩٣ - فتح ١٣/٣٩٣].

٧٤١٢- حَدَّثَنَا مُقَدَّمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَقْبِضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأَرْضَ، وَتَكُونُ السَّمَوَاتُ بِمِيزَانِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ». رَوَاهُ سَعِيدٌ عَنْ مَالِكٍ. [انظر: ٣١٩٤ - مسلم: ٢٧٨٨ - فتح ١٣/٣٩٣].

٧٤١٣- وَقَالَ عُمَرُ بْنُ حَمْرَةَ: سَمِعْتُ سَالِمًا، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا. وَقَالَ أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ». [انظر: ٤٨١٢ - مسلم: ٢٧٨٧ - فتح ١٣/٣٩٣].

٧٤١٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، سَمِعَ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ وَسُلَيْمَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ يَهُودِيًّا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرْضَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْجِبَالَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْخَلَائِقَ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ. فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾. قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ:

وَزَادَ فِيهِ فَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: فَضَحَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَعَجُّبًا وَتَصَدِيقًا لَهُ. [انظر: ٤٨١١ - مسلم: ٢٧٨٦ - فتح ١٣/ ٣٩٣].

٧٤١٥ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، إِنَّ اللَّهَ يُمَسِّكُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْخَلَائِقَ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ أَنَا الْمَلِكُ. فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ضَحَكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [انظر: ٤٨١١ - مسلم: ٢٧٨٦ - فتح ١٣/ ٣٩٣].

ذكر فيه حديث أنس رضي الله عنه في الشفاعة بطوله.

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه: «يَدُ اللَّهِ مَلَأَى لَا يَغِيضُهَا نَفَقَةٌ» الحديث وسلف^(١).

وحديث عبيد الله عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما: «إِنَّ اللَّهَ يَقْبِضُ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَتَكُونُ السَّمَوَاتُ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ». رَوَاهُ سَعِيدٌ عَنْ مَالِكٍ.

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ: سَمِعْتُ سَالِمًا، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بهذا.

وَقَالَ أَبُو الْيَمَانِ: أَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ».

وحديث سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ يَهُودِيًّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللَّهَ يُمَسِّكُ السَّمَوَاتِ . . الحديث.

(١) سبق برقم (٤٦٨٤) كتاب: التفسير، باب: قوله: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾.

قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: وَزَادَ فِيهِ فَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ
إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: فَضَحَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَعَجُّبًا
وَتَصْدِيقًا لَهُ.

وحديث علقمة قال: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، إِنَّ اللَّهَ يُمَسِّكُ السَّمَوَاتِ عَلَى
إِصْبَعٍ، .. الحديث.

الشرح:

اليد هنا: القدرة، قال الداودي: يحتمل أن يريد ذلك. وقال
(أبو المعالي)^(١)، ذهب بعض أئمتنا إلى أن اليد والعين والوجه
صفات ثابتة للرب، والسبيل إلى إثباتها السمع دون قضية العقل،
والذي يصح عندنا حمل اليدين على القدرة، والعين على البصر،
والوجه على الوجود^(٢).

قال ابن فورك: قوله: «يد الله مع الجماعة»، من أصحابنا من قال:
اليد هنا بمعنى الذات كقوله تعالى: ﴿مِمَّا عَمِلْتَ آيَدِنَا﴾ [يس: ٧١] أي:
ما عملنا، قال: فإن قال قائل: إذا حملتم اليد على معنى الذات
فهلا حملتموه في قوله: ﴿خَلَقْتُ يَدَيَّ﴾ [ص: ٧٥] على الذات؟! قيل:
لا يصح ذلك، ذكره ابن التين، قال: والفرق بينهما أن الله تعالى قال
ذلك لإبليس محتجاً عليه مفضلاً لآدم بهذا التخصيص مبطلاً^(٣) لقوله:

(١) في الأصل: (الفراء الغالي) والمثبت من (ص ١).

(٢) «الإرشاد» لأبي المعالي الجويني ص ١٥٥-١٥٦، وكان هذا منه أولاً، ثم رجع في
آخره إلى مذهب السلف، وصنف في ذلك «الرسالة النظامية». وانظر ترجمته في
«سير الأعلام» ٤٦٨/١٨.

(٣) من (ص ١).

﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ﴾، فلو حمل على معنى الذات سقطت الفائدة وبطل معنى الاحتجاج منه تعالى على إبليس فيه^(١).

وقال ابن بطال: أستدلّاه بقوله تعالى: ﴿لَمَّا خَلَقْتُ بَيْدَيَّ﴾ [ص: ٧٥] وسائر أحاديث الباب على إثبات يدين لله تعالى هما صفتان من صفات ذاته ليستا بجارحتين بخلاف قول المجسمة المثبتة أنهما جارحتان، وخلاف قول القدريّة النفاة لصفات ذاته ثم إذا لم يجر أن يقال: إنهما جارحتان (لم يجر أن)^(٢) يقال: إنهما قدرتان ولا إنهما نعمتان؛ لأنهما لو كانتا قدرتين لفسد ذلك من وجهين:

أحدهما: أن الأمة أجمعت من بين ناف لصفات ذاته وبين مثبت لها أن الله تعالى ليس له قدرتان بل واحدة في قول المثبتة ولا قدرة له في قول النافية لصفاته، إنهم يعتقدون كونه قادرًا بنفسه لا بقدرته.

والآخر: أن الله تعالى قال لإبليس: ﴿مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بَيْدَيَّ﴾ الآية [ص: ٧٦] قال إبليس مجيبًا له: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقَنِي مِنْ نَّارٍ﴾ [ص: ٧٦] فأخبر بالعلة التي لأجلها لم يسجد، وأخبره تعالى بالعلة التي لها أوجب السجود وهي خلقه بيده، فلو كانت القدرة: اليد التي خلق آدم بها وبها خلق إبليس، لم يكن لاحتجاجه تعالى عليه بأن خلقها بما يوجب عليه السجود معنى؛ إذ إبليس مشارك لآدم فيما خلقه به تعالى من قدرته، ولم يفخر إبليس بأن يقول له: أي رب، فأني فضل له وأنا خلقتني بقدرتك كما خلقته ولم يعدل إبليس عن هذا الجواب إلى أن يقول: أنا خير منه؛ لأنه خلقه من نار وخلق آدم من طين، فعدول إبليس عن هذا الاحتجاج مع وضوحه دليل على

(١) «مشكل الحديث» لابن فورك ص ٣٤٣-٣٤٥.

(٢) زيادة من «شرح ابن بطال» ٤٣٦/١٠ يقتضيها السياق.

أن آدم خصه الله من خلقه بيده بما لم يخص به إبليس، وكيف يسوغ للقدرية القول بأن اليد هنا القدرة، وظاهر الآية مع هذا يقتضي يدين، فينبغي على الظاهر إثبات قدرتين وذلك خلاف الأمة، ولا يجوز أن يكون المراد باليدين: نعمتين؛ لاستحالة خلق المخلوق بمخلوق مثله؛ لأن النعم مخلوقة كلها، وإذا أستحال كونهما جارحتين ونعمتين وقدرتين ثبت أنهما يدان صفتان لا كالأيدي، والجوارح المعروفة عندنا أختص آدم بأن خلقه بهما من بين سائر خلقه تكريماً له وتشريفاً^(١).

فصل :

وفي هذا الحديث دليل على شفاعة سيدنا رسول الله ﷺ لأهل الكبائر من أمته خلافاً لمن أنكرها من المعتزلة والقدرية والخوارج، وهذا الحديث في غاية الصحة والقوة تلقاه المسلمون بالقبول إلى أن حدث أهل العناد والرد لسنن رسوله، وفي كتاب الله ما يدل على صحة الشفاعة إخباراً عن الكفار إذ قيل لهم: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ﴾ (٤٦) قَالُوا لَوْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ (٤٣) وَلَوْ نَكُ نَطْعُمُ الْمَسْكِينِ (٤٤)، إلى ﴿الْيَقِينُ﴾ (المدر: ٤٢-٤٧)، فأخبروا عن أنفسهم بالعلل التي من أجلها سلكوا في سقر، ثم قال: ﴿فَمَا نَفَعُهُمْ شَفَعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ (٤٨) زجراً لأمثالهم من الكافرين، وترغيباً للمؤمنين في الإيمان؛ ليحصل لهم به شفاعة الشافعين، وهذا دليل قاطع على ثبوت الشفاعة.

فإن عارض حديث الشفاعة معارض بأحاديث الوعيد كقوله: «من قتل نفسه بحديدة عذب بها في نار جهنم أبداً، ومن تحسنى سماً»^(٢)

(١) «شرح ابن بطال» ٤٣٦/١٠-٤٣٧.

(٢) سلف برقم (٥٧٧٨)، كتاب: الطب، باب: شرب السم والدواء به، ورواه مسلم

(١٠٩)، كتاب: الإيمان، باب: غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه.

الحديث، ونحوه من الأخبار، فالجواب: بأنه لا تعارض لجواز أن يكون الله أنفذ عليه وعيده بأن خلده في النار أكثر من مدة بقاء من خرج بالشفاعة ثم يخرج من النار بعد ذلك، لشفاعة رسول الله ﷺ بما في قلبه من الإيمان المنافي للكفر؛ لأن الخلود الأبدي الدائم إنما يكون في الكفار الجاحدين، وما جاء في كتاب الله من ذكر الخلود للمؤمنين؛ كقوله: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فِجْرًاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ [النساء: ٩٣] فإنما يراد بالتخليد تطويل المدة عليه في العذاب ولا يقتضي التأييد، كما يقتضي خلود الكافرين، ويحتمل تأويل الحديث: من قتل نفسه على وجه الاستحلال والردة فجزاؤه ما ذكر في الحديث؛ لأن فاعل ذلك كافر لا محالة، ويشهد لهذا ما قاله قبيصة فيما سلف في البخاري في تأويل قوله ﷺ: «فسحقاً سحقاً»^(١) قال: هو في المرتدين، وقد سلمت جماعة من المعتزلة له شفاعته رسول الله ﷺ على وجه دون وجه؛ لما لم يمكنها رد الأحاديث الواردة فيها؛ لانتشارها وقبول الأمة لها، ولشهادة ظواهر كتاب الله سبحانه لها فقالوا: تجوز شفاعته ﷺ للتائب من الكبائر ولمن أتى بصغيرة مع اجتنابه الكبائر، أو في مؤمن لا ذنب له (لتبائ) ^(٢)، وهذا كله فاسد على أصولهم؛ لاعتقادهم أن الله ﷻ يستحيل منه تعذيب التائب من كبيرته، أو فاعل الصغائر إذا اجتنب الكبائر، أو تأخير ما أستحق الذي لا ذنب له من الثواب؛ لأنه لو عذب من ذكرنا وآخر ثواب الآخر ولم يوف التائب والمجتنب للكبائر مع فعله للصغائر ثوابه على أعماله لكان ذلك خارجاً عن

(١) سلف برقم (٦٥٨٤) كتاب: الرقاق، باب في الحوض.

(٢) هكذا في الأصل، (ص ١) غير منقوطة، وانظر «شرح ابن بطلال» ٤٣٩/١٠.

الحكمة وظالمًا فذلك من صفات المخلوقين، وإذا كان هذا أصلهم فإثبات الشفاعة على هذا الوجه لا معنى له، فبطل قولهم ولزمهم تسليم الشفاعة على الوجه الذي يقول به أهل السنة والحق، وهذا بين والله الحمد^(١).

فصل :

وقوله : («ويذكر خطيئته التي أصاب») يحتج به من يجوز وقوع الصغائر منهم عليهم الصلاة والسلام، وقد قام الإجماع على عصمتهم في الرسالة، وأنه لا يقع منهم الكبائر، واختلفوا في جواز الصغائر عليهم، فأطبقت المعتزلة والخوارج على أنه لا يجوز وقوعها منهم، وزعموا أن الرسل لا يجوز أن يقع منهم ما ينفر الناس عنهم، وأنهم معصومون من ذلك وهذا باطل؛ لقيام الدليل من التنزيل، وحديث الرسول أنه ليس كل ذنب كفرًا، وقولهم: إن الباري ﷻ يجب عليه عصمة الأنبياء من الذنوب (كي)^(٢) لا ينفر الناس عنهم؛ بموافقتهم لها. هو فاسد بخلاف القرآن له، وذلك أن الله تعالى قد أنزله وفيه متشابه مع سابق علمه أنه سيكون ذلك سببًا لكفر قوم، فقال تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ [آل عمران ٧]، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ﴾ [النحل ١٠١]، فكان التبديل الذي هو النسخ سببًا لكفرهم، كما كان إنزاله تعالى متشابهًا سببًا لكفرهم.

(١) «شرح ابن بطال» ١٠/٤٣٧-٤٣٩.

(٢) من: (ص ١).

ونقل ابن بطل عن أهل السنة: أنه جائز وقوع الصغائر عليهم واحتجوا بقوله تعالى مخاطباً لرسوله في آية الفتح، قال: وقد ذكر الله في كتابه ذنوب الأنبياء فقال: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ [طه: ١٢١] وقال نوح لربه: ﴿إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي﴾ [هود: ٤٥] فسأل أن ينجيه، وقد كان تقدم إليه فقال: ﴿وَلَا تُخَاطِبْنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا إِنَّهُمْ مُخَرَّفُونَ﴾ [هود: ٣٧] وقال إبراهيم: ﴿وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ﴾ (٨٢) [الشعراء: ٨٢] وفي كتاب الله تعالى من ذكر خطاياهم ما لا خفاء به، وقد سلف الاحتجاج في هذه المسألة في كتاب الدعاء في قوله (باب) (١): رب أغفر لي ما قدمت، إلى آخره.

فصل :

فإن قلت: فما معنى قول آدم عليه الصلاة والسلام: «ولكن أئتنا نوحاً فإنه أول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض». وقد تقدم آدم قبله. فالجواب: أن آدم لم يكن رسولاً؛ لأن الرسول يقتضي مرسلاً إليه في وقت الإرسال وهو ﷺ أهبط إلى الأرض وليس فيها أحد، ذكره ابن بطل (٢)، وكذا قال الداودي فيه: إن آدم ليس برسول؛ لقوله في نوح: «أول رسول». وسيأتي قريباً الخلف فيه في باب: ﴿وَجِئْتُكُمْ بِبَيِّنَاتٍ مِّنَ رَبِّكُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ كَانُوا فَاسِقِينَ﴾ (٣) [النمل: ٢٤].

ثم قال ابن بطل: فإن قيل لما تناسل منه ولده وجب أن يكون رسولاً إليهم، قيل: إنما أهبط ﷺ إلى الأرض، وقد علمه الله (أحكام) (٣) دينه وما يلزمه من طاعة ربه فلما حدث ولده بعده حملهم

(١) من (ص ١).

(٢) «شرح ابن بطل» ١٠/٤٣٩-٤٤٠.

(٣) من (ص ١).

على دينه وما هو عليه من شريعة ربه كما أن الواحد منا إذا ولد له ولد يحمله على سنته وطريقته ولا يستحق بذلك أن يسمى رسولاً، وإنما سمي نوح رسولاً؛ لأنه بعث إلى قوم كفار؛ ليدعوهم إلى الإيمان.

وقوله: («اتنوا نوحاً فإنه أول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض») ذكر أهل التاريخ أن إدريس جد نوح، فإن صح أن إدريس رسول لم يصح قولهم: إنه قبله وإلا أحتمل أن يكون إدريس غير مرسل.

فصل :

وأما حديث الأصبع فإنه إذا لم يصح أن يكون جارحة لما قدمناه من إبطال التجسيم، فتأويله ما قاله أبو الحسن الأشعري (من)^(١) أن هذا وشبهه مما أثبتته الرسول ﷺ لله تعالى، ووصفه به راجع إلى أنه صفة ذات لا يجوز تحديدها ولا تكييفها.

وقد قال أبو بكر بن فورك: إنه يجوز أن يكون الأصبع خلقاً لله يخلقه يحمله على ما حملت عليه الأصبع، ودليله أنه لم يقل: على أصبعه، بل أطلق ذلك منكراً، وليس ينكر في خلق الله تعالى أن يخلق خلقاً على هذا الوجه.

قال محمد بن شجاع الثلجي^(٢): يحتمل أن يكون خلق من خلق الله يوافق أسمه أسم الأصبع، فقال: إنه يحمل السماوات على ذلك، ويكون ذلك تسمية للمحمول عليه [بما]^(٣) ذكر فيه، ويحتمل أن يكون

(١) في الأصل: مع، والمثبت من (ص ١).

(٢) سبقت ترجمته، وقال فيه ابن عدي: كان يضع أحاديث في التشبيه ينسبها إلى أصحاب الحديث ليثلبهم بها. «الكامل» ٥٥١ / ٧ (١٧٧٦).

(٣) زيادة من «مشكل الحديث» ص ٢٥٨ يقتضيها السياق.

المراد بالأصبع: القدرة والملك والسلطان على معنى قول القائل: ما فلان إلا بين أصبعي، إذا أراد الإخبار عن جريان قدرته عليه، فذكر معظم المخلوقات، وأخبر عن قدرة الله تعالى على جميعها معظمًا لشأن الرب تعالى في قدرته وسلطانه^(١).

وقال الداودي: يحتمل أن يكون الأصبع ملكا أو خلقا من خلق الله يملكه ذلك ويقدره عليه.

وقال الخطابي: ذكر الأصابع لم يوجد في كتاب ولا سنة مقطوع بصحتها وليس معنى اليد الجارحة حتى يتوهم ثبوتها ثبوت الأصابع بل هو توقيف شرعي أطلقنا الأسم فيها على ما جاء في الكتاب من غير تكييف فخرج بذلك أن يكون [له]^(٢) أصل الكتاب والسنة أو أن يكون على شيء من معانيها^(٣).

فصل :

وضحكه ﷺ كالمتعجب منه أنه يستعظم ذلك في قدرته. وإنه ليسير في جنب ما يقدر عليه، ولذلك قرأ عليه قوله: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الأنعام ٩١] أي ليس قدره في القدرة على ما يخلق على الحد الذي ينتهي إليه الوهم ويحيط به الحد والحصر؛ لأنه تعالى يقدر على إمساك جميع مخلوقاته على غير شيء كما هي اليوم؛ لقوله تعالى: ﴿رَفَعَ السَّمَوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا﴾ [الرعد ٢].

(١) «مشكل الحديث» ص ٢٥٧-٢٥٨.

(٢) زيادة يقتضيها السياق.

(٣) أنظر كلامه في «الأسماء والصفات» للبيهقي ١٦٩/٢. وسبق أن الصواب إثبات صفة الأصبع، كما جاءت في هذا الحديث وفي غيره، من غير تشبيه.

فصل :

وقوله : («مَلَأَى») أي : عطاؤه واسع ومنته كاملة ، تقول العرب : لي عند فلان يد بيضاء أي : منة كاملة ، وقوله : («لا يغيضها») أي : لا ينقصها ، وقال أبو زيد : غاض عن السلعة أي : نقص ، ومنه قوله تعالى : ﴿وَغِيضَ الْمَاءِ﴾ [هود ٤٤].

وقوله : («سحَاء») يقال : سح المطر والدمع وغيرهما سحوحًا : أنصب وسال ، فكأنها لامتلائها بالعطاء تسيل أبدًا ، وفي «الصحاح» : تفيد السيلان من فوق^(١) . وهو غاية في التمثيل ؛ لأن سيل الماء من فوق أشد من سيلانه في أرض وطيئة .

فصل :

قال الداودي : هذا الحديث كأنه ركب مبني على غير أصله ، وذلك أن أول الحديث فيه ذكر الشفاعة من الموقف ، وفي آخره ذكر الشفاعة فيمن يخرج من النار ، وذكر من يبقى فيها ممن يخلد .

فصل :

قوله : («ما بقي في النار إلا من حبسه القرآن») يعني : من أخبر القرآن بخلوده فيها ، وقوله : («وكان في قلبه ما يزن شعيرة وذرة وبرة») قال الداودي : يعني من اليقين مع كلمة الإخلاص ، وهذا على التقليل ، وكلمة الإخلاص لو جعلت السماوات والأرض وما بينهما في كفة ، وجعلت لا إله إلا الله في كفة أخرى لرجحت لا إله إلا الله ، غير أنه لا يقبل من أحد إلا مع الإقرار بكتاب الله تعالى وملائكته وأنبيائه ورسله وبالبعث وبالجنة والنار .

(١) «الصحاح» ٣٧٣/١.

فصل :

وقوله: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ [هود ٧]. قال سعيد بن جبير: سألت ابن عباس رضي الله عنهما: على أي شيء كان الماء ولم تخلق سماء ولا أرض؟ فقال: على متن الريح^(١).

وقوله: («وبيده الأخرى الميزان يخفض ويرفع») هذا يدل على أن اليدين صفتان لله تعالى ثابتتان له كما سلف خلافاً لما يقول أبو المعالي: أن حمل اليدين على القدرة.

ومعنى: وبيده الميزان أنه قدر الأشياء ووقتها وحددها، ولا يملك أحد نفعا ولا ضرا إلا منه تعالى؛ قاله الداودي، وقال الخطابي: الميزان هنا مثل، وإنما هو قسمه بالعدل بين الخلق، يخفض من يشاء أي: يضعه، ويرفع من يشاء، ويعبر كما قد (صنعه الواضعون)^(٢) عند الوزن يرفع مرة ويخفض أخرى^(٣).

فصل :

«وتكون السماء بيده». أي: بقوته، وقيل: هي صفة لله تعالى، وقد سلف.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» ٧/٧ (١٧٩٩٩).

(٢) في (ص ١): وصفه الواصفون.

(٣) الحق في ذلك أن نؤمن بما جاء في الكتاب والسنة من أن الأعمال توزن بميزان حقيقي، وله كفتان. يقول الله ﷻ: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧].

وسئل عنه ابن تيمية فقال: الميزان هو ما يوزن به الأعمال، وهو غير العدل، كما دلَّ على ذلك الكتاب والسنة.. وأما كيفية تلك الموازين فهو بمنزلة كيفية سائر ما أخبرنا به من الغيب. «مجموع الفتاوى» ٣٠٢/٤.

والنواجذ: أقصى الأسنان، وهي سن الحلم أو الضواحك
أو الأضراس عن الأصمعي، أو الأنياب عن أبي العباس أقوال.

فصل :

وقراءته الطَّلَاة : ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الزمر: ٦٧].

قال ابن فورك: كالمتعجب منه أنه يستعظم ذلك في قدرة الله، فإن ذلك يسير في جنب ما يقدر عليه، ولذلك قرأها أي: ليس قدرته في القدرة على ما يخلق على الحد الذي ينتهي إليه الوهم، ويحيط به الحد والبصر^(١).

وقال الخطابي: الآية محتملة للرضا والإنكار وليس فيها للأصبع ذكر، وقول من قال من الرواة: تصديق لقول (الحبر)^(٢). ظن وحسبان.
قال: وروى هذا الحديث غير واحد من أصحاب عبد الله، ولم يذكروا فيه تصديقاً له، وقد يستدل المستدل بحمرة الوجه على الخجل وبصفرة على الوجل وذلك غالب تجري العادة في مثله، ولا يخلو ذلك من أرتياب وشك في صدق الشهادة منهم بذلك؛ لجواز أن تكون الحمرة لأمر حادث في البدن والصفرة تهيج مرار وثوران خلط، والاستدلال بالتبسم على مثل هذا الأسم الجسم قدره غير سائغ مع تكافؤ (وجهي)^(٣) الدلالة المتعارضين فيه، ولو صح الخبر حملناه على تأويل قوله تعالى: ﴿وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ [الزمر: ٦٧] أي: قدرته على طيها وسهولة الأمر في جمعها بمنزلة من جمع شيئاً

(١) «مشكل الحديث» ص ٢٥٩.

(٢) في (ص ١): اليهودي، وجاء في هامش الأصل: كذا في الأصل: اليهود اهـ.
وهذه الرواية سلفت برقم (٤٨١١) كتاب: التفسير، سورة الزمر.

(٣) في الأصل: وجه، والمثبت من (ص ١).

في كفه فاستخف حمله فلم يشتمل بجميع كفه عليه لكنه نقله ببعض أصابعه، وقد يمثل ذلك في الأمر الشاق القوي، فيقال: إنه نقله بأصبع واحدة وأنه نقله بخنصره^(١).

فصل :

راوي حديث عبد الله ﷺ عنه هو: عبدة بن عمرو أبو عمرو أو أبو مسلم المرادي السلماني - بسكون اللام - اتفقا عليه، أسلم قبل وفاة رسول الله ﷺ بسنتين، وسمع عمر وعلياً وابن مسعود، مات سنة أربع وستين، وقيل: ثنتين وسبعين. وقيل: ثلاث وسبعين، أما عبدة بن حميد الضبي، وعبدة بن سفيان الحضرمي عن أبي هريرة من أفراد مسلم وكلهم بفتح العين وكسر الباء، و(ما)^(٢) عداهم في الصحيحين فبضم العين وفتح الباء، وقد سلف التنبيه على ذلك في المقدمات أول الكتاب.



(١) أنظر كلامه في «الأسماء والصفات» ١٦٩/٢ - ١٧٠.

(٢) في هامش الأصل: الأكثر ومن.

٢٠- باب قول النبي ﷺ: «لَا أَحَدٌ^(١) أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ»

وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ: «لَا شَخْصَ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ».

٧٤١٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ وَرَادٍ كَاتِبِ الْمَغِيرَةِ، عَنِ الْمَغِيرَةِ، قَالَ: قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ أَمْرَأَتِي لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُصَفَّحٍ. فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «تَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ، وَاللَّهِ لَا أَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ، وَاللَّهِ أَغْيَرُ مِنِّي، وَمِنْ أَجْلِ غَيْرَةِ اللَّهِ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيَّ الْعُذْرُ مِنَ اللَّهِ، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ بَعَثَ الْمُبَشِّرِينَ وَالْمُنْذِرِينَ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيَّ الْمَدْحَةُ مِنَ اللَّهِ، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وَعَدَ اللَّهُ الْجَنَّةَ». [انظر: ٦٨٤٦ - مسلم: ١٤٩٩ - فتح ١٣/٣٩٩].

ثم ساق حديث عبد الملك عن وراد كاتب المغيرة، عن المغيرة رضي الله عنه قَالَ: قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ أَمْرَأَتِي لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُصَفَّحٍ. فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . . الحديث.

والصاد من (مصفتح) ساكنة والفاء مكسورة ومفتوحة، أي: غير ضارب بعرضه بل بحده، وصفحتا الشيء وجهاه العريضان، وغراره: حداه، فمن فتح الفاء جعله وصفًا للسيف وحالًا منه، ومن كسره جعله وصفًا للضارب وحالًا.

واختلفت ألفاظ هذا الحديث: فرواه ابن مسعود مرفوعًا: «لَا أَحَدٌ» كما سلف في آخر النكاح^(٢)، وفي رواية عبيد الله ورواية ابن مسعود مبينة أن لفظ (الشخص) موضع (أحد) على أنه من باب المستثنى من غير

(١) ورد في هامش الأصل: شخص كذا في أصلينا القاهري والدمشقي.

(٢) سلف برقم (٥٢٢٠)، ورواه مسلم (٢٧٦٠).

جنسه وصفته، كقوله تعالى: ﴿مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ابْتِغَاءَ الظَّنِّ﴾ [النساء ٥٧] وليس الظن من اتباع العلم بوجه، وأجمعت الأمة على أن الله تعالى لا يجوز أن يوصف بأنه شخص؛ لأن التوقيف لم يرد به^(١).

وقد منعت (المجسمة)^(٢) من إطلاق الشخص عليه مع قولهم: إنه جسم واحد موضوع للاشتراك بين الله تعالى وبين خلقه، وقد نص الله تعالى على تسمية نفسه فقال: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] وقد سلف في باب الغيرة من كتاب النكاح معنى الغيرة من الله تعالى: أنها بمعنى الزجر عن الفواحش والتحريم لها^(٣)؛ لأن الغيور هو الذي يزجر عما يغار عليه، وقد بين ذلك عقبه بقوله: «ولذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن» والمعنى: أن سعدًا زجر عن المحارم، وأنا أزجر منه عن الجميع، ومعنى الحديث: أن الأشخاص الموصوفة بالغيرة لا تبلغ غيرها غير الله تعالى وإن لم يكن شخصًا.

وقال الداودي: قوله: «لا شخص أغير من الله». لم يأت متصلًا ولم تتلق الأمة مثل هذه الأحاديث بالقبول، فإن صح فيحتمل أن الله أغير من خلقه، ليس أحد منهم أغير منه، ولم يسم نفسه شخصًا، إنما أتى مرسلاً، وهو يتوقى في الأحكام التي بالناس الضرورة إلى العمل بها^(٤).

(١) بل ورد، وصح به الخبر كما سيأتي بيانه.

(٢) من (ص ١)، وفي الأصل: المعتزلة.

(٣) الصواب إثبات صفة الغيرة كما صح بها الخبر.

(٤) هكذا بالأصل، ولعل الصواب أنه يتوقى في الأحكام التي ليس للناس ضرورة إلى

العمل بها. وانظر «عمدة القاري» ٢٠/٢٩٦.

وقال الخطابي: إطلاق الشخص في صفات الله غير جائز؛ لأن الشخص إنما يكون جسمًا مؤلفًا، وخلق أن لا تكون هذه اللفظة صحيحة وأن تكون تصحيفًا من الراوي. ودليل (ذلك)^(١) أن أبا عوانة رواه عن عبد الملك^(٢)، فذكر هذا الحرف، وروته أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما مرفوعًا: «لا شيء أغير من الله»^(٣)، ورواه أبو هريرة كذلك أيضًا^(٤)، فدل ذلك على أن الشخص وهم وتصحيف. فمن لم ينعم الاستماع لم يأمن الوهم، وليس كل الرواة يراعون لفظ الحديث حتى لا يتعدوه، بل كثير منهم يحدث على المعنى، وليس كلهم فقهاء، وفي كلام آحاد الرواة منهم جفاء، وتعجرف، وقال بعض كبار التابعين: نعم المرء ربنا لو أطعناه ما عصانا، ولفظ المرء إنما يطلق في الدين في المذكور من الآدميين فأرسل الكلام وبقي أن يكون لفظ الشخص جرى على هذا السبيل، إذ لم يكن غلطًا من قبيل التصحيف^(٥). ثم إن عبيد الله أنفرد به عن عبد الملك، لم يتابع عليه فاعتوره الفساد من هذه الوجوه، فدل على صحة ما قلناه^(٦).

(١) من (ص ١).

(٢) رواه مسلم (١٤٩٩) كتاب: اللعان.

(٣) سبق برقم (٥٢٢٢)، ورواه مسلم (٢٧٦٢).

(٤) سبق برقم (٥٢٢٣).

(٥) أنظر «الأسماء والصفات» للبيهقي ٥٦/٢-٥٧.

(٦) وتعقب الحافظ كلام الخطابي حول تضعيف رواية: «لا شخص» بقوله: وطعن الخطابي ومن تبعه في السند مبني على تفرد عبيد الله بن عمرو به، وليس كذلك، وكلامه ظاهر في أنه لم يراجع «صحيح مسلم» ولا غيره من الكتب التي وقع فيها هذا اللفظ من غير رواية عبيد الله بن عمرو. «الفتح» ٤٠١/١٣.

وقال ابن فورك: لفظ الشخص غير ثابت من طريق السند، فإن صح فشأنه في الحديث الآخر، وهو قوله: «لا أحد أغير من الله» فاستعمل لفظ الشخص موضع أحد كما سلف، والتقدير: أن الأشخاص الموصوفة بالغيرة لا تبلغ غيرتها، وإن تناهت غيرة الله، وإن لم يكن شخصاً بوجه كما أسلفناه قال: وإنما منعنا من إطلاق لفظ الشخص لأمر:

أحدها: أن اللفظ (لم)^(١) يثبت من طريق السمع.

وثانيها: إجماع الأمة على المنع منه.

ثالثها: أن معناه أن تكون أجساماً مؤلفة على نوع من التركيب، وقد منعت المجسمة إطلاق الشخص مع قولهم بالجسم، فدل ذلك على ما قلناه من الإجماع على منعه في صفته تعالى^(٢).

فصل :

قوله: («ما ظهر منها») قال مجاهد: هو نكاح الأمهات في الجاهلية. («وما بطن»): الزنا^(٣)، وقال قتادة: سرها وعلايتها^(٤).

فصل :

المحبة من الله تعالى إرادته من عباده طاعته وتنزيهه والثناء عليه^(٥)؛

(١) مثبتة من هامش الأصل ومعنون عليها بـ: (لعله سقط).

(٢) سبق أن لفظة (شخص) قد صحت بها الرواية، فوجب علينا الإيمان بها، وإمرارها كما جاءت بما يليق بذاته ﷻ، من غير تأويل. كما سبق بيانه.

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» ٣٩٢/٥ (١٤١٥٠).

(٤) رواه الطبري ٣٩٢/٥ (١٤١٤٨).

(٥) صفة المحبة شأنها شأن سائر الصفات يجب إثباتها والإيمان بها كما جاءت، وانظر التعليق السابق ص ١٨٥.

ليجازيهم بذلك، وقوله: («ولا أحد أحب إليه العذر من الله») معناه: ما ذكر في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ﴾ [الشورى ٢٥] فالعذر في هذا الحديث التوبة والإنابة.



٢١- باب قول الله تعالى: ﴿قُلْ أَى شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَدَةً﴾ الآية.

وَسَمَّى اللَّهُ نَفْسَهُ شَيْئًا ﴿قُلْ اللَّهُ﴾ [الأنعام: ١٩]. وَسَمَّى النَّبِيُّ ﷺ الْقُرْآنَ شَيْئًا، وَهُوَ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ. وَقَالَ: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصاص: ٨٨].

٧٤١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِرَجُلٍ: «أَمَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ؟». قَالَ: نَعَمْ، سُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا. لِسُورٍ سَمَّاَهَا. [انظر: ٢٣١٠- مسلم: ١٤٢٥- فتح ٤٠٢/١٣].

ثم ذكر فيه حديث أبي حازم سلمان^(١) بن دينار القاص، مولى بني مخزوم عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِرَجُلٍ: «أَمَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ؟». قَالَ: نَعَمْ، سُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا. لِسُورٍ سَمَّاَهَا.

الشرح:

ما ذكره ظاهر لما ترجم له، قال عبد العزيز^(٢) صاحب (كتاب)^(٣) «الحيدة»: إنما سمى الله نفسه شيئاً إثباتاً للوجود ونفيًا للعدم، ولذلك

(١) هكذا بالأصل، و(ص ١). والصواب: (سلمة بن دينار)، وانظر ترجمته في: «التاريخ الكبير» للبخاري ٧٨/٤ (٢٠١٦)، «الجرح والتعديل» ١٥٩/٤ (٧٠١)، «ثقات ابن حبان» ٣١٦/٤، «تهذيب الكمال» ٢٧٢/١١ (٢٤٥٠).

(٢) هو عبد العزيز بن يحيى بن مسلم الكنانى، المكي، كان يلقب الغول؛ لدمايته، جرت بينه وبين بشر المريسي مناظرة في القرآن، وكان من أهل العلم والفضل، واشتهر بصحبته للشافعي، وله مصنفات عدة، ومنها «الحيدة والاعتذار في رد من قال بخلق القرآن». وقال الذهبي: لم يصح إسناد كتاب «الحيدة» إليه، فكأنه وُضع عليه، والله أعلم. أنظر: «تاريخ بغداد» ٤٤٩/١٠، «تهذيب الكمال» ٢٢٠/١٨ (٣٤٨٢)، «ميزان الاعتدال» ٣٥٣/٣ (٥١٣٩).

(٣) من (ص ١).

أجرى على كلامه ما أجراه على نفسه فلم يقسم بالشيء ولم يجعله من أسمائه، ولكنه دل على نفسه أنه شيء أكثر الأشياء إثباتاً للوجود ونفيًا للعدم وتكذيباً للزنادقة والدهرية ومن أنكر ربوبيته من سائر الأمم، فقال تعالى لنبيه ﷺ: ﴿قُلْ أَيْ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَدَةً قُلْ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾ [الأنعام ١٩]، فدل على نفسه أنه شيء ليس كالأشياء؛ لعلمه السابق أن جهماً وبشراً، ومن وافقهما سيلحدون في أسمائه ويشبهون على خلقه ويدخلونه، وكلامه في الأشياء المخلوقة، قال ﷺ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١] فأخرج نفسه وكلامه وصفاته عن الأشياء المخلوقة بهذا الخبر تكذيباً لمن ألحد في كتابه وشبهه بخلق ثم عدد أسمائه في كتابه، فلم يقسم بشيء ولم يجعله من أسمائه في قوله ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا»^(١) ثم ذكر كلامه كما ذكر نفسه ودل عليه بما دل عليه نفسه. ليعلم الخلق أنه صفة من صفات ذاته، فقال تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِّنْ شَيْءٍ قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ﴾ [الأنعام ٩١] فذم الله اليهود حين نفت أن تكون التوراة شيئاً، وقال: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ﴾ [الأنعام ٩٣] فدل أن الوحي شيء، فالمعنى: والذم لمن جحد أن كلامه شيء وكل صفة من صفاته تسمى شيئاً يعني: أنها موجودة ولما أظهر الله تعالى اسم كلامه لم يظهره باسم الشيء، وإنما أظهره باسم الهدى والنور والكتاب، ولم يقل: من أنزل الكتاب الذي جاء به موسى. قال به غيره، وتسمية الله تعالى لنفسه بشيء يرد قول من زعم من أهل البدع

(١) يعني حديث الترمذي (٣٥٠٧).

أنه لا يجوز أن يسمى الله بشيء، وهو الناشئ^(١) ونظراؤه.
وقولهم: خلاف ما نص عليه في كتابه وهو القائل: شيء إثبات
الوجود ولا شيء نفي، فبان أن المعدوم ليس بشيء خلافاً لقول
المعتزلة من أن المعدومات أشياء وأعوان على ما يكون عليه في
الوجود، وهذا قول يفضي بقائله إلى قدم العالم ونفي الحدث
والمحدث؛ لأن المعدومات إذا كانت على ما تكون عليه في الوجود
أعياناً لم يكن لقدرة الله على خلقها وحدثها تعلق، وهذا كفر ممن
قال به.



(١) هو أبو العباس عبد الله بن محمد الأنباري، يلقب بالناشي الكبير، ويعرف بابن
شرشير الشاعر، من كبار المتكلمين، وأعيان الشعراء، كان متبحراً في عدة علوم
منها علم المنطق، سكن مصر، وبها مات سنة ثلاث وتسعين ومائتين.
انظر: «وفيات الأعيان» ٩١/٣، «سير أعلام النبلاء» ٤٠/١٤.

٢٢- باب قوله تعالى:

﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ [هود: ٧]

﴿وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ [التوبة: ١٢٩].

قَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: ﴿أَسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ﴾ [البقرة: ٢٩]: أَرْتَفَعَ،
 ﴿فَسَوَّيْنَهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٩]: خَلَقَهُنَّ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿أَسْتَوَى﴾
 [الأعراف: ٥٤]: عَلَا ﴿عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الأعراف: ٥٤]. وَقَالَ ابْنُ
 عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿الْمَجِيدُ﴾ [البروج: ١٥]: الْكَرِيمُ، وَ
 ﴿الْوُدُودُ﴾ [البروج: ١٤]: الْحَبِيبُ. يُقَالُ: حَمِيدٌ مَجِيدٌ، كَأَنَّهُ
 فَعِيلٌ مِنْ مَاجِدٍ، وَمَحْمُودٌ مِنْ حَمِيدٍ.

٧٤١٨- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي خَمْرَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ
 صَفْوَانَ بْنِ مُحْرَزٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: إِنِّي عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَهُ قَوْمٌ مِنْ بَنِي
 تَمِيمٍ، فَقَالَ: «اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا بَنِي تَمِيمٍ». قَالُوا: بَشَرْتَنَا فَأَعْطِنَا. فَدَخَلَ نَاسٌ مِنْ
 أَهْلِ الْيَمَنِ، فَقَالَ: «اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا أَهْلَ الْيَمَنِ إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ». قَالُوا:
 قَبِلْنَا، جِئْنَاكَ لِنَتَفَقَّهَ فِي الدِّينِ، وَلِنَسْأَلَكَ عَنْ أَوَّلِ هَذَا الْأَمْرِ مَا كَانَ؟ قَالَ: «كَانَ اللَّهُ
 وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ قَبْلَهُ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، ثُمَّ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ،
 وَكَتَبَ فِي الذِّكْرِ كُلِّ شَيْءٍ». ثُمَّ أَتَانِي رَجُلٌ فَقَالَ: يَا عِمْرَانُ، أَذْرِكُ نَاقَتَكَ فَقَدْ
 ذَهَبَتْ: فَانْطَلَقْتُ أَطْلُبُهَا، فَإِذَا السَّرَابُ يَنْقَطِعُ دُونَهَا، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَوَدِدْتُ أَنَّهَا قَدْ ذَهَبَتْ
 وَلَمْ أَقْمِ. [انظر: ٣١٩٠- فتح ٤٠٣/١٣].

٧٤١٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ،
 حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ يَمِينَ اللَّهِ مَلَأَتْ لَا يَغِيضُهَا نَفَقَةٌ، سَحَاءٌ
 اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ مَا
 فِي يَمِينِهِ، وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَبِيَدِهِ الْأُخْرَى الْفَيْضُ - أَوْ الْقَبْضُ - يَرْفَعُ

وَيَخْفِضُ». [انظر: ٤٦٨٤ - مسلم: ٩٩٣ - فتح ١٣/٤٠٣].

٧٤٢٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدَمِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: جَاءَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ يَشْكُو، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «أَتَقِيَ اللَّهَ، وَأَمْسَكَ عَلَيْكَ زَوْجَكَ». قَالَتْ عَائِشَةُ: لَوْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَاتِمًا شَيْئًا لَكَتَمَ هَذِهِ. قَالَ: فَكَانَتْ زَيْنَبُ تَفْخَرُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: زَوَّجَكُنْ أَهَالِيكُنْ، وَزَوَّجَنِي اللَّهُ تَعَالَى مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ. وَعَنْ ثَابِتٍ: ﴿وَنُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ﴾ [الأحزاب: ٣٧] نَزَلَتْ فِي شَأْنِ زَيْنَبَ وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ. [انظر: ٤٧٨٧ - فتح ١٣/٣٠٤].

٧٤٢١- حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ طَهْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ يَقُولُ: نَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ فِي زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، وَأُطْعِمَ عَلَيْهَا يَوْمَئِذٍ خُبْرًا وَلَحْمًا، وَكَانَتْ تَفْخَرُ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَتْ تَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ أَنْكَحَنِي فِي السَّمَاءِ. [انظر: ٤٧٩١ - مسلم: ١٤٢٨ - فتح ١٣/٤٠٤].

٧٤٢٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الرِّئَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَمَّا قَضَى الْخَلْقَ كَتَبَ عِنْدَهُ فَوْقَ عَرْشِهِ: إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي». [مسلم: ٢٧٥١ - فتح ١٣/٤٠٤].

٧٤٢٣- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي هَالِلٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَصَامَ رَمَضَانَ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، هَاجَرَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نُنَبِّئُ النَّاسَ بِذَلِكَ؟ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ، كُلُّ دَرَجَتَيْنِ مَا بَيْنَهُمَا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَسَلُّوهُ الْفِرْدَوْسَ، فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ وَأَعْلَى الْجَنَّةِ، وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ، وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ». [انظر: ٢٧٩٠ - فتح ١٣/٤٠٤].

٧٤٢٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ - هُوَ التَّيْمِيُّ - عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ، فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، هَلْ تَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ؟». قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «فَإِنَّهَا تَذْهَبُ تَسْتَأْذِنُ فِي السُّجُودِ فَيُؤْذَنُ لَهَا، وَكَأَنَّهَا قَدْ قِيلَ لَهَا: أَرْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ. فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا». ثُمَّ قَرَأَ: (ذَلِكَ مُسْتَقَرٌّ لَهَا). فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ. [انظر: ٣١٩٩ - مسلم: ١٥٩ - فتح ٤٠٤/١٣].

٧٤٢٥- حَدَّثَنَا مُوسَى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ. وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ السَّبَّاقِ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ حَدَّثَهُ قَالَ: أُرْسِلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ، فَتَتَبَعْتُ الْقُرْآنَ حَتَّى وَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ مَعَ أَبِي خُرَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ، لَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨] حَتَّى خَاتَمَتْهُ بَرَاءَةٌ. [انظر: ٢٨٠٧ - فتح ٤٠٤/١٣].

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ بِهِذَا، وَقَالَ: مَعَ أَبِي خُرَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ.

٧٤٢٦- حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ». [انظر: ٦٣٤٥ - مسلم: ٢٧٣٠ - فتح ٤٠٤/١٣].

٧٤٢٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «[النَّاسُ] يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى أَخِذْ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ». [انظر: ٢٤١٢ - مسلم: ٢٣٧٤ - فتح ٤٠٥/١٣].

٧٤٢٨- وَقَالَ الْمَاجِشُونُ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ بُعِثَ فَإِذَا مُوسَى آخِذٌ بِالْعَرْشِ». [انظر:
٢٤١١- مسلم: ٢٣٧٣- فتح ١٣/٤٠٥].

ثم ساق أحاديث سنذكرها واحدًا واحدًا، وغرضه في الباب حديث
العرش بدليل قوله تعالى: ﴿وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ [التوبة: ١٢٩]،
وبدليل قوله في حديث أبي سعيد الآتي: «فإذا موسى آخذ بقائمة من قوائم
العرش» فوصفه تعالى بأنه مربوب كسائر المخلوقات، ووصفه ﷺ
بأنه ذو أبعاد وأجزاء منها ما تسمى قائمة، والمبعض والمتجزئ
لا محالة جسم، والجسم مخلوق؛ لدلائل قيام الحدث به من التأليف
خلافًا لما يقوله الفلاسفة أن العرش هو الصانع الخالق.

وأثر أبي العالية أخرجه الطبري عن محمد بن أبان: ثنا أبو بكر بن
عياش، عن حصين، عنه^(١)، وأثر مجاهد ذكره في «تفسيره» رواية ابن
أبي نجیح، عن ورقاء عنه^(٢). وأثر ابن عباس أخرجه البيهقي من
حديث عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا عبد الله بن صالح، عن معاوية بن
(أبي)^(٣) صالح، عن ابن أبي طلحة، عنه به^(٤).

(١) الذي في «تفسير الطبري» ٢٢٨/١ (٥٨) عن الربيع بن أنس. لكن عزاه السيوطي
في «الدر المنثور» ٩١/١ - عن أبي العالية - إلى ابن جرير، وابن أبي حاتم،
والبيهقي.

(٢) لم أقف عليه في المطبوع من «تفسيره».

(٣) كذا بالأصول، والصواب حذفها، فهو معاوية بن صالح الحضرمي قاضي الأندلس.
انظر ترجمته في «تهذيب الكمال» ١٨٦/٢٨ (٦٠٥٨).

(٤) «الأسماء والصفات» ١٩٨/١ (١٣٣).

فصل :

وأما الأستواء فاختلف الناس في معناه^(١) :

فقال المعتزلة : إنه بمعنى الأستيلاء والقهر والغلبة ، واحتجوا بقول

الشاعر :

قد أستوى بشر على العراق من غير سيف ودم مہراق

فصل :

يعني : قهر وغلب . وقال كثير من أهل اللغة : إن معنى ﴿عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى﴾ استقر^(٢) ؛ لقوله تعالى : ﴿فَإِذَا أَسْتَوَيْتَ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ عَلَى الْفُلْكِ﴾ [المؤمنون : ٢٨] ، وأنكر بعضهم الأول ، وقال : لا يقال أستولى إلا لمن لم يكن مستولياً ؛ لأنه تعالى لم يزل مستولياً .

ثم اختلف من سوى المعتزلة في العبارة ، وهي ثلاثة كما ذكرناها :

(١) قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله : وأهل السنة والجماعة يؤمنون بأن الله تعالى مستوٍ على عرشه أستواءً يليق بجلاله ، ولا يماثل أستواء المخلوقين ، فإن سألت : ما معنى الأستواء عندهم ؟ فمعناه : العلو والاستقرار ، وقد ورد عن السلف في تفسيره أربعة معاني : الأول (علا) ، والثاني : (ارتفع) ، والثالث : (صعد) ، والرابع : (استقر) . لكن (علا ، وارتفع ، وصعد) معناها واحد ، وأما (استقر) فهو يختلف عنها .

ودليلهم في ذلك أنها في جميع مواردنا في اللغة العربية لم تأت إلا لهذا المعنى .. أنظر «شرح العقيدة الواسطية» ١/ ٣٣٣-٣٣٤ .

وانظر أيضاً في مسألة الأستواء على العرش : «التوحيد» لابن خزيمة ١/ ٢٣١ ، «الشريعة» للآجري ٣/ ١٠٨١ ، «الإبانة» لابن بطة العكبري «الرد على الجهمية» ٣/ ١٣٦ ، «الحجة في بيان المحجة» لأبي القاسم إسماعيل بن محمد الأصبهاني ٢/ ٨١ ، «مجموع الفتاوى» لابن تيمية ٥/ ٥١٨ ، «شرح الطحاوية» لابن أبي العز ص ٢٥٨ .

(٢) وقع بالأصل : واستقر . وحذفنا واو العطف ليستقيم السياق .

(ارتفع)، (علا). (استقر).

فأما قول من جعل الأستواء بمعنى: القهر والاستيلاء، فقول فاسد كما قررناه؛ لأن الله تعالى لم يزل قاهراً غالباً مستولياً، وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَى﴾ يقتضي أستفتح هذا الوصف واستحقاقه [بعد]^(١) أن لم يكن، كما أن المذكور في البيت إنما حصل له هذا الوصف بعد أن لم يكن، وتشبيههم أحد الأستوائين بالآخر غير صحيح، ومؤد إلى أن الله تعالى كان مغالباً في ملكه، وهذا منتف عن الله تعالى، لأن الله تعالى هو الغالب لجميع خلقه.

وأما من قال: تأويله: أستقر، ففاسد؛ لأن الأستقرار من صفات الأجسام، وأما تأويل أرتفع فقول مرغوب عنه لما في ظاهره من إيهام الانتقال من سفلى إلى علو وذلك لا يليق بالله. وأما تأويل علا فهو صحيح، وهو مذهب أهل السنة والحق، كما قاله ابن بطال^(٢).

ثم قال: فإن قلت ما في أرتفع مثله يلزم في علا^(٣)، قيل: الفرق بينهما أن الله تعالى وصف نفسه بالعلو بقوله: ﴿عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الروم: ٤٠] فوصف نفسه بالتعالي، والتعالي من صفات الذات، ولم يصف نفسه بالارتقاع، وقال بعضهم: الأستواء ينصرف في كلام العرب على ثلاثة أوجه:

فالأول: قوله تعالى في ركوب الأنعام: ﴿ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ﴾ [الزخرف: ١٣] فهذا الأستواء بمعنى الحلول،

(١) ساقطة في الأصول، وأثبتناها من «شرح ابن بطال».

(٢) «شرح ابن بطال» ١٠/٤٤٧-٤٤٨.

(٣) قد يكون إشارة إلى كلام الطبري في «تفسيره» ١/٢٢٨-٢٢٩ وكلام الطبري أقوم سيلاً.

وهو منتف عن الله ﷻ؛ لأن الحلول يدل على التحديد والتناهي، فبطل أن يكون حالاً على العرش بهذا الوجه.

والوجه الثاني: الاستواء بمعنى: الملك للشيء والقدرة عليه كما قال بعض الأعراب، وسئل عن الاستواء فقال: خضع له ما في السماوات وما في الأرض، ودان له كل شيء وذل، كما نقول للملك إذا دانت له البلاد بالطاعة (قد)^(١) أستوت له البلاد.

والثالث: الاستواء بمعنى: التمام للشيء والفراغ منه [كقوله]^(٢) ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَاسْتَوَى﴾ [القصص: ١٤]، فإن الاستواء هنا التمام كقوله ﷻ: ﴿عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥] أراد التمام للخلق كله، وإنما قصد بذكر العرش؛ لأنه أعظم الأشياء، ولا يدل قوله تعالى: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ [هود: ٧] أنه حال عليه، وإنما أخبر عن العرش خاصة أنه على الماء ولم يخبر عن نفسه أنه جعله للحلول؛ لأن هذا كان يكون حاجة منه إليه، وإنما جعله لتعبد به ملائكته فقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ﴾ [غافر: ٧] الآية، وكذلك تعبد الخلق بحج بيته الحرام، ولم يسمه بيته بمعنى (أنه)^(٤) يسكنه، وإنما سماه بيته؛ لأنه الخالق له والمالك، وكذلك العرش سماه عرشه؛ لأنه مالكة، والله تعالى ليس لأوليته حد ولا منتهى، وقد كان في أوليته^(٥) وحده ولا عرش معه تعالى عما يقول الظالمون علواً كبيراً.

(١) وقع بالأصول: حتى، والمثبت من «شرح ابن بطل» وهو أفصح.

(٢) ساقطة من الأصل، والمثبت من (ص ١).

(٣) في الأصول: (حتى إذا بلغ) خطأ تبع فيه ابن بطل. والصواب ما أثبتناه.

(٤) ساقطة من الأصل، والمثبت من (ص ١).

(٥) في «شرح ابن بطل»: أزلته.

ثم اختلف أهل السنة: هل الاستواء صفة ذات أو صفة فعل؟
فمن قال: هو بمعنى علا جعله صفة ذات، وأن الله لم يزل مستويًا
بمعنى^(١)، أنه لم يزل عاليًا، ومن قال: أنه صفة فعل قال: إن الله تعالى
فعل فعلًا سماه استواء على عرشه، لا أن ذلك الفعل قائم بذاته تعالى؛
لاستحالة قيام الحوادث به^(٢).

فصل :

واستدل بعضهم بهذه الآية: على أن خلق السماء بعد الأرض،
وقال تعالى: ﴿وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا﴾ [النازعات: ٣٠] قال ابن
عباس: خلقت الأرض ثم السماء ثم دحى الأرض^(٣) (أي: بسطها)^(٤)،
وقيل: المعنى ثم أخبركم بهذا كقوله: ﴿ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾
[البلد: ١٧] وقيل: (ثم) بمعنى الواو.

فصل :

وقوله ﴿الْمَجِيدُ﴾: الكريم. مصداقه (قوله)^(٥) ﴿الْعَلِيمُ﴾: «إذا قال العبد:
الرحمن الرحيم قال الله تعالى: مجدني عبدي»^(٦). أي: ذكرني بالكرم،
وقيل: المجيد: الشريف، ومنه: ﴿وَالْقُرْآنُ الْمَجِيدُ﴾: الشريف.

(١) ساقطة من الأصل، والمثبت من (ص ١).

(٢) «شرح ابن بطال» ٤٤٨/١٠-٤٥٠. وانظر في المسألة «بيان تلبس الجهمية»
٣١٦/٢.

(٣) رواه الطبري في «التفسير» ٤٣٧/١٢ (٣٦٢٩٦)، وذكره السيوطي في «الدر
المنثور» ٥١٤/٦، وعزاه لعبد بن حميد وابن أبي حاتم.

(٤) زيادة من (ص ١).

(٥) ساقطة من الأصل، والمثبت من (ص ١).

(٦) رواه مسلم (٣٩٥) كتاب: الصلاة، باب: وجوب قراءة الفاتحة.

والمجد في كلام العرب: الشرف الواسع، قال ابن السكيت: الشرف والمجد يكونان بالآباء، يقال: شريف ماجد إذا كان له آباء متقدمون في الشرف، قال: والحسب والكرم يكونان في الرجل، وإن لم يكن له آباء لهم شرف^(١).

وقوله: ﴿الْوُدُودُ﴾: الحبيب، منه قوله: «إذا أحب الله عبداً نادى جبريل: إني أحبه..»^(٢) الحديث. وفي القرآن كثير، وقال الجوهري: الودود: المحب، ورجال ودداء: يستوي فيه المذكر والمؤنث، وصفاً داخلاً على وصف المبالغة^(٣).

ثم ساق البخاري في الباب تسعة أحاديث: أحدها:

حديث أبي حمزة، واسمه: محمد بن ميمون السكري إلى عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: إِنِّي عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَهُ قَوْمٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، فَقَالَ: «اقْبُلُوا الْبُشْرَى يَا بَنِي تَمِيمٍ..». الحديث بطوله.

فإنما (قَالُوا: بَشَرْتَنَا فَأَعْطَنَا). فإنما (قالوه)^(٤) جريا على عادتهم في أن البشرى إنما كانت تستعمل في فوائد الدنيا.

قال المهلب: وفيه أن السؤال عن تمادي الأشياء والبحث عنها جائز في الشريعة، وجاز للعالم أن يجيب السائل عنها بما أنتهى إليه علمه

(١) «إصلاح المنطق» ص ٣٢١ - ٣٢٢.

(٢) رواه البخاري (٣٢٠٩) كتاب: بدء الخلق، باب: ذكر الملائكة، مسلم (٢٦٣٧) كتاب: البر والصلة، باب: إذا أحب الله عبداً.

(٣) «الصحاح» ٥٤٩/٢ مادة [ودد].

(٤) بالأصول: قاله، والمثبت من «شرح ابن بطال»، وهو المناسب للسياق.

فيها، إذا كان (سبباً) ^(١) للإيمان، وأما إن خشي من السائل إيهام شك أو تقصير فهم فلا يجيب فيه ولينه عن ذلك وليزجره.

فصل :

قوله : («اقبلوا بشرى يا أهل اليمن إذ لم يقبلها بنو تميم» ، فقالوا : قبلنا، جئناك لتتفقه في الدين، ولنسألك عن أول هذا الأمر). كذا في «الصحيح»، ووقع في كلام الداودي : ما نصه : وقول بني تميم : (جئناك لتتفقه في الدين) فيه دليل على أن الصحابة لا ينعقد إجماع لأهل المدينة إن خالفهم أحد من الصحابة.

وقد علمت أن الذي في البخاري أن أهل اليمن هم الذين جاءوا للتفقه فاعلمه، وقوله : (عن أول هذا الأمر). يعني : الحق والخلق كله يسمى أمراً. والبعض يسمى أمراً، والأمر من الله تعالى أمر.

فصل :

وقول عمران عليه السلام : (فانطلقت أطلبها - يعني : ناقته - فإذا السراب ينقطع دونها، وايم الله لوددت أنها قد ذهبت ولم أقم). وايم الله : هو أسم وضع للقسم، وألفه ألف وصل عند أكثر النحويين، ولم يجئ في الأسماء ألف وصل غيرها وأصلها أيمن، وحذفت الهمزة. وقيل : هو بكسر الهمزة، والسراب : الذي يراه الإنسان نصف النهار كأنه ماء. وقوله : (لوددت أن ناقتي ذهبت [. . .]) ^(٢).

(١) كذا بالأصل، وفي «شرح ابن بطلال» : تثبيتاً.

(٢) بياض في الأصل وفي هامشها : سقط بعد (ذهبت) فلهذا تغلب عوضه بياضاً ليكتب إذا وجد. [قلت : وقع بعدها في «شرح ابن بطلال» ٤٥٠ / ١٠ (فيه دليل على جواز إضاعة المال في طلب العلم بل في مسألة منه) فلعله هو السقط الذي أشار إليه سبط، والله أعلم].

فصل :

الحديث الثاني :

حديث أبي هريرة رضي الله عنه : «إِنَّ يَمِينَ اللَّهِ مَلَأَى لَا يَغِيضُهَا نَفَقَةً، سَحَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ مَا فِي يَمِينِهِ، وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَبِيَدِهِ الْأُخْرَى الْفَيْضُ أَوْ الْقَبْضُ يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ».

فيه : إثبات اليمين صفة [ذات]^(١) لله تعالى، لا صفة فعل، وليست بجارحة كما سلف قبل هذا. وقوله : («ملأى») ليس حلول المال فيها ؛ لأن ذلك من صفات الأجسام^(٢) ، وإنما هو إخبار منه على أن ما يقدر عليه من النعم وأرزاق العباد لا غاية له ولا نفاد؛ لقيام الدليل على وجوب تعلق قدرته بما لا نهاية له من مقدوراته ؛ لأنه لو تعلقت قدرته بمقدورات متناهية ؛ لكان ذلك نقصاً لا يليق به تعالى.

فصل :

الحديث الثالث :

حديث أنس رضي الله عنه : جَاءَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَشْكُو، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ : «اتَّقِ اللَّهَ، وَأَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ» . . وَكَانَتْ تَفْخَرُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ : زَوْجَكُنَّ أَهَالِيكُنَّ، وَزَوْجَنِي اللَّهُ تَعَالَى مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ.

وشيخه فيه أحمد فإنه قال : حدثنا أحمد، وأحمد هذا قال فيه ابن

(١) ساقطة من الأصول، وأثبتناها كما في «شرح ابن بطال» إذ بها يستقيم السياق.

(٢) هذه من طرق الأشاعرة في نفي الصفات، وراجع أول شرح كتاب التوحيد ص

١٩٠ فقد سبق التعليق هناك.

الْبَيْع: هو أبو الفضل أحمد بن النضر بن عبد الوهاب النيسابوري.
وقال غيره: هو أبو الحسن أحمد بن (سيار)^(١) بن أيوب بن عبد الرحمن المروزي.

واقترع عليه صاحب «الأطراف» نقلاً^(٢)، روى عنه النسائي، ومات سنة ثمان وستين ومائتين^(٣).

وشكواه هي لشأن زينب، قال الداودي: الذي شكاه (من)^(٤) زينب - وأمها: أميمة بنت عبد المطلب، عمّة رسول الله ﷺ من لسانها، وكان زيد تزوجها وهم يرون أنه ابن رسول الله ﷺ فلما أراد طلاقها قال له ﷺ: «أمسك عليك زوجك» وكان ﷺ يحب طلاقه إياها، فكره أن يقول له: طلقها، فيسمع الناس بذلك.

قال الحسن: أعلم الله نبيه: سيطلقها ثم تتزوجها أنت بعده، أي: فقد أعلمتك أنه يطلقها قبل أن يطلقها، وقول عائشة رضي الله عنها: (لو كان رسول الله ﷺ كاتباً شيئاً لكتم هذه الآية)، كذا في الأصول هنا، ونسبه الداودي إلى أنس^(٥) وقال عن غيرها: ولكتم: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى﴾ [عبس: ١].

(١) في (ص ١) سنان. خطأ.

(٢) «تحفة الأشراف» ١١٥/١ (٣٠٥) قال المزي: البخاري في التوحيد عن أحمد -غير منسوب، يقال: إنه ابن سيار المروزي- عن محمد بن أبي بكر المقدمي.

(٣) ترجمته في «تهذيب الكمال» ٣٢٣/١ (٤٦).

(٤) من (ص ١).

(٥) كذا عبارة المصنف بالأصل، وفي «الفتح» ٤١١/١٣ أنه نسبه إلى عائشة. واختلفت روايات البخاري، ففي رواية أبي ذر الهروي من كلام أنس، وفي غيرها من كلام عائشة رضي الله عنها، انظر «اليونانية» ١٢٤/٩.

فصل :

الحديث الرابع :

حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ ﻋَزَّ وَجَلَّ لَمَّا قَضَى الْخَلْقَ، كَتَبَ عِنْدَهُ فَوْقَ عَرْشِهِ: إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي».

في «قضى» قولان: حكم بخلق ما خلق أو أعلم، لقوله تعالى: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَءِيلَ﴾ [الإسراء: ٤] أي: أعلمناهم، فكأنه أراد لما سبق في علمه وحكمه أنه يخلق ما يخلق، خلق كتاباً كتب فيه. بمعنى: أنه خلق فيه كتابة دالة على ما أراد أن يكون في المستقبل من الأوقات من الحوادث التي تحدث فيها، وهذا كما في الخبر الآخر: «إِنْ أَوَّلَ شَيْءٍ خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ، ثُمَّ خَلَقَ اللُّوحَ فَقَالَ لَهُ: أَجْرُ بَمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(١).

و«فوق عرشه» قيل معناه: دونه أستعظماً أن يكون شيء من الخلق فوق العرش، واحتج قائله بقوله تعالى: ﴿بِعُوضَةٍ فَمَا فَوْقَهَا﴾ [البقرة: ٢٦] أي: فما دونها، والذي قاله المحققون في ذلك: أن المعنى: فما فوقها في الصغر؛ لأن الغرض هنا الصغر، وقيل: (فوق) هنا زائدة كقوله: ﴿فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ﴾ [الأنفال: ١٢].

(١) رواه أبو داود (٤٧٠٠) كتاب: السنة، باب: في القدر، الترمذي (٢١٥٥) كتاب: القدر، باب: ما جاء في الرضى بالقضاء، وقال: غريب من هذا الوجه، الطيالسي ٤٧١/١ (٥٧٨)، البيهقي ٢٠٤/١٠ كتاب: الشهادات، باب: شهادة الأخ لأخيه، المزي في «تهذيب الكمال» ٤٥٦/١٨-٤٥٧ عن عبادة بن الصامت بلفظ يقاربه قال ابن حجر في «النكت الظراف» ٢٦١/٤: جاء عن علي بن المديني أنه قال: إسناده حسن. وصححه الألباني في «المشكاة» (١٦) والحديث له شواهد من حديث ابن عباس وابن عمرو وغيرهما.

قال ابن فورك في قوله: «سبقت غضبي»: معنى الغضب والرحمة في صفاته تعالى يرجع إلى صفة واحدة في رحمة يوصف بها أنها إرادة لتنعيم من علم أنه ينعمه بالجنة، وكذلك يقال لهذه الصفة: غضب إذا كانت إرادته لتعذيب من علم أنه يعذبه بعقوبته في النار من الكفار به، يقال للصادر عن رحمته: رحمة، كما يقال للكائن عن قدرته: قدرة، وللکائن عن أمره: أمر، وكذلك يقال للكائن عن غضبه: غضب، وحملناه على هذا ليصح فيه التسابق والغلبة؛ لأن ما هو الله تعالى مما هو الرحمة والغضب على الحقيقة لا يجوز وصفه به، والتسابق والغلبة إذا وقف على هذا كان تقدير إفادتنا به ما يظهر من رحمته لأهل الرحمة ومن غضبه لأهل الغضب، وأن من رحمه فقد غلبت رحمته عليه على معنى وصول الصادر عنه إليه، وظهر ذلك عليه ظهور إبانة عمن وصل إليه الكائن من غضبه^{(١)(٢)}.

(١) «مشكل الحديث وبيانه» ص ٣٩٥-٣٩٦.

(٢) قال ابن تيمية -عن الأشاعرة-: وأما في الصفات القرآنية فلهم قولان: فالأشعري والباقلاني وقداؤهم يشبثونها، وبعضهم يقر ببعضها، وفيهم تجهم من جهة أخرى، فإن الأشعري شرب كلام الجبائي شيخ المعتزلة، ونسبته في الكلام إليه متفق عليها عند أصحابه وغيرهم، وابن الباقلاني أكثر إثباتاً بعد الأشعري في «الإبانة»، وبعد ابن الباقلاني ابن فورك، فإنه أثبت بعض ما في القرآن «مجموع الفتاوى» ٥٢/٦.

وانظر في إثبات صفتي الرحمة والغضب لله ﷻ: «الإبانة» لابن بطة -الرد على الجهمية- ١٢٧/٣، «الحجة في بيان المحجة» لأبي القاسم الأصبهاني ٤٢٧/١، «شرح العقيدة الواسطية» لابن عثيمين ١٩٦/١، ٢١٢.

فصل :

الحديث الخامس :

من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أيضاً عن النبي ﷺ قال : «مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَصَامَ رَمَضَانَ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ» الحديث .

فيه : تعلق للمعتزلة والقدرية القائلين : بأن الله واجب عليه الوفاء لعبده الطائع بأجر عمله وإنه لو أخره عنه في الآخرة كان ظالماً له ، هذا متقرر عندهم في العقول .

قالوا : وجاءت السنة بتأكيد ما في العقول من ذلك .

وقولهم فاسد ، ومذهب أهل السنة : أن الله تعالى أن يعذب الطائعين من عباده ، وينعم على الكافرين ، غير أن الله سبحانه أخبرنا في كتابه على لسان رسوله أنه لا يعذب إلا من كفر به ومن وافى بكبيرة ممن شاء الله تعذيبه عليها .

فمعنى قوله : («كان حَقًّا عَلَى اللَّهِ») ليس على معنى أن ذلك واجب عليه ؛ لأن واجباً يقتضي موجباً له ، والله تعالى ليس فوقه أمر ولا ناه يوجب عليه ما يلزمه المطالبة به ، وإنما معناه : إنجاز ما وعده من فعل ما ذكره في الحديث ؛ لأن وعده تعالى عبده على فعل تقدم إعلامه به قبل فعله ، ووعدته خبر ، ولا يصح منه تعالى إخلاف عبده ما وعده ؛ لقيام الدليل على أن الصدق من صفات ذاته ، فعبر عليه السلام في هذا المعنى بقوله : «كان حَقًّا عَلَى اللَّهِ» بمعنى أنه يستحيل عليه (إخلاف)^(١) ما وعد عبده على عمله .

(١) من هامش الأصل وفوقها : لعله سقط .

فصل :

وقوله : («هاجر في سبيل الله أو جلس في أرضه التي ولد فيها»)
 قيل : هذا بعد تقضي الهجرة بالفتح أو يكون من غير أهل مكة ؛ لأن
 الهجرة لم تكن على جميعهم .
 و («الفردوس») : البستان ، قال الفراء : هو عربي كذا في
 «الصحاح»^(١) ، وعن ابن عزيز أنه البستان بلغة الروم .

فصل :

الحديث السادس :

حديث أبي ذر رضي الله عنه : دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ ، فَلَمَّا
 غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ : «يَا أَبَا ذَرٍّ ، هَلْ تَدْرِي ..» . الحديث .
 الاستئذان لها في السجود هو قولٌ لها ، والله على كل شيء قدير ،
 فيمكن أن يخلق الله تعالى فيها حياة توجد القول عندها ، فتقبل الأمر
 والنهي ؛ لأن الله تعالى قادر على إحياء الجماد والموات ، وأعلم عليه السلام
 أن طلوعها من مغربها شرط من أشراط الساعة .
 وقوله هنا : («تذهب ، تستأذن في السجود فأذن لها») وفي الحديث
 الآخر : «تذهب حتى تسجد تحت العرش» - ولا منكر لذلك - عند
 محاذاتها العرش في مسيرها ، وفي القرآن ذكر سجودها وسجود القمر
 والنجوم ، وليس في هذا إلا التسليم وليس في سجودها ما يمسكها
 عن الذات فيما سجدت له .
 وليس في قوله : ﴿تَغْرُبُ فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ﴾ [الكهف : ٨٦] ما يخالف هذا
 الخبر ؛ لأن المذكور في الآية إنما هو نهاية مدرك البصر إياها حال

(١) «الصحاح» ٩٥٩/٣ .

الغروب، ومصيرها^(١) تحت العرش إنما هو بعد غروبها فيما دل عليه لفظ الخبر فلا تعارض.

فصل :

الحديث السابع :

حَدَّثَنَا مُوسَى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ. وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ ابْنِ السَّبَّاقِ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ حَدَّثَهُ قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه، فَتَتَبَعْتُ الْقُرْآنَ حَتَّى وَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ، لَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ رضي الله عنه لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ رضي الله عنه [التوبة: ١٢٨] حَتَّى خَاتِمَةَ بَرَاءَةٍ.

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ بِهَذَا، وَقَالَ: مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ.

وهذا التعليق قد أسلفه مسندًا عن [يحيى بن بكير]^(٢)، حدثنا الليث به، وأبو خزيمة هو: ابن^(٣) أوس بن زيد بن أصرم بن زيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار، واسمه تيم اللات، شهد بدرًا وما بعدها، ومات في خلافة عثمان رضي الله عنه.

وأخوه: أبو محمد مسعود -زعم أن الوتر واجب- شهد بدرًا، ومات في خلافة عمر رضي الله عنه، وقيل: إنه شهد صفين مع علي رضي الله عنه،

(١) بهامش الأصل: لعله وسجودها.

(٢) في الأصول (سعيد بن عفير) وهو خطأ والصواب ما أثبتناه، وقد سلف برقم (٤٩٨٩).

(٣) من (ص ١).

وأخوهما : (عمار)^(١) بن أوس ، شهد الكوفة ، روى عنه زياد بن علاقة .
وقد أسلفنا هذا فيما مضى أيضًا .

قال ابن التين : وخزيمة هذا هو الذي جعل الشارع شهادته بشهادة رجلين ، قال الداودي : فأكمل الله تعالى القرآن بشهادة رجلين ممن سمعه من رسول الله ﷺ ، وقيل : إنها كانت مقروءة عنده أعني هذه الآية ، وإنما وجدها عند أبي خزيمة مكتوبة .

فصل :

عن ابن عباس رضي الله عنهما : إن آخر آية نزلت هذه الآية^(٢) ،
وعن البراء رضي الله عنه : أنها ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾^(٣) [النساء :
١٧٦] وقيل : ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾^(٤) [البقرة : ٢٨١] وقيل غير ذلك مما سلف .

فصل :

الحديث الثامن :

حديث أبي العالية عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كَانَ اللَّهُ ﷻ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ : «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ (الْعَلِيمُ)»^(٥) الْحَلِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ ..» .

(١) كذا بالأصول وهو خطأ ، وإنما هو : عمارة . أنظر «الإصابة» ٥١٣/٢ (٥٧٠٨) .

(٢) رواه الطبري ٥٢٤/٦ (١٧٥٢٩ ، ١٧٥٣٠) ، عن ابن عباس ، عن أبي بن كعب .

(٣) سبق برقم (٦٧٤٤) كتاب : الفرائض ، باب : ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ﴾ ، ورواه مسلم (١٦١٨) كتاب : الفرائض ، باب : آخر آية أنزلت .

(٤) سبق برقم (٤٥٤٤) كتاب : التفسير ، باب : ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ﴾ .

(٥) في هامش الأصل : (العظيم) عليها علامة (خ) . أي : نسخة .

هذا الحديث سبق في أبواب الدعاء^(١)، وأبو العالية، عن ابن عباس رضي الله عنهما أثنان: رفيع بن مهران، هذا أتفقا عليه، وزيايد بن فيروز البراء كان يبزي النبل، أنفرد به مسلم^(٢).

فصل :

الحديث التاسع:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «النَّاسُ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى أَخِذُ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ».

وَقَالَ الْمَاجِشُونُ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ بُعِثَ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى أَخِذُ بِالْعَرْشِ».

الشرح:

هذا الحديث اختصره هنا، قال أبو مسعود الدمشقي^(٣): إنما يعرف

(١) سبق برقم (٦٣٤٥ - ٦٣٤٦) كتاب: الدعوات، باب: الدعاء عند الكرب.

(٢) ورد بهامش الأصل: حاشية: روى له البخاري أيضاً عن ابن عباس حديثاً واحداً (قدم النبي ﷺ وأصحابه لصبح رابعة يلبون بالحج..). الحديث. أخرجه البخاري ومسلم والنسائي، البخاري في: تقصير الصلاة، ومسلم في الحج، وكذا النسائي. وليس له عن ابن عباس في الكتب إلا هذا الواحد.

[قلت: سلف برقم (١٠٨٥)].

(٣) ورد بهامش الأصل: هذا سقط منه شيء، أو أنه دخل على المؤلف. قال أبو مسعود: إنما يعرف عن عبد العزيز الماجشون، عن عبد الله بن الفضل، عن الأعرج، عن أبي هريرة. أنه انتهى. وعلى هذا الحكم أخرجه البخاري ومسلم والنسائي لا على ما ساقه البخاري هنا في التعليق، فاعلمه.

بذلك ما رواه البخاري في أحاديث الأنبياء عن يحيى بن بكير، ثنا الليث، عن عبد العزيز بن أبي سلمة، عن ابن الفضل^(١)، ومسلم، عن زهير، ثنا حجين بن المثنى، ثنا الماجشون بمثله^(٢)، وحدثنا محمد بن حاتم، ثنا يزيد بن هارون، ثنا عبد العزيز، به.

وقال النسائي: حدثنا موسى، عن الحسن بن محمد، عن شبابة، عن الماجشون به^(٣).

وهو: أبو عبد الله عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة دينار الماجشون المدني الفقيه، مولى لآل المنكدر التيمي، اتفقا عليه وعلى ابن عمه يوسف بن يعقوب بن أبي سلمة دينار، وقيل: ميمون، وانفرد مسلم بأبيه يعقوب.



(١) سبق برقم (٣٤١٤) باب: قول الله تعالى ﴿وَإِنَّ يُوسُفَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾.

(٢) مسلم (٢٣٧٣) كتاب: الفضائل، باب: من فضائل موسى.

(٣) النسائي في «الكبرى» ٤٤٨/٦ (١١٤٦١).

٢٣- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿تَعْرِجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ [المعارج: ٤]

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ [فاطر: ١٠]

وَقَالَ أَبُو جَمْرَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: بَلَغَ أَبَا ذَرٍّ مَبْعَثُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لِأَخِيهِ: أَعْلَمَ لِي عِلْمَ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ يَأْتِيهِ الْخَبَرُ مِنَ السَّمَاءِ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: الْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُ الْكَلِمَ الطَّيِّبَ. يُقَالُ: ﴿ذِي الْمَعَارِجِ﴾ [المعارج: ٣]: الْمَلَائِكَةُ تَعْرِجُ إِلَيْهِ.

٧٤٢٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَتَعَاقِبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ وَصَلَاةِ الْفَجْرِ، ثُمَّ يَعْرِجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ -وَهُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ- فَيَقُولُ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ». [انظر: ٥٥٥- مسلم: ٦٣٢- فتح ١٣/ ٤١٥].

٧٤٣٠- وَقَالَ خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ وَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا الطَّيِّبُ فَإِنَّ اللَّهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَرْبِّيَهَا لِمَا يَرْبِّي أَحَدُكُمْ فَلَوْهَ، حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ». وَرَوَاهُ وَرْقَاءُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «وَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا الطَّيِّبُ». [انظر: ١٤١٠- مسلم: ١٠١٤- فتح ١٣/ ٤١٥].

٧٤٣١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهِمْ عِنْدَ الْكَزْبِ:

«لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ». [انظر: ٦٣٤٥ - مسلم: ٢٧٣٠ - فتح ٤١٥/١٣].

٧٤٣٢- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ -أَوْ أَبِي نُعْمٍ، شَكَّ قَبِيصَةُ- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: بُعِثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِذَهَبِيَّةٍ، فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةٍ. وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: بَعَثَ عَلِيٌّ -وَهُوَ بِالْيَمَنِ- إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِذَهَبِيَّةٍ فِي ثَرْبَتِهَا، فَقَسَمَهَا بَيْنَ الْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ الْحَنْظَلِيِّ ثُمَّ أَحَدِ بَنِي مُجَاشِعٍ، وَبَيْنَ عُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ، وَبَيْنَ عَلْقَمَةَ بْنِ غُلَاثَةَ الْعَامِرِيِّ ثُمَّ أَحَدِ بَنِي كِلَابٍ، وَبَيْنَ زَيْدِ الْحَلِيلِ الطَّائِيِّ ثُمَّ أَحَدِ بَنِي نُبَهَانَ، فَتَغَضَّبَتْ قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ فَقَالُوا: يُغْطِيهِ صَنَادِيدُ أَهْلِ نَجْدٍ وَيَدْعُنَا. قَالَ: «إِنَّمَا أَتَأَلَّفُهُمْ». فَأَقْبَلَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ، نَاتِي الْجَبِينِ، كَثُ اللَّحْيَةِ، مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ، مَخْلُوقُ الرَّأْسِ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَتَقِي اللَّهَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ إِذَا عَصَيْتُهُ، فَيَأْمُرُنِي عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، وَلَا تَأْمُنُونِي». فَسَأَلَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ قَتْلَهُ -أَرَاهُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ- فَمَنْعَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِنْ ضِئْضِئِي هَذَا قَوْمًا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ، وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْتَانِ، لَيْتَنَّا أَدْرَكْتَهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ». [انظر: ٣٣٤٤ - مسلم: ١٠٦٤ - فتح: ١٣/٤١٥].

٧٤٣٣- حَدَّثَنَا عَيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا﴾ [يس: ٣٨] قَالَ: «مُسْتَقَرُّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ». [انظر: ٣١٩٩ - مسلم: ١٥٩ - فتح: ٤١٦/١٣].

ذكر فيه خمسة أحاديث:

أحدها: حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ...». الحديث.

ثانيها: وَقَالَ خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ: ثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ ثَمَرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ وَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا الطَّيِّبُ».

ثالثها: حديث ابن عباس رضي الله عنهما السالف في دعاء الكرب رابعها: حديث قَيْصَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ، -وهو ابن سعيد بن مسروق- عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ -واسمه عبد الرحمن، أَوْ أَبِي نُعْمٍ، شَكَ قَيْصَةَ- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: بُعِثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِذُهِيبَةٍ، فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةٍ. وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: بَعَثَ عَلِيٌّ رضي الله عنه -وَهُوَ بِالْيَمَنِ- إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِذُهِيبَةٍ فِي ثُرْبَتِهَا، فَقَسَمَهَا بَيْنَ الْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ. الحديث.

وقد سلف، وقوله فيه: «إِنْ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا» هو: الأصل. بالضاد والصاد.

والخامس: حديث أبي ذر رضي الله عنه: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا﴾ [يس: ٣٨] قَالَ: «مُسْتَقَرُّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ».

الشرح:

تعليق ابن عباس أخرجه مسندًا في إسلام أبي ذر، عن عمرو بن العباس، ثنا ابن مهدي، ثنا المشني، عنه ^(١).

(١) سبق برقم (٣٨٦١) كتاب: مناقب الأنصار.

وتعليق مجاهد ذكره في «تفسيره» رواية ابن أبي نجيح، عن ورقاء عنه^(١)، وتعليق خالد أخرجه مسلم عن أحمد بن عثمان، ثنا خالد به^(٢). وأخرجه أبو نعيم الحافظ عن أبي أحمد، ثنا عبد الكبير الخطابي، ثنا إسحاق بن إبراهيم ثنا شبابة، ثنا ورقاء. وأغفل ذكره فيما جمعه من حديث عبد الله بن دينار.

وغرضه في هذا الباب رد شبهة الجهمية المجسمة في تعلقها بظاهر قوله تعالى ﴿ذِي الْمَعَارِجِ * تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ [المعارج: ٢، ٣]، وبقوله: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ [فاطر: ١٠] وما تضمنته أحاديث الباب، من هذا المعنى، وقد سلف الكلام في الرد عليهم، وهو أن الدلائل الواضحة قد قامت على أن الباري تعالى ليس بجسم ولا محتاجاً إلى مكان يحله ويستقر فيه؛ لأنه تعالى قد كان ولا مكان وهو على ما كان، ثم خلق المكان، فمحال كونه غنياً عن المكان قبل خلقه إياه ثم يحتاج إليه بعد خلقه له - هذا مستحيل - ولا حجة لهم في قوله: ﴿ذِي الْمَعَارِجِ﴾ لأنه إنما أضاف المعارج إليه إضافة فعل، وقد كان ولا فعل له موجود، وقد قال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله: ﴿ذِي الْمَعَارِجِ﴾ هو بمعنى: العلو والرفعة.

وكذلك لا شبهة لهم في قوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ [فاطر: ١٠]؛ لأن صعود الكلم إليه تعالى لا يقتضي كونه في جهة العلو، إذ الباري تعالى لا تحويه جهة، إذ كان موجوداً ولا جهة، وإذا صح ذلك وجب أن يكون تأويل قوله: ﴿ذِي الْمَعَارِجِ﴾ رفعته واعتلاؤه على خليفته وتنزيهه عن الكون في جهة؛ لأن ذلك ما يوجب

(١) «تفسير مجاهد» ٥٣١/٢.

(٢) مسلم (٦٤/١٠١٤) كتاب: الزكاة، باب: قبول الصدقة.

كونه جسمًا - تعالى الله عن ذلك - وإنما وصف الكلم بالصعود إليه (فمحال أيضًا وامتناع)^(١)؛ لأن الكلم عرض، والعرض لا يفعل؛ لأن من شرط الفاعل كونه حيًا قادرًا عالمًا مريدًا، فوجب صرف الصعود المضاف إلى الكلم إلى الملائكة الصاعدين به^(٢).

فصل :

معنى ﴿تَعْرُجُ﴾ تصعد، واختلف في الروح، فقيل: جبريل، وقيل: ملك عظيم يقوم وحده صفا يوم القيامة وتقوم الملائكة صفاً، قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْمَلَائِكَةُ صَفًّا﴾ [النبا: ٣٨] وقيل: هو خلق من خلق الله، ولا ينزل ملك إلا ومعه أثنان منهم، وعن ابن عباس رضي الله عنهما، أنه ملك له أحد عشر ألف جناح وألف وجه، يسبح الله تعالى إلى يوم القيامة، وقيل: هم خلق كخلق بني آدم لهم أيد وأرجل^(٣).

فصل :

وقول مجاهد: (العمل الصالح يرفع الكلم الطيب)، هو قول ابن عباس، وزاد: والعمل الصالح: أداء فرائض الله، فمن ذكر الله ولم

(١) كذا بالأصل، وفي (ص ١): فمجاز أيضًا.

(٢) مذهب أهل السنة والجماعة هو إثبات صفة العلو لله ﷻ، قال ابن عثيمين. وعلو الله ﷻ ينقسم إلى قسمين: علو معنوي، وعلو ذاتي، أما العلو المعنوي: فهو ثابت لله بإجماع أهل القبلة - أي أهل البدع وأهل السنة - كلهم يؤمنون بأن الله تعالى عالٍ علوًا معنويًا. وأما العلو الذاتي: فهو ثابت عند أهل السنة، غير ثابت عند أهل البدعة .. «شرح الواسطية» ٣٤٨/١. وقد أستدل أهل السنة والجماعة بأدلة من الكتاب، والسنة والإجماع، والعقل.

انظر: «التوحيد» لابن خزيمة ٢٥٤/١، «مجموع الفتاوى» ١٣٦/٥، «شرح الطحاوية» لابن أبي العز ص ٢٥٨. وانظر التعليق المتقدم ص ١٨٦-١٨٨.

(٣) «تفسير الطبري» ٤١٥/١٢ - ٤١٦.

يؤد فرائضه رد كلامه على عمله، وكان أولى به، وقاله الحسن وسعيد بن جبير. وقال شهر بن حوشب: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾: القرآن، والعمل الصالح يرفعه القرآن. وعن قتادة: العمل الصالح يرفعه الله^(١).

فصل :

(«يتعاقبون فيكم»). فيه: تقديم الضمير على الفعل قبل الذكر، وهي لغة غير مشهورة، وهي لغة: أكلوني البراغيث.

فصل :

وقوله: («بعدل تمرة»). رويناه: بفتح العين، ومعناه: المِثْل، وقال الكسائي: العِدْل، والعَدْل بمعنى. وقال الفراء: عدل الشيء: مثله من غير جنسه، وعدله مثله من جنسه. وأنكر البصريون هذا (التفريق)^(٢)، وقالوا: العِدْل، والعَدْل المثل، سواء كان من الجنس أو من غير الجنس، وحكى صاحب «الصحيح» عن الفراء مثل ما سلف^(٣).

فصل :

وقوله في حديث أبي هريرة ؓ: («كما يربي أحدكم فلوه») قال الجوهري: الفُلُو - بتشديد الواو - المهر؛ لأنه يُفْتَلَى أي: يُفْطَم^(٤). وقال أبو زيد: (فلو) إذا فتحت الفاء شددت الواو، وإذا كسرت خففت (وقرأناه بالفتح)^(٥). وقوله: «يتقبلها بيمينه» هو عبارة عن حسن القبول؛ لأن العادة جرت بأن اليمين تصان عن مس الأشياء الرديئة، وقيل: اليمين عبارة عن القدرة. وسلف.

(١) رواه الطبري في (تفسيره) ١٠/٣٩٨ - ٣٩٩.

(٢) كذا بالأصل، وفي (ص١): التفريع. (٣) «الصحيح» ٥/١٧٦١.

(٤) «الصحيح» ٦/٢٤٥٦. (٥) من (ص١).

فصل :

قوله في حديث أبي سعيد رضي الله عنه : (بذهبية في تربتها) هي : تبر الذهب ثم يسبك بعد، قيل : إنما أنت ذهبية ؛ لأن الذهب مؤنث، فلما صغرها أظهره ؛ لأن التصغير يرد الأشياء إلى أصولها، وفي «الصحيح» : الذهب معروف، وربما أنت، والقطعة منه ذهبية^(١).

فصل :

الأقرع ومن ذكر معه من المؤلفة قلوبهم الذين يعطون من الزكاة، وقد اختلف : هل حكمهم باق أم منقطع ؟ ولا يأخذون إن احتيج إلى مثله .

والصناديد : جمع صنيدي، وهو : السيد الشجاع، وغائر العينين أي : غارت عيناه فدخلتا وهي (ضد)^(٢) الجاحظ . وناتئ الجبين : مُرْتَفَعُهُ . وفي رواية أخرى : ناشز، والمعنى واحد .

وكث اللحية : كثير شعرها غير مسبلة، ومشرف الوجنتين أي : ليس بسهل الخد، وقد أشرفت وجنتاه : علتاً، والوجتان : العظمان المشرفان على الخدين، وهي : الوجنة والوجه والأجنة هذا قول القزاز . وفي «الصحيح» : الوجنة : ما أرتفع من الخدين، وفيها أربع لغات : بتثليث الواو، والرابع أجنة^(٣).

وقوله : (محلوق الرأس)، كانوا لا يحلقون رءوسهم ويوفرون شعورهم، وقد فرق رسول الله ﷺ شعره وحلق في حجه وعمره . قال الداودي : كان هذا الرجل من بني تميم من بادية العراق . و«ضئضئ»

(١) «الصحيح» ١/١٢٩.

(٢) في الأصل : صفة. ولا يتناسب مع السياق.

(٣) «الصحيح» ٦/٢٢١٢.

تقدم أنه بالضاد والصاد، وأنه: أصله، ورويناه بالمعجمة، وقال الداودي: من ضئضي هذا، يعني: أمثاله وقرنائه، وكذا قال الشيخ أبو عمران، وعلل ذلك بأن هذا سبق فكان أصلاً لكل من جاء بعده منه؛ كقوله في رسول الله ﷺ لقد أمر أمر ابن أبي كبشة^(١) لما كان أتى بأمر لم يسبق إليه فشبّه رسول الله ﷺ به لما فعل مثل فعله.

وقوله: («لا يجاوز حناجرهم») أي: لا يرتفع إلى الله منهم شيء، وقوله: («مروق السهم») أي: يخرجون خروج السهم. و(الرمية): ما يرمى من الصيد فيخرج السهم منها، فعيلة بمعنى مفعولة.

وقوله: («لئن أنا أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد»)، أحتج به من يرى كفرهم. وقوله: («وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا») [يس: ٣٨] قال: «مستقرها تحت العرش» (قيل: أبعد منازلها في الغروب ثم ترجع فلا تتجاوزها، وقيل: لأجل أجلها، وقرأ ابن عباس رضي الله عنهما: (لا مُسْتَقَرٌّ لها)^(٢). أي هي جارية لا تثبت في موضع واحد، وقيل: الشمس مرتفعة بالابتداء، والخبر ﴿لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا﴾، وقيل: هي خبرٌ محذوفٌ تقديره: وآية لهم الشمس تجري لمستقر لها.



(١) رواه البخاري (٧) كتاب: بدء الوحي، ومسلم (١٧٧٣) كتاب: الجهاد باب: كتاب الرسول ﷺ إلى هرقل.

(٢) قراءة شاذة قرأ بها ابن عباس، وابن مسعود، وعكرمة، وعلي بن الحسين، والشيزر عن الكسائي. أنظر: «زاد المسير» ١٩/٧، «مختصر شواذ القرآن» مكتبة المتنبى القاهرة ص ١٢٧.

٢٤- باب قول الله ﷻ:

﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾ [القيامة: ٢٢- ٢٣]

٧٤٣٤- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ وَهَشِيمٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ قَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ، لَا تَضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ، فَإِنْ أَسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَصَلَاةٍ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، فَافْعَلُوا». [انظر: ٥٥٤- مسلم: ٦٣٣- فتح: ١٣/٤١٩].

٧٤٣٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ يُونُسَ الْيَزْبُوعِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ عِيَانًا». [انظر: ٥٥٤- مسلم: ٦٣٣- فتح: ١٣/٤١٩].

٧٤٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجَعْفِيُّ، عَنْ زَائِدَةَ، حَدَّثَنَا بَيَانُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْبَدْرِ فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا تَرُونَ هَذَا، لَا تَضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ». [انظر: ٥٥٤- مسلم: ٦٣٣- فتح: ١٣/٤١٩].

٧٤٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّاسَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ تَضَارُونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ؟». قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَهَلْ تَضَارُونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟». قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: «فَإِنَّكُمْ تَرُونَهُ كَذَلِكَ، يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتَّبِعْهُ. فَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الشَّمْسَ الشَّمْسَ، وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ

الْقَمَرَ الْقَمَرَ، وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الطَّوَاعِيتَ الطَّوَاعِيتَ، وَتَبَقَى هَذِهِ الْأُمَّةُ فِيهَا شَافِعُوهَا - أَوْ مُنَافِقُوهَا، شَكَ إِبْرَاهِيمَ - فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ. فَيَقُولُونَ: هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِينَا رَبُّنَا، فَإِذَا جَاءَنَا رَبُّنَا عَرَفْنَاهُ فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فِي صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ. فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا. فَيَتَّبِعُونَهُ، وَيُضْرَبُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرِي جَهَنَّمَ، فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي أَوَّلَ مَنْ يُجْزِيهَا، وَلَا يَتَكَلَّمُ يَوْمَئِذٍ إِلَّا الرُّسُلُ، وَدَعْوَى الرُّسُلِ يَوْمَئِذٍ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ. وَفِي جَهَنَّمَ كَلَالِيبٌ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ، هَلْ رَأَيْتُمُ السَّعْدَانِ؟». قَالُوا نَعَمْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: «فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا قَدَرُ عَظَمَتِهَا إِلَّا اللَّهُ، تَخْطِفُ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ، فَمِنْهُمْ الْمُؤْتَقُ بِقِيِّ بِعَمَلِهِ - أَوِ الْمُؤْتَقُ بِعَمَلِهِ - وَمِنْهُمْ الْمُخْرَدُ، أَوِ الْمُجَازِي - أَوْ نَحْوُهُ - ثُمَّ يَتَجَلَّى، حَتَّى إِذَا فَرَعَ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ وَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ بِرَحْمَتِهِ مَنْ أَرَادَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، أَمَرَ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، مِمَّنْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَرْحَمَهُ مِمَّنْ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَيَعْرِفُونَهُمْ فِي النَّارِ بِأَثَرِ السُّجُودِ، تَأْكُلُ النَّارُ ابْنَ آدَمَ إِلَّا أَثَرَ السُّجُودِ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ السُّجُودِ، فَيَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ قَدْ أُمْتَحِنُوا، فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ، مَاءُ الْحَيَاةِ فَيَنْبُتُونَ تَحْتَهُ كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ، ثُمَّ يَفْرُغُ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ، وَيَبْقَى رَجُلٌ مُقْبِلٌ بِوَجْهِهِ عَلَى النَّارِ هُوَ آخِرُ أَهْلِ النَّارِ دُخُولًا الْجَنَّةَ فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، أَصْرَفُ وَجْهِي عَنِ النَّارِ، فَإِنَّهُ قَدْ قَسَبَنِي رِيحُهَا وَأَحْرَقَنِي ذُكَاؤُهَا. فَيَدْعُو اللَّهَ بِمَا شَاءَ أَنْ يَدْعُوهُ، ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ هَلْ عَسَيْتَ إِنْ أُعْطِيتَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ؟ فَيَقُولُ: لَا وَعِزَّتِكَ، لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ. وَيُعْطِي رَبُّهُ مِنْ عُهُودٍ وَمَوَاقِيقَ مَا شَاءَ، فَيَصْرَفُ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ، فَإِذَا أَقْبَلَ عَلَى الْجَنَّةِ وَرَأَاهَا سَكَتَ، مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ ثُمَّ يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، قَدَّمَنِي إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ. فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: أَلَسْتَ قَدْ أُعْطِيتَ عُهُودَكَ وَمَوَاقِيقَكَ أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَ الَّذِي أُعْطِيتَ أَبَدًا؟ وَيَلَكَّ يَا ابْنَ آدَمَ

مَا أَغْدَرَكَ! فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ. وَيَدْعُو اللَّهَ، حَتَّى يَقُولَ: هَلْ عَسَيْتَ إِنْ أُعْطِيتَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَهُ؟ فَيَقُولُ: لَا وَعِزَّتِكَ، لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ. وَيُعْطِي مَا شَاءَ مِنْ عُهُودٍ وَمَوَاقِيقَ، فَيَقْدُمُهُ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا قَامَ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ آنْفَهَقَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، فَرَأَى مَا فِيهَا مِنَ الْحَبْرَةِ وَالسُّرُورِ، فَيَسْكُتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ، ثُمَّ يَقُولُ أَيُّ رَبِّ، أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ. فَيَقُولُ اللَّهُ: أَلَسْتَ قَدْ أُعْطِيتَ عُهُودَكَ وَمَوَاقِيقَكَ أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَ مَا أُعْطِيتَ؟ - فَيَقُولُ: - وَيَلْكُ يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَغْدَرَكَ! فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، لَا أَكُونَنَّ أَشَقَى خَلْقِكَ. فَلَا يَزَالُ يَدْعُو حَتَّى يَضْحَكَ اللَّهُ مِنْهُ، فَإِذَا ضَحِكَ مِنْهُ قَالَ لَهُ: أَدْخُلِ الْجَنَّةَ. فَإِذَا دَخَلَهَا قَالَ اللَّهُ لَهُ: تَمَنَّى. فَسَأَلَ رَبَّهُ وَتَمَنَّى، حَتَّى إِنَّ اللَّهَ لَيَذْكُرُهُ يَقُولُ: كَذَا وَكَذَا، حَتَّى انْقَطَعَتْ بِهِ الْأَمَانِيُّ، قَالَ اللَّهُ: ذَلِكَ لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ. [انظر: ٨٠٦ - مسلم: ١٨٢ - فتح: ١٣/٤١٩].

٧٤٣٨- قَالَ عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ: وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ لَا يَزُودُ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِهِ شَيْئًا، حَتَّى إِذَا حَدَّثَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ: «ذَلِكَ لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ».

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ: «وَعَشْرَةُ أَمْثَالِهِ مَعَهُ». يَا أَبَا هُرَيْرَةَ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَا حَفِظْتُ إِلَّا قَوْلَهُ: «ذَلِكَ لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ». قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ: أَشْهَدُ أَنِّي حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْلَهُ: «ذَلِكَ لَكَ وَعَشْرَةُ أَمْثَالِهِ». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَذَلِكَ الرَّجُلُ آخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةَ. [انظر: ٢٢ - مسلم: ١٨٣ - فتح: ١٣/٤٢٠].

٧٤٣٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «هَلْ تَضَارُونَ فِي رُؤْيَا الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ إِذَا كَانَتْ صَحْوًا؟». قُلْنَا: لَا. قَالَ: «فَإِنَّكُمْ لَا تَضَارُونَ فِي رُؤْيَا رَبِّكُمْ يَوْمَئِذٍ إِلَّا كَمَا تَضَارُونَ فِي رُؤْيَاهُمَا» - ثُمَّ قَالَ: - يُنَادِي مُنَادٍ: لِيَذْهَبْ كُلُّ قَوْمٍ إِلَى مَا كَانُوا يَعْبُدُونَ. فَيَذْهَبُ أَصْحَابُ الصَّلِيبِ مَعَ صَلِيْبِهِمْ، وَأَصْحَابُ الْأَوْثَانِ مَعَ

أَوْثَانِهِمْ، وَأَصْحَابُ كُلِّ آلِهَةٍ مَعَ آلِهَتِهِمْ، حَتَّى يَبْقَى مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ مِنْ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ، وَغَبَرَاتٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، ثُمَّ يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ تُعْرَضُ كَأَنَّهَا سَرَابٌ، فَيَقَالُ لِلْيَهُودِ: مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ قَالُوا: كُنَّا نَعْبُدُ عَزِيرَ ابْنِ اللَّهِ. فَيَقَالُ: كَذَبْتُمْ لَمْ يَكُنْ لِلَّهِ صَاحِبَةٌ وَلَا وَلَدٌ، فَمَا تُرِيدُونَ؟ قَالُوا: نُرِيدُ أَنْ تَسْقِينَا فَيَقَالُ: أَشْرَبُوا. فَيَتَسَاقَطُونَ فِي جَهَنَّمَ، ثُمَّ يُقَالُ لِلنَّصَارَى: مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ فَيَقُولُونَ: كُنَّا نَعْبُدُ الْمَسِيحَ ابْنَ اللَّهِ. فَيَقَالُ: كَذَبْتُمْ، لَمْ يَكُنْ لِلَّهِ صَاحِبَةٌ وَلَا وَلَدٌ، فَمَا تُرِيدُونَ؟ فَيَقُولُونَ: نُرِيدُ أَنْ تَسْقِينَا. فَيَقَالُ: أَشْرَبُوا. فَيَتَسَاقَطُونَ حَتَّى يَبْقَى مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ مِنْ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ، فَيَقَالُ لَهُمْ: مَا يَحْسِبُكُمْ وَقَدْ ذَهَبَ النَّاسُ؟ فَيَقُولُونَ: فَارَقْنَاهُمْ وَنَحْنُ أَحْوَجُ مِنْهُ إِلَى الْيَوْمِ، وَإِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي: لِيَلْحَقْ كُلُّ قَوْمٍ بِمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ، وَإِنَّمَا نَنْتَظِرُ رَبَّنَا. قَالَ:- فَيَأْتِيهِمُ الْجَبَّارُ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ. فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا. فَلَا يُكَلِّمُهُ إِلَّا الْأَنْبِيَاءُ، فَيَقُولُ: هَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ آيَةٌ تَعْرِفُونَهُ؟ فَيَقُولُونَ: السَّاقُ. فَيَكْشِفُ عَنْ سَاقِهِ، فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ، وَيَبْقَى مَنْ كَانَ يَسْجُدُ لِلَّهِ رِيَاءً وَسَمْعَةً، فَيَذْهَبُ كَيْمَا يَسْجُدُ، فَيَعُودُ ظَهْرُهُ طَبَقًا وَاحِدًا، ثُمَّ يُؤْتَى بِالْجَسْرِ فَيُجْعَلُ بَيْنَ ظَهْرِي جَهَنَّمَ. قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْجَسْرُ؟ قَالَ: «مَدْحَضَةٌ مَزَلَّةٌ، عَلَيْهِ خَطَاطِيفٌ وَكَالَالِيبُ وَحَسَكَةٌ مُفْلَطَحَةٌ، لَهَا شَوْكَةٌ عُقِيَاءٌ، تَكُونُ بِنَجْدٍ، يُقَالُ لَهَا: السَّعْدَانُ، الْمُؤْمِنُ عَلَيْهَا كَالطَّرْفِ وَكَالْبَرْقِ وَكَالرَّيْحِ وَكَأَجَاوِيدِ الْخَيْلِ وَالرَّكَابِ، فَنَاجٍ مُسَلَّمٌ، وَنَاجٍ مَخْدُوشٌ، وَمَكْدُوشٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، حَتَّى يَمُرَّ آخِرُهُمْ يُسْحَبُ سَحَبًا، فَمَا أَنْتُمْ بِأَشَدَّ لِي مُنَاشِدَةً فِي الْحَقِّ، قَدْ تَبَيَّنَ لَكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِ يَوْمَئِذٍ لِلْجَبَّارِ، وَإِذَا رَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ نَجَوْا فِي إِخْوَانِهِمْ يَقُولُونَ: رَبَّنَا، إِخْوَانُنَا كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَنَا وَيَصُومُونَ مَعَنَا وَيَعْمَلُونَ مَعَنَا. فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَذْهَبُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ دِينَارٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ. وَيَحْرِمُ اللَّهُ صُورَهُمْ عَلَى النَّارِ، فَيَأْتُونَهُمْ وَبَعْضُهُمْ قَدْ غَابَ فِي النَّارِ إِلَى قَدَمِهِ وَإِلَى

أَنْصَافِ سَاقِيهِ، فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا، ثُمَّ يَعُودُونَ فَيَقُولُ أَذْهَبُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ دِينَارٍ فَأَخْرِجُوهُ. فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا، ثُمَّ يَعُودُونَ، فَيَقُولُ: أَذْهَبُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ. فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا».

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ فَإِنْ لَمْ تُصَدِّقُونِي فَأَقْرَأُوا: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظِلُّهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يَضَعُهَا﴾ [النساء: ٤٠]. «فَيَشْفَعُ النَّبِيُّونَ وَالْمَلَائِكَةُ، وَالْمُؤْمِنُونَ فَيَقُولُ الْجَبَّارُ بَقِيَتْ شَفَاعَتِي. فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ، فَيُخْرِجُ أَقْوَامًا قَدِ امْتَحَشُوا، فَيُلْقُونَ فِي نَهَرٍ بِأَفْوَاهِ الْجَنَّةِ يُقَالُ لَهُ: مَاءُ الْحَيَاةِ، فَيَنْبُتُونَ فِي حَافَتِهِ كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ، قَدْ رَأَيْتُمُوهَا إِلَى جَانِبِ الصَّخْرَةِ إِلَى جَانِبِ الشَّجَرَةِ، فَمَا كَانَ إِلَى الشَّمْسِ مِنْهَا كَانَ أَخْضَرَ، وَمَا كَانَ مِنْهَا إِلَى الظِّلِّ كَانَ أَبْيَضَ، فَيُخْرِجُونَ كَأَنَّهُمُ اللُّؤْلُؤُ، فَيَجْعَلُ فِي رِقَابِهِمُ الْخَوَاتِيمَ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ أَهْلُ الْجَنَّةِ: هَؤُلَاءِ عُتَقَاءُ الرَّحْمَنِ، أَدْخَلَهُمُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ عَمَلٍ عَمِلُوهُ وَلَا خَيْرٍ قَدَّمُوهُ. فَيَقَالُ لَهُمْ لَكُمْ مَا رَأَيْتُمْ وَمِثْلُهُ مَعَهُ». [انظر: ٢٢ - مسلم: ١٨٣ - فتح: ١٣ / ٤٢٠].

٧٤٤٠- وَقَالَ حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ: حَدَّثَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يُحْبَسُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُهْمُّوا بِذَلِكَ، فَيَقُولُونَ: لَوْ أَسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا فَيُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا. فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ آدَمُ أَبُو النَّاسِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَأَسْكَنَكَ جَنَّتَهُ، وَأَسَجَدَ لَكَ مَلَائِكَتُهُ، وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ، لَتَشْفَعْ لَنَا عِنْدَ رَبِّكَ حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا- قَالَ: - فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ- قَالَ: وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ أَكْلَهُ مِنَ الشَّجَرَةِ وَقَدْ نُهِيَ عَنْهَا- وَلَكِنْ أَتَيْتُمْ نُوْحًا أَوَّلَ نَبِيِّ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ. فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ. وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ سُؤَالُهُ رَبَّهُ بِغَيْرِ عِلْمٍ- وَلَكِنْ أَتَيْتُمْ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ الرَّحْمَنِ- قَالَ: - فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُ:

إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ - وَيَذْكُرُ ثَلَاثَ كَلِمَاتٍ كَذَبَهُنَّ - وَلَكِنْ أَتُّوا مُوسَى عَبْدًا آتَاهُ اللَّهُ التَّوْرَةَ، وَكَلَّمَهُ وَقَرَّبَهُ نَجِيًّا - قَالَ: - فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ - وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ قَتْلَهُ النَّفْسَ - وَلَكِنْ أَتُّوا عِيسَى عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ وَرُوحَ اللَّهِ وَكَلِمَتَهُ - قَالَ: - فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَلَكِنْ أَتُّوا مُحَمَّدًا ﷺ عَبْدًا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ. فَيَأْتُونِي، فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ، فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي، فَيَقُولُ: أَرْفَعُ مُحَمَّدًا، وَقُلْ يَسْمَعْ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ، وَسَلِّ تُعْطَ - قَالَ: - فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأُثْنِي عَلَى رَبِّي بِثَنَاءٍ وَتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ، فَيَحْدُ لِي حَدًّا، فَأَخْرُجُ فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ».

قَالَ قَتَادَةُ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «فَأَخْرُجُ فَأَخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ وَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ، فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي ثُمَّ يَقُولُ أَرْفَعُ مُحَمَّدًا، وَقُلْ يَسْمَعْ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ، وَسَلِّ تُعْطَ - قَالَ: - فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأُثْنِي عَلَى رَبِّي بِثَنَاءٍ وَتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ - قَالَ - ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُ لِي حَدًّا فَأَخْرُجُ فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ».

قَالَ قَتَادَةُ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «فَأَخْرُجُ فَأَخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ وَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ الثَّلَاثَةَ فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي ثُمَّ يَقُولُ أَرْفَعُ مُحَمَّدًا، وَقُلْ يَسْمَعْ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ، وَسَلِّ تُعْطَ - قَالَ - فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأُثْنِي عَلَى رَبِّي بِثَنَاءٍ وَتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ - قَالَ - ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُ لِي حَدًّا فَأَخْرُجُ فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ».

قَالَ قَتَادَةُ وَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «فَأَخْرُجُ فَأَخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ وَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، حَتَّى مَا يَبْقَى فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ أَوْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ - قَالَ: - ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩] قَالَ: وَهَذَا الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ الَّذِي وَعَدَهُ نَبِيُّكُمْ ﷺ. [انظر: ٤٤ - مسلم: ١٩٣ - فتح: ٤٢٢/١٣].

٧٤٤١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنِي عَمِّي، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ، فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ وَقَالَ لَهُمْ: «اصْبِرُوا حَتَّى تَلْقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنِّي عَلَى الْحَوْضِ» [انظر: ٣١٤٦- مسلم: ١٠٥٩- فتح: ١٣/٤٢٣].

٧٤٤٢- حَدَّثَنِي ثَابِتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَخْوَلِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَهَجَّدَ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، أَنْتَ الْحَقُّ، وَقَوْلُكَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ الْحَقُّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ خَاصَمْتُ، وَبِكَ حَاكَمْتُ، فَاعْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَأَسْرَرْتُ وَأَعْلَنْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ».

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ وَأَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ طَاوُسٍ: «قِيَامٌ». وَقَالَ مُجَاهِدُ الْقَيْثُومُ الْقَائِمُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ. وَقَرَأَ عَمْرُ الْقِيَامُ، وَكِلَاهُمَا مَذْحُ. [انظر: ١١٢٠- مسلم: ٧٦٩- فتح: ١٣/٤٢٣].

٧٤٤٣- حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ وَلَا حِجَابٌ يَحْجُبُهُ». [انظر: ١٤١٣- مسلم: ١٠١٦- فتح: ١٣/٤٢٣].

٧٤٤٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، عَنْ أَبِي عَمْرَانَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «جَتَّتَانِ مِنْ فَضَّةٍ آيَتْهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَجَتَّتَانِ مِنْ ذَهَبٍ آيَتْهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ

وَبَيَّنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رِذَاءَ الْكَبِيرِ عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةِ عَدْنٍ». [انظر: ٤٨٧٨- مسلم: ١٨٠- فتح: ٤٢٣/١٣].

٧٤٤٥- حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَعْيَنَ وَجَامِعُ بْنُ أَبِي رَاشِدٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَقْطَعَ مَالَ أَمْرِي مُسْلِمٍ بِمِمينٍ كَاذِبَةٍ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِصْدَاقَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧٧] الآية. [انظر: ٢٣٥٦، ٢٣٥٧- مسلم: ١٣٨- فتح: ٤٢٣/١٣].

٧٤٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ: رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سِلْعَةٍ لَقَدْ أَعْطَى بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا أَعْطَى وَهُوَ كَاذِبٌ، وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ لِيَقْطَعَ بِهَا مَالَ أَمْرِي مُسْلِمٍ، وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ مَاءٍ، فَيَقُولُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ يَدَاكَ». [انظر: ٢٣٥٨- مسلم: ١٠٨- فتح: ٤٢٣/١٣].

٧٤٤٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الزَّمَانُ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ، ثَلَاثُ مُتَوَالِيَاتٍ: ذُو الْقَعْدَةِ، وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمَحَرَّمِ، وَرَجَبُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ، أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟». قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ يُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ: «أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ؟». قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: «أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟». قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ: «أَلَيْسَ الْبَلَدَةُ؟». قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: «فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟». قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ: «أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟». قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ

وَأَمَّا الْكُفْرُ - قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: وَأَعْرَاضُكُمْ - عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، أَلَا فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي ضَلَالًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، أَلَا لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَلَعَلَّ بَعْضَ مَنْ يَبْلُغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى مِنْ بَعْضٍ مَنْ سَمِعَهُ. فَكَانَ مُحَمَّدٌ إِذَا ذَكَرَهُ قَالَ صَدَقَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ». [انظر: ٦٧ - مسلم: ١٦٧٩ - فتح: ١٣/٤٢٤].

ذكر فيه أحاديث جملتها (اثنا)^(١) عشر حديثًا:

أحدها: حديث جرير رضي الله عنه: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ..». الحديث بطوله، وقد سلف.

ثانيها: حديث عاصم بن يوسف اليربوعي - من أفراد - ثنا أبو شهاب - وهو عبد ربه بن نافع الحنط، صاحب الطعام، المدائني، اتفقا عليه - إلى جرير مرفوعا: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ عَيَانًا». وعنه: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْبَدْرِ فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ..». الحديث بطوله.

(رابعها)^(٢): حديث زيد - هو ابن أسلم - عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ

(١) عليها بالأصل علامة نسخة، وكتب بهامشها: صوابه ثلاثة، وورد أيضًا بخط مقلوب: عدها اثني عشر، وإنما هي ثلاثة عشر، فاعلمه. وقد تكلم عليه المؤلف فيما يأتي في هذا الباب.

(٢) ورد بهامش الأصل: هذا سقط من المؤلف وهو رابع، وكون الغلط من المؤلف؛ لأنه حديث عطاء بن يزيد الليثي عن أبي هريرة أن الناس قالوا يا رسول الله، هل نرى ربنا يوم القيامة؟ الحديث بطوله. فعلى ما ذكرت يتنقل العدد ويبقى الرابع في كلامه خامسًا، والخامس في كلامه سادسًا، وهكذا إلى ما عدده.

أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟
الحديث بطوله بمثله^(١)، وزيادة.

خامسها: وَقَالَ حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ: ثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ
أَنْسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم... الحديث بطوله في الشفاعة.

وحجاج بن منهال شيخه، فكأنه أخذه عنه مذاكرة، وقد قال
أبو جعفر بن حمدان: إنه عرض ومناولة.

سادسها: حديث أنس رضي الله عنه أَنَّهُ صلى الله عليه وسلم أَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ، فَجَمَعَهُمْ فِي
قُبَّةٍ وَقَالَ لَهُمْ: «اصْبِرُوا حَتَّى تَلْقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنِّي عَلَى الْحَوْضِ».

سابعها: حديث سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ -وهو سليمان بن أبي مسلم المكي
خال عبد الله بن أبي نجيع المكي، اتفقا عليه- عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا تَهَجَّدَ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ:
«اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ...». الحديث.

وَقَالَ قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ وَأَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ طَاوُسٍ: «قِيَامٌ». وَقَالَ مُجَاهِدٌ:
الْقِيَوْمُ: الْقَائِمُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَقَدْ سَلَفَ ذَلِكَ فِي التَّفْسِيرِ وَقَرَأَ عُمَرُ:
الْقِيَامُ، وَكَلَاهُمَا مَدْحٌ.

ثامنها: حديث عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه مرفوعاً: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ

[قلت: هكذا قال سبط، والذي أراه أوقع المصنف في هذا أن البخاري ساقه أولاً
من حديث أبي هريرة ودخل معه أثناء الحديث أبو سعيد لأنه كان حاضراً مع أبي
هريرة فهو له ذكر في الحديث. ثم ساقه البخاري من حديث أبي سعيد مفرداً بعده،
وهما بلفظ يكاد يتطابق فكان المصنف اعتبرهما واحداً، وإن كان يبقَى عليه أن
يفرد الكلام على الإسنادين ويشير لحديث أبي هريرة أولاً].

(١) أي بمثل حديث أبي هريرة الذي قبله عند البخاري، وأغفل المصنف ذكره كما في
التعليق السابق.

إِلَّا سَيَكَلِّمُهُ رَبُّهُ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ وَلَا حِجَابٌ يَحْجُبُهُ».

تاسعها: حديث أبي عمران - واسمه: عبد الملك بن حبيب الجوني - عن أبي بكر - واسمه: عمرو بن عبد الله بن قيس - عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «جَنَّتَانِ مِنْ فَضَّةٍ» إِلَى أَنْ قَالَ: «وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رِذَاءُ الْكِبَرِ عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةٍ عَدْنٍ».

العاشر: حديث أبي وائل عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ مرفوعاً: «مَنْ أَقْتَطَعَ مَالَ أَمْرِيٍّ مُسْلِمٍ» إِلَى قَوْلِهِ «وَلَا يَكَلِّمُهُ اللَّهُ»^(١).

الحادي عشر: حديث أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ..» الحديث سلف.

الثاني عشر: حديث ابن أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ﷺ - واسم الأول عبد الرحمن والثاني^(٢) نفيح، والأول أول مولود في الإسلام بالبصرة، يكنى أبا بحر. وقيل: أبا حاتم: أَتَّفَقَا عَلَيْهِ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الزَّمَانُ قَدْ أَسْتَدَارَ..» الحديث سلف بطوله، وفيه: «سَتَلْفُونَ رَبَّكُمْ، فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ».

الشرح:

استدل البخاري بالآية، وبأحاديث الباب على أن المؤمنين يرون ربهم في جنات النعيم، وهو باب اختلف الناس فيه، ومذهب أهل السنة والجماعة وجمهور الأمة جواز رؤية الله تعالى في الآخرة، ومنعت من ذلك الخوارج والمعتزلة وبعض المرجئة.

(١) هذه الفقرة الأخيرة سياقها في الحديث أنها جزء من آية، وكان الجادة أن تُكتب ﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ﴾.

(٢) ورد في هامش الأصل: المراد بالثاني أبو بكر، والأول ابنه عبد الرحمن.

واستدلوا على ذلك بأن الرؤية توجب كون المرئي محدثاً وحالاً في مكان، في شبه آخر، نقض بعضها مغن عن نقض سائرهما، وزعموا أن ﴿نَظَرَةٌ﴾ في الآية بمعنى منتظرة فيقال لهم: هذا جهل بموضع اللغة؛ لأن النظر في كلام العرب ينقسم أربعة أقسام: يكون بمعنى الانتظار، و(التفكر)^(١) والاعتبار، والتعطف والرحمة، ويكون بمعنى الرؤية للأبصار، وإن كان النظر له معانٍ أخرى.

قال في «المحكم»: نظر إليه يعني: أهلكه، ونظر إليك: قابلك، ونظر الشيء: باعه^(٢).

وفي «جامع القراز»: نظرت إلى هذا الأمر من نظر القلب مثل نظر العين و(نظرت)^(٣) قرأت.

وخطأ كونه في الآية بالمعنى الأول وهو الانتظار من وجهين: أحدهما: أنه عدّي إلى مفعوله بالي، وهو إذا كان بمعنى الانتظار لا يتعدى بها، وإنما يتعدى بنفسه قال تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ﴾ [محمد: ١٨] فعدها بنفسه لما كان بمعنى ينتظرون. قال الشاعر:

فإنكما إن تنظراني ساعة من الدهر تنقضي لديّ أم جندب
بمعنى: تنتظراني.

(١) في الأصل: التكفر وما أثبتناه من «ص».

(٢) «المحكم» ١٧/١١-١٨ مادة [نظر]. وفيه: وَنَظَرَ إِلَيْهِمُ الدَّهْرُ: أَهْلَكَهُمْ - على المثل - وَلَسْتُ مِنْهُ عَلَى ثِقَةٍ.. وَنَظَرَ إِلَيْكَ الْجَبَلُ: قَابَلَكَ..، ونظر الشيء: باعه بنظرة.

(٣) في الأصل: نظرات.

ثانيهما: حمله على معنى الانتظار لا يخلو أن يراد به منتظرة ربها أو ثوابه، وعلى أيهما حمل فهو خطأ؛ (لأن المنتظر لا ينتظره؛ لأنهما في تنغيص وتكدير)^(١) والله قد وصف أهل الجنة بغير ذلك، وأن لهم فيها ما يشاءون، ويبطل كون النظر فيها بمعنى: الاعتبار والتفكير؛ لأن الآخرة ليست بدار اعتبار وتفكير؛ إذ ليست بدار محنة وعبادة، وإن ذاته تعالى ليست مما يعتبر بها، فبطل قولهم، ويبطل كونها فيها بمعنى التعطف والرحمة؛ لأن ذاته (تعالى ليست)^(٢) مما يتعطف عليها ويترحم.

وإذا بطلت هذه الأقسام الثلاثة صح الرابع، وهو النظر بمعنى: الرؤية بالأبصار له تعالى، وهو ما ذهب إليه جمهور (المتكلمين)^(٣) قبل حدوث القائلين بهذه الضلالة، وشهدت له السنن الثابتة من الطرق المختلفة، وما احتج به من نفاها من أنه يوجب كون المرئي محدثاً فهو فاسد؛ لقيام الدلائل الواضحة على أن الله موجود، وأن الرؤية بمنزلتها في تعلقها بالمرئي منزلة العلم في (تعلقه)^(٤) بالمعلوم، فكما أن العلم المتعلق بالموجود لا يختص بموجود دون موجود ولا يوجب تعلقه به حدثه، كذلك الرؤية في تعلقها بالمرئي لا توجب حدثه، واحتج نفاتها أيضاً بقوله: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْبَصَرُ﴾ [الأنعام:

(١) كذا العبارة بالأصول وهي غير بليغة - إن أدرك منها معنى - ووقع في «شرح ابن بطل» (لأن المنتظر لما ينتظره في تنغيص وتكدير) وهو أنسب بل هو الصواب، والله أعلم.

(٢) من (ص ١).

(٣) كذا بالأصول، ووقع في «شرح ابن بطل»: المسلمین. ولعله أوجه.

(٤) في الأصل: تعلقها.

[١٠٣]، وبقوله لموسى: ﴿لَنْ تَرَنِى﴾ [الأعراف: ١٤٣] في جواب سؤاله الرؤية، وهذا لا تعلق لهم فيه؛ لأن قوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْآبْصَرُ﴾، وقوله: ﴿لَنْ تَرَنِى﴾ لفظ عام والآية خاصة تقضي على العام وتبينه، فمعنى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْآبْصَرُ﴾ في الدنيا؛ لأنه تعالى قد أشار على أن المراد بالآية: الآخرة بقوله: ﴿يَوْمَئِذٍ﴾، وكذلك يكون معنى قوله لموسى: ﴿لَنْ تَرَنِى﴾ في الدنيا؛ لأنه قد ثبت أن نفي الشيء لا يقتضي إحالته، بل قد يتناول المستحيل وجوده والجائز^(١) وجوده، فلا تعلق لهم بالآيتين، فشهد لصحة الرؤية لله من الأحاديث الثابتة التي تلقاها المسلمون بالقبول من عصر الصحابة والتابعين إلى وقت حدوث المارقين المنكرين لها. وقال ابن التين: هي إما متواترة المعنى أو أشتهرت ولم ينكرها أحد من الصحابة، ولا دفعها بحجة نقل ولا سمع، ولا دليل على عدم صحتها.

فصل :

فإن قلت: ألى في الآية (هي واحدة)^(٢) الآلاء، لا حرف جر. يقال: ليس هذا معروفاً ولو عرف لم يكن مراداً؛ لأنه ذكر المراد: النظر، وأضافه إلى الوجه، فإن أستدل بقول الأعشى:

أبيض لا يرهب الهزال ولا يقطع (رجاء ولا يجوز إلا)^(٣)

قيل: معنى البيت: ولا يجوز إلا. مخفف، والإل: العهد، وحماية العهد أولى من حماية النعمة. ولو كان بمعنى الانتظار لكان تنغيصاً

(١) في (ص ١): الحائل.

(٢) ساقط من الأصل.

(٣) كذا بالأصل، وفي «ديوان الأعشى» ص ١٧١: رحما ولا يخون إلا. وعليه يكون سياق الكلام بعد: قيل معنى البيت: ولا يخون إلا.

وتنكيذاً للمنتظرين، وعلى هذا قال الأشعري: أهل الجنة لا ينتظرون نعمة وهم في أخرى، بل كلما خطر ببالهم شيء أُتوا به من غير انتظار. فإن قلت: إذا جعلتم النظر في الآية نظر عين؛ لإضافته إلى الوجوه، فاجعلوا الوجوه نظراً أيضاً بإضافة النظر إليها. قيل لهم: لا يمتنع أن يكون بعض الآية حقيقة وبعضها مجازاً، وأن يكون أضاف النظر إلى الوجوه، والمراد به أصحابها، ويجوز أيضاً أن يكون نظر الوجوه على الحقيقة ويخلق فيها النظر؛ لأن ذلك وقت خرق العادات. ومن الناس من قال: إنما خوطب بالظن النبي ﷺ فقال: تظن يا محمد أن يفعل بها فاقرة. حكاها ابن التين، فإن قلت: كيف يُرى من ليس بجسم ولا عرض ولا جوهر؟ قيل: مما تعلم ما ليس بجسم ولا عرض ولا جوهر^(١). وقد سلف.

فصل :

قوله: («ليلة البدر») قال الجوهري: (سمي)^(٢) بدر لمبادرته الشمس بالطلوع، كأنه تعجلها المغيب، قال: ويقال: سمي لتمامه^(٣). وقوله: «كما ترون هذا القمر». لم يقصد به إلا تشبيه الرؤية بالرؤية لا لشبه المرئي بالمرئي («وتضامون») قد سلف الخلف فيه هل هو بالتشديد أو التخفيف؟ قال ابن التين: ورويناه بفتح التاء والتشديد في أول الباب وبعده بضمها والتخفيف.

(١) هذه المصطلحات ليست من عبارات السلف، وإنما نقلها المتكلمون عن الفلاسفة، وهجرها هو السبيل القويم. وانظر التعليق المتقدم ص ١٧٨.

(٢) من (ص ١).

(٣) «الصحاح» ٥٨٦-٥٨٧/٢.

قال الشيخ أبو الحسن: إذا فتحت التاء فالضاد والميم مشددتان وإذا ضممتها خففتها، فمعنى التشديد مأخوذ من الأزدحام، أي: لا ينضم بعضكم إلى بعض كما تنضمون في رؤية الهلال (رأس)^(١) الشهر؛ لخفائه ورقته، ومن خفف فالمعنى عنده على نفي الضيم، وأصله: تضييكون، فألقيت حركة الياء على الضاد، فقلبت ألفاً؛ لانفتاح ما قبلها.

فصل :

تأولت المعتزلة هذا الخبر على أن معناه رؤية العلم، وأن المؤمنين يعرفون الله يوم القيامة ضرورة، وهذا خطأ؛ لأن الرؤية بمعنى العلم تتعدى إلى مفعولين؛ كقولك: رأيت زيداً فقيهاً، أي: علمته كذلك. فإذا قال: رأيت زيداً منطلقاً. لم يفهم منه إلا رؤية البصر، وتحقق ذلك لشبهه برؤية البدر.

ورواية جرير «عياناً» ترفع الإشكال؛ لأن الرؤية إذا قرنها بالعيان لم تحتل العلم، ويبينه أنه عليه السلام بشر المؤمنين بذلك، وذلك يوجب أن يكون معنى يختصون به، وأما العلم بالله فمشارك بين المؤمنين والكافرين.

فصل :

حاصل اختلاف الناس في رؤية الله يوم القيامة أربعة أقوال: قال أهل الحق: يراه المؤمنون يوم القيامة دون الكفار. وقالت المعتزلة والجهمية: هي ممتنعة، لا يراه مؤمن ولا كافر. وقال ابن سالم البصري: يراه الجميع: الكافر والمؤمن. وقال صاحب كتاب «التوحيد»: من الكفار من يراه رؤية أمتحان ولا يجدون فيها لذة، كما يكلمهم بالطرد والإبعاد، قال: وتلك الرؤية قبل أن يوضع الجسر

(١) في (ص ١): ليلة.

بين ظهрани جهنم، واحتج بحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وهو نحو من حديثه هنا^(١).

وموضع الدليل قوله: «فكل من كان يعبد غير الله يسقط في النار ويبقى المؤمنون، والمنافقون بين أظهرهم وبقايا من أهل الكتاب» وهنا: «وغبرات من أهل (الكتاب)»^(٢)، وهو، هو: أي بقايا جمع غبر، وغبر جمع: غابر، فقال لهم: «ألا تتبعون ما كنتم تعبدون؟ فيقولون: كنا نعبد الله ولم نره»^(٣)، قال: «فيكشف عن ساق» الحديث. وانفصل عنه ابن فورك بأنه ليس فيه ذكر رؤية عين^(٤).

ودليل أهل الحق قوله تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمِذٍ لَمَّحُوجُونَ﴾ [المطففين: ١٥]، فأخبر أن الكفار محجوبون عن رؤيته تعالى. وقوله تعالى: ﴿يَوْمِذٍ نَّاصِرَةٌ * إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [الأنبياء: ٢٢] الآية التي ذكرها البخاري، فأعلم أن الوجوه الناضرة أي: المشرقة وهي وجوه المؤمنين هي الناضرة إلى ربها تعالى، فدل هذا التقييد وهذا النص على أن الكافرين لا يرونه تعالى.

فصل :

وقوله في حديث جرير رضي الله عنه: («فإن أستطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس -هي: الصبح- وصلاة قبل غروب الشمس -هي: العصر- فافعلوا»). وهذا يدل على تأكدهما، وهما أقوى أقوال أهل العلم في الوسطى.

(١) «التوحيد» لابن خزيمة ١/ ٤٢٠ - ٤٢٢.

(٢) في (ص ١): الكبائر.

(٣) هذا لفظ أحمد ١٦/ ٣، ولفظ البخاري هنا مغاير في السياق.

(٤) أنظر: «مشكل الحديث» ص ٢٣٤ - ٢٣٩.

فصل :

وقول جرير : (كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ)، وقال مرة : (خرج علينا)، لا تنافي بينهما، وكذا حديث أبي هريرة ؓ أن الناس سألوا. لا تنافي فيه أيضاً، فقد تعدد الواقعة، أو سمع أبو هريرة ؓ سؤالهم دون جرير.

فصل :

الطاغيت : الشياطين أو الأصنام، وقال مجاهد في قوله تعالى : ﴿يُرِيدُونَ أَن يُتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾ [النساء : ٦٠] أنه كعب بن الأشرف^(١). وفي «الصحاح» : الطاغوت : الكاهن الشيطان، وكل رأس في الضلال، وقد يكون واحداً، ثم ذكر الآية، قال : وقد يكون جمعاً، وذكر قوله تعالى : ﴿أُولَئِكَ هُمُ الطَّاغُوتُ﴾ [البقرة : ٢٥٧] وطاغوت وإن جاء على وزن لاهوت فإنه مقلوب؛ لأنه من طغى.

ولاهوت [غير]^(٢) مقلوب لأنه من لاه، بمنزلة الرغبوت والرهبوت^(٣)، وقال النحاس : مأخوذ من الطغيان، يؤدي عن معناه من غير اشتقاق كما قيل : لآل من اللؤلؤ.

وقال سيبويه : الطاغوت أسم واحد مؤنث يقع على الجمع. قال النحاس : أحسن ما قيل فيه : إنه من طغى أصله : (طَغَوْتُ)^(٤)، مثل : جبوت، ثم نقلت اللام فجعلت عيناً ونقلت العين فجعلت لاماً، مثل : جذب وجذب، ثم قلبت الواو ألفاً؛ لتحركها وانفتاح ما قبلها^(٥).

(١) رواه الطبري في «تفسيره» ١٥٧/٤ (٩٩٠٣-٩٩٠٤).

(٢) ساقط من الأصل، والمثبت من «الصحاح» مادة (طغى).

(٣) «الصحاح» ٢٤١٣/٦ مادة (طغى).

(٤) في الأصول : طغوت. والمثبت من «المعاني» وهو الصواب.

(٥) «معاني القرآن» ٢٦٩/١، واللآل : بائع اللؤلؤ.

فصل :

وقوله : («فيأتيهم الله في صورته التي يعرفون») . ليس الإتيان على المعهود فيما بيننا الذي هو انتقال حركة ؛ لاستحالة وصفه تعالى نفسه بما توصف به الأجسام ، فوجب حمله على أنه تعالى يفعل فعلاً يسميه إتياناً وصف تعالى به نفسه ، ويحتمل أن يكون الإتيان المعهود فيما بيننا خلقه الله تعالى لغيره من ملائكته فأضافه إلى نفسه ، كقولك : قطع الأمير اللص . وهو لم يله بنفسه ، وإنما أمر به .

والحاصل أن الإتيان هنا مثل قوله : ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾ . وأن ذلك بظهور فعل لا بتحريك ذاته ، أو أنه فعل من أفعال ملائكته ، فيضاف إليه من طريق أنه تابع أمره ، أو أنه عبارة عن رؤيتهم الله تعالى ؛ لأن العادة جارية أن من نحا لا يتوصل إلى رؤيته إلا بمجيء ، فعبر عن رؤيته بالمجيء جوازاً^(١) .

فصل :

وأما وصفه تعالى بالصورة ، ففيه إيهام (للمجسمة)^(٢) أنه تعالى ذو

(١) قال أبو القاسم الأصبهاني : الأصل في هذا أن الكلام في الصفات فرع على الكلام في الذات ، وإثبات الله تعالى إنما هو إثبات وجود لا إثبات كيفية ، فكذا إثبات صفاته ، إنما هو إثبات وجود لا إثبات كيفية . «الحجة في بيان المحجة» ٢٨٨ / ١ . وقال ابن أبي العز : الله ﷻ لم يزل متصفاً بصفات الكمال : صفات الذات ، وصفات الفعل .. ولا يردُّ على هذا صفات الفعل والصفات الاختيارية ونحوها كالخلق والتصوير .. والاستواء والإتيان والمجيء والنزول .. ونحو ذلك مما وصف به نفسه ، ووصفه به رسوله ، وإن كنا لا ندرك كنهه وحقيقته التي هي تأويله ، ولا ندخل في ذلك متأولين بآرائنا ولا متوهمين بأهوائنا ، ولكن أصل معناه معلوم لنا ... «شرح الطحاوية» ص ٨٠ .

(٢) من (ص ١) وفي الأصل : للجسمية . عليها علامة استشكال .

صورة ولا حجة لهم فيه؛ لأن الصورة هنا تحتل أن تكون بمعنى العلامة، (وصفها)^(١) تعالى دليلاً لهم على معرفته، أو التفرقة بينه وبين مخلوقاته، فسمى الدليل والعلامة صورة مجازاً كما تقول العرب: صورة حديثك كيت وكيت وصورة أمرك كذا وكذا.

وقال ابن التين: اختلف في معنى الصورة، فقليل: صورة اعتقاد كما تقول: صورة اعتقادي في هذا الأمر. فالمعنى: يرويه تعالى على ما كانوا يعتقدون من الصفات. وقيل: معناها: الصفة وهو نحو الأول. وقال ابن قتيبة: لله تعالى صورة لا كالصور، كما أنه شيء لا كالأشياء، فأثبت لله تعالى صورة فعلية. قال ابن فورك: وهذا جهل من قائله^(٢).

وقال الداودي: إن كانت محفوظة، فيحتمل أن تكون صورة الأمر والحال الذي يأتي فيه، فقال: أنا أصف لك صورة هذا الأمر، وذلك أن الله تعالى أخبر أنه يأتيهم في ظلل من الغمام والملائكة، فقد يرويه ولا يرون الملائكة والغمام، أو يرون بعض ذلك؛ لأنه يخفي من ذلك ما شاء في وقت ويظهره في وقت آخر، فإذا رأوا غير ما قيل لهم وقفوا.

فصل :

وقولهم: («أنت ربنا»). أي: أنت عين ربنا تخاطبنا صدقا. فيتحققون نداءه وخطابه أنه عن الله تعالى، ويحتمل أن يكون ذلك عند تجلي الله للمؤمنين من خلقه، فيقولون عند رؤيتهم له وظهور تلك

(١) وقعت في «شرح ابن بطلال»: وضعها. ولعلها أجود لمقصود الكلام.

(٢) «مشكل الحديث وبيانه» ص ٦٧.

الصورة التي لا يعرفون مما أضيفت إلى الله تعالى ملكًا وخلقًا: أنت ربنا. أعترافاً بالربوبية، وفصلًا من حالهم وحال الكفرة.

قال المهلب: وأما قولهم: «إذا جاء ربنا عرفناه» فإنما ذلك أن الله ﷻ يبعث إليهم ملكًا؛ ليفتنهم ويختبرهم في اعتقاد صفات ربهم الذي ليس كمثله شيء، فإذا قال لهم الملك: أنا ربكم، رأوا عليه دليل الخلق التي تشبه المخلوقات فيقولون: هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فإذا جاءنا عرفناه أي: إنك لست ربنا، فيأتيهم الله تعالى في صورته التي يعرفون. أي: يظهر إليهم في ملكه لا ينبغي لغيره، وعظمته لا يشبه شيئًا من مخلوقاته، فيعرفون أن ذلك الجلال والعظمة لا تكون لغيره، فيقولون: أنت ربنا الذي لا يشبهك شيء، فالصورة يعبر بها عن حقيقة الشيء.

فصل :

وقوله: («فيقول: هل بينكم وبينه آية تعرفونها؟ فيقولون: الساق، فيكشف لهم عن ساقه فيسجد له كل مؤمن»). هذا يدل - والله أعلم - أن الله تعالى عرف المؤمنين على السنة الرسل يوم القيامة أو على السنة الملائكة المتلقين لهم بالبشرى، أن الله تعالى قد جعل لكم علامة تجليه لكم الساق، وعرفهم أنه سيبتلي المكذابين بأن يرسل إليهم من يقول: أنا ربكم فتنة لهم.

ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ [إبراهيم: ٢٧] في سؤال القبر، وفي هذا الموطن.

وقال ابن عباس في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾ [القلم: ٤٢]

عن شدة الأمر^(١)، أو يكشف عن أمر عظيم يريد به هولاً من أهوال يوم القيامة.

وروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في قوله تعالى: ﴿وَالنَّفْتِ السَّاقِ بِالسَّاقِ﴾ [القيامة: ٢٩] أي: أعمال الدنيا بمحاسبة الآخرة^(٢)، وذلك أمر عظيم، والعرب تقول: قامت الحرب على ساق، إذا كانت شديدة، فيظهر الله تعالى على الخلق هذه الشدة التي لا يكون مثلها من مخلوق، ليبكت بها الكافرين وينزع عنهم (قدرتهم)^(٣) التي كانوا يدعونها، فيعلمون حينئذ أنه الحق، فيذهبون إلى السجود مع المؤمنين لما يرون من العظمة والشدة، فلا يستطيعون، فيثبت الله المؤمنين فيسجدون له. وذكر ابن فورك عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه مرفوعاً - في هذه الآية «نور عظيم»، ومعنى ذلك ما يتجدد للمؤمنين عند رؤية الله تعالى من الفوائد والألطف، ويظهر لهم من فضل سرائرهم التي لم يطلع عليها غيره ﷺ^(٤).

قال المهلب: هذا يدل أن كشف الساق للكافرين نقمة وللمؤمنين نعمة، والضحك منه تعالى بخلاف ما هو منا، وهو بمعنى (إظهاره)^(٥) لعباده لطائف وكرامات لم تكن تظهر لهم قبل ذلك، والضحك المعهود فيما بيننا هو إظهار الضاحك لمن يشاهده ما لم يكن يظهر لهم منه قبل، من كشره عن أسنانه^(٦). وفيه أقوال آخر ستأتي قريباً.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» ١٩٧/١٢ (٣٤٦٧٤).

(٢) «مشكل الحديث وبيانه» ص ٣٦٩. (٣) من (ص ١).

(٤) «مشكل الحديث وبيانه» ص ٤٦٥.

(٥) من (ص ١).

(٦) أنظر: «شرح ابن بطال» ٤٦٨/١٠.

فصل :

قوله في حديث أبي هريرة: («فيتبعونه»). أي: يذهبون حيث يؤمرون، وقوله: (ويضرب الصراط بين ظهراني جهنم) أي: على وسطها وكل شيء متوسط بين شيئين فهو بين ظهرانيهما وظهريهما. قال الداودي: يعني على أعلاها فيكون جسراً قوله: («فأكون أنا وأمتي أول من يجيز»). أي يجوز، وفي بعض النسخ: «يجيزها»، والكلاليب: جمع كلوب -بفتح الكاف- وهو الذي يتناول به الحداد الحديد من النار كذا في كتاب ابن بطال^(١). وعبارة ابن التين: هو (المعتقف)^(٢) الذي يخطف به الشيء وهو واحد، والخطاطيف في حديث أبي سعيد رضي الله عنه: جمع خطاف، والخطاف: حديدة معوجة الطرف تجذب بها الأشياء. قال النابغة:

خطاطيف حجن في حبال متينة^(٣)

و(شوك السعدان) بأرض نجد.

فصل :

قوله في حديث أبي سعيد: («خطاطيف وكلاليب وحسكة»)، والحسك: معروف وهو (شوك مضرس ذو شيء)^(٤) ينشب فيه كل ما مر به. قال الجوهري: الحسك: حسك السعدان، والحسكة:

(١) «شرح ابن بطال» ١٠/٤٦٨.

(٢) من (ص ١) وفي الأصل: المعتقف.

(٣) تنمة البيت كما في «ديوان النابغة» ص ٨٢:

تمد بها أيد إليك نوازع

(٤) كذا بالأصل، ووقع في «شرح ابن بطال» (شيء مضرس ذو شوك) وهو أصوب.

ما يعمل من الحديد على مثاله وهو آلات العسكر^(١).
 وقوله في حديث أبي هريرة رضي الله عنه: («ومنهم المخردل أو المجازي»
 أو نحوه) كذا هنا، وفي مسلم: «ومنهم المجازي حتى يُنَجَّى». وقوله قبله «تخطف الناس بأعمالهم، فمنهم الموبق بعمله -أو-
 الموثق»، وفي مسلم «الموبق»^(٢)، و«تخطف» -بفتح الطاء-
 و«المخردل»، قال صاحب «العين»: خردلت اللحم: فصلته، وخردلت
 الطعام: أكلت خياره^(٣). وقال غيره: خردلته: صرعته، وهذا الوجه
 موافق معنى الحديث كما قاله ابن بطال، والجردلة بالجم: الإشراف
 على السقوط والهلكة^(٤).

وقال الداودي: المخردل: الذي تخدشه الكلاب، والظاهر أنه من
 تقطعه الكلاب صغيراً صغيراً كالخردل.

فصل :

وقوله: («امتحشوا») : أحترقوا وفي «الصحاح»: المحش: إحراق
 النار الجلد^(٥)، وفيه لغة: أمتحشته النار. وكذا قال صاحب «العين»:
 المحش: إحراق الجلد. وامتحش الجلد: أحترق، والسنة المحوش:
 اليابسة^(٦).

وقال صاحب «العين»: محشت النار الشيء محشاً: أحرقتة لغة،

(١) «الصحاح» ٤/ ١٥٧٩.

(٢) رواه مسلم (١٨٢)، كتاب: الإيمان، باب: معرفة طريق الرؤية.

(٣) «العين» ٤/ ٣٣٤.

(٤) «شرح ابن بطال» ١٠/ ٤٦٨.

(٥) «الصحاح» ٣/ ١٠١٨.

(٦) «العين» ٣/ ٢٦١ قال: وهذه سنة محوش: يابسة.

والمعروف محشته^(١).

وقال الداودي: «امتحنوا»: ضمروا وانقبضوا كالمحترقين، وكان أبو زيد ينكر محشته، وقعد يوماً إلى جنب أبي حنيفة فسمعه يقول: قال رسول الله ﷺ: «يخرج من النار قوم محشتهم النار» فقال أبو زيد: (ليس)^(٢) كذلك الحديث يرحمك الله، إنما هو: «قد أمتحنستهم النار» فقال أبو حنيفة: من أي موضع أنت؟ قال أبو زيد: من البصرة، فقال أبو حنيفة: أبالبصرة مثلك؟ قال أبو زيد: إني لمن أخس أهلها. فقال أبو حنيفة: طوبى لبلدة أنت أخس أهلها.

فصل :

الحبة بكسر الحاء المهملة هي: أسم لجميع الحبوب التي للبقول تكسر إذا هاجت، ثم إذا أمطرت من قابل نبتت، وعبارة ابن بطال أنها بزور البقول^(٣)، وقول الفراء. وعبارة أبي عبيد أنها كل ما ينبت لها حب، فاسم الحب منه الحبة.

وقال أبو عمرو: هي نبت ينبت في الحشيش صغار. وقال الكسائي: إنها حب الرياحين. وواحد الحبة حبة، وأما (الحنطة)^(٤) ونحوها فهو الحب لا غير^(٥).

وقال ابن دريد في «جمهرته»: كل ما كان من (بزر)^(٦) العشب فهو حبة والجمع: حَبَب^(٧). وقيل: هي الحبوب المختلفة.

(١) «العين» ١٠٠/٣. (٢) من (ص ١).

(٣) «شرح ابن بطال» ٤٦٩/١٠.

(٤) من (ص ١) وفي الأصل: الحبة. (٥) «غريب الحديث» ٥١/١.

(٦) كذا بالأصول، وفي مطبوع «الجمهرة» (بذر) بالذال.

(٧) «جمهرة اللغة» ٦٥/١.

وقال الداودي: الحبة بالكسر جمع (حبة)^(١) بالفتح.

وقوله: («في حميل السيل») قال الأصمعي: الحميل: ما حملة السيل من كل شيء وكل محمول فهو حميل، كما يقال للمقتول: قتيل. وقال أبو سعيد الضرير: حميل السيل: ما (حملة من طين)^(٢) فإذا أشتدت فيه الحبة تنبت في يوم وليلة، فأخبر الشارع بسرعة نباتهم، وحميل بمعنى محمول.

فصل :

قوله: («قشبي ريحها»). تقول العرب: قشبت الشيء: قدرته، وقشب بكسر الشين قشبا: قدر. عن صاحب «الأفعال»^(٣).

وقال ابن قتيبة: إنه من القشب، والقشب: السم، كأنه قال: سمني ريحها، ويقال: كل مسموم قشب. وقال الخطابي: قشبه الدخان إذا ملأ خياشيمه وأخذ يكظمه وإن كانت ريحه طيبة، وأصل القشب: خلط السم بالطعام^(٤)، يقال: قشبه إذا سمه، وقشبتنا الدنيا فصار حبها كالسم الضار. ثم قيل على هذا: قشبه الدخان والريح الذكية إذا بلغت منها الكظم.

قال ابن التين: رويناه بتشديد الشين، وكذلك هو في «الصحاح» بالتشديد أي: آذاني. كأنه قال: سمني ريحها^(٥)؛ لأن القشب السم.

(١) من (ص ١).

(٢) في (ص ١). (جاء به من غبار وطين) وما أثبتناه من الأصل.

(٣) «الأفعال» لابن القوطية ص ٢٢٢.

(٤) «أعلام الحديث» ١/ ٥٣٣.

(٥) «الصحاح» ١/ ٢٠٢.

وقوله: («وأحرقني ذكاؤها»^(١)) هو بفتح الذال المعجمة أي: لهبها وشدة وهجها، كذا ضبطه النووي قال: والأشهر في اللغة ذكاها مقصور، وذكر جماعة المد أيضًا^(٢).

وقال ابن التين: كذا روينا بضم الذال والمد. قال ابن ولاد: ذكاء النار التهابها يكتب بالألف؛ لأنه من الواو يقال: ذكت النار تذكو، والذكاء من الفهم ممدود، وكذلك في السن ممدود أيضًا^(٣). قال: وذكاء بالضم والمد أسم للشمس^(٤). وقال الداودي: قشبي: غير جلدي وحوله عن حاله.

وقوله: («هل عسيت») بفتح السين وكسرهما، ونافع قرأ بالفتح، ويقال: عسينا وعسيتم (للرجال)^(٥) ولا يقال: يفعل ولا فاعل.

فصل :

قوله («انفهمت له الجنة»). أي: أنفتحت واتسعت، وفهق الغدير: أمتلأ، ومنه: الفهق في القول، وهو: كثرة الكلام.

وقوله: («من الحبرة») كذا في الأصول، وفي بعض النسخ «الخير»، واقتصر ابن التين على قوله «من الخير»، وقال: أي: السرور والنعمة.

قال الهروي: إنما سمي بذلك؛ لأنه يبين في وجه صاحبه وهي بفتح الحاء أي: وسكون الباء، وهي في مسلم أيضًا وأخرى «الخير» بفتح الخاء المعجمة ثم مثناة تحت.

(١) من (ص ١) وفي الأصل: ذكاها.

(٢) «شرح صحيح مسلم» ٢٣/٣.

(٣) «المقصور والممدود» ص ٤٢-٤٣. (٤) السابق ص ٤٤.

(٥) من (ص ١).

وقوله: («لا أكون أشقى خلقك»)، يريد: خلقك الذين لم تخلدهم في النار.

فصل :

وقوله: («حتى يضحك الله») سلف معنى الضحك، وأنه إظهار اللطف^(١).

وقال ابن التين: أي: رضي عنه؛ لأن الضحك في البشر علامة على ذلك، وقال البخاري: معناه: الرحمة.

وقال الداودي: يحتمل أن يُضْحِكَ الله عِبَادَهُ مِنْ فِعْلٍ ذَلِكَ (الرجل كما قرأ بعضهم: (بل عجبت) [الصفات: ١٢] بضم التاء^(٢)، أي: جعله عجباً لعباده، وعبر بعضهم عن^(٣) الأول بأنه ما أبدى من فضله، وأظهر من نعمه وتوفيقه، روي عنه عليه السلام لما قال له أبو رزين العقيلي: أضحك ربنا؟ فقال: «لن نعدم من رب يضحك خيراً»^(٤).

وهذا منه إشارة إلى وصف الله تعالى بالقدرة على فعل النعم، وكشف الكرب، والبيان عما خفي، فرقاً بينه وبين الأصنام التي لا يرجى منها خير ولا بر.

(١) قال ابن خزيمة: إثبات ضحك ربنا ﷻ بلا صفة تصف ضحكه، جل ثناؤه، لا ولا يشبه ضحكه بضحك المخلوقين، وضحكهم كذلك، بل نؤمن بأنه يضحك، كما أعلم النبي ﷺ، ونسكت عن صفة ضحكه جل وعلا، إذ الله ﷻ أستاذنا بصفة ضحكه، لم يطلعنا على ذلك، فنحن قائلون بما قال النبي ﷺ مصدقون بذلك، بقلوبنا منصتون عما لم يبين لنا مما أستاذنا الله بعلمه. «التوحيد» ٥٦٣/٢.

(٢) أنظر «تفسير الطبري» ٤٧٦/١٠.

(٣) من (ص ١).

(٤) رواه ابن ماجه (١٨١)، وأحمد ١١/٤.

فصل :

وقوله : («تمنه»). الهاء هنا للسكت أتى بها لتسلم الحركة في الوقف؛ كقوله تعالى: ﴿فِيهِدَهُمْ آفْتَدَهُ﴾ [الأنعام: ٩٠] وقول أبي هريرة رضي الله عنه : «ومثله معه». ثم يقول أبو سعيد رضي الله عنه : «وعشرة أمثاله معه»، يحتمل أن يكون عليه السلام قالهما جميعاً فأعلمه الله الأول أولاً والثاني ثانياً تكرماً.

فصل :

في حديث أبي سعيد رضي الله عنه : «تضارون» هو بالتخفيف، أي: لا يلحقكم ضرر، ولا يخالف بعضكم بعضاً ولا تتنازعون، وروي بالتشديد أيضاً وهو مثله. أي: لا تضارون أحداً. (وتسكن)^(١) الراء الأولى، وتدغم في التي بعدها، ويحذف المفعول؛ لبيان معناه.

ويجوز أن يكون على معنى لا تتضاررون بفتح التاء الأولى، أي: لا تتنازعون ولا تجادلون فتكونون إخواناً ينصر بعضكم بعضاً في الجدل، وبعضهم يقرؤه بفتح التاء، أي: لا (تضامون)^(٢). حكاه الشيخ أبو الحسن.

فصل :

قوله : («إذا كان صحواً»). أي: ذات صحو، وفي «الصحاح»: أصحت السماء: أنقشع عنها الغيم: فهي مُصْحِيَّة، وقال الكسائي: فهي صَحْوٌ، ولا تقل: مُصْحِيَّة^(٣).

(١) من (ص) وفي الأصل: وبسكون.

(٢) من (ص) وفي الأصل: تصابون.

(٣) «الصحاح» ٢٣٩٩/٦ مادة (صحو).

والغبرات: البقايا كما تقدم، وغبر الشيء: بقيته، و(عزير) أسم منصرف لخفته وإن كان أعجمياً مثل نوح ولوط؛ لأنه تصغير عزير، وعزير وعيسى^(١).

وقوله: («ويبقى من كان يسجد لله رياءً وسمعة») هم المنافقون. وقوله: («فيذهب كيما يسجد فيعود (ظهره)^(٢) طبقاً واحداً» أي: لا يطبق أي يعطف ولا ينحني.

وفي رواية أخرى: «تصير ظهورهم طبقاً واحداً كأن فيها السفافيد»^(٣)، وهذا استدلال به من أجاز تكليف ما لا يطاق وهو مذهب الأشعرية. قالوا: جائز في حكم الله تعالى أن يكلف عباده ما لا يطيقون، واحتجوا على ذلك بأن الله تعالى قد كلف أبا لهب بالإيمان، مع إعلامه له أنه لا يؤمن وأنه يموت على الكفر الذي له سيصلى ناراً ذات لهب، ومنع الفقهاء من ذلك، وقالوا: لا يجوز أن يكلف الله عباده ما لا يطيقون، واحتجوا بقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] قالوا: وهذا خبر لا يجوز أن يقع بخلاف مخبره.

(١) ورد بهامش الأصل: سقط من هنا. ولعله كان يقصد أن عزير وعيسى أشتركا في أن كلا منهما ادعى قومه أنه ابن الله.

(٢) من هامش الأصل.

(٣) رواه الطبراني ٣٥٤/٩ (٩٧٦١)، والحاكم ٤/٤٩٦-٤٩٨، ٥٩٨-٥٩٩. كلاهما من طريق سفيان الثوري، عن سلمة بن كهيل، عن أبي الزعراء، عن ابن مسعود، به موقوفاً. وصححه الحاكم على شرط الشيخين، وتعقبه الذهبي بأنهما لم يحتجا بأبي الزعراء.

وقال الهيثمي في «المجمع» ٣٣٠/١٠: رواه الطبراني، وهو موقوف مخالف للحديث الصحيح، وقول النبي ﷺ: «أنا أول شافع».

وقالوا: ليس في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾ الآية [القلم: ٤٢] حجة لمن خالفنا؛ لأنهم إنما يدعون له تبكيًا لهم إذ أدخلوا أنفسهم (بزعمهم)^(١) في جملة المؤمنين الساجدين في الدنيا، وعلم الله منهم الرياء في سجودهم فدعو في الآخرة إلى السجود، كما دعي المؤمنون المحقون فتعذر السجود عليهم، وعادت ظهورهم طبقًا واحدًا، فأظهر الله عليهم نفاقهم، فأخبرهم وأوقع الحجة عليهم، فلا حجة في مثل هذه الآية لهم، ومثل هذا من التبكي قوله تعالى للكفار: ﴿أَرْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا فَضُرِبَ بَيْنَهُم بِسُورٍ﴾ [الحديد: ١٣] ليس في هذا شيء من تكليف ما لا يطاق، وإنما هو خزي وتوبيخ، ومثله قوله ﷺ: «من كذب في حلمه كلف يوم القيامة أن يعقد بين شعيرتين وليس بعاقده بينهما»^(٢)، فهذه عقوبة وليس من تكليف ما لا يطاق، قلت: والمختار إذا قلنا أنه جائز أنه غير واقع.

فصل :

قوله: «فيقال لهم: ما يحبسكم وقد ذهب الناس؟»، فيقولون: فارقناهم ونحن أحوج منا إليه اليوم». [لا يخرج]^(٣) معناه: إلا أن يكون بمعنى: محتاجين.

وهذا موجود في القرآن، قال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [النحل: ١٢٥] بمعنى: عالم. فيسقط هذا التأويل شيئًا من تقدير الكلام.

(١) من (ص١).

(٢) سبق برقم (٧٠٤٢) كتاب: التعبير، باب: من كذب في حلمه. بلفظ «من تحلم يحلم لم يره ..».

(٣) ليست بالأصول، وأثبتناها من «شرح ابن بطال» وبدونها لا يستقيم السياق.

ومعناه: «فارقناهم» يريد من لم يعبد الله «ونحن أحوج ما كنا إليه» ،
يعنون الله ﷻ، نبه عليه ابن بطال^(١).

فصل :

قوله: («ثم يؤتى بالجر»). هو بفتح الجيم وكسرهما، حكاهما ابن
السكيت والجوهري^(٢).

وقوله: («مدحضة») أي: (مزقة)، وقال الداودي: مائلة، واقتصر
ابن بطال على الأول^(٣)، فقال: يقال: دحضت رجله دحضاً: زلقت.
والدحض ما يكون عنه الزلق، ودحضت الشمس عن كبد السماء:
زالت. ودحضت حجتهم: بطلت.

«مزلة» أي: تزل فيها لزلقتها وميلها، وعبارة ابن بطال: المزلة:
موضع الزلل، زلت الأقدام: سقطت.

وقال الجوهري: زلقت بكسر اللام وفتحها لمكان الدحض^(٤)، وهو
موضع الزلل يقال: زل، إذا زل في طين أو مطر.

قال ابن التين: رويناه بكسر الزاي، وذكر عن الخليل أنها بالكسر:
المكان الدحض، وبالفتح: الزلل فيه والدحض^(٥).

وقوله: «مفلطحة لها شوكة عقيفاء». المفلطح: كل شيء عريض.
قال الأصمعي: واسعة الأعلى دقيقة الأسفل.

(١) «شرح ابن بطال» ١٠/٤٦٧.

(٢) «الصحاح» ٢/٦١٣.

(٣) «شرح ابن بطال» ١٠/٤٧٠.

(٤) «الصحاح» ٤/١٤٩١.

(٥) «العين» ٧/٣٤٩.

وقال ابن دريد: (فلطحت)^(١) العود إذا بريته ثم عرضته، وفتح الأنف بكسر الطاء فطحا: لصق بالوجه، والبقر كلها فطح وخنس. وقال الداودي: معنى «مفلطحة»: يعود^(٢).

وقوله: «عقيفاء». هو بقاف أولا ثم فاء، أي: مفتوحة^(٣) يقال: عقت الشيء فانعقف أي: عطفته فانعطف، والتعقيف: التعويج، وأعرابي أعقف. أي: جاف.

فصل :

وقوله: («المؤمن عليها كالطرف وكالبرق وكالريح وكأجاويد الخيل والركاب» . الطرف - بفتح الطاء - : تحريك الجفون في النظر، وبكسرهما الطرف^(٤) . : الكريم (من الخيل)^(٥) ، وهو نعت للذكر خاصة. وقال الداودي: يعني كالنظرة (حين)^(٦) تبلغ تكون خطوة. والأجاويد: قال الجوهري: جاد الفرس فهو جواد: صار رائعا، للذكر والأنثى، من خيل جياذ وأجاويد قال: والأجياذ: جبل بمكة، سمي بذلك لموضع خيل تبع، وسمي فيعقعان^(٧) لموضع سلاحه^(٨) . والركاب: الإبل التي يسار عليها، الواحدة راحلة ولا واحد من لفظها، والجمع: ركب مثل: كتب.

- (١) كذا بالأصل، والذي في مطبوع «الجمهرة» و«شرح ابن بطل» فطحت. بدون لام.
- (٢) كذا بالأصول.
- (٣) ورد بهامش الأصل: لا تحتاج إلى تقييدها بالفتح؛ لأن بعدها ألفا.
- (٤) في (ص ١): الفرس.
- (٥) من هامش الأصل: سقط: من الخيل.
- (٦) كذا بالأصول، ولعل الأفصح: حيث.
- (٧) كذا بالأصل، وفي (ص ١): (قينقاع)، وفي «الصحاح»: قُعَيْقَعَان.
- (٨) «الصحاح» ٤٦١/٢.

وقوله: («وناج مخدوش ومكدوس في نار جهنم») مخدوش أي: أصابه خدوش، ومكدوس، لعله يريد: جمعت يدها ورجلاه، والتكدس: الانقباض وجمع بعضه إلى بعض، والتكدس: مشي المقيد. ذكره الجوهرى أجمع^(١). وقال الداودي: مكردس أي: ملقى فيها. وقوله: («حتى يمر آخرهم يسحب سحباً») : قال الداودي: فيه تقديم وتأخير؛ لأن الذي يسحب: يُجر.

وقال الخطابي: المكردس: المدفوع في جهنم، يقال: مكردس على رأسه إذا دُفع من ورائه فسقط، والتكدس في سير الدواب أي: ركب بعضها على بعض^(٢). وعليه اقتصر ابن بطل عن حكاية صاحب «العين» بزيادة: والتكدس: ما يجمع من طعام وغيره^(٣).

فصل :

وقوله: («فما أنتم بأشد لي») . إلى آخره، قال الداودي: هذا يرد قول من قال: إن الله لو شاء لعذب العباد جميعاً؛ لأنه رب غير مربوب، وأمر غير مأمور، قال: والله أعدل وأكرم مما أجاز هذا القائل أن يكون من صفاته، والرب أحق بالفضل والكرم.

قال: قالوا: لأنه يقول: ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣]، وذهبوا إلى أن الله لا يسأله أحد من خلقه عن فعله، وليس الأمر على ما ذهب إليه، قال تعالى: ﴿يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ تُجَدِّدُ عَنْ نَفْسِهَا﴾ [النحل: ١١٦]، وقال حكاية عن الملائكة: قالوا:

(١) «الصحاح» ٣/ ٩٧٠-٩٧١ (كردس).

(٢) «أعلام الحديث» ٤/ ٢٣٥٧.

(٣) «شرح ابن بطل» ١٠/ ٤٧٠.

﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾ [البقرة: ٣٠]، وقال حكاية عن موسى: ﴿أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا﴾ [الأعراف: ١٥٥]. ولو كان قوله: ﴿لَا يَسْئَلُ عَمَّا يَفْعَلُ﴾ خبراً ما وجد خلافه؛ لأن الله تعالى أصدق قائل، ولو كان نهياً ما كان ما وقع من كلام الملائكة والأنبياء والمؤمنين في المعاد، ومنه قول أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أقرأوا إن شئتم ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ هذا كلامه.

وهو خلاف قول أهل السنة؛ لأن الله تعالى هو خالق العباد ومليكهم، يفعل ما يشاء، يعذب الطائع وينعم العاصي، هذا جائز في حقه، وأما من باب ما يتفضل به وأخبر أنه يعذب العاصي وينعم على الطائع فقوله الحق ووعدته لا يخيب.

فصل :

(قوله)^(١) («فيشفع النبيون والملائكة والمؤمنون»)، فيه حجة لأهل السنة في إثباتهم الشفاعة - لا حرمانها - وقد سلف إيضاحه.

قال الداودي: يحتمل أن يكون النبي إذا دعا وشفع يشفع معه الملائكة والنبيون والمؤمنون، فتؤمر الملائكة أن يخرجوا إليهم من يخرجون كما يأمر الجبار أن يخرجوا ثم من يخرجوا له من أراد الله نجاته.

وقوله: («فيقول الجبار: بقيت شفاعتي») خرج على معنى المطابقة لمن تقدمه من الشفاعات؛ لأن الله تعالى يخرجهم تفضلاً منه من غير أن يشفع إلى أحد.

(١) من (ص ١).

وقوله : («فيخرجون كأنهم اللؤلؤ، فيجعل في رقابهم الخواتيم فيدخلون الجنة، فيقول أهل الجنة: هؤلاء عتقاء الرحمن، أدخلهم الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه»).

جاء في بعض الأخبار أنها تنزع فلا يبقى معهم شيء يكرهونه، ويحتمل أن يريد بقوله : «هؤلاء عتقاء الرحمن» من في قلبه أقل من ذرة من إيمان -وهو اليقين- لأن الجنة محرمة على من كفر.

فصل :

قوله : في حديث أنس رضي الله عنه : («وأسجد لك ملائكته»). قال الداودي : يحتمل أن يأمرهم الله بالسجود إذ خلق آدم، ويكون ذلك أيضاً معنى قوله في يوسف عليه السلام : ﴿وَحَرُّوا لَهُ سُجَّدًا﴾ [يوسف: ١٠٠] أن يكونوا سجدوا لله شكراً على ما أولاهم وجمعهم.

وقول آدم : «ولكن أتتوا نوحاً أول نبي بعثه الله إلى أهل الأرض». قال الداودي : واختلف في أمره، جاء في بعض الخبر أنه نبي^(١) مرسل، وجاء أنه رسول غير نبي. وقيل : عبد صالح ليس برسول ولا نبي. وهذا الذي قاله الداودي^(٢) فيه غير صحيح؛ لأن الرسالة متضمنة للنبوّة؛ فلا يكون الرسول إلا نبياً، وكذلك قوله : «نوح أول نبي بعثه الله». هو مثل قوله : أول رسول؛ لأن النبي إذا بعث كان رسولاً، والنبوّة أعم والرسالة أخص، وكل رسول نبي، وليس كل نبي رسولاً.

(١) في الأصل : (أول).

(٢) جاء في هامش الأصل : الذي قاله الداودي مصادم للقرآن والسنن، وكان ينبغي لشيخنا ألا يذكر هذا الخلاف، ولا ينبغي للداودي أيضاً ذكره، وهو شيء فاسد شاذ لغو مطروح، فلا ينبغي أن تسود به الأوراق. والله أعلم.

فصل :

وقول إبراهيم عليه أفضل الصلاة والسلام : («ولكن أئتوا موسى، عبدًا آناه الله التوارة، وكلمه وقربه نجياً») روي عن ابن عباس : أنه أدني حتى سمع صريف القلم^(١).

وقوله في عيسى : («روح الله وكلمته»)، هو من قوله تعالى : ﴿فَنفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا﴾ [التحريم : ١٢] نفخ جبريل الروح الأمين في جيب مريم ثم توصلت النفخة إلى الرحم، وكان منها عيسى عليه السلام، قال تعالى له : كن، فكان، فسماه كلمة ؛ لأنه كان لقوله : كن.

فصل :

قوله : («فأستأذن على ربي^(٢) فيؤذن لي») يريد : أنه عليه السلام يستأذن وهو في الجنة، فنسبت الجنة إلى الله كما قيل في الكعبة : بيت الله، وسميت داراً ؛ لأنه دورها لأوليائه، ومثله روح الله، على سبيل التفضيل له على سائر الأرواح، ولا تعلق فيه للمجسمة ؛ لأن الله تعالى ليس في مكان ؛ لأن هذه الإضافة -وهي : «داره»- لله تعالى إضافة فعل كسائر ما أضافه إلى نفسه تعالى من أفعاله، ويحتمل أن يكون راجعاً إلى نيته، تأويله : وأستأذن على ربي وأنا في داره. لقيام الدليل على استحالة حلوله تعالى في الموضع.

وقوله : («فإذا رأيته وقعت ساجداً فيدعني ما شاء الله أن يدعني، فيقول : محمد، أرفع^(٣)»). ذكر الإسماعيلي أن هذه السجدة مقدار

(١) رواه ابن أبي شيبة ٣٣٨/٦ (٣١٨٣٦)، والحاكم ٣٧٣/٢، وقال : صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

(٢) بعدها في الحديث «في داره» وأسقطها المؤلف، على الرغم من أنه تكلم على تأويلها.

(٣) ورد في الأصل بعدها : رأسك، وفوقها : (لا. إلى).

جمعة من جمع الدنيا، والمقام المحمود، قيل: هذا. وقيل: أن يكون النبي أقرب إلى الله تعالى من جبريل، وفي الأصول: قال قتادة: سمعته. يعني أنسًا: «حتى ما يبقى في النار إلا من حبسه القرآن» أي: وجب عليه الخلود، قال: ثم تلا هذه الآية: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ قال: وهذا المقام المحمود الذي وعده نبيكم.

فصل :

وقوله في حديث أنس رضي الله عنه: («فإني على الحوض») فيه: إثبات حوضه الكريم خلافًا لمنكريه من المعتزلة وغيرهم ممن يدفع أخبار الآحاد، وجمهور الأمة على خلافهم يؤمنون بالحوض على ما ثبت في السنن الصحاح.

فصل :

والتهجيد في حديث ابن عباس سلف الكلام عليه في موضعه، وحاصل ما فيه ثلاثة أقوال: السهر، الصلاة ليلاً، الإيقاظ من النوم، وهو ظاهر الحديث.

فصل :

قد أسلفنا الكلام أيضاً على القيوم، ويروى عن ابن عباس أنه الذي لا يموت^(١). وقرأ علقمة: القيم، فهذا مع ما ذكره البخاري في الأصل ثلاث قراءات، قال ابن كيسان: القيوم: فيعول من القيام، وليس بفعول؛ لأنه ليس في الكلام فعول من ذوات الواو، وأصل القيوم عند البصريين: قيوم. وقال الكوفيون: أصله قويم. وقال ابن كيسان: لو كان ذا في الأصل ما جاز التغير، كما لا يجوز في طويل وسويق.

(١) عزاه السيوطي في «الدر المنثور» ١/ ٥٧٥ إلى الطبراني في «السنة».

فصل :

الترجمان الذي في حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه بفتح التاء وضمها، والجمع تراجم، وهو: الذي يفسر الكلام بلسان آخر، وفيه إثبات الرؤية له تعالى وإثبات كلامه لعباده ورفع الحجاب بينه تعالى وبين خلقه، وهو تجليه لهم، وليس ذلك بمعنى الظهور والخروج من سواتر وحجب حائلة بينه وبين عباده؛ لأن ذاك من أوصاف الأجسام، وهو مستحيل على الله تعالى، وإنما رفع الحجاب بمعنى: إزالته الآفات عن أبصار خلقه المانعة لهم من رؤيته، فيرونها لارتفاعها عنهم بخلق ضدها فيهم، وهي الرؤية، بخلاف هذا وصف الله تعالى الكفار، فقال: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ﴾ (١٥) [المطففين: ١٥]، فالحجاب هنا الآلة المانعة لهم من رؤيته التي لو فعل تعالى ضدها فيهم لرأوه، وهي التي فعل في المؤمنين ^(١).

فصل :

قوله في حديث أبي موسى رضي الله عنه: («وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم إلا رداء الكبر على وجهه في جنة عدن») لا تعلق فيه للمجسمة في إثبات الجسم والمكان لما تقدم من استحالة كونه جسمًا أو حالًا في مكان، فوجب أن يكون تأويل الرداء مصروفًا إلى أن المراد به (الآلة) ^(٢) المانعة من رؤيته تعالى الموجودة بأبصارهم، وذلك فعل من أفعاله تعالى يفعل في محل رؤيتهم له بدلًا من فعله

(١) هذا من تأويلات الأشاعرة وكذلك ما سيأتي بعده، وراجع التعليق المتقدم ص

١٨٥-١٨٨، ٢١٩-٢٢١.

(٢) في (ص ١) و«شرح ابن بطلال» (الآفة).

الرؤية، فلا يرونها ما دام ذلك المانع (المسمى رداءً موجوداً بمحل رؤيتهم له، فإذا (فعل)^(١) الرؤية أُنْتَفَى ذلك المانع)^(٢) لهم من رؤيته، وسماء رداء مجازاً واتساعاً إذ منزلته في المنع من رؤيته منزلة الرداء، وسائر ما يحتجب به، والله تعالى لا تليق به الحجب والأستار إذ ذلك من صفات الأجسام.

وقوله: «على وجهه» المراد به أن الآفة المانعة لهم من رؤية وجهه تعالى الذي هو صفة من صفات ذاته كأنها على وجهه؛ لكونها في أبصارهم ومانعة لهم من رؤيته فعبر عن هذا المعنى بهذا اللفظ، والمراد به غير ظاهره إذ يستحيل كون وجهه محجوباً برداء أو غيره من الحجب إذ ذاك من صفات الأجسام.

وقوله: «في جنة عدن» ليس بمكان له تعالى، وإنما هو راجع إلى القوم، كأنه قال: وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم وهم في جنة عدن إلا المانع -المخلوق في محل رؤيتهم له- من رؤيته، فلا حجة لهم فيه.

فصل :

معنى استدارة الزمان في حديث أبي بكرة رضي الله عنه: استدارة الحج إلى أن صار في ذي الحجة وكانوا حملوه، فجعلوا يحجون (عامين)^(٣) في ذي القعدة وعامين في ذي الحجة، كذا ذكر الداودي، وذكر عن بكر أنهم نقلوا الحج إلى سائر أشهر السنة.

(١) من «شرح ابن بطلال» والذي في (ص ١): رفع.

(٢) من (ص ١).

(٣) من (ص ١).

وقيل: أراد هيئته في تحريم المحرم عاد كهيئته، وذلك أنهم كانوا يؤخرونه إلى صفر؛ لأنه كان يشق عليهم توالي ثلاثة أشهر حرم، فيؤخرون المحرم إلى صفر ويحلون المحرم.

وقوله فيه: («رجب مضر الذي بين جمادى وشعبان» هو تأكيد له وبيان، يريد أنه غير مضر تنقل رجبا إلى غيره من الشهور، وإن لم يكن تنقله مضر نقلته ربيعة إلى رمضان فجعلوا رمضان رجبا، وكانت مضر تعظمه دون غيرها، والغرض المذكور فيه، قال الداودي: يقع على السنين والآباد على ما يصاب به الإنسان في جسده، وما يصاب من الكلام.



٢٥- باب مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ ﷻ:

﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦]

٧٤٤٨- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي عُمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ قَالَ: كَانَ ابْنُ لِبْعُصِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ يَفْضِي، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ أَنْ يَأْتِيَهَا، فَأَرْسَلَ: «إِنَّ اللَّهَ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أُعْطِيَ، وَكُلُّ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى، فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ». فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ، فَأَقْسَمْتُ عَلَيْهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقُمْتُ مَعَهُ، وَمُعَاذُ ابْنِ جَبَلٍ، وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَعُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، فَلَمَّا دَخَلْنَا نَاوَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الصَّبِيَّ وَنَفْسُهُ تُقْلِقُلُ فِي صَدْرِهِ -حَسِبْتُهُ قَالَ: كَانَتْهَا شَنَّةٌ- فَبَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبادَةَ: أَتَبْكِي؟ فَقَالَ: «إِنَّمَا يَرَحِمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ». [انظر: ١٢٨٤- مسلم: ٩٢٣- فتح: ١٣/٤٣٤].

٧٤٤٩- حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اخْتَصَمَتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ إِلَى رَبِّهِمَا، فَقَالَتِ الْجَنَّةُ: يَا رَبِّ، مَا لَهَا لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا ضُعَفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ. وَقَالَتِ النَّارُ -يعني:- أُوْثِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ. فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِلْجَنَّةِ أَنْتِ رَحْمَتِي، وَقَالَ لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي، أُصِيبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مَلُؤُهَا -قال:- فَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا، وَإِنَّهُ يُنْشِئُ لِلنَّارِ مَنْ يَشَاءُ، فَيُلْقُونَ فِيهَا، فَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ؟ ثَلَاثًا، حَتَّى يَضَعَ فِيهَا قَدَمَهُ فَيَمْتَلِئُ، وَيَرُدُّ بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ وَتَقُولُ: قَطُّ قَطُّ قَطُّ». [انظر: ٤٨٤٩- مسلم: ٢٨٤٦- فتح: ١٣/٤٣٤].

٧٤٥٠- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيُصِيبَنَّ أَقْوَامًا سَفْعٌ مِنَ النَّارِ بِذُنُوبٍ أَصَابُوهَا عُقُوبَةً، ثُمَّ يُدْخِلُهُمُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ يُقَالُ لَهُمُ الْجَهَنَّمِيُّونَ». وَقَالَ هَمَامٌ حَدَّثَنَا

قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر: ٦٥٥٩ - فتح: ٤٣٤/١٣].

ذكر فيه حديث أسامة ﷺ: «إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحَمَاءَ». وقد سلف^(١).

وحديث أبي هريرة ﷺ في اختصام الجنة والنار، وقد سلف^(٢).
وحديث أنس ﷺ أن النبي ﷺ قَالَ: «لَيُصِيبَنَّ أَقْوَامًا سَفْعٌ مِنَ النَّارِ بِذُنُوبٍ أَصَابُوهَا عُقُوبَةً، ثُمَّ يُدْخِلُهُمُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ يُقَالُ لَهُمُ الْجَهَنَّمِيُّونَ».

وَقَالَ هَمَّامٌ: عَنْ قَتَادَةَ، ثَنَا أَنَسٌ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

الشرح: إنما أتى بمتابعة همام؛ لتصريح قتادة فيه بالتحديث، وقال: ﴿قَرِيبٌ﴾، ولم يقل: قريبة لأوجه؛ لأنه أراد بالرحمة الإحسان، ولأن ما لا يكون تأنيثه حقيقياً يجوز تذكيره وتأنيثه، وقال الفراء: إذا كان القريب في معنى المسافة يذكر ويؤنث، وإن كان في معنى النسب فيؤنث، فلا اختلاف إذاً.

وفي بعض الأخبار أنه قال: «يا رب، إذا كان رحمتك قريب من المحسنين فمن للعاصين؟ قال: أنا بنفسى تبارك وتعالى».

والرحمة قسمان: صفة ذات، وصفة فعل:

فالأول: يرجع بها إلى إرادته إثابة المحسنين كما قلنا، وإرادته به صفة ذاته، ومثله قوله ﷺ: «إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحَمَاءَ» معناه: إنما يريد إثابة الرحماء لعباده من خلقه، ويحتمل أن تكون صفة فعل، فالمعنى: إن نعمة الله على عباده ورزقه لهم بنزول المطر وشبهه قريب

(١) سبق برقم (١٢٨٤)، كتاب: الجنائز، باب: يعذب الميت ببكاء أهله عليه.

(٢) سبق برقم (٤٨٤٩)، كتاب: التفسير، باب: ﴿وَنَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾.

من المحسنين، فسمى ذلك رحمة له؛ لكونه بقدرته وعن إرادته مجازاً واتساعاً؛ لأن من عادة العرب تسمية الشيء باسم مسببه وما يتعلق به ضرباً من التعلق، وعلى هذا سمي الله الجنة رحمة (فقال) ^(١): أنت رحمتي، فسمّاها مع كونها رحمة، إذ كانت حادثة بقدرته وإرادته تنعيم الطائعين من عباده ^(٢).

فصل :

واختصام الجنة والنار يجوز أن يكون حقيقة وأن يكون مجازاً، كما قال المهلب بأن يخلق الله فيها حياة وفهما؛ لقيام الدليل على كونه تعالى قادراً على ذلك، أو على ما تقول العرب من نسبة الأفعال إلى ما لا يجوز وقوعها منه في تلك الحال، كقوله: أمتلاً الحوض وقال: قطني، فالحوض لا يقول، وإنما ذلك عبارة عن أمتلائه، أو أنه لو كان ممن يقول لقال ذلك، وقولهم: قالت الضفدع، وعلى هذين التأويلين يحمل قوله تعالى: ﴿وَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾ [ق: ٣٠] واختصامهما هو أفتخار بعضهما على بعض ممن يسكنهما، فالنار تتكبر بمن ألقى فيها من المتكبرين وتظن أنها أبر بذلك عند الله من الجنة، وفي أصول البخاري: «وقالت النار» ولم يذكر القول، وزيد في بعض النسخ: «أوثرت بالمتكبرين» فادعى ابن بطل أنه سقط قول النار من هذا الحديث في جميع النسخ، وهو محفوظ ^(٣).

«وقالت النار: أوثرت بالمتكبرين والمتجبرين» رواه ابن وهب عن

(١) من (ص ١)، وهي في الأصل: قالت.

(٢) تقدم القول في إثبات صفة الرحمة لله ﷻ، وانظر التعليق ص ١٨٦، ١٩١.

(٣) «شرح ابن بطل» ١٠/٤٧٢.

مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه من رواية الدارقطني. وتظن الجنة ضد ذلك؛ لقولها: «ما لي لا يدخلني إلا ضعفاء الناس وسقطهم». فكأنما أشفقت من إيضاع (المسألة)^(١) عند الرب تعالى، فحكم (تعالى للجنة)^(٢) بأنها رحمة لا يسكنها إلا الرحماء من عباده، وحكم للنار بأنها عذابه يصيب بها من يشاء من المتكبرين، وأنه ليس لإحدهما فضل من طريق من يسكنها الله من خلقه، إذ هما اللتان للرحمة والعذاب، ولكن قد قضي لهما بالملء من خلقه.

فصل :

قوله: («وينشئ للنار خلقًا») يريد: من قدمنا أن يلقي فيها ممن قد سبق له الشقاء ممن عصاه أو كفر به، قاله المهلب. وقال غيره: ينشئ الله لها خلقًا لم يكن في الدنيا، قال: وفيه حجة لأهل السنة في قولهم: إن الله أن يعذب من يشاء، على من يقول: إن الله تعالى لو عذب من لم يكلفه (لكان)^(٣) ظالمًا - حاشاه - وهذا الحديث حجة عليهم.

قال أبو الحسن: لا أعلم في شيء من الأحاديث أنه ينشئ للنار إلا في هذا الحديث، والمعروف أنه للجنة، ويضع قدمه في جهنم.

فصل :

وقوله: («حتى يضع فيها قدمه»)، قد سلف قريبًا بسط القول فيه.

(١) كذا بالأصل، وفي «شرح ابن بطلال»: المنزلة.

(٢) من (ص ١).

(٣) كذا في (ص ١) وفي «شرح ابن بطلال». ووقع في الأصل (لم يكن) ولا يناسب السياق.

فصل :

قوله في حديث أسامة: (ونفسه تقلق). أي: بصوت وتتحرك وتضطرب، يقال: قلقه قلقاً. إذا كسّرتَه كان مصدرًا، وإذا فتحته كان أَسَمًا مثل: الزلزال. والشَّئَنَةُ بالفتح: القربة الخلق، وكأنها صغيرة، ذكره في «الصحيح»^(١).

فصل :

فيه: أنهما مخلوقتان، وأنهما ينفعلان، وأن الأشياء توصف بالأكثر؛ لأن الجنة قد يدخلها من ليس بضعيف، ويدخل النار من ضعفاء الأمم من شاء دخوله، والسقط: الفقراء. قاله الداودي. وفي «الصحيح»: الساقط والساقطة: اللئيم في حسبه ونفسه^(٢)، ولعله إنما مثل به في الحديث على ما عهدوه أن اللئيم ليس بجبار، وإنما هو ضعيف مسكين.

فصل :

اختلف في معنى قول النار: ﴿هَلْ مِنْ مَّزِيدٍ﴾، فقليل: هو سؤال للزيادة، وهو معنى الحديث، وقيل: إنما تقول: هل في مزيد؟ والسفع: السواد. قاله الداودي، وفي «الصحيح»: سفعته النار والسَّموم إذا لفحته لفحًا يسيرًا فغيرت لون البشرة^(٣).



(١) «الصحيح» ٢١٤٦/٥.

(٢) «الصحيح» ١١٣٢/٣.

(٣) «الصحيح» ١٢٣٠/٣.

٢٦- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا﴾ [فاطر: ٤١]

٧٤٥١- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللَّهَ يَضَعُ السَّمَاءَ عَلَى إصْبَعٍ، وَالْأَرْضَ عَلَى إصْبَعٍ، وَالْجِبَالَ عَلَى إصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ وَالْأَنْهَارَ عَلَى إصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إصْبَعٍ، ثُمَّ يَقُولُ بِيَدِهِ: أَنَا الْمَلِكُ. فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ» ﴿[الأنعام: ٩١]﴾. [انظر: ٤٨١١- مسلم: ٢٧٨٦- فتح: ٤٣٨/١٣].

ذكر فيه حديث علقمة عن عبد الله ﷺ قال: جَاءَ حَبْرٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. الحديث سلف قريباً في باب قول الله تعالى: ﴿لَمَّا خَلَقْتُ بِيَدِي﴾^(١) [ص: ٧٥]، والحبر بفتح الحاء وقيل بكسرهما.

قال ابن التين: هو ما روينا. فإن قلت: فما وجه هذا الحديث هنا مع الآية، فإن ظاهرها وعمومها يقتضي أن السماوات والأرض ممسكة بغير آلة يعتمد عليها، [وقد ذكر]^(٢) الحبر أن الله يمسك السماوات على أصبع، والأرض على أصبع، فدل أن حديث الحبر وتفسيره للإمسك بالأصابع بيان المجمل من الإمساك في الآية؟

قيل: ليس المراد كما توهمت، وتفسير النبي ﷺ ورده على الحبر، وقوله: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الأنعام: ٩١]. هو رد لما توهم الحبر من الأصابع، أي: إن الله تعالى أجل مما قدرت، وذلك أن اليهود تعتقد

(١) سلف برقم (٧٤١٤)، كتاب: التوحيد، باب: قول الله تعالى «لما خلقت بيدي»، مسلم (٢٧٨٦) كتاب: صفة القيامة والجنة والنار.

(٢) ليست بالأصول، وأثبتناها من «شرح ابن بطال».

التجسيم، فنفي الشارع ذلك عنه بقوله: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الأنعام: ٩١].

فإن قلت: فإن تصديقه للحبر وتعجبه من قوله يدل أنه لم ينكر قوله كل الإنكار، ولو لم يكن لقوله بذكر الأصابع وجه لأعلن بإبطاله! فالجواب: أنه لو كانت السماوات وغيرها مفتقرة إلى الأصابع كانت الأصابع تفتقر إلى أمثالها تعتمد عليها، وأمثال أمثالها إلى مثلها، ثم كذلك إلى ما لا نهاية له، وهذا فاسد، وقد تقدم قول الأشعري وابن فورك في أن الأصبع يجوز أن يكون صفة ذات لله تعالى، ويجوز أن يكون صفة خلق له تعالى من بعض ملائكته^(١)، كلفهم حمل الخلائق وتعبدتهم بذلك من غير حاجة إليهم في حملها بل الباري تعالى ممسكهم وممسك ما يحملونه بقدرته تعالى، وتصديق هذا التأويل قوله تعالى: ﴿وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَنِيَّةٌ﴾ [الحاقة: ١٧].



(١) كذا مسالك الأشاعرة.

٢٧- باب مَا جَاءَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وغيرها من الخلائق

وَهُوَ فِعْلُ الرَّبِّ وَأَمْرُهُ، فَالرَّبُّ تَعَالَى بِصِفَاتِهِ وَفِعْلِهِ وَأَمْرِهِ،
وَهُوَ الْخَالِقُ الْمُكَوِّنُ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، وَمَا كَانَ بِفِعْلِهِ وَأَمْرِهِ
وَتَخْلِيقِهِ وَتَكْوِينِهِ، فَهُوَ مَفْعُولٌ مَخْلُوقٌ مُكَوَّنٌ.

٧٤٥٢- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَتُّ فِي بَيْتٍ مَيْمُونَةَ لَيْلَةً وَالنَّبِيُّ ﷺ
عِنْدَهَا؛ لَأَنْظُرَ كَيْفَ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ، فَتَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَهْلِهِ
سَاعَةً ثُمَّ رَقَدَ، فَلَمَّا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ أَوْ بَعْضُهُ قَعَدَ فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ فَقَرَأَ:
«إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ» إِلَى قَوْلِهِ: «لَأُولَى الْأَلْبَابِ» [آل عمران: ١٩٠].
ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ وَاسْتَنْنَ، ثُمَّ صَلَّى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ أَذَّنَ بِالْصَّلَاةِ، فَصَلَّى
رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى لِلنَّاسِ الصُّبْحَ. [انظر: ١١٧- مسلم: ٧٦٣- فتح: ١٣/٤٣٨].

ذكر فيه حديث كريب عن ابن عباس رضي الله عنهما: بَتُّ فِي بَيْتِ
مَيْمُونَةَ لَيْلَةً. الحديث سلف في الصلاة^(١).

وموضع الحاجة منه قوله: فنظر إلى السماء، فقراً: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ
السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [آل عمران: ١٩٠] الآية، غرضه في هذا الباب أن يعرفك
أن السماوات والأرض وما بينهما كل ذلك مخلوق؛ لقيام دلائل
الحدث بها من الآيات الباهرات من أن نظام الحكمة واتصال المعيشة
للخلق فيهما، وقام برهان العقل على أن لا خالق غير الله، وبطل
قول من يقول: إن الطبائع خالقة للعالم وإن الأفلاك السبعة هي
الفاعلة، وأن الظلمة والنور خالقان، وقول من زعم أن العرش هو

(١) سلف برقم (١١٩٨).

الخالق .

وفسدت جميع هذا الأقوال بقيام الدليل على حدوث ذلك كله وافتقاره إلى محدث ؛ لاستحالة وجود محدث لا محدث له كاستحالة وجود مضروب بلا ضارب له ، وكتاب الله شاهد بصحة هذا وهو قوله تعالى : ﴿ هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرِ اللَّهِ ﴾ [فاطر: ٣] فنفى خالقاً سواه ، وقال تعالى : ﴿ أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ ﴾ [الرعد: ١٦] ، وقال عقب ذلك ﴿ فَتَشَبَّهَ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ ﴾ [الرعد: ١٦] ثم قال لنيبه : ﴿ قُلِ اللَّهُ خَلِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهْرُ ﴾ [الرعد: ١٦] ودل على ذلك أيضاً قوله تعالى : ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ [البقرة: ١٦٤] على قدرة الله ووحدانيته ، فوجب أن يكون الخلاق العليم بجميع صفاته من القول والأمر والفعل والسمع والبصر والتكوين للمخلوقات كلها خالقاً غير مخلوق الذات والصفات ، وأن القرآن صفة له غير مخلوق ، ووجب أن يكون الخالق مخالفاً لسائر المخلوقات (ووجه)^(١) خلافه لها أنتفاء قيام الحوادث عند الدالة على حدث من تقوم به ، ولزم أن يكون سواه من مخلوقاته التي كانت عن قوله وأمره وفعله وتكوينه مخلوقات له ، هذا موجب العقل .

فصل :

قوله في حديث ابن عباس رضي الله عنهما : (فتحدث رسول الله ﷺ مع أهله ، ثم رقد). ظاهره أن هذا الحديث كان (قبل)^(٢) صلاة العشاء ويبعد أن يكون (بعدها)^(٣) ؛ لصحة النهي عنه ، لكن محله إذا لم يكن فيه

(١) في الأصل : (ووجب) ، والمثبت من (ص ١).

(٢) في (ص ١) : (بعد).

(٣) في (ص ١) : قبلها.

مصلحة، أما حديثه مع الأهل ونحو ذلك فمطلوب غير داخل في النهي .
 وقوله: «فتوضأ واستن» أي: تسوك. (قال الجوهرى: استن بمعنى:
 أستاك، قال: وسنت الماء على وجهي: أرسلته من غير تفريق)^(١) فإذا
 فرقته (بالعنف)^(٢) قُلْتُه بالشين المعجمة^(٣)، وقوله: (ثم صلى إحدى
 عشرة ركعة). كذا هنا، وقد سلف رواية إحدى عشرة ركعة^(٤)،
 وخمس عشرة ركعة، فراجعه.



(١) زيادة من (ص١).

(٢) من (ص١) وهو بياض في الأصل بمقدار كلمة، وقبل البياض (في).

(٣) «الصحاح» ٥/ ٢١٤٠، ٢١٤١.

(٤) البخاري (٤٥٦٩) كتاب: التفسير، باب: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾، ومسلم

(٧٦٣) كتاب: صلاة المسافرين، باب: الدعاء في صلاة الليل وقيامه.

٢٨- باب

﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ﴾ (١٧) ﴿[الصفات: ١٧١]

٧٤٥٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ عَنْدَهُ فَوْقَ عَرْشِهِ إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي». [انظر: ٣١٩٤- مسلم: ٢٧٥١- فتح: ١٣/ ٤٤٠].

٧٤٥٤- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ: «إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَهُ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَهُ، ثُمَّ يُبْعَثُ إِلَيْهِ الْمَلَكُ فَيُؤَذِّنُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ كَلِمَاتٍ: رِزْقُهُ، وَأَجَلُهُ، وَعَمَلُهُ، وَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ، ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، فَإِنْ أَحَدَكُمُ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، حَتَّى لَا يَكُونُ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُ النَّارَ، وَإِنْ أَحَدَكُمُ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا». [انظر: ٣٢٠٨- مسلم: ٢٦٤٣- فتح: ١٣/ ٤٤٠].

٧٤٥٥- حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ، سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَا جَبْرِيلُ، مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا؟». فَتَزَلَّتْ: ﴿وَمَا نَنْزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا﴾ [مريم: ٦٤] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. قَالَ: هَذَا كَانَ الْجَوَابُ لِمُحَمَّدٍ ﷺ. [انظر: ٣٢١٨- فتح: ١٣/ ٤٤٠].

٧٤٥٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَرْثٍ بِالْمَدِينَةِ وَهُوَ مُتَّكِئٌ عَلَى عَسِيبٍ، فَمَرَّ بِقَوْمٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ:

لَا تَسْأَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ. فَسَأَلُوهُ، فَقَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَى الْعَصِيبِ وَأَنَا خَلْفَهُ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ فَقَالَ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥] فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: قَدْ قُلْنَا لَكُمْ لَا تَسْأَلُوهُ. [انظر:

١٢٥- مسلم: ٢٧٩٤- فتح: ١٣/٤٤٠].

٧٤٥٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَكَفَّلَ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ - لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ وَتَصَدِيقُ كَلِمَاتِهِ - بَأَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكِنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ». [انظر: ٣٦- مسلم: ١٨٧٦- فتح: ١٣/٤٤١].

٧٤٥٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: الرَّجُلُ يُقَاتِلُ حِمَّةً، وَيُقَاتِلُ شَجَاعَةً، وَيُقَاتِلُ رِيَاءً، فَأَيُّ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». [انظر: ١٢٣- مسلم: ١٩٠٤- فتح: ١٣/٤٤١].

ذكر فيه (سته)^(١) أحاديث:

أحدها: حديث أبي هريرة ؓ السالف^(٢): «إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي».

ثانيها: حديث ابن مسعود ؓ: «إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً».

ثالثها: حديث ابن عباس رضي الله عنهما أنه ؓ قَالَ: «يَا جَبْرِيلُ،

(١) من (ص ١).

(٢) سلف برقم (٧٤٢٢) باب: قوله تعالى: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾.

مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا؟». فَنَزَلَتْ: ﴿وَمَا نَنْزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾ [مريم: ٦٤] الْآيَةِ. قَالَ: كَانَ هَذَا الْجَوَابَ لِمُحَمَّدٍ ﷺ.

رابعها: حديث علقمة عن عبد الله ﷺ في سؤال اليهود عن الروح، وقد سلف.

خامسها: حديث أبي هريرة ﷺ: «تَكْفَلُ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ - لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ وَتَصْدِيقُ كَلِمَاتِهِ - بَأَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكِنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ».

سادسها: حديث أبي موسى ﷺ قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: الرَّجُلُ يُقَاتِلُ حَمِيَّةً، وَيُقَاتِلُ شَجَاعَةً، وَيُقَاتِلُ رِيَاءً، فَأَيُّ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

الشرح:

الكلمة السابقة هي كلمة الله بالقضاء المتقدم منه قبل أن يخلق خلقه في أم الكتاب الذي جرى به العلم للمرسلين أنهم لهم المنصورون في الدنيا والآخرة، كما نبه عليه المهلب، وقد سلف في كتاب القدر ما يتضمن هذا الباب منه.

ومعنى هذا الباب: (إثبات)^(١) الله تعالى متكلمًا، وذا كلام خلافاً لمن يقول من المعتزلة: (أنه)^(٢) تعالى غير متكلم فيما مضى، وكذلك هو فيما بقي، وهذا كفر قد نص الله تعالى على إبطاله بقوله: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ﴾ [الصافات: ١٧١] في آيات أخر.

(١) من (ص ١).

(٢) كذا في الأصل وفي (ص ١): الله.

وقد نص الشارع على بيان هذا المعنى في أحاديث هذا الباب فقال: «كتب عنده فوق العرش»، وقال: «ثم يبعث الله إليه ملكاً فيؤذن بأربع كلمات يوحىها (الله)»^(١) إلى الملك، فيكتبها في أم الكتاب، وقال: «فيسبق عليه الكتاب» بالقضاء المتقدم في سابق علمه، والكتاب يقتضي كلاماً مكتوباً، ودل ذلك على أنه تعالى لم يزل عالماً بما سيكون قبل كونه خلافاً لمن يقول أنه لا يعلم الأشياء قبل كونها، ووجه مشاكلة حديث ابن عباس رضي الله عنهما للترجمة هو أن الذي ينزل به جبريل هو كلام الله تعالى ووحيه.

وكذلك قوله في حديث ابن مسعود: ﴿قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ يريد: أن الروح خلق من خلقه تعالى خلقه بقوله: كن، و(كن) كلامه الذي هو أمره الذي لم يزل ولا يزال.

وقوله في حديث عبد الله رضي الله عنه: ﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥] (فيه)^(٢) دليل على أنه لا يبلغ حقيقة العلم بالمخلوقات فضلاً عن العلم بالخالق سبحانه، وأن من العلم ما يلزم التسليم فيه لله تعالى، ويجب الإيمان بمشكله، وأن الراسخين في العلم لا يعلمون تأويل المتشابه كما يزعم المتكلمون، إذ قد علمنا الله تعالى أن السؤال عن الروح ابتغاء ما لم نؤته من العلم، مع أنه تعالى وصف قلوب المتبعين ما تشابه منه بالزيغ وابتغاء الفتنة، ووصف الراسخين في العلم بالإيمان به، وأن كله من عند ربهم مستعيزين من الزيغ الذي وسم الله تعالى به من أتبع تأويل المتشابه، داعين إلى الله لا يزيغ قلوبهم بابتغاء تأويله بعد إذ هداهم إلى الإيمان به.

(٢) من (ص ١).

(١) من (ص ١).

وأما قوله : («كتب عنده أن رحمتي سبقت غضبي») فهو -والله أعلم- كتابه في أم الكتاب الذي قضى به وخطه القلم، فكان من رحمته تلك أن أبتدأ خلقه بالنعمة بإخراجهم من العدم إلى الوجود، وبسط لهم من رحمته في قلوب الأبوين على الأبناء من الصبر على تربيتهم ومباشرة أقدارهم ما إذا دبر مدبر أيقن أن ذلك من رحمته تعالى، ومن رحمته السابقة أنه يرزق الكفار وينعمهم ويدفع عنهم الآلام، ثم ربما أدخلهم الإسلام رحمة منه لهم، وقد بلغوا من التمرد عليه والخلع لربوبيته غايات تغضبه، فتغلب رحمته ويدخلهم جنته، ومن لم يتب عليه فقد رحمه مدة عمره بتراخي عقوبته عنه^(١)، وقد كان له أن لا يمهلها بالعقوبة ساعة كفره به ومعصيته له، لكنه أمهله رحمةً له، ومع ذاك أن رحمة الله السابقة أكثر من أن يحيط بها الوصف.

فصل :

قوله : («لما قضى الله الخلق») أي : خلقهم وكل (صنعة)^(٢) محكمة متقنة فهي قضاء، قاله أبو عمرو، ومنه ﴿إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا﴾ [آل عمران: ٤٧].

وقوله : («فوق عرشه») قال بعض العلماء : فوق بمعنى : دون أستعظاً أن يكون شيء من المخلوقات فوق العرش، واحتج بقوله : ﴿بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا﴾ [البقرة: ٢٦]. أي : فما دونها، وذكر غيره في فوقها قولين :

أحدهما : فما فوقها في الصغر؛ لأنه المراد من الكلام.

(١) من (ص ١).

(٢) من (ص ١) وفي الأصل : صفة.

والثاني: أنها زائدة كقوله تعالى: ﴿فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ﴾ [الأنفال: ١٢] أي: الأعناق فما فوق، وقد سلف ذلك أيضًا.

فصل :

قوله في حديث ابن مسعود رضي الله عنه: («إن خلق أحدكم يجمع») الخلق هنا: بمعنى المخلوق، واختلف في الوقت الذي يعرج به الملك، ففي الكتاب بعد مائة وعشرين، وقيل: بعد أربعين ليلة، وقيل: إذا عرج الملك بالنطفة بعد آخر أربعين ليلة تلقى من يده إلى الأرض التي يصير إليها إذا مات ثم يأخذها الملك فيعرج بها.

فصل :

قوله: («فيؤذن بأربع كلمات») أي: يُعلم فيكتب الكلمات الأربع^(١) المذكورة، قال الداودي: فقد أخبر أنه يكتب عمله الذي يجازى به عليه، قال: وفي هذا دليل أن الأمر على خلاف من قال: إن الله سبحانه لم يزل متكلمًا بجميع كلامه، فهل يقول الأربع كلمات قبل أن يرجع إليه بما في الرحم؛ ويرد قول من قال: إنه سبحانه لو شاء لعذب الخلق، وليس من صفة الحلم أن يتبدل علمه، قد علم في (الأول)^(٢) من يرحم ومن يعذب.

وهذا من الداودي خلاف ما قاله أهل السنة؛ لأنهم يقولون: إنه تعالى لم يزل متكلمًا بجميع كلامه، وإنه لو شاء عذب الناس جميعًا، واتفق أهل الحق أن كلامه تعالى كلام لنفسه، واختلف هل هو أمر لنفسه ونهي لنفسه، وهو تعالى في الأزل أمرٌ وناهٍ.

(١) من (ص ١).

(٢) في (ص ١): الأزل.

وقال القاضي وغيره: إنه أمر ونهي لنفسه للإفهام، وأن الكلام واحد والأمر منه هو النهي وهو الخبر وإنما يسمعه السامع، فإذا خلق الله له الفهم بأنه أمر كان أمراً، وإذا أفهمه النهي كان (كلامه)^(١) نهياً، فعلى هذا لا يكون (أمراً ولا ناهياً)^(٢) في الأزل^(٣).

فصل :

قال الداودي: وقوله: («ثم ينفخ فيه الروح») فإنما ذلك؛ بأن يقول الله له: كن، فيكون قال: وهذا يؤيد ما قلناه؛ لأن النفخ بكلامه، والكلام الذي نفخ فيه لو وقف لم يكن قبله ولا يكون بعده.

وقوله: («إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة») الحديث، ذكر عن عمر بن عبد العزيز أنه أنكر هذا، قال: كيف يصح أن يعمل العبد عمره طائعاً ثم لا يدخل الجنة، كذا حكاه عنه ابن التين، وهو عجيب منه إن صح.

فصل :

المراد بـ ﴿مَا بَيْنَ أَيْدِينَا﴾ في الآية في حديث ابن عباس رضي الله عنهما أمر الآخرة وبـ ﴿وَمَا خَلْفُنَا﴾ أمر الدنيا ﴿وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ﴾ البرزخ بين الدنيا والآخرة، قاله سعيد بن جبير.

وقوله: («وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا»)، قيل: لم ينسك وإن تأخر عنك الوحي، وقيل: هو عالم بكل شيء حافظ له لم ينسه ولا شيئاً منه.

(١) من (ص ١) وفي الأصل (الكلام).

(٢) في (ص ١): أمراً ولا نهياً.

(٣) هذا قول الأشاعرة في صفة الكلام، وسبق الكلام على هذه المسألة في أول شرح كتاب التوحيد فراجع.

فصل :

(قوله)^(١) في حديث ابن مسعود رضي الله عنه: (كنت أمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حرث). أي: زرع، قاله الجوهرى^(٢).

وقال الداودي: يعني خارج المدينة. قال: والعسيب: هو القضيبي. والمحصرة: هو القضيبي وربما كان من جريد، قال: (واشتقاق القضيبي)^(٣) لما يجد من ثقل الوحي، وقد سلف ذلك مع الكلام على الروح.

وقوله: ﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥]، إن قلت: كيف قيل لليهود ذلك، وقد أوتوا التوراة؟

وجوابه: أن قليلاً وكثيراً إنما يعرفان بالإضافة إلى غيرهما، فإذا أضيفت التوراة إلى علم الله تعالى كانت قليلاً من كثير، ألا ترى قوله: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لَكَلَّمْتُ رَبِّي﴾ الآية [الكهف: ١٠٩].

وقوله: «فظننت أنه يوحى إليه»، قال الداودي: قد أيقنت، (قال:)^(٤) والظن يكون يقيناً وشكاً وهو من الأضداد، ويدل على صحة هذا التأويل أن في الحديث الذي بعد هذا في باب ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ﴾: فعلمت (أنه)^(٥) يوحى إليه، ويصح أن يكون (هذا)^(٦) الظن على بابه، ويكون ظن ذلك، ثم تحققه وهو أظهر؛ لأن في الحديث الآخر: فحسبت أنه يوحى إليه.

(١) من (ص ١).

(٢) «الصحاح» ٢٧٩/١.

(٣) كذا العبارة بالأصول، ولعل الصواب: واتكاؤه على القضيبي.

(٤) من (ص ١). (٥) في (ص ١): إنما.

(٦) من (ص ١).

فصل :

قوله : («تكفل الله لمن جاهد في سبيله») أضاف الكفالة إليه تعالى ؛ لأنه أوفى كفيل في سبيل التعظيم (للجهاد)^(١) والتصحيح لثواب من جاهد في سبيله ، وقال : «لا يخرج منه إلا الجهاد في سبيله» يريد إخلاص ذلك لله تعالى لا يشوبه طلب الغنيمة ، ولا التعصب للأهل والعشير غير أن تكون كلمة الله هي العليا ، وإذا كانت بنية الجهاد فلا ينتقص أجره ، ولا ينتقض عهده بما نال بعد من غنيمة ، وإنما يكره أن تكون نيته وسبب خروجه للغنيمة .

وقوله : («وتصديق كلماته») قيل : (يريد)^(٢) به الأمر بالقتال في سبيل الله ، وما وعد عليه الثواب ، ويحتمل أن يريد به الشهادتين ، وأن تصديقه بها يثبت في نفسه عداوة من كذبهما والحرص على قتله .
وقوله : «بأن يدخله الجنة» (يريد إن أصيب بموت أو قتل لأن في اللفظ ما يختص بالقتل دون غيره ، ويحتمل أن يريد : يدخله الجنة)^(٣) بإثر قتله ، ويكون هنا خصوصاً للشهداء كما خصوا بأنهم يرزقون ، ويحتمل أن يريد أن يدخلها بعد البعث في الآخرة ، وتكون فائدة تخصيصه أن ذلك يكون كفارة لجميع خطاياهم وإن كثرت إلا ما خصه الدليل فإنه لا (موازنة)^(٤) بين ما أكتسب من الخطايا وبين ثواب جهاده إذ لم يرجع .

(١) في (ص ١) : من الجهاد وفوقها في الأصل : إلى .

(٢) من (ص ١) .

(٣) من (ص ١) .

(٤) في (ص ١) : (موازنة) .

ويؤيد هذا التأويل حديث أبي قتادة رضي الله عنه: «أرأيت إن قتلت صابراً محتسباً مقبلاً غير مدبرٍ أيكفر الله عني خطاياي؟ فقال عليه السلام: «نعم» ثم قال بعد أن رد عليه: «إلا الدين، كذلك قال لي جبريل»^(١).

وقوله: «مع ما نال من أجر أو غنيمة» يريد: مع الذي نال منها، إن أصاب غنيمة فله أجر وغنيمة، وإن لم يصبها أوجر على كل حال، فتكون (أو) بمعنى الواو كما في قول جرير:

نال الخلافة أو كانت له قدراً كما أتى ربّه موسى على قدر
وفي الحديث: «ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيبون غنيمة إلا تعجلوا ثلثي أجرهم من الآخرة ويبقى لهم الثلث، فإن لم يصبوا غنيمة تم لهم أجرهم»^(٢)، وطعن في هذا الحديث بعضهم فقال: رواه أبو هانئ حميد بن هانئ وليس بمشهور، ولو ثبت لكان معناه: أن يصبوا غنيمة على غير وجهها أو يكونوا خرجوا قاصدين لها مع إرادة الجهاد، ولا يصح حمله على عمومه؛ لأن أهل بدر أفضل الغزاة وقد غنموا.

وروي أن جبريل قال لرسول الله ﷺ: «ما تعدون أهل بدر فيكم؟» قال: «من أفضل المسلمين -أو كلمة نحوها- قال: وكذلك من شهد

(١) رواه مسلم (١٨٨٥) كتاب: الإمارة، باب: من قتل في سبيل الله كفرت خطاياهم إلا الدين.

(٢) رواه مسلم (١٩٠٦) كتاب: الإمارة، باب: بيان قدر ثواب من غزا، وأبو داود (٢٤٩٧) كتاب: الجهاد، باب: في السرية تخفق، والنسائي ١٧/٦ - ١٨ كتاب: الجهاد، باب: ثواب السرية التي تخفق، وابن ماجه (٢٧٨٥) كتاب: الجهاد، باب: النية في القتال، وأبو عوانة في «مسنده» ٤/ ٤٩٠ (٧٤٤٤) باب: بيان صفة الجهاد، جميعاً من حديث عبد الله بن عمرو.

بدرًا من الملائكة»، فقال ﷺ: نعم، وما يدريك لعل الله أطلع على أهل بدر فقال: أعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم»^(١).



(١) سبق برقم (٣٩٩٢) كتاب: المغازي، باب: شهود الملائكة بدرًا، من حديث رافع بن خديج، دون قوله ﷺ «نعم وما يدريك لعل الله..»، فهو حديث آخر تقدم برقم (٣٠٠٧) كتاب: الجهاد، باب: الجاسوس. من حديث علي بن أبي طالب.

٢٩- باب قول الله ﷻ:

(إِنَّمَا أَمْرُنَا لَشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَا أَنْ نَقُولَ لَهُ) الآية^(١)

٧٤٥٩- حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي قَوْمٌ ظَاهِرِينَ عَلَى النَّاسِ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ». [انظر: ٣٦٤٠- مسلم: ١٩٢١- فتح: ١٣/ ٤٤٢].

٧٤٦٠- حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ، حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِئٍ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ، مَا يَضُرُّهُمْ مَنْ كَذَّبَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ». فَقَالَ مَالِكُ بْنُ يُخَامِرٍ: سَمِعْتُ مُعَاذًا يَقُولُ: «وَهُمْ بِالشَّامِ». فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: هَذَا مَالِكٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذًا يَقُولُ: «وَهُمْ بِالشَّامِ». [انظر: ٧١- مسلم: ١٠٣٧- فتح: ١٣/ ٤٤٢].

٧٤٦١- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى مُسَيْلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا، وَلَكِنْ تَعَدُّوْا أَمْرَ اللَّهِ فِيكُمْ، وَلَئِنْ أَدْبَرْتُ لَيَعْقِرَنَّكَ اللَّهُ». [انظر: ٣٦٢٠- مسلم: ٢٢٧٣- فتح: ١٣/ ٤٤٢].

٧٤٦٢- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ

(١) كذا بالأصول، والصواب ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا﴾ كما يشير المصنف بعدد. قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٤٤٣/١٣: زاد غير أبي ذر «أن نقول له كن فيكون» ونقص ﴿إِذَا أَرَدْنَاهُ﴾ من رواية أبي زيد المروزي قال عياض: كذا وقع لجميع الرواة عن الفربري من طريق أبي ذر والأصيلي والقاسبي وغيرهم، وكذا وقع في رواية النسفي، وصواب التلاوة ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا﴾ وكأنه أراد أن يترجم بالآية الأخرى ﴿وما أمرنا إلا واحدة كلمح بالبصر﴾، وسبق القلم إلى هذه. اهـ.

إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: بَيْنَا أَنَا أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ حَزْبِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ مَعَهُ، فَمَرَرْنَا عَلَى نَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تَسْأَلُوهُ أَنْ يَجِيءَ فِيهِ بِشَىءٍ تَكْرَهُونَهُ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَنَسْأَلَنَّهُ. فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، مَا الرُّوحُ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ، فَقَالَ: (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتُوا مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا). قَالَ الْأَعْمَشُ: هَكَذَا فِي قِرَاءَتِنَا. [انظر: ١٢٥-مسلم: ٢٧٩٤ - فتح: ١٣/٤٤٢].

كذا هو في الأصول^(١) وفي كتاب ابن بطال^(٢) وغيره، والتلاوة ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ﴾ بدل (أمرنا) وفي ﴿يَسْ﴾: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢] ومعنى الآية: إنما قولنا لشيءٍ إذا أردناه أن نخرجه من العدم إلى الوجود. أي: نكونه، فخطبوا على ما يعرفون من أنه إنما يكون الشيء عندهم بقول وتكوين، وقيل: معناه: من أجله، وقيل: لما كان عند الله معلومًا أنه سيكون كان بمنزلة الموجود، قال سيبويه: أي: فهو يكون، وقال الأخفش: هو معطوف على (نقول) أي: إنما نقول له: كن، فيكون.

ثم ساق في الباب حديث المغيرة رضي الله عنه: «لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي قَوْمٌ ظَاهِرِينَ عَلَى النَّاسِ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ».

(١) جاء في هامش الأصل: وفي بعض أصولنا الدمشقية في الأصل: قولنا، وفي الهامش: أمرنا، وعليها علامة نسخة [قلت: قال الحافظ في «الفتح» ١٣/٤٤١: وقع في نسخة معتمدة من رواية أبي ذر ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا﴾ على وفق التلاوة وعليها شرح ابن التين، فإن لم يكن من إصلاح من تأخر عنه، وإلا فالقول ما قاله عياض].

(٢) أنظر: «شرح ابن بطال» ١٠/٤٧٦.

وحديث معاوية رضي الله عنه: «لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ (ما يضرهم من كذبهم) ولا من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله»^(١)، وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ».

وفي إسناده ابن جابر: وهو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي الشامي، مات سنة ثلاث وخمسين ومائة، أْتَفَقَا عَلَيْهِ^(٢)، فَقَالَ مَالِكُ ابْنُ يُخَامِرَ: سَمِعْتُ مُعَاذًا يَقُولُ: وَهُمْ بِالشَّامِ. فَقَالَ مُعَاوِيَةُ رضي الله عنه: هَذَا مَالِكُ بْنُ يَخَامِرٍ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذًا يَقُولُ: «وَهُمْ بِالشَّامِ».

وحديث ابن عباس رضي الله عنهما في ذكر مسيلمة: «لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أُعْطِيْتُكَهَا».

وحديث (ابن مسعود رضي الله عنه)^(٣) في سؤال اليهود عن الروح، وقد سلف غير مرة، وفي آخره: (وَمَا أُوتُوا مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا). قَالَ الْأَعْمَشُ: هَكَذَا فِي قِرَاءَتِنَا.

وغرضه في هذا الباب: الرد على المعتزلة في قولهم: إن أمر الله تعالى الذي هو كلامه مخلوق، فأراد أن يعرفك أن الأمر هو قوله للشيء إذا أَرَادَهُ: (كن) فيكون بأمره، وأن أمره وقوله في معنى واحد، وذلك غير مخلوق، وأنه سبحانه يقول: (كن) على الحقيقة

(١) من (ص ١).

(٢) هو أبو عتبة السلمي الدمشقي الداراني، أخو يزيد بن يزيد بن جابر، ووالد عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وثقه ابن معين والعجلي والنسائي. وانظر ترجمته في: «الطبقات الكبرى» ٤٤٦/٧، «التاريخ الكبير» ٣٦٥/٥ (١١٥٥)، «الجرح والتعديل» ٢٩٩/٥ - ٣٠٠ (١٤٢١)، «تهذيب الكمال» ٥/١٨ (٣٩٩٢)، «تذكرة الحفاظ» ١٨٣/١ (١٧٨).

(٣) وقع بالأصول: (ابن عباس رضي الله عنهما) خطأ، ولعله سبق قلم. والله أعلم.

وَأَنَّ الْأَمْرَ غَيْرَ الْخَلْقِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ [الأعراف: ٥٤]
ففصل بينهما بالواو، وهو قول جميع أهل السنة.

وزعمت المعتزلة أن وصفه تعالى نفسه بالأمر وبالقول في هذه الآية مجاز واتساع على نحو ما تقول العرب: (مال الحائط فمال)^(١) وامتلأ الحوض وقال: قطني، وقولهم فاسد؛ لأنه عدول عن ظاهر الآية وحملها على غير حقيقتها، وإنما وجب حمل الآية على ظاهرها وحقيقتها إثبات كونه تعالى حيًّا، والحي لا يستحيل أن يكون متكلمًا.

فصل :

قوله: («على الناس»)، وفي رواية أخرى «على الحق»^(٢) وهما واحد، وقد قال البخاري فيما مضى أنهم أهل العلم، ومثله الحديث: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله»^(٣) وقال هنا في رواية معاوية: «أمة قائمة»، وقال مرة: «قوم»، وقال أخرى: «طائفة من أمتي»^(٤) وهم واحد.

ومعنى: «يأتيهم أمر الله» يعني: الساعة.

فصل :

ووقوفه ﷺ على مسيلمة يبلغه ما أرسل به، وكان مسيلمة تزوج بالمدينة وأتى بطائفة كبيرة من قومه، وأوفى النبي ﷺ، لم يتمكن

(١) كذا من (ص ١) وفي الأصل (فمال الحائط).

(٢) رواه مسلم (١٩٢٠) كتاب: الإمارة، باب: قوله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم» من حديث ثوبان.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) رواه البخاري (٧٣١١) كتاب: الاعتصام، باب: قول النبي ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين».

(له) ^(١) في الوقت إلا القول، فبلغ حسب طاقته، وقد يحتمل أن له مدة سيبلغها.

وقوله: («ولن تعدُّ أمر الله فيك») كذا وقع في الأصول، وهي لغة شاذة في الجزم بلن.

ومعنى: «لن تعدو أمر الله فيك». أي ما قد أمر به فيك من الشقاء أو السعادة.

وقوله: «لئن أدبرت (ليعقرنك) ^(٢) الله» يحتمل أن يكون الشارع حينئذ لم يعلم أنه يتمادى على أمره، ويحتمل أن يكون علم إلا أن الشارع لتقوم له الحجة، قال تعالى: ﴿لَئِنْ لَمْ يَنْهَ الْمُتَفِقُونَ﴾ [الأحزاب: ٦٠] وقد علم من ينتهي ومن لا ينتهي.

فصل :

وقوله: ﴿قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [الإسراء: ٨٥] أي: من أمره المتقدم بما سبق في علمه من القضاء المحتوم الذي أمر به الملك أن يكتب في بطن أمه قبل نفخ الروح فيه.



(١) من (ص ١).

(٢) في (ص ١): (ليعذبك).

٣٠- باب قول الله ﷻ:

﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لَكَلِمَتِ رَبِّي﴾ الآية

وقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ﴾ الآية. [لقمان: ٢٧]،

وقوله: ﴿إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ

أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ الآية. [الأعراف: ٥٤].

٧٤٦٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَكْفَلُ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ - لَا يُخْرِجُهُ مِنْ

بَيْتِهِ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ وَتَصَدِيقُ كَلِمَتِهِ - أَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرُدَّهُ إِلَى

مَسْكَنِهِ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ». [انظر: ٣٦- مسلم: ١٨٧٦- فتح: ١٣/٤٤٤].

ثم ساق حديث أبي هريرة ؓ السالف في باب: ﴿ولقد سبقت

كلمتنا﴾: «تَكْفَلُ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ..». الحديث

قال مجاهد: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا﴾ للقلم يستمد منه للكتاب

﴿لَكَلِمَتِ رَبِّي﴾ أي: لعلم ربي^(١)، وقال قتادة: لنفد ماء البحر قبل أن

ينفد كلام الله وحكمه^(٢).

وقوله: ﴿وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا﴾ [الكهف: ١٠٩] يعني: مداً، وقيل:

هو من نحو قوله: نحن مدد له، وقرأ ابن عباس رضي الله عنهما:

(مَدَادًا).

(١) رواه الطبري في «تفسيره» ٢٩٩/٨ (٢٣٤٢١ - ٢٣٤٢٢)، وعزاه السيوطي في

«الدر المنثور» ٤٥٨/٤ لابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٢) رواه الطبري ٢٩٩/٨ (٢٣٤٢٣)، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤٥٨/٤ لابن

أبي حاتم.

وربما قال: كلمات على سبيل التعظيم، وإنما هو في الحقيقة كلام واحد^(١).

والآية الثالثة قوله: ﴿فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ خلق الأرض في يومين الأحد والإثنين، وخلق السماوات في يومين، وأوحى في كل سماء أمرها في ذينك اليومين، ودحا الأرض بعد ذلك في يومين، فانقضى الخلق يوم الجمعة.

وقوله: ﴿يُغْشَى اللَّيْلُ النَّهَارَ﴾ [الأعراف: ٥٤] أي: ويغشي النهار الليل ثم حذف؛ لعلم السامع، أي: يدخل هذا في هذا وهذا في هذا. وقوله: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ [الأعراف: ٥٤] ففرق بينهما، فدل أن كلامه غير مخلوق، وهو قوله: كن، وقيل: هو مثل قوله تعالى: ﴿فِيهَا فَكَّهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ﴾ [الرحمن: ٦٨]، وهذا ليس مذهب أهل السنة وهو قول المعتزلة.

وقيل المعنى: وتصريف الأمر ثم حذف، وقال النقاش: الخلق كل مخلوق، والأمر قضاؤه في الخلق الذي في اللوح المحفوظ، وقيل: الخلق والأمر الآخرة، ومعناه الله تعالى الدنيا والآخرة.

ومعنى هذا الباب: الكلام لله تعالى صفة لذاته، وأنه لم يزل متكلمًا، ولا يزال، كمعنى الباب الذي قبله، وإن كان قد وصف الله تعالى كلامه بأنه كلمات فإنه شيء واحد لا يتجزأ ولا ينقسم، ولذلك يعبر عنه بعبارات مختلفة تارة عربية وتارة سريانية، وبجميع الألسنة

(١) هذا الكلام هو ما استقرت عليه الأشعرية أن كلام الله كلام واحد وليس بصواب، وإنما اعتقاد أهل السنة والجماعة في ذلك أن هذه المقالة لا بد من تفصيلها كالنالي: أن كلام الله تعالى قديم النوع حادث الآحاد؛ لا يزال متكلمًا، بما شاء، متى شاء. أنظر: «شرح لمعة الاعتقاد» لابن عثيمين ص ٤٠.

التي أنزلها الله تعالى على أنبيائه جعلها عبارة عن كلامه القديم الذي لا يشبه كلام المخلوقين، ولو كانت كلماته مخلوقة؛ لنفدت كما ينفد (البحر)^(١) والأشجار وجميع المحدثات. فكما لا يحاط بوصفه تعالى كذلك لا يحاط بكلماته وجميع صفاته^(٢).



(١) في (ص ١): البحار.

(٢) مذهب أهل السنة والجماعة أن الله ﷻ يتكلم بكلام حقيقي متى شاء بما شاء، كيف شاء، بحرف وصوت مسموع، لا يشبه أصوات المخلوقين.
انظر «التوحيد» لابن خزيمة ٣٤٩/١، «مجموع الفتاوى» ١٥٣/٦، «شرح الطحاوية» لابن أبي العز ص ١٣٧، «شرح العقيدة الواسطية» لابن عثيمين ٣٧٩/١.

٣١- باب في المَشِيئَةِ وَالْإِرَادَةِ

وقوله تعالى: ﴿تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ﴾ [آل عمران: ٢٦].
 وقوله: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [التكوير: ٢٩]، وقوله:
 ﴿وَلَا نَقُولُ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا﴾ [٢٣] ﴿إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾
 [الكهف: ٢٣-٢٤]. ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي
 مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦]. قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ:
 نَزَلَتْ فِي أَبِي طَالِبٍ.

﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

٧٤٦٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَعَوْتُمْ اللَّهَ فَاعْزَمُوا فِي الدُّعَاءِ، وَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: إِنْ
 شِئْتُ فَأَعْطِنِي، فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُسْتَكْرَهَ لَهُ». [انظر: ٦٣٣٨- مسلم: ٢٦٧٨- فتح: ١٣/٤٤٥].
 ٧٤٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي أَخِي عَبْدُ الْحَمِيدِ عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي
 عَتِيقٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَخْبَرَهُ،
 أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَفَهُ وَفَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً
 فَقَالَ لَهُمْ «أَلَا تُصَلُّونَ؟». قَالَ عَلِيٌّ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ، فَإِذَا
 شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثْنَا، فَانْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قُلْتُ ذَلِكَ، وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا، ثُمَّ
 سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُدْبِرٌ يَضْرِبُ فَخْذَهُ وَيَقُولُ: «وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا»
 [الكهف: ٥٤]. [انظر: ١١٢٧- مسلم: ٧٧٥- فتح: ١٣/٤٤٦].

٧٤٦٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ
 يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ خَامَةِ الزَّرْعِ،
 يَفِيءُ وَرَفُهُ مِنْ حَيْثُ أَتَتْهَا الرِّيحُ تَكْفُئُهَا، فَإِذَا سَكَنتِ أَعْتَدَلَتْ، وَكَذَلِكَ

الْمُؤْمِنُ يَكْفَأُ بِالْبَلَاءِ، وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الْأَرْزَةِ صَمَاءٌ مُعْتَدِلَةٌ حَتَّى يَقْصِمَهَا اللَّهُ إِذَا شَاءَ». [انظر: ٥٦٤٤ - فتح: ١٣/٤٤٦].

٧٤٦٧- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ: «إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيَمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، أُعْطِيَ أَهْلُ التَّوْرَةِ التَّوْرَةُ، فَعَمِلُوا بِهَا حَتَّى أَنْتَصَفَ النَّهَارُ، ثُمَّ عَجَزُوا، فَأُعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أُعْطِيَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ، فَعَمِلُوا بِهِ حَتَّى صَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ عَجَزُوا، فَأُعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أُعْطِيتُمُ الْقُرْآنَ فَعَمِلْتُمْ بِهِ حَتَّى غُرُوبِ الشَّمْسِ، فَأُعْطِيتُمْ قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ، قَالَ أَهْلُ التَّوْرَةِ رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَقَلُّ عَمَلًا وَأَكْثَرُ أَجْرًا. قَالَ: هَلْ ظَلَمْتُمْ مِنْ أَجْرِكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالُوا: لَا. فَقَالَ: فَذَلِكَ فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءَ». [انظر: ٥٥٧ - فتح: ١٣/٤٤٦].

٧٤٦٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ الْمُسْنَدِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ، فَقَالَ: «أَبَايِعُكُمْ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتُوا بِبَهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصُونِي فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَأُخِذَ بِهِ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ لَهُ كَفَّارَةٌ وَطَهُورٌ، وَمَنْ سَتَرَهُ اللَّهُ فَذَلِكَ إِلَيَّ، إِنْ شَاءَ عَذَبُهُ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ». [انظر: ١٨ - مسلم: ١٧٠٩ - فتح: ١٣/٤٤٦].

٧٤٦٩- حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ لَهُ سِتُونِ امْرَأَةٍ فَقَالَ: لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى نِسَائِي، فَلَتَحْمِلَنَّ كُلُّ امْرَأَةٍ فَارِسًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَطَافَ عَلَى نِسَائِهِ، فَمَا وَلَدَتْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً وَلَدَتْ شَقَّ غُلَامٍ». قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كَانَ سُلَيْمَانُ اسْتَسْتَنَى لَحَمَلَتْ كُلُّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ، فَوَلَدَتْ فَارِسًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». [انظر:

٢٨١٩- مسلم: ١٦٥٤- فتح: ١٣/٤٤٦].

٧٤٧٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَّاءُ، عَنْ عِكْرِمَةَ
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ فَقَالَ: «لَا
بَأْسَ، عَلَيْكَ طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ». قَالَ: قَالَ الْأَعْرَابِيُّ: طَهُورٌ بَلْ هِيَ حُمَّى تَفُورُ عَلَى
شَيْخٍ كَبِيرٍ، تُزِيرُهُ الْقُبُورَ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَنَعَمْ إِذَا». [انظر: ٣٦١٦- فتح: ١٣/٤٤٧].

٧٤٧١- حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ،
عَنْ أَبِيهِ حِينَ نَامُوا، عَنِ الصَّلَاةِ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَكُمْ حِينَ
شَاءَ، وَرَدَّهَا حِينَ شَاءَ». فَقَضُوا حَوَائِجَهُمْ وَتَوَضَّعُوا إِلَى أَنْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ
وَأَبْيَضَتْ، فَقَامَ فَصَلَّى. [انظر: ٥٩٥- مسلم: ٦٨١- فتح: ١٣/٤٤٧].

٧٤٧٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ
وَالْأَعْرَجِ. وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنْ
ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ:
اسْتَبَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ الْمُسْلِمُ: وَالَّذِي أَصْطَفَى مُحَمَّدًا
عَلَى الْعَالَمِينَ. فِي قَسَمٍ يُقْسَمُ بِهِ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: وَالَّذِي أَصْطَفَى مُوسَى عَلَى
الْعَالَمِينَ. فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ يَدَهُ عِنْدَ ذَلِكَ فَلَطَمَ الْيَهُودِيَّ، فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ، فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرِ الْمُسْلِمِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى
مُوسَى، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ، فَإِذَا مُوسَى
بَاطِشٌ بِجَانِبِ الْعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي أَوْ كَانَ مِمَّنِ
أُسْتَنْشَى اللَّهُ». [مسلم: ٢٣٧٣- فتح: ١٣/٤٤٧].

٧٤٧٣- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي عَيْسَى، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ
قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَدِينَةُ يَأْتِيهَا الدَّجَالُ
فَيَحِجُّ الْمَلَائِكَةَ يَحْرُسُونَهَا، فَلَا يَقْرُبُهَا الدَّجَالُ وَلَا الطَّاغُوتُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ». [انظر: ٦٣٠٤- مسلم: ١٩٩- فتح: ١٣/٤٤٧].

٧٤٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ، فَأَرِيدُ- إِنْ شَاءَ اللَّهُ- أَنْ أَخْتَبِيَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لَأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [انظر: ٦٣٠٤ - مسلم: ١٩٨، ١٩٩- فتح: ٤٤٧/١٣].

٧٤٧٥- حَدَّثَنَا يَسْرَةُ بْنُ صَفْوَانَ بْنِ جَمِيلٍ اللَّحْمِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي عَلَى قَلِيبٍ فَتَزَعْتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَنْزِعَ، ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ فَتَزَعَهَا ذَنْبًا أَوْ ذَنْبَيْنِ وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ أَخَذَهَا عُمَرُ فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا، فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ حَوْلَهُ بِعُطَنِ». [انظر: ٣٦٦٤ - مسلم: ٢٣٩٢ - فتح: ٤٤٧/١٣].

٧٤٧٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَاهُ السَّائِلُ - وَرُبَّمَا قَالَ: جَاءَهُ السَّائِلُ - أَوْ صَاحِبُ الْحَاجَةِ قَالَ: «اشْفَعُوا فَلْتَوْجَرُوا، وَيَقْضِيَ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ مَا شَاءَ». [انظر: ١٤٣٢ - مسلم: ٢٦٢٧ - فتح: ٤٤٨/١٣].

٧٤٧٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، أَرْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، أَرْزُقْنِي إِنْ شِئْتَ، وَلْيَعِزِّمْ مَسْأَلَتَهُ، إِنَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ، لَا مُكْرَهَ لَهُ». [انظر: ٦٣٣٩ - مسلم: ٢٦٧٩ - فتح: ٤٤٨/١٣].

٧٤٧٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَالْحُرُّ بْنُ قَيْسٍ بْنُ حِصْنِ الْفَزَارِيِّ فِي صَاحِبِ مُوسَى أَهْوَى خَضِرٌ، فَمَرَّ بِهِمَا أَبُو بْنُ كَعْبٍ الْأَنْصَارِيُّ، فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: إِنِّي تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى الَّذِي سَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى لُقْيِهِ، هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ

اللَّهُ ﷻ يَذْكُرُ شَأْنَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَا مُوسَى فِي مَلَأَ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: هَلْ تَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْكَ؟ فَقَالَ مُوسَى: لَا. فَأَوْحِيَ إِلَيَّ مُوسَى: بَلَى عَبْدُنَا خَضِرٌ. فَسَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَيَّ لُفْيِهِ، فَجَعَلَ اللَّهُ لَهُ الْحُوتَ آيَةً وَقِيلَ لَهُ: إِذَا فَقَدْتَ الْحُوتَ فَارْجِعْ، فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ. فَكَانَ مُوسَى يَتَّبِعُ أَثَرَ الْحُوتِ فِي الْبَحْرِ، فَقَالَ فَتَى مُوسَى لِمُوسَى: أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ، فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ. قَالَ مُوسَى: ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي. فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا، فَوَجَدَا خَضِرًا، وَكَانَ مِنْ شَأْنِهِمَا مَا قَصَّ اللَّهُ». [انظر: ٧٤- مسلم: ٢٣٨٠- فتح: ٤٤٨/١٣].

٧٤٧٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نَزِلُ غَدَا - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ». يُرِيدُ الْمُحَضَّبَ. [انظر: ١٥٨٩- مسلم: ١٣١٤- فتح: ٤٤٨/١٣].

٧٤٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ حَاصِرَ النَّبِيِّ ﷺ أَهْلَ الطَّائِفِ فَلَمْ يَفْتَحْهَا فَقَالَ: «إِنَّا قَافِلُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ». فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: نَقْفُلُ وَلَمْ نَفْتَحْ! قَالَ: «فَاغْدُوا عَلَى الْقِتَالِ». فَغَدُوا، فَاصَابَتْهُمْ جِرَاحَاتٌ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّا قَافِلُونَ غَدَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ». فَكَأَنَّ ذَلِكَ أَعْجَبَهُمْ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ١٥٨٩- مسلم: ١٣١٤- فتح: ٤٤٨/١٣].

هذا التعليق سلف مسندًا في الجنائز^(١).

(١) قلت: يقصد المصنف - رحمه الله - تعليق سعيد بن المسيب، عن أبيه، المذكور أول الباب.

وقد سلف برقم (١٣٦٠) كتاب: الجنائز، باب: إذا قال المشرك عند الموت: لا إله إلا الله.

ثم ساق في الباب أحاديث:

أحدها:

حديث أنس رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَعَوْتُمْ اللَّهَ ﻋَظِيمًا فَاعْزُمُوا فِي الدُّعَاءِ، وَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي، فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُسْتَكْرَهَ لَهُ».

ثانيها:

حديث علي رضي الله عنه: أَنَّهُ ﷺ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةُ فَقَالَ لَهُمْ: «أَلَا تُصَلُّونَ؟». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا أَنْفُسَنَا بِيَدِ اللَّهِ، الحديث وقد سلف ^(١).

الثالث:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ خَامَةِ الزَّرْعِ». وهي الطاقة اللينة من الزرع، ألفها منقلبة عن واو ^(٢).

الرابع:

حديث ابن عمر رضي الله عنهما: «إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ». الحديث بطوله، وقد سلف أيضا ^(٣).

الخامس:

حديث أبي إدريس - واسمه عائد الله - عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه: حديث البيعة بطوله، وقد سلف أيضا ^(٤).

(١) سلف برقم (١١٢٧) أبواب التهجد، باب: تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل والنوافل من غير إيجاب.

(٢) قاله ابن الأثير في «النهاية» ٨٩/٢.

(٣) سلف برقم (٥٥٧) كتاب: مواقيت الصلاة، باب: من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب.

(٤) سلف برقم (١٨) كتاب: الإيمان.

السادس:

حديث أبي هريرة رضي الله عنهما: «أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ لَهُ سِتُّونَ أَمْرًا». الحديث بطوله في المشيئة.
وقد سلف أيضًا^(١).

السابع:

حديث ابن عباس رضي الله عنهما، في الحمى «طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ». بطوله سلف أيضًا^(٢).

الثامن:

حديث أبي قتادة في يوم الوادي مختصرًا: «إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَكُمْ حِينَ شَاءَ، وَرَدَّهَا حِينَ شَاءَ».. الحديث.

الحديث التاسع:

حديث أبي هريرة السالف^(٣): في استتباب اليهودي مع المسلم وقصة موسى، وفي (آخره)^(٤): «فَلَا أَدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي أَوْ كَانَ مِمَّنْ أَسْتَشَى اللَّهُ تَعَالَى».

العاشر:

حديث أنس رضي الله عنه مرفوعًا: «الْمَدِينَةُ يَأْتِيهَا الدَّجَالُ فَيَجِدُ الْمَلَائِكَةَ يَحْرُسُونَهَا، فَلَا يَقْرَبُهَا الدَّجَالُ وَلَا الطَّاغُوتُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ».

(١) سلف برقم (٣٤٢٤) كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ نِعَمَ الْعَبْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾.

(٢) سلف برقم (٣٦١٦) كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام.

(٣) برقم (٢٤١١) كتاب: الخصومات، باب: ما يذكر في الأشخاص والملازمة.

(٤) من (ص ١).

الحادي عشر:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ، فَأُرِيدُ -إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى- أَنْ أَخْتَبِيَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لَأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

الثاني عشر:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه السالف أيضًا: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ رَأَيْتُنِي عَلَى قَلْبٍ فَنَزَعْتُ مِنْهُ مَا شَاءَ اللَّهُ». الحديث بطوله، وفي آخره: «فَلَمْ أَرْ عَبْقَرِيًّا فِي النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ»^(١).

وفريه بكسر الراء وإسكانها، وأنكر الخليل الثاني وغلط قائله^(٢)، ومعناه: يعمل بعمله، ويفري فريه يقال: فلان يفري الفري، أي: يعمل العمل البالغ، ومنه: «لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا فَرِيًّا» [مريم: ٢٧] أي: عظيمًا، قاله عياض^(٣).

وقوله فيه: «حتى ضرب الناس بعطن» أي: رووا ورويت إبلهم حتى تركت، وعطن الإبل: مباركها، وأصل ذلك: حول الماء لتعاد إلى الشرب.

الثالث عشر:

حديث أبي موسى السالف أيضًا أنه رضي الله عنه كان إِذَا أَتَاهُ السَّائِلُ -وَرُبَّمَا قَالَ: جَاءَهُ السَّائِلُ- أَوْ صَاحِبُ الْحَاجَةِ قَالَ: «اشْفَعُوا فَلْتَوْجَرُوا، وَلِيَقْضِ اللَّهُ عَلَيَّ لِسَانِ نَبِيهِ مَا شَاءَ»^(٤).

(١) سلف برقم (٣٦٣٤) كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام.

(٢) «العين» ٢٨٠-٢٨١.

(٣) «إكمال المعلم بفوائد مسلم» ٣٩٨-٣٩٩/٧.

(٤) سلف برقم (١٤٣٢) كتاب: الزكاة، باب: التحريض على الصدقة والشفاعة فيها.

وفي إسناده: أبو أسامة، واسمه: حماد بن أسامة^(١).

الرابع عشر:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، أَرْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، أَرْزُقْنِي إِنْ شِئْتَ، وَلْيَعِزِّمِ الْمَسْأَلَةَ، فَإِنَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ، لَا مُكْرَهَ لَهُ».

الخامس عشر:

حديث أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ^(٢) وَالْحُرُّ بْنُ قَيْسِ بْنِ حِصْنِ الْفَزَارِيِّ فِي صَاحِبِ مُوسَى هُوَ الْخَضِرُ. بطوله، وقد سلف أيضًا^(٣).

السادس عشر:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «نَزَلُ عَدَا - (إِنْ شَاءَ اللَّهُ)^(٤) - بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ». يُرِيدُ الْمُحَصَّبَ.

السابع عشر:

حديث أبي العباس: وهو السائب بن فروخ الشاعر الأعمى مولى كنانة عن ابن عمر رضي الله عنهما: حَاصَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَهْلَ الطَّائِفِ فَلَمْ يَفْتَحْهَا فَقَالَ: «إِنَّا قَافِلُونَ عَدَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ»، وذكر الحديث.

(١) هو حماد بن أسامة بن زيد القرشي، أبو أسامة الكوفي، مولى بني هاشم، وثقه أحمد ويحيى بن معين والعجلي. وانظر ترجمته في: «طبقات ابن سعد» ٦/ ٣٩٤، «التاريخ الكبير» ٢٨/ ٣ (١١٣)، «معرفه الثقات» ١/ ٣١٨ (٣٥٢)، «الجرح والتعديل» ١٣٢/ ٣ (٦٠٠)، «ثقات ابن حبان» ٦/ ٢٢٢، «تهذيب الكمال» ٢١٧/ ٧.

(٢) أي ابن عباس.

(٣) سلف برقم (٧٤) كتاب: العلم، باب: ما يذكر في ذهاب موسى عليه السلام في البحر إلى الخضر.

(٤) ساقطة من الأصل.

الشرح:

جعل ابن بطل هذا الباب باين، وساق الأول إلى قول سعيد بن المسيب: نزلت في أبي طالب^(١). ثم ترجم باب: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾ ثم ساق فيه الأحاديث^(٢)، والأمر فيه قريب.

والبخاري ساق الحديث الثاني عشر عن يسرة بن صفوان - بالمشناة تحت - بن جميل اللخمي، ثنا إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

قال الإسماعيلي: رواه الناس عن إبراهيم بن سعد فقالوا: عن صالح بن كيسان عن الزهري، ولا يجوز أن يقدم يسرة على جماعتهم، ثم رواه كذلك من حديث سليمان بن داود الهاشمي، ويعقوب بن إبراهيم قالوا: ثنا إبراهيم، عن صالح، ويزيد بن الهادي، عن إبراهيم كذلك، ورواه الأويسى عن إبراهيم فقال: عن صالح، عن الزهري، عن الأغر وغيره، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وقال يونس وعقيل والزيدي: عن الزهري، عن سعيد، في هذا الحديث، وقال شعيب: عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وقال أبو مسعود الدمشقي في «صحيح مسلم» عن الناقد والحلواني وعبد بن حميد، عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن صالح، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه^(٣).

(١) «شرح ابن بطل» ١٠/٤٧٧-٤٧٩.

(٢) أنظر: «شرح ابن بطل» ١٠/٤٧٧-٤٧٩.

(٣) «صحيح مسلم» (١٧/٢٣٩٢).

وحديثه السادس عشر أخرجه عن أبي اليمان، أنا شعيب، عن الزهري، وقال أحمد بن صالح. وزعم أبو مسعود الدمشقي أن البخاري قال: وقال لي أحمد بن صالح^(١)، وعند مسلم: حدثنا حرمله، عن ابن وهب، عن يونس، فذكره^(٢).

فصل :

معنى الباب: إثبات المشيئة والإرادة لله تعالى، وأن مشيئته وإرادته ورحمته وغضبه وسخطه وكراهيته كل ذلك بمعنى واحد أسماء مترادفة، هي راجعة كلها إلى معنى الإرادة^(٣)، كما يسمى الشيء الواحد بأسماء كثيرة، وإرادته تعالى صفة من صفات ذاته، خلافاً لمن يقول من المعتزلة: إنها مخلوقة من أوصاف أفعاله. وقولهم فاسد؛ لأنهم إذا أثبتوه تعالى مريداً، وزعموا أن إرادته محدثة لم تخل من أن يحدثها في نفسه أو في غيره، أو لا في نفسه، ولا في غيره.

وهذا الذي ذهبوا إليه مستحيل إحداثه لها في نفسه؛ لأنه لو أحدثها في نفسه لم يخل منها ومن ضدها على سبيل التعاقب، ولا يجوز تعاقب الحوادث على الله؛ لقيام الدليل على قدمه قبلها، ويستحيل أن يحدثها في غيره؛ لأنه لو أحدثها في غيره، لوجب أن يكون ذلك الغير مريداً بها، وبطل كونه مريداً بإرادة أحدثها في غيره كما يبطل أن يكون عالماً بعلم يحدثه فيه أو قادراً بقدرة يحدثها فيه؛ لأن قياس ذلك كله

(١) والفرق بين هذا وذاك، أن قول الراوي: قال فلان، يأخذ الحديث به صورة المعلق، وقوله: قاله لي فلان، تعني أن الراوي أخذ الحديث عنه مذاكرة.

(٢) «صحيح مسلم» (١٧/٢٣٩٢).

(٣) تقدم إثبات صفة الرحمة والغضب، وغيرها، وأنها غير الإرادة. ويراجع التعليق ص ١٨٥، ١٩١.

واحد، ومن شرط المرید وحقيقته أن تكون الإرادة موجودة فيه دون من سواه، ويستحيل (إحداثه)^(١) لها لا في نفسه ولا في غيره؛ لأن ذلك يوجب قيامها بنفسها واحتمالها للصفات وأضدادها.

ولو صح ذلك لم تكن إرادته له أولى أن تكون لغيره، وإذا فسدت هذه الأقسام الثلاثة ثبت كون الإرادة قديمة قائمة به (تعالى)^(٢)، وصح كونه مریداً، ووجب تعلقها بكل ما صح كونه مراداً له تعالى. وهذه المسألة مبنية على صحة القول بأنه تعالى خالق لأفعال العباد، وأنهم لا يفعلون إلا ما يشاء، وقد دل على ذلك بقوله: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الإنسان: ٣٠]، وما تلاه من الآيات، وبقوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلْتُمُ﴾ الآية [البقرة: ٢٥٣] فنص الله تعالى على أنه لو شاء الله أن لا يقتلوا لما أقتلوا، فدل أنه تعالى شاء ما شاءوه من أفعالهم، وأنه لو لم يشأ أقتلهم لم يشاءوه ولا كان موجوداً، ثم أكد ذلك بقوله: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾.

فدل أنه فعل أقتلهم الواقع منهم لكونه شائئاً له، وإذا كان فاعلاً لاقتلهم وجب كونه شائئاً لمشيئتهم وفاعلاً لها، فيثبت بهذه الآية أنه لا كسب للعباد طاعة ولا معصية إلا وهو فعل له ومراد له، وإن لم يرد منهم لم يصح وقوعه، وما أراحه منهم فواجب وقوعه إذ هو المتولي إيجاده، والمقدر لخلقه على اكتسابه، بخلاف قول القدرية إنه مرید للطاعة من عباده وغير مرید للمعصية، وقد بان بهذا فساد قولهم^(٣)، أن أفعال العباد خلق الله تعالى في هذا الباب وغيره.

(١) في الأصل: (إحداثها).

(٢) من (ص ١).

(٣) ورد بهامش الأصل: لعله سقط: و.

فصل :

قد تقرر إثبات الإرادة لله تعالى والمشية، وأن العباد لا يريدون شيئاً إلا وقد سبقت إرادة الله له، وأنه لا خالق لأعمالهم، طاعة كانت أو معصية إلا هو، وأما تعلقهم بقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥] في أنه لا يريد المعصية، فليس على العموم وإنما هو خاص فيمن ذكر، ولم يكلفه ما لا يطيق، قيل: هذا من المؤمنين المفترض عليهم الصيام، ومن هداه الله إلى دينه فقد يسره وأراد به اليسر، فكان المعنى: يريد الله بكم اليسر الذي هو التخيير بين صومكم في السفر وإفطاركم بشرط قضاء ما أفطرتموه من أيام آخر، ولا يريد بكم العسر الذي هو إلزامكم الصوم في السفر على كل حال، فبان من نفس الآية أن الله رفع هذا العسر عنا ولم يرد وقوعه بنا، إذ (لم)^(١) يلزمنا الصيام في السفر على كل حال رحمة منه، فسقط تعلقهم بالآية.

وكذلك تأويل قوله تعالى: ﴿وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾ [الزمر: ٧] هو على الخصوص في المؤمنين الذين أراد منهم الإيمان، فكان ما أراده من ذلك ولم يرد منهم الكفر، فلم يكن، فلا تعلق لهم في هذه الآية أيضاً.

فصل :

فإن قلت: قد سلف من قولكم: إن الله تعالى خالق لأعمال العباد، فما وجه إضافة فتى موسى عليهما السلام نسيان الحوت إلى نفسه مرة وإلى الشيطان أخرى؟

فالجواب: أن فتى موسى نبي وخادم نبي، وقد تقدم من قول موسى ﷺ أن أفعاله مخلوقة لله تعالى في قوله: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا فَنَنْتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَنْ

(١) من (ص ١).

تَشَاءُ وَتَهْدِي مَنْ تَشَاءُ ﴿١٥٥﴾ [الأعراف: ١٥٥]، فثبت أن إضافة النسيان إلى نفسه لأجل قيامه أنه مخترع له، والعرب تضيف الفعل إلى من وجد به وإن لم يكن مخترعاً له، وقد نطق بذلك القرآن في مواضع كثيرة، وكذلك إضافته النسيان إلى الشيطان فليس على معنى أن الشيطان فاعل لنسيانه. وإنما تأويله أن الشيطان وسوس إليّ حتى نسيت الحوت؛ لأن فتى موسى إذ لم يمكنه أن يفعل نسيانه القائم به كان الشيطان أبعد من أن يفعل فيه نسياناً، وكانت إضافته إليه على سبيل المجاز والاتساع.

فصل :

قال المهلب: وقوله عليه السلام: «لا يقولن أحدكم: إن شئت أعطني» فمعناه -والله أعلم- أن سؤاله إياه على شرط المشيئة يوهم أن إعطاء غير وجهه يمكن أن يكون على غير مشيئته، وليس بعد المشيئة وجه إلا (الإكراه)^(١)، والله تعالى لا مكره له كما قال عليه السلام، والعبارة الموهمة في صفات الله تعالى غير جائزة عند أهل السنة؛ لما في ذلك من الزيغ بأقل توهم يقع في نفس السامع لتلك العبارة.

ثم إن حقيقة السؤال من الله هو أن يكون السائل محتاجاً إلى الله تعالى فيما سأل، محققاً في سؤاله ومتى طلب بشرط لم يحقق الطلب؛ فلذلك أمره الشارع بالعزم في طلب الحاجة.

فصل :

وأما قول علي عليه السلام: (إن أنفسنا بيد الله، فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا)، فيه: أن إرادة العبد للعمل ولتركه لا يكون إلا عن إرادة الله تعالى ومشيئته، بخلاف قول القدرية: أن للإنسان إرادة ومشية دون إرادة

(١) في الأصل: (الإرادة).

الله تعالى، وقد سلف أن ذلك كله من عمل العبد مخلوق لله تعالى، مراد له على حسب ما أراد من طاعة أو معصية.

فصل :

معنى قوله ﷺ: «المؤمن كخامة الزرع» أن المؤمن يألم في الدنيا بما يبتليه الله به من الأمراض التي يمتحنه بها، فييسره للصبر عليها والرضا بحكم ربه واختباره له ليفرح بثواب ذلك في الآخرة. والكافر كلما صح في الدنيا وسلم من آفاتهما كان موته أشد عذاباً عليه وأعظم ألماً في مفارقة الدنيا، فثبت أن الله قد أراد بالمؤمن بكل عسر يسراً، وأراد بكل ما آتاه الكافر من اليسر عسراً، وقد سلف كلام في معنى هذا الحديث في أول كتاب المرضى.

فصل :

وقوله «فذلك فضلي أوتيته من أشاء» هو بين في أن الإرادة هي المشيئة على ما سلف بيانه، إذ التفضل عطاء من له أن يتفضل به وله أن لا يتفضل، وليس من كان عليه حق فأداه أو فعل (فاعله)^(١) فعله يسمى متفضلاً، وإنما هو من باب الأداء والوفاء بحق ما لزمه.

فصل :

وقوله: «فلو قال: إن شاء الله لقاتلوا فرساناً أجمعون» وجهه أنه لما نسي أن يرد الأمر إلى الله الخلاق العليم، ويجعل المشيئة إليه كما شرط في كتابه إذ يقول: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الإنسان : ٣٠] وقوله: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِيْشَاءَ إِيَّيْ فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا﴾ (٣٣) إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ

(١) كذا بالأصول، وفي «شرح ابن بطل» ١٠/ ٤٨٤: (ما عليه) وهو الصواب، ولعلها تحرفت في الأصول؛ لتقارب رسم الكلمتين.

[الكهف: ٢٣، ٢٤] فأشبهه قوله: «لأطوفن الليلة» قول من جعل لنفسه الحول والقوة فحرمه الله مراده وما أمله.

فصل :

وأما قوله للأعرابي: («لا بأس عليك، طهور إن شاء الله»)، فإنما أراد به بأسه من مرضه فإن الله يكفر ذنوبه ويقلله ويؤخر وفاته، فوقع الاستثناء على ما رجاه له من الإقالة والفرج؛ لأن المرض معلوم أنه كفارة للذنوب وإن كان الاستثناء قد يكون بمعنى رد المشيئة إلى الله تعالى، وفي جواب الأعرابي ما يدل على ما قلناه، وهو قوله: (بل حمى تفور على شيخ كبير تزيه القبور) أي: ليس كما رجوت من الإقالة.

وقوله عليه السلام: («فنعم إذا») دليل على أن قوله: «لا بأس عليك» أنه على طريق الرجاء لا على طريق الخبر عن الغيب، وكذلك قول علي عليه السلام: (إن الله قبض أرواحنا حين شاء وردها حين شاء)^(١).

فصل :

وحديث عبادة بن الصامت وحديث أبي هريرة رضي الله عنهما في قصة موسى عليه السلام، وقوله: «فلا أدري أكان فيمن صعق فأفاق قبلي، أو كان ممن أستمثني الله» فيها كلها إثبات المشيئة لله. وفيه: فضيلة موسى عليه السلام؛ لأن الأمة أجمعت على أن نبينا عليه أفضل الصلاة والسلام أفضل البشر، فإن كان لم يصعق موسى حين صعق الناس، ففيه: أن المفضل قد تكون فيه فضيلة خاصة لا تكون في الفاضل.

(١) لم أقف عليه من قول علي عليه السلام، وقد سلف هذا مرفوعاً برقم (٥٩٥) كتاب: مواقيت الصلاة، باب: الأذان بعد ذهاب الوقت. من حديث أبي قتادة بلفظ: «إن الله قبض أرواحكم حين شاء، وردها عليكم حين شاء».

فصل :

واستثناء الشارع في دخول الدجال والطاعون المدينة فهو من باب التأدب لا على الشك الذي لا يجوز على الله تعالى، ووجهه: التحريض على سكنها لأمته ليحترسوا بها من الفتنة في الدين؛ لأن المدينة أصل بيته فلم يسلط الله على سكانها المقيمين بها فتنة الدجال والطاعون؛ لا اعتصام سكانها بها من الفتنة الكبرى وهو الكفر المستأصل عقوبته، فكذا لا يستأصلهم بالموت بالطاعون الذي كان من عقوبات بني إسرائيل.

فصل :

وأما قوله في الصديق: أنه نزع من البئر ما شاء الله أن ينزع. فهذا استثناء صحيح، وأن حركات العباد لا تكون إلا عن مشيئة الله تعالى وإرادته.

وكذلك قوله: «ويقضي الله على لسان نبيه ما شاء» أي أن الإنسان لا يتكلم إلا بمشيئة الله المحرك للسانه والمقلب لقلبه.

وكذلك قوله: «إنا قافلون غداً إن شاء الله» فاستثناء فيما يستقبل من الأفعال كما أمره الله برد الحول والقوة إليه في قوله: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ﴾ الآية [الكهف: ٢٣]^(١).

فصل :

وقوله في حديث علي عليه السلام: «ألا تصلون؟» حرصاً منه على أن يفعل الخير، وكره من علي اعتذاره دون احتجاجه بما ذكر؛ لأن الأصل أن

(١) من أول شرح المصنف - رحمه الله - إلى هذا الموضع أنه انتهى بحروفه من «شرح ابن

لا ينسب العبد إلى نفسه تقصيراً، وإن كان لم يخرج عن قدرة الله.
وفيه من الفوائد: زيارة الرجل ابنته وزوجها.

فصل :

في حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ضرب ما يفعل الريح بالخامة من الزرع مثلاً للمؤمن؛ لأنه يسر مرة ويبتلى مرة ليثاب، ومعنى «تكفئها»: تميلها.
قال الجوهري: كفأت الإناء: قلبته^(١). وزعم ابن الأعرابي أن أكفأته لغة، وقال عن الكسائي: كفأت الإناء وأكفأته: أملتته، قال: ولهذا قيل: أكفأت القوس: إذا أملت رأسها، ولم ينصبها نصباً حتى يرمي عنها، وروي: «طاقة»^(٢) وهي: الطائفة، ذكره القزاز.

وقوله: «كالأرزة» قيل: هو ضرب من الشجر صلب يقال: الأرز، وقيل: واحد الأرز، وهو حب معروف. وقال أبو عبيدة: الأرزة -بسكون الراء- شجرة الصنوبر، وقال أبو عمرو: الأرزة بالتحريك: شجر الأرز.

وقال الداودي: الأرزة من أعظم الشجر لا تميل بالريح لكبرها ولا تهتز بأسفلها^(٣)، ورواه أصحاب الحديث بإسكان الراء، وروي «كمثل الأرزة» على وزن فاعلة كمثل الشجرة الثابتة، وروي بتحريك الراء.

(١) «الصحاح» ٦٨/١.

(٢) هكذا في الأصل، وفي (ص ١): كافة، وفي «الفتح» ١٠٦/١٠: ونقل ابن التين عن القزاز أنه ذكرها بالمهملة والفاء [أي: حافة] وفسرها بالطاقة من الزرع.

(٣) أنظر: «الصحاح» ٨٦٣/٣، و «النهاية في غريب الحديث والأثر» ٣٨/١، مادة: أرز.

فصل :

وحديث ابن عمر رضي الله عنهما : «إنما بقاؤكم...» إلى آخره خرج مخرج العموم وأريد به الخصوص، أريد به اليهود والنصارى.

قال الداودي: وفي هذا الحديث بعض الوهم وهو قوله: «فعملوا بها حتى أنتصف النهار ثم عجزوا فأعطوا قيراطاً قيراطاً» قوله: «فعجزوا». هو وهم من بعض الرواة؛ لأن من عجز لم يعط شيئاً، وإنما أعطى منهم من كان على الإسلام، وليس أولئك بالعاجزين، فضرب بأولئك المثل أنهم استعملوا إلى صلاة الظهر، وأخذوا قيراطاً قيراطاً، وأن الذين عجزوا قال في موضع آخر: قالوا: «لا حاجة لنا»^(١) فأولئك لم يعطوا شيئاً، وهم كفرة أهل الكتاب استعمل اليهود النهار كله على قيراط، فلما كان الظهر ملوا، فقالوا: لا حاجة لنا، واستعمل النصارى إلى الليل، فلما كان العصر قالوا: لا حاجة لنا في الأجر فاستعمل المسلمون من العصر إلى المغرب على قيراطين قيراطين، وضرب غروب الشمس مثلاً لقيام الساعة، فرضوا فأعطوا قيراطين، فذهبوا بالأجر كله وحرّم من كفر.

فصل :

استدل ابن جرير بهذا الحديث على ما بقي من الدنيا بأنه نصف سبعها، فقال: مثلكم ومثل ما خلا من الأمم، وسكت عن ذكر اليهود والنصارى ثم قال: وما قدر ما بقي من النهار من آخر صلاة العصر إلى الغروب قدر نصف سبع النهار^(٢).

(١) سلف برقمي (٥٥٨، ٢٢٧١) من حديث أبي موسى.

(٢) أنظر: «تاريخ الرسل والملوك» للطبري ١٥/١-١٨ بتصرف.

واعترضه الداودي فقال: لو تدبر ما قال لم يهجم على القول فيما غيب علمه عن جميع خلقه حتى عمن ينفخ في الصور، وقال عليه السلام لعمر: «وكيف أنعم وإسرافيل قد التقم الصور ينتظر متى يؤمر به»؟! ^(١) والله

(١) لم أقف عليه من حديث عمر، وقد روي من حديث: أبي سعيد الخدري، وابن عباس، وزيد بن أرقم، وأنس، وجابر بن عبد الله، والبراء بن عازب. أما حديث أبي سعيد: فرواه الترمذي (٢٤٣١)، (٣٢٤٣) كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الزمر، وأحمد ٧/٣، ٧٣، وابن المبارك في «الزهد والرقائق» ص ٥٥٧ (١٥٩٧)، عبد بن حميد في «المنتخب» ٦٧/٢ (٨٨٤)، وابن أبي الدنيا في «الأهوال» ص ١٠٤ (٥٠)، وأبو يعلى في «مسنده» ٣٣٩/٢-٣٤٠ (١٠٨٤)، والدولابي في «الكنى» ٧٧/٢ (٢٠٢٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤١٥/٩ (٦٧٧١) «تحفة»، وابن حبان في «صحيحه» ١٠٥/٣ (٨٢٣)، وأبو الشيخ في «العظمة» ص ١٩٠ (٣٩٩-٣٩٨)، والحاكم في «المستدرک» ٤/٥٥٩ وأبو نعيم في «الحلية» ١٠٥/٥، ١٣٠-١٣١، والبغوي في «شرح السنة» ١٠٣-١٠٢/١٥ (٤٢٩٨-٤٢٩٩).

وأما حديث ابن عباس فرواه أحمد ١/٣٢٦، وابن أبي شيبه في «المصنف» ٧٧/٦ (٢٩٥٧٨) كتاب: الدعاء، ما يقول إذا وقع في الأمر العظيم، وابن أبي الدنيا في «الأهوال» ص ١٠٦ (٥٣)، والطبراني في ١٢٨/١٢ (١٢٦٧١-١٢٦٧٠)، وفي «الأوسط» ٨٠/٤ (٣٦٦٣)، والحاكم في «المستدرک» ٤/٥٥٩. قال الهيثمي في «المجمع» ١٠/٣٣١: فيه: عطية العوفي وهو ضعيف، وفيه توثيق لين. وأما حديث زيد بن أرقم: فرواه أحمد ٤/٣٧٤، والطبراني ١٩٥/٥-١٩٦ (٥٠٧٢)، وابن عدي في «الكامل» ٣/٤٣٨. قال الهيثمي في «المجمع» ١٠/٣٣١: رجاله وثقوا على ضعف فيهم.

وأما حديث أنس فرواه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٥٣/٥، والضياء في «المختارة» ١٣٣/٧-١٣٤ (٢٥٦٧).

وأما حديث جابر فرواه أبو نعيم في «الحلية» ١٨٩/٣.

وأما حديث البراء فرواه الخطيب في «تاريخه» ٣٩/١١ بلفظ مقارب.

وفي الجملة فالحديث قد صححه الألباني في «الصحيحة» (١٠٧٩) وذلك بعد أن أسقصى طرقه، فلتراجع.

تعالى يقول: ﴿يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ خَفِيٌّ عَنْهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا لِلَّهِ﴾ الآية [الأعراف: ١٨٧]. وقوله: («هؤلاء أقل عملاً وأكثر أجراً») أحتج به لأبي حنيفة في أن وقت العصر أن يكون الظل قامتين.

ومذهبنا ومذهب مالك أن أول وقت العصر أول القامة الثانية، وانفصل بعض المالكية عن ذلك لسببين:

أحدهما: أنه قال: هذا الحديث لم يقصد فيه تبين الأوقات، وحديث المواقيت قد بين أنه صلى الله عليه وسلم صلى العصر أول يوم القامة الثانية، وفي الثاني آخرها، ثم قال: «ما بين هذين وقت»^(١).

والثاني: أنه إنما قال: «أقل عملاً» في مقابلة ما أعطوا من الأجور؛ لأن القيراطين إذا قسما على ما بقي من النهار كان الذي ينوبه كل قيراط أقل مما عمله أهل الكتابين، وهذا إنما هو اعتبار عما وقع في الحديث الآخر: «وقالت اليهود والنصارى: ما لنا أكثر عملاً وأقل أجراً»^(٢) وأما على ما في هذا الحديث: «فقلت اليهود: ربنا هؤلاء أقل عملاً وأكثر أجراً» فهو بين؛ لأن عمل اليهود أكثر، ولعل هذا هو الصحيح أن النصارى لم يقولوا ذلك.

فصل :

الرهط في حديث عبادة رضي الله عنه: ما دون العشرة من الرجال لا يكون فيهم امرأة^(٣)، والبهتان فيه، نحو المذكور في الآية، فقليل: الولد. وقيل: بين أيديهن: ألسنهن، وبين أرجلهن: فروعهن - بما كسبت

(١) رواه النسائي ٢٦٣/١.

(٢) سلف برقم (٢٢٦٨) كتاب: الإجارة، باب: الإجارة إلى نصف النهار، بلفظ: «ما لنا أكثر عملاً وأقل عطاءً»، أما هذا اللفظ فرواه أحمد ١١١/٢.

(٣) أنظر: «الصحيح» ١١٢٨/٣، «النهاية في غريب الحديث والأثر» ٢٨٣/٢ (رهط).

أيديكم - والمعروف: النوح أو الخلوة بغير محرم، وكل حق معروف لله تعالى.

وقوله: «فهو كفارة وطهور» يعارض هذا ما وقع في آية المحاربين وهي: ﴿ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا﴾ الآية [المائدة: ٣٣] فمن قال: الآية في الكفار، فذلك خارج عن هذا، ومن قال: هي عامة بين المسلمين وغيرهم، وهو قول مالك فيكون مخصوصاً بالمحاربة.

قال الداودي: وفيه حجة على المعتزلة والمرجئة، وعلى من لا يقول بقبول الأعمال مع اشتراط الدوام على الإيمان إلى أن يموت صاحبه، قال تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ الآية [الأنبياء: ٩٤].

فصل :

وفيه: أن طهوراً معناه: مطهر، وهو حجة على أبي حنيفة في الطهور أنه الطاهر.

فصل :

اختلفت الرواية في قصة سليمان عليه السلام المذكورة هنا، فهنا «ستون» وقيل: «مائة»، وقيل: «تسعون»، وروي «سبعون». وذكر الداودي أن في غير هذه الكتب أنه كان له ألف (أو مائة)^(١) منهن سبعمائة سرية وثلاثمائة مهديات، وأنه طاف عليهن.

فصل :

وقوله: «لأطوفن الليلة، ولم يقل إن شاء الله»^(٢)، وفي بعض

(١) كذا في الأصول، ولعلها زائدة.

(٢) سلفت هذه الرواية برقم (٥٢٤٢) كتاب: النكاح، باب: قول الرجل: لأطوفن الليلة على نسائي، ورواه مسلم (١٦٥٤) كتاب: الإيمان، باب: الاستثناء.

الروايات: «فقال له الملك: قل: إن شاء الله»، فلم يقل مع حرصه على الخير، وأن يخرج من صلبه من يجاهد، إذ لم يقل: إن شاء الله مع ما سبق في علم الله من ذلك كله.

فصل :

قوله في حديث أبي قتادة رضي الله عنه: («إن الله قبض أرواحكم»). فيه دليل أن الروح هو النفس، وهو قول أكثر الأئمة. وقال ابن حبيب وغيره: الروح بخلافها، فالروح هو النفس المترددة الذي لا يبقى بعده حياة، والنفس هي التي تلذ وتألّم، وهي التي تتوفى عند النوم، فسمى النبي ﷺ ما يقبضه في النوم روحًا، وسماه في كتابه نفسًا في قوله: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا﴾ [الزمر: ٤٢].

وقوله: (وتوضئوا إلى أن طلعت الشمس وابتضت، فقام فصلى) كذا هنا، وقال في خبر بلال حين كالأ لهم: لم يوقظهم إلا الشمس^(١).

قال الداودي: إما أن يكون هذا يومًا آخر أو يكون في أحد الخبرين وهم. قلت: لا، وقد أسلفنا ذلك واضحًا، وهذا دليل لمن يقول: لا تقضى الصلاة المنسية في الأوقات المنهي عن الصلاة فيها، ومذهبنا ومذهب مالك خلاف ذلك أنها تقضى حينئذٍ، ولا حجة له في هذا الحديث. قلت: لأن فيه (أنه)^(٢) ما أيقظهم إلا حر الشمس إذا جعلنا القصة واحدة.

فصل :

وقوله في حديث أبي هريرة رضي الله عنه: (استب رجل مسلم ويهودي) وفي

(١) رواه مسلم (٦١٣).

(٢) من (ص ١).

موضع آخر: سمع اليهودي يقول ذلك فأخذته غضبة، فأدمى وجهه^(١)، وقوله: «لا تخيروني على موسى»، وفي رواية أخرى: «لا تخيروا بين الأنبياء»^(٢) قد سلف وجه الجمع فيه.

قال الداودي: في بعض هذه الرواية وهم، وكذلك في أكثر الروايات في هذا الحديث في هذه الكتب لا بد أن يدخلها بعض الوهم، قال: والوهم هنا في قوله: «فإن الناس يصعقون فأكون أول من يفيق» إلى: «فلا أدري أكان ممن صعق فأفاق قبلي» هذا وهم، قال: وبين ذلك في أكثر الروايات، فقال: «ينفخ في الصور فيصعق الناس، ثم ينفخ فيه أخرى فأكون أول من تنشق عنه الأرض، فإذا موسى أخذ بقائمة من قوائم العرش، فلا أدري أفاق قبلي أو كان ممن أستثنى الله»^(٣).

وفي رواية أخرى: «أو جوزي بصعقة الطور»^(٤).

قال: وهذا هو الصحيح، لأن الصعقة حينئذ إنما هي الموت، وإنما يموت الأحياء ليس من قد مات، فأخبر أنه أول من تنشق عنه

(١) سلف برقم (٢٤١٢).

(٢) سلف برقم (٢٤١٢) كتاب: الخصومات، باب: ما يذكر في الإشخاص، ورواه مسلم (٢٣٧٤) كتاب: الفضائل، باب: من فضائل موسى ﷺ. من حديث أبي سعيد.

(٣) رواه الترمذي (٣٢٤٥) كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الزمر، وقال: حسن صحيح، وابن ماجه (٤٢٧٤) كتاب: الزهد، باب: ذكر البعث، وأحمد ٢/ ٤٥٠ - ٤٥١، وابن حبان ١٦/ ٣٠١ (٧٣١١) جميعاً من حديث أبي هريرة بلفظ: «فلا أدري أرفع رأسه قبلي أم كان ممن أستثنى الله».

(٤) سلف برقم (٣٣٩٨) كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿وَوَعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً﴾ من حديث أبي سعيد.

الأرض -يعني: عن جثته- وشك في الإفاقة هي رجوع الروح فيه، فلا أدري أكان هو أول أو موسى، فإن كان المحفوظ: «أو كان ممن أَسْتَشْنَى الله» فمعناه أو جعله الله لي ثانيًا، وإن كان المحفوظ: «أو جوزي بالصعقة فلا أدري أفاق قبلي» هل فعل ذلك إكرامًا له أو جازاه بالصعقة التي كانت يوم طور سيناء، وقول الداودي: أَسْتَشْنَى الله أي: جعله الله لي ثانيًا. قال جماعة: بل أراد قوله: ﴿فَصَعَقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [الزمر: ٦٨].

فصل :

وفي حديث أنس رضي الله عنه: فضل المدينة، واحتج به من فضلها على مكة أيضًا بخصوصها بهذا دون مكة.

فصل :

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه: «أُخْتَبِئْتُ دَعْوَتِي لَشَفَاعَةِ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ». فيه: الرد على المعتزلة المنكرين للشفاعة المقتحمين على رد ما روي في ذلك من الأخبار على كثرتها واشتهارها وخروجها من حيز أخبار الآحاد، واجترأ قوم منهم على أن قالوا: لا يشفع رسول الله ﷺ ولو شفع ما قبلت منه، مشاقًا للأمة وخروجًا عن الجماعة، وهو عليه السلام مخصوص بالشفاعة للذين ماتوا من أمتة على غير توبة أو من المذنبين، إذا قلنا: إن التوبة لا ترفع العقاب على الذنب.

وعند بعض الأشعرية: أنها تكون في الموقف تخفيفًا عمن يحاسب، وتكون في إخراج قوم من النار حتى لا يبقى فيها مؤمن، ويكون للراحة من الموقف، ونقض بعضهم زيادة النعيم، وقال: لم يرد في خبر، قال أهل التفسير في قوله تعالى: ﴿رُبَمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ﴾ ٢٠٦

[الحجر: ٢]: ذلك حين يخرج المسلمون من النار بالشفاعة^(١).

فصل :

والقليب في حديث أبي هريرة رضي الله عنه: البئر قبل أن يطوى، يذكر ويؤنث، قاله الجوهرى، وقال: عن أبي عبيد: هي: البئر العادية القديمة^(٢). والذنوب: الدلو المملأ ماء.

وقال ابن السكيت: فيها ماء قريب من الملء، تؤنث وتذكر^(٣). ولا يقال لها وهي فارغة: ذنوب، والغرب: الدلو العظيمة.

فصل :

اللقي في حديث ابن عباس رضي الله عنهما مصدر لقي لقيًا، مثل خرج خروجا، فلما التقى حرفا علة وسبق الأول بالسكون، قلبت الواو ياء، وأدغمت في الياء الأخرى، وكسرت الياء لتصح الياء.

وقوله: «هل تعلم أحدا أعلم منك؟»، فقال: لا، هذا الذي يظن بموسى؛ لأنه سئل عن علمه. وهذه رواية (عبيد الله بن عباس)^(٤)، ورواية سعيد بن جبير: «هل أحد أعلم منك؟» قال: لا فعتب الله عليه^(٥).

(١) للاستزادة حول موضوع الشفاعة أنظر: كتاب «الشفاعة» لفضيلة الشيخ مقبل بن هادي الوادعي، فقد تكلم بإفاضة في هذا الموضوع ط. دار الآثار صنعاء.

(٢) «الصحاح» ٢٠٦/١، «غريب الحديث» ٤٠٤/٢.

(٣) «إصلاح المنطق» ص ٣٦١.

(٤) ورد بهامش الأصل: صوابه عبيد الله عن ابن عباس، لعله سقط (عن).

قلت (المحقق): وفي (ص ١): (عبد الله بن عباس).

(٥) رواية سعيد بن جبير، عن ابن عباس سلفت برقم (١٢٢) كتاب: العلم، باب: ما يستحب للعالم إذا سئل: أي الناس أعلم؟ فيكل العلم إلى الله، ورواه مسلم كذلك (٢٣٨٠) كتاب: الفضائل، باب: من فضائل الخضر عليه السلام.

قال الداودي: والأولى أن يحمل على موسى أنه قال الصدق قال: ولو قال لا، ولم يقل له: هل تعلم أحدًا، لدخل في قوله: ﴿مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [هود: ٤٦].

وقوله: «فجعل الله له الحوت آية» أي: علامة على ما يريد، وذلك أنه حمل حوتًا كانا يأكلان منه هو وفتاه يوشع، فلما فقد نصفه تلقاء الصخرة فنام موسى وجلس يوشع، فوثب الحوت من المكنى، فاتخذ سبيله في البحر وكان طريقه كالطافي، فلم يوقظ يوشع موسى حتى أنتبه، فنسي يوشع أن يذكر له أمر الحوت، فانطلقا يومهما وليلتهم، فوجد موسى الإعياء، فقال لفتاه: ﴿ءَإِنَّا عَدَاءُ نَا﴾، فذكر يوشع فقال: ﴿أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخَرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنسَيْنِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ﴾، فكان سبيل الحوت في البحر سرًّا، وكان لموسى وفتاه عجبًا.

وقوله: (﴿فَارْتَدَّا عَلَىٰ آثَارِهِمَا قَصَصًا﴾) قال الداودي: كان موسى يتبع أثر الحوت، أي: ينظر إليه بالساحل يسير معه حتى انتهى إلى الخضر عليه السلام، ليس أنه سلك في أثره في البحر. قال: ولو كان كذلك لقال: سلك أثر الحوت.

فصل :

وقوله في حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: («إنا قافلون») أي: راجعون.



٣٢- باب قول الله ﷻ:

(وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ)

حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ

قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ^(١) [سبأ: ٢٣]

لَمْ يَقُلْ: مَاذَا خَلَقَ رَبُّكُمْ وَقَالَ جَلْ ذَكَرَهُ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥]

قَالَ مَسْرُوقٌ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ إِذَا تَكَلَّمَ اللَّهُ بِالْوَحْيِ سَمِعَ أَهْلُ السَّمَوَاتِ شَيْئًا، فَإِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ وَسَكَنَ الصَّوْتُ عَرَفُوا أَنَّهُ الْحَقُّ وَنَادَوْا: (مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ) [سبأ: ٢٣].

يُذَكِّرُ عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَحْشُرُ اللَّهُ الْعِبَادَ، فَيُنَادِيهِمْ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مَنْ بَعْدَ كَمَا يَسْمَعُهُ مَنْ قَرُبَ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا الدَّيَّانُ».

٧٤٨١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَضَىٰ اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ، كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَىٰ صَفْوَانٍ- قَالَ عَلِيٌّ: وَقَالَ غَيْرُهُ: صَفْوَانٍ- يَنْفِذُهُمْ ذَلِكَ، فَإِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا: الْحَقُّ، وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ».

قَالَ عَلِيٌّ: وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهَذَا.

(١) هذه قراءة أبي عمرو وحمزة والكسائي، أذن: بالرفع على ما لم يسم فاعله، وقرأ الباقر: أذن بالفتح. أنظر: «حجة القراءات» لابن زنجلة ص ٥٨٩، «الكوكب الدرّي» ص ٥٢٩.

قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ.
قَالَ عَلِيٌّ: قُلْتُ لِسُفْيَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ؟، قَالَ:
نَعَمْ. قُلْتُ لِسُفْيَانَ: إِنَّ إِنْسَانًا رَوَى عَنْ عَمْرُو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَرْفَعُهُ أَنَّهُ
قَرَأَ: (فُزَّعَ) [سبأ: ٢٣]. قَالَ سُفْيَانُ هَكَذَا قَرَأَ عَمْرُو فَلَا أَذْرِي سَمِعَهُ هَكَذَا أَمْ لَا، قَالَ
سُفْيَانُ وَهِيَ قِرَاءَتُنَا. [انظر: ٤٧٠١ - فتح: ٤٥٣/١٣].

٧٤٨٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي
أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَذِنَ
اللَّهُ لَشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِلنَّبِيِّ ﷺ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ». وَقَالَ صَاحِبُ لَهُ: يُرِيدُ أَنْ يَجْهَرَ بِهِ.
[انظر: ٥٠٢٣ - مسلم: ٧٩٢ - فتح: ٤٥٣/١٣].

٧٤٨٣- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا
أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ: يَا آدَمُ.
فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ. فَيَنَادِي بِصَوْتٍ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ
بَعَثًا إِلَى النَّارِ». [انظر: ٣٣٤٨ - مسلم: ٢٢٢ - فتح: ٤٥٣/١٣].

٧٤٨٤- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا غَزْتُ عَلَى أَمْرَأَةٍ مَا غَزْتُ عَلَى خَدِيجَةَ، وَلَقَدْ أَمَرَهُ
رَبُّهُ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ. [انظر: ٣٣٤٨ - مسلم: ٢٤٣٤، ٢٤٣٥ - فتح: ٤٥٣/١٣].

(وقال مسروق، عن ابن مسعود ﷺ إِذَا تَكَلَّمَ اللَّهُ بِالْوَحْيِ سَمِعَ أَهْلُ
السَّمَوَاتِ، فَإِذَا فُزَّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ وَسَكَنَ الصَّوْتُ عَرَفُوا أَنَّهُ الْحَقُّ وَنَادَوْا:
مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ).

وهذا أسنده أبو داود عن أحمد بن أبي سريج وغيره، عن أبي
معاوية (عن الأعمش)^(١)، عن شقيق، عن مسروق أنه حدثه عنه به

مرفوعاً^(١).

ثم قال البخاري: وَيُذَكِّرُ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «يَحْشُرُ اللَّهُ الْعِبَادَ، فَيُنَادِيهِمْ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مَنْ بَعْدَ كَمَا يَسْمَعُهُ مَنْ قَرُبَ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا الدَّيَّانُ».

وهذا أسنده الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» من حديثه قال: بلغني حديث عن رجل من أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فابتعت بغيراً فشددت عليه رحلي، ثم سرت إليه، فسرت شهراً حتى قدمت الشام، فإذا عبد الله بن أنيس الأنصاري. فذكره عنه مطولاً^(٢).

ثم ساق حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتْ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا». الحديث، وقد سلف الحديث^(٣).

وحديثه أيضاً: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لشيءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ». وَقَالَ صَاحِبُ لَهُ: يُرِيدُ: يَجْهَرُ بِهِ.

وحديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: يَا آدَمُ. فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ. فَيُنَادِي بِصَوْتٍ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُخْرَجَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ بَعَثًا إِلَى النَّارِ».

وحديث عائشة رضي الله عنها: قَالَتْ: مَا غَرْتُ عَلَى أَمْرَأَةٍ مَا غَرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ، وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَبُّهُ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ.

(١) أبو داود (٤٧٣٨) كتاب: السُّنَّة، باب: في القرآن، وفيه: مسلم، بدل: شقيق.

والحديث صححه الألباني في «الصحيحة» (١٢٩٣).

(٢) رواه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» كما في «بغية الباحث» (٣٩).

(٣) سلف برقم (٤٧٠١) كتاب: التفسير.

الشرح:

استدل البخاري بقوله تعالى: ﴿مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ﴾ [سبأ: ٢٣] ولم يقل: ماذا خلق ربكم، أن قوله تعالى قديم بذاته قائم بصفاته لم يزل موجوداً به ولا يزال، وأنه لا يشبه كلام المخلوقين وليس بذى حروف^(١)، خلافاً للمعتزلة التي نفت كلام الله وقالت: إن كلامه كناية عن الفعل والتكوين، قالوا: وهذا شائع في كلام العرب، ألا ترى (أن)^(٢) الرجل يعبر عن حركته بيده فيقول: قلت بيدي هكذا، وهم يريدون: حركة يدي، ويحتجون بأن الكلام لا يعقل منا إلا (بأعضاء)^(٣) ولسان، والباري تعالى لا يجوز أن يكون له أعضاء دالات على الكلام إذ ليس بجسم، فرد البخاري عليهم بحديث الباب: «إذا قضى الله الأمر في السماء فزعت...» إلى آخره.

وقوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ﴾. أي: أذهب الفزع: قالوا (للذين من فوقهم)^(٤): ﴿مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ﴾؟

فدل ذلك على أنهم سمعوا قولاً لم يفهموا معناه من أجل فزعهم؛ فقالوا: ﴿مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ﴾، ولم يقولوا ماذا خلق ربكم؟ وأكد ذلك بما حكاه عن الملائكة أيضاً، ﴿قَالُوا الْحَقُّ﴾.

والحق إحدى صفتي الذات الذي لا يجوز على الله غيره؛ لأنه

(١) عقيدة أهل السنة والجماعة: أن الله يتكلم بكلام حقيقي متى شاء، كيف شاء، بما شاء، بحرف، لا يماثل أصوات المخلوقين. وقد تقدم الكلام مراراً على هذه المسألة.

(٢) من (ص ١).

(٣) في الأصل: (بالأعضاء)، والمثبت من (ص ١)، ومن «شرح ابن بطال» ٤٩/١٠.

(٤) في (ص ١): (للذي فوقهم).

لا يجوز على كلامه الباطل، ولو كان القول منه خلقاً وفعلاً لقالوا حين سئلوا: ﴿مَاذَا قَالَ﴾ أخلق خلقاً كذا إنساناً أو خيلاً أو شيئاً من المخلوقات، فلما وصفوا قوله بما يوصف به الكلام من الحق لم يجز أن يكون القول بمعنى الخلق والتكوين.

وكذلك قوله لآدم: «يَا آدَمُ» وهو كلام مسموع، ولو كان بمعنى الخلق والتكوين ما أجاب «لبيك وسعديك» التي هي جواب المسموعات، وكذلك قول عائشة رضي الله عنها: (ولقد أمره ربه أن يبشرها). هو كلام وقول مسموع من الله، ولو كان خلقاً لما فهم عنه^(١) عن ربه له بالبشرى.

فصل :

حاصل الخلاف في المسألة ثلاثة أقوال :

قول أهل الحق أن القرآن غير مخلوق وأنه كلامه، وإنما يعنون بذلك الكلام القائم بذاته (سبحانه)^(٢) الذي هو شيء واحد لا ينقسم ولا يتجزأ ولا يشبه شيئاً من كلام المخلوقين؛ لأن المتكلم به لا يشبه المتكلمين، وإنما يوصف بأنه (كلمات)^(٣) كما قال الله تعالى: ﴿مَا نَفَذْتُ كَلِمَتُ اللَّهِ﴾ [لقمان: ٢٧] على سبيل (التعليل)^(٤)، وإنما هو في الحقيقة كلام واحد، والعبارة عنه.

واستثقل بعض الحفاظ أن يُقال عبارة عنه أنه مفهوم في نفسه، والعبارة عندهم إنما تكون عبارة عما هو غير مفهوم. وقالت الخوارج

(١) في (ص ١): فيه.

(٢) كذا في الأصل ووضع فوقها كلمة : كذا.

(٣) في (ص ١): كلام.

(٤) في الأصل: (التعليم)، والمثبت من (ص ١).

والمرجئة والجهمية والنجارية: إنه مخلوق. وقال البلخي ومن قال بقوله: القرآن محدث غير مخلوق. وقال معمر: وما تكلم الله قط بل المتكلم من فعل الكلام، وإنما الكلام هو الأصوات، (وهل)^(١) فعل الشجرة، وقال قوم: الواجب الوقف في أمر القرآن، ولا يقول: إنه مخلوق ولا غير مخلوق.

فصل :

وقوله تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥] نزل لما قيل: شفعائنا عند الله الأصنام، فأعلم الله أن المؤمنين إنما يصلون على الأنبياء ويدعون للمؤمنين، كما أمروا أذن لهم.

فصل :

و﴿فَرَعَ﴾ في الآية قرئ بالتشديد والتخفيف^(٢)، والمعنى: ذهب منها ما كانوا يجدونه من عظمة الله وجلاله، ففي ﴿فَرَعَ﴾ ضمير عائد على أسم الله تعالى، والمعنى: حتى إذا جلى الله الفزع عن قلوب الملائكة أي: أزاله ﴿قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ﴾ وذلك فيما روي أن الملائكة تفزع إذا علمت أن الله أوحى بأمر، فتفزع منه أن يكون في أمر الساعة، فإذا جلى الله الفزع بأن ذلك ليس (في)^(٣) أمر الساعة، سألوا عن الوحي ما هو؟ فقالوا: ﴿مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ﴾ فيجاوبه جبريل عليه السلام فيقول: ﴿قَالُوا الْحَقُّ﴾ وأخبر عنه بلفظ الجماعة؛ لجلاله وعظمته، وحجة من ضم الفاء أنه بنى الفعل للمفعول، وأقام المجرور مقام الفاعل وهو:

(١) ورد في هامش الأصل: لعله: وهو.

(٢) قرأ بالتخفيف ابن عامر ويعقوب، والباقي بالتشديد أنظر: «الكوكب الدرّي»

ص ٥٢٨.

(٣) في (ص ١): (من).

﴿عَنْ قُلُوبِهِمْ﴾ ، ومعناه كما تقدم .

فصل :

وقوله : («أنا الديان») أي : (أنا)^(١) المجازي والمحاسب ، وقوله :
(«خضعانا») أي : تواضعا .

فصل :

وقوله : («ما أذن الله لشيء») أي : ما أستمع ، قال الشاعر :
صم إذا سمعوا خيراً ذكرت به وإن ذكرت بسوء عندهم أذنوا
وقوله : («يتغنى») أي : يجهر . وقيل : يستغني به .

فصل :

وقوله : («بعثاً إلى النار») ، قال في غير هذا الموضع : «من كل
ألف تسعمائة وتسعة وتسعين»^(٢) ، ففي هذا أن الرب جل جلاله قد
علم أهل النار بأسمائهم وأسماء آبائهم وأعمالهم التي توجب لهم
النار . والبعث بفتح الباء : الجيش ، والمراد به هنا : الجماعة .



(١) من (ص ١) .

(٢) سلف برقم (٣٣٤٨) كتاب : أحاديث الأنبياء ، باب : قصة يأجوج ومأجوج .

٣٣- باب كَلَامِ الرَّبِّ ﷻ مَعَ جِبْرِيلَ وَنِدَاءِ اللَّهِ الْمَلَائِكَةَ

وَقَالَ مَعْمَرٌ: ﴿وَإِنَّكَ لَتَلْقَى الْفُرَاتَ﴾ [النمل: ٦] أَي: يُلْقَى عَلَيْكَ. وَتَلَقَّاهُ أَنْتَ أَي: تَأْخُذُهُ عَنْهُمْ، وَمِثْلُهُ: ﴿فَلَقَّحَ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَتٍ﴾ [البقرة: ٣٧].

٧٤٨٥- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ - عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا نَادَى جِبْرِيلُ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّ فُلَانًا فَأَحِبَّهُ. فَيَحِبُّهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي جِبْرِيلُ فِي السَّمَاءِ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّ فُلَانًا ١٧٤/٩ فَأَحِبُّوهُ. فَيَحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، وَيُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي أَهْلِ الْأَرْضِ». [انظر: ٣٢٠٩- مسلم: ٢٦٣٧- فتح: ٤٦١/١٣].

٧٤٨٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَتَعَابُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ وَصَلَاةِ الْفَجْرِ، ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ، فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَاتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ». [انظر: ٥٥٥- مسلم: ٦٣٢- فتح: ٤٦١/١٣].

٧٤٨٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنِ الْمَعْرُورِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَتَانِي جِبْرِيلُ فَبَشَّرَنِي أَنَّهُ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ». قُلْتُ وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى؟ قَالَ: «وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى». [انظر: ١٢٣٧- مسلم: ٩٤- فتح: ٤٦١/١٣].

(وقال معمرٌ: ﴿وَإِنَّكَ لَتَلْقَى الْفُرَاتَ﴾ أَي: يُلْقَى عَلَيْكَ. وَتَلَقَّاهُ أَنْتَ أَي: تَأْخُذُهُ عَنْهُمْ، وَمِثْلُهُ: ﴿فَلَقَّحَ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَتٍ﴾).

أخرجه عن معمر عبد الرزاق^(١).

ثم ذكر ثلاثة أحاديث سلفت:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا نَادَى جِبْرِيلَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّ فَلَانَا فَأَحِبَّهُ». الحديث^(٢).

وحديثه أيضًا: «يَتَعَاقِبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ». الحديث^(٣).

وحديث أبي ذر رضي الله عنه يرفعه: «أَتَانِي جِبْرِيلُ فَبَشَّرَنِي أَنَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ». قُلْتُ وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى؟! قَالَ: «وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى»^(٤).

(١) عزو المصنف - رحمه الله - هذا التعليق هكذا يوهم أن معمرًا هذا هو ابن راشد، شيخ عبد الرزاق، وليس كذلك؛ فالتعليق لم أعثر عليه لا في «مصنف عبد الرزاق» ولا في «تفسيره».

ومعمر هنا هو ابن المثنى - أبو عبيدة - هذا ما جزم به الحافظ في «الفتح» ١٣/٤٦١، ونفي أن يكون هو ابن راشد.

وقوله هذا - أعني: معمر بن المثنى - وجدته في «مجاز القرآن» تأليفه ٩٢/٢. وقال الحافظ في «التعليق» ٥/٣٥٧: معمر هذا هو أبو عبيدة بن المثنى اللغوي، قاله أبو ذر الهروي.

أخبرنا بذلك من قوله: أبو محمد عبد الله بن محمد المكي إذنا مشافهة، عن سليمان بن حمزة، أن جعفر بن علي أنبأهم: أنا أبو القاسم خلف بن عبد الملك الحافظ في كتابه: أنا عبد الرحمن بن محمد: أنا القاضي أبو عمر أحمد بن محمد بن يحيى الحذاري - فيما كتب لي بخطه - عن عبد الوارق بن سفيان، عن قاسم بن أصبغ، عن أبي سعيد السكري، عن أبي حاتم، عن أبي عبيدة، به. اهـ.

(٢) سلف برقم (٣٢٠٩) كتاب: بدء الخلق، باب: ذكر الملائكة. ومواضع أخرى.

(٣) سلف برقم (٥٥٥) كتاب: مواقيت الصلاة، باب: فضل صلاة العصر. ومواضع أخرى.

(٤) سلف برقم (١٣٢٧).

هذا الباب كالباب الذي قبله في إثبات كلامه تعالى وإسماعه جبريل والملائكة، فيسمعون عند ذلك الكلام القائم بذاته الذي لا يشبه كلام المخلوقين؛ إذ ليس بحروف ولا تقطيع بفم، وليس من شرطه أن يكون بلسان وشفيتين وآلات، وحقيقته أن يكون مسموعاً مفهوماً، ولا يليق بالباري تعالى أن يستعين في كلامه بالجوارح والأدوات، فمن قال: لم أشاهد كلاماً إلا بأدوات لزمه التشبيه؛ إذ حكم على الله بحكم المخلوقين، وخالف قوله **وَكَلَّمَكَ**: **﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾** [الشورى: ١١].

فصل :

قوله: **﴿فَلَقَّيْنِ آدَمَ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَتٍ﴾** : جمع على معنى التعظيم، وإنما هو في الحقيقة كلام واحد كما سلف.

وروي أن آدم قال: يا رب عملي هذا هل شيء اخترعته أم أمر كتبت علي؟ فقال: بل كتبت عليك فقال: أسألك كما كتبت علي أن تغفر لي^(١). فإن كان هذا محفوظاً، فإنما قاله أعترافاً صحيحاً.

(١) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٦٦-٦٧/١ (٤٤)، والطبري ٢٨١-٢٨٢/١ (٧٨١)- (٧٨٥)، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٩١/١ (٤٠٩)، وأبو الشيخ في «العظمة» ص ٤٤٧ (١٠٢٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٧٣/٣، كلهم من طريق سفيان الثوري، عن عبد العزيز بن رفيع قال: أخبرني من سمع عبيد بن عمير، فذكره من قوله، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ١١٧/١ لوكيع وعبد بن حميد وأبي الشيخ وأبي نعيم.

أورده ابن أبي حاتم في «علله» ٨٦-٨٧/١ وقال: سئل أبو زرعة عن حديث رواه وكيع والمؤمل بن إسماعيل، واختلفا فقال مؤمل عن الثوري، عن عبد العزيز بن رفيع، عن مجاهد، عن عبيد بن عمير.. الحديث، وقال وكيع عن سفيان، عن عبد العزيز بن رفيع، عن من سمع عبيد بن عمير. قال: حديث وكيع أصح، وأخطأ المؤمل.

فصل :

وقوله في الحديث الأول: («فيوضع له القبول في الأرض») يعني :
عند الصالحين ليس عند جميع الخلق ، والذي يوضع له بعد موته أكثر منه
في حياته .

فصل :

و«يتعاقبون» قد سلف أنه لغة الحارث بن كعب يجمعون الفعل ، قال
الداودي : وروي أن الملائكة تنزل معهم بصحف مختومة فيها أعمال
العباد إلا خائنة الأعين وما تخفي الصدور ، فيلحقون ذلك .

فصل :

وحديث أبي ذر رضي الله عنه فيه رد على من يقول : إن المؤمن إذا أتى كبيرة
لا يدخل الجنة ، و^(١) السنة على خلافه .

وأول من قال : الفاسق منزلة بين منزلتين لا مؤمن ولا كافر واصل بن
عطاء ، واعتزل الأمة وفارقها لما قاله ، فسمي معتزلياً ؛ لأن الأمة على
قولين : فرقة تكفر بالذنوب ، وفرقة تقول : هو مؤمن بإيمانه فاسق
بفسقه ، فابتدع واصل مقالة ثالثة .

وأما قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾
[المائدة: ٤٧] ، ﴿ الظَّالِمُونَ ﴾ [المائدة: ٤٥] ، ﴿ الْكَافِرُونَ ﴾ [المائدة: ٤٤] ،
فمحمول على استحلاله ، وكذا قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا
مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ﴾ الآية [النساء: ٩٣] وإن جازاه .



(١) ورد بهامش الأصل : لعله سقط : أهل .

٣٤- باب قول الله ﷻ:

﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَكُ يَشْهَدُونَ﴾ [النساء: ١٦٦]

قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿يَنْزِلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ﴾ [الطلاق: ١٢] بَيْنَ السَّمَاءِ
السَّابِعَةِ وَالْأَرْضِ السَّابِعَةِ.

٧٤٨٨- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، عَنْ
الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا فُلَانُ، إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَقُلْ:
اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ،
وَأَلْبَجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنَاجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ،
أَمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ. فَإِنَّكَ إِنْ مِتَّ فِي لَيْلَتِكَ
مُتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصَبْتَ أَجْرًا». [انظر: ٢٤٧- مسلم: ٢٧١٤- فتح:
٤٦٢/١٣].

٧٤٨٩- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ
سَرِيعَ الْحِسَابِ، أَهْزِمِ الْأَحْزَابَ وَزَلْزِلْ بِهِمْ». [انظر: ٢٨١٨- مسلم: ١٧٤٢- فتح:
٤٦٢/١٣].

رَأَدَ الْحَمِيدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ، سَمِعْتُ
النَّبِيَّ ﷺ.

٧٤٩٠- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتُ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠] قَالَ:
أُنْزِلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَارٍ بِمَكَّةَ، فَكَانَ إِذَا رَفَعَ صَوْتَهُ سَمِعَ الْمُشْرِكُونَ فَسَبُّوا الْقُرْآنَ
وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ. وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتُ بِهَا﴾
لَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ حَتَّى يَسْمَعَ الْمُشْرِكُونَ، وَلَا تُخَافُتُ بِهَا عَنْ أَصْحَابِكَ فَلَا تُسْمِعُهُمْ.

﴿وَأَبْنَحْ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ١١٠]: أَسْمِعُهُمْ وَلَا تَجْهَرُ حَتَّى يَأْخُذُوا عَنْكَ الْقُرْآنَ. [انظر: ٤٧٢٢- مسلم: ٤٤٦- فتح: ١٣/٤٦٣].

(قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿يَنْزِلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ﴾ [الطلاق: ١٢] بَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْأَرْضِ السَّابِعَةِ).

هذا المذكور في «تفسيره» من حديث ورقاء، عن ابن أبي نجيح عنه^(١).

ذكر فيه أحاديث سلفت:

حديث أبي إسحاق الهمداني، عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا فُلَانُ، إِذَا أُوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَقُلْ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ». الحديث بطوله^(٢).

وحديث ابن أبي أوفى، أنه ﷺ قال يَوْمَ الْأَحْزَابِ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ سَرِيعَ الْحِسَابِ، أَهْزِمِ الْأَحْزَابَ وَزَلْزِلْ بِهِمْ»^(٣).

ثم ساقه بالتحديث من حديث سُفْيَانَ: ثنا ابن أبي خَالِدٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ ﷺ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ.

وحديث ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠] قَالَ: نَزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَارٍ بِمَكَّةَ^(٤).

(١) «تفسير مجاهد» ٦٨٢/٢.

(٢) سبق برقم (٢٤٧) كتاب: الغسل، باب: فضل من بات على وضوء.

(٣) سبق برقم (٢٩٦٦) كتاب: الجهاد، باب: كان النبي ﷺ إذا لم يقاتل أول النهار آخر القتال حتى تزول الشمس.

(٤) سبق برقم (٤٧٢٢) كتاب: التفسير، باب: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾.

الشرح:

لا تعلق للقدرية في الآية المذكورة: ﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ﴾ أن القرآن مخلوق؛ لأن كلامه تعالى قديم قائم بذاته، ولا يجوز أن تكون صفة ذات القديم إلا قديمة، فالمراد بالإنزال: إفهام عباده (المكلفين)^(١) معاني كتابه وفرائضه التي أفترضها عليهم، وليس إنزاله كإنزال الأجسام المخلوقة التي يجوز عليها الحركة والانتقال من مكان إلى مكان؛ لأن القرآن ليس بجسم ولا مخلوق، والأفعال التي يعبر بها عن الأجسام كالحركة والانتقال من الممكنة تستحيل على الله تعالى وعلى كلامه وجميع صفاته.

قال المهلب: وفي حديث البراء رضي الله عنه الرد على القدرية الذين يزعمون أن لهم قدرة على الخير والشر أستحقوا عليها العذاب والثواب؛ لأمره عليه السلام من أوى إلى فراشه بالتبرؤ عند نومه من الحول والقوة والاستسلام لقدرة الله تعالى التي غلبه بها النوم؛ فلم يستطع دفعه، فلو كان يملك لنفسه نفعا أو ضررا لدفع عن نفسه النوم الذي هو موت، إن أمسك الله نفسه فيه مات أبداً، وإن أرسلها بعد موته ساعة أو ساعتين جدد لها حياة، وكيف يملك الإنسان قدرة وقد أمره نبيه عليه أفضل الصلاة والسلام أن يتبرأ من جميع وجوهها في هذا الحديث.

ثم عرفك أن هذه الفطرة التي فطر الله الناس عليها يجب أن تكون آخر ما يقوله المرء الذي حضره أول الموت؛ فيموت على الفطرة التي فطر الله الناس عليها خلقه، وإن أحياه (أصاب)^(٢) بتبرئه إليه خيراً، يريد: أجر الآخرة، وجزاه من رزق وكفاية وحفظ في الدنيا.

(١) في الأصل: (المتكلمين)، والمثبت من (ص ١).

(٢) في الأصل: (أحياء)، والمثبت من (ص ١).

فصل :

معنى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾ [الإسراء: ١١٠] لئلا يسمع المشركون فيسبوا.

وقالت عائشة رضي الله عنها: نزلت في الدعاء^(١)، وبه قال ابن نافع، وقيل: كان الصديق يخافت في صلاة الليل وعمر يجهر، فأمر أبو بكر أن يرفع قليلاً، وأمر عمر أن يخفض قليلاً^(٢). وقال زياد بن عبد الرحمن: لا تجهر في صلاة النهار بقراءتك، ولا تخافت بها في صلاة الليل.

فصل :

وفي حديث ابن أبي أوفى: جواز الدعاء بالسجع إذا لم يكن متكلفاً مصنوعاً بفكره وشغل بال (بتهيئته)^(٣)، فيضعف بذلك تحقيق نية الداعي؛ فلذلك كره السجع في الدعاء، وأما إذا تكلم به طبعاً فهو حسن كما سلف في الدعاء.

قال ابن التين: إنما يكره السجع في القول الباطل كما وقع في تلك القصة، وفيه: فمثل ذلك يُطل^(٤).

(١) سبق برقم (٤٧٢٣) كتاب: التفسير، باب: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتَ بِهَا﴾، ورواه مسلم (٤٤٧) كتاب: الصلاة، باب: التوسط في القراءة في الصلاة الجهرية.

(٢) رواه أبو داود (١٣٢٩)، والترمذي (٤٤٧)، من حديث أبي قتادة، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» برقم (١٢٠٠).

(٣) من (ص ١).

(٤) رواه مسلم (١٦٨٢) كتاب: القسامة، باب: دية الجنين.

فصل :

وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن قطع الذرائع التي تنقص الباري تعالى وتنقص كتابه واجب، وإن كان المراد بها المنع من رفع الصوت بالقرآن لئلا يسمعه من يسبه ومن أنزله.

فصل :

معنى: («آمنت بكتابك الذي أنزلت») أي: صدقت بكتبك، فالكتاب أسم جنس يقع على الواحد والجمع.

وقوله: («ونبيك الذي أرسلت»). قال الداودي عن بعض العلماء: يكون الرسول غير نبي والنبي غير رسول، ويجمع الله ذلك لمن يشاء، وكان نبينا ممن جُمعا له، وقد نص الله في القرآن على ستة عشر نبياً وسماهم مع ذلك رسلاً، وذكر سبعة أنبياء وأكمل أحد عشر نبياً، وهم الأسباط بنو يعقوب ويوسف برسول نبي صديق.

وقوله: يكون الرسول غير نبي غلط، والمعروف خلافه؛ لأن الرسول لا يكون إلا نبياً إلا أن يكون من الملائكة.

فصل :

الأحزاب: هم الذين أتوه سنة أربع عام الخندق، أتى بهم أبو سفيان، وقد ركب ومعه عيينة بن حصن، وقاتل مضر، فاستجاب الله لنييه وأرسل عليهم ما ذكر في كتابه.



٣٥- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا كَلِمَ اللَّهِ﴾ [الفتح: ١٥]

﴿لَقَوْلُ فَضْلٍ﴾: حَقٌّ ﴿وَمَا هُوَ بِالْهَزْلِ﴾ [١٤-١٣].
بِاللَّعِبِ.

٧٤٩١- حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ، بِيَدِي الْأَمْرُ، أَقْلِبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ». [انظر: ٤٨٢٦- مسلم: ٢٢٤٦- فتح: ١٣/٤٦٤].

٧٤٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدْعُ شَهْوَتَهُ وَأَكَلَهُ وَشُرْبَهُ مِنْ أَجْلِي. وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ حِينَ يُفْطِرُ، وَفَرْحَةٌ حِينَ يَلْقَى رَبَّهُ، وَلَخْلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمُسْكِ». [انظر: ١٨٩٤- مسلم: ١١٥١- فتح: ١٣/٤٦٤].

٧٤٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا خَرَّ عَلَيْهِ رَجُلٌ جَرَادٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ يَخْشِي فِي ثَوْبِهِ، فَنَادَى رَبُّهُ يَا أَيُّوبُ، أَلَمْ أَكُنْ أَغْنِيكَ عَمَّا تَرَى؟ قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ، وَلَكِنْ لَا غِنَى بِي عَنْ بَرَكَتِكَ». [انظر: ٢٧٩- فتح: ١٣/٤٦٤].

٧٤٩٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَنْتَزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ فَيَقُولُ مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ». [انظر: ١١٤٥- مسلم: ٧٥٨- فتح: ١٣/٤٦٤].

٧٤٩٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، أَنَّ الْأَعْرَجَ، حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [انظر: ٢٣٨- مسلم: ٨٥٥- فتح: ١٣/٤٦٤].

٧٤٩٦- وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ: «قَالَ اللَّهُ: أَنْفَقَ أَنْفَقَ عَلَيْكَ». [انظر: ٤٦٨٤- مسلم: ٩٩٣- فتح: ١٣/٤٦٤].

٧٤٩٧- حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ: «هَذِهِ خَدِيجَةُ أَتَتْكَ بِإِنَاءٍ فِيهِ طَعَامٌ أَوْ إِنَاءٍ فِيهِ شَرَابٌ، فَأَقْرِئْهَا مِنْ رَبِّهَا السَّلَامَ، وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ». [انظر: ٣٨٢٠- مسلم: ٢٤٣٢- فتح: ١٣/٤٦٥].

٧٤٩٨- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبٍ بَشَرٍ». [انظر: ٣٢٤٤- مسلم: ٢٨٢٤- فتح: ١٣/٤٦٥].

٧٤٩٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الْأَخْوَلُ، أَنَّ طَاوُسًا أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَهَجَّدَ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، أَنْتَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَقَوْلُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ الْحَقُّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أُنَبِّتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاعْفُ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ إِلَهِي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ». [انظر: ١١٢٠- مسلم: ٧٦٩- فتح: ١٣/٤٦٥].

٧٥٠٠- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ النُّمَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا

يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ الْأَيْلِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ، وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا، فَبَرَّأَهَا اللَّهُ بِمَا قَالُوا، وَكُلُّ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ الَّذِي حَدَّثَنِي - عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ يُنْزِلُ فِي بَرَاءَتِي وَحْيًا يُثَلِّئُ، وَلَشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحَقَّرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بِأَمْرٍ يُثَلِّئُ، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُرِئُنِي اللَّهُ بِهَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ﴾ [النور: ١١]. [انظر: ٢٥٩٣ - مسلم: ٢٧٧ - فتح: ١٣/٤٦٥].

٧٥٠١- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ: إِذَا أَرَادَ عَبْدِي أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً فَلَا تَكْتُبُوهَا عَلَيْهِ حَتَّى يَعْمَلَهَا، فَإِنْ عَمِلَهَا فَاتَّكُبُوهَا بِمِثْلِهَا، وَإِنْ تَرَكَهَا مِنْ أَجْلِي فَاتَّكُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً فَلَمْ يَعْمَلَهَا فَاتَّكُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً، فَإِنْ عَمِلَهَا فَاتَّكُبُوهَا لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ». [مسلم: ١٢٨ - فتح: ١٣/٤٦٥].

٧٥٠٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُرَرٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْهُ قَامَتِ الرَّحِمُ، فَقَالَ: مَهْ. قَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ. فَقَالَ: أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكَ وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكَ؟ قَالَتْ: بَلَى يَا رَبِّ. قَالَ: فَذَلِكَ لَكَ». ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ [محمد: ٢٢]. [انظر: ٤٨٣ - مسلم: ٢٥٥٤ - فتح: ١٣/٤٦٥].

٧٥٠٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ صَالِحٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: مُطِرَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «قَالَ اللَّهُ أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي كَافِرٌ بِي وَمُؤْمِنٌ بِي».

[انظر: ٨٤٦ - مسلم: ٧١ - فتح: ١٣/٤٦٦].

٧٥٠٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ: إِذَا أَحَبَّ عَبْدِي لِقَائِي أَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ، وَإِذَا كَرِهَ لِقَائِي كَرِهْتُ لِقَاءَهُ». [فتح: ١٣/٤٦٦].

٧٥٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي». [انظر: ٧٤٠٥ - مسلم: ٢٦٧٥ - فتح: ١٣/٤٦٦].

٧٥٠٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ، فَإِذَا مَاتَ فَحَرَّفُوهُ، وَأَذَرُوا نِصْفَهُ فِي الْبَرِّ وَنِصْفَهُ فِي الْبَحْرِ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ لَيُعَذِّبَنَّه عَذَابًا لَا يُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ، فَأَمَرَ اللَّهُ الْبَحْرَ فَجَمَعَ مَا فِيهِ، وَأَمَرَ الْبَرَّ فَجَمَعَ مَا فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: لِمَ فَعَلْتَ؟ قَالَ: مِنْ خَشْيَتِكَ، وَأَنْتَ أَعْلَمُ فَغَفَرَ لَهُ». [انظر: ٣٤٨١ - مسلم: ٢٧٥٦ - فتح: ١٣/٤٦٦].

٧٥٠٧- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي عَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ عَبْدًا أَصَابَ ذَنْبًا - وَرُبَّمَا قَالَ: أَذْنَبَ ذَنْبًا - فَقَالَ: رَبِّ أَذْنَبْتُ - وَرُبَّمَا قَالَ: أَصَبْتُ - فَاغْفِرْ لِي فَقَالَ رَبُّهُ: أَعْلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ؟ غَفَرْتُ لِعَبْدِي. ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَصَابَ - ذَنْبًا أَوْ أَذْنَبَ ذَنْبًا - فَقَالَ: رَبِّ أَذْنَبْتُ - أَوْ أَصَبْتُ - آخَرَ، فَاغْفِرْهُ. فَقَالَ: أَعْلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ؟ غَفَرْتُ لِعَبْدِي. ثُمَّ أَصَابَ ذَنْبًا - قَالَ: - قَالَ: رَبِّ أَصَبْتُ - أَوْ أَذْنَبْتُ - آخَرَ، فَاغْفِرْهُ لِي. فَقَالَ: أَعْلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ؟ غَفَرْتُ لِعَبْدِي - ثَلَاثًا - فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ». [مسلم: ٢٧٥٨ - فتح: ١٣/٤٦٦].

٧٥٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، سَمِعْتُ أَبِي، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْغَافِرِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا فِيمَنْ سَلَفَ - أَوْ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، قَالَ كَلِمَةً يَغْنِي - : «أَعْطَاهُ اللَّهُ مَالًا وَوَلَدًا - فَلَمَّا حَضَرَتِ الْوَفَاةُ قَالَ لِبَنِيهِ أَيْ أَبٍ كُنْتُ لَكُمْ قَالُوا خَيْرَ أَبٍ. قَالَ: فَإِنَّهُ لَمْ يَبْتَئِرْ - أَوْ: لَمْ يَبْتَئِرْ - عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا، وَإِنْ يَقْدِرِ اللَّهُ عَلَيْهِ يُعَذِّبُهُ، فَاَنْظُرُوا إِذَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي، حَتَّى إِذَا صِرْتُ فَحَمًا فَاسْحَقُونِي - أَوْ قَالَ: فَاسْحَكُونِي - فَإِذَا كَانَ يَوْمُ رِيحٍ عَاصِفٍ فَأَذْرُونِي فِيهَا». فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «فَأَخَذَ مَوَائِيقَهُمْ عَلَى ذَلِكَ وَرَبِّي، فَفَعَلُوا ثُمَّ أَذْرُوهُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ، فَقَالَ اللَّهُ ﷻ: كُنْ. فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ قَائِمٌ. قَالَ اللَّهُ: أَيْ عَبْدِي، مَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ فَعَلْتَ مَا فَعَلْتَ؟ قَالَ: خَافْتُكَ» أَوْ: «فَرَّقَ مِنْكَ» قَالَ: «فَمَا تَلَفَاهُ أَنْ رَحِمَهُ عِنْدَهَا». وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى: «فَمَا تَلَفَاهُ غَيْرُهَا». فَحَدَّثْتُ بِهِ أَبَا عُثْمَانَ فَقَالَ: سَمِعْتُ هَذَا مِنْ سَلْمَانَ غَيْرَ أَنَّهُ زَادَ فِيهِ «أَذْرُونِي فِي الْبَحْرِ». أَوْ كَمَا حَدَّثَ. [انظر: ٣٤٧٨ - مسلم: ٢٧٥٧ - فتح: ١٣/٤٦٦].

حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ وَقَالَ: «لَمْ يَبْتَئِرْ». وَقَالَ خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ وَقَالَ: «لَمْ يَبْتَئِرْ». فَسَرَّهُ قَتَادَةُ: لَمْ يَدَّخِرْ.

ثم ذكر فيه أحاديث عدتها سبعة عشر:

أحدها:

حديث سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ ﷻ: يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ، بِيَدِي الْأَمْرُ، أَقْلُبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ».

ثانيها:

حديث أَبِي صَالِحٍ، عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ».

وقد سلف^(١).

والبخاري أخرجه عن أبي نعيم: ثنا الأعمش به، وكذا إسناده عند جميع الرواة خلا ابن السكن؛ فإنه زاد فيه: سفيان بن سعيد، فقال: ثنا أبو نعيم، ثنا سفيان ثنا الأعمش به، والصواب: من خالفه من جميع الرواة.

ثالثها:

حديث همام، عنه: «بَيْنَمَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُريَانًا». الحديث.
وقد سلف^(٢).

رابعها:

حديث أبي عبد الله الأعرج: «يَتَنَزَّلُ رَبُّنَا» الحديث.
واسمه: سلمان مولى جهينة من أصبهان، وفي طبقته مسلم الأغر عن أبي هريرة وأبي سعيد واشتركا في عتقه فهو مولاهما، كان قاضياً من أهل المدينة، قال أحمد: وأغر وسليمان واحد.

خامسها:

حديث الأعرج عنه: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».
وبه: «قَالَ اللَّهُ ﷻ: أَنْفَقُ أَنْفَقُ عَلَيْكَ».

سادسها:

حديث أبي زرعة عنه: فَقَالَ: «هَذِهِ خَدِيجَةُ أَتَتْكَ بِإِنَاءٍ فِيهِ طَعَامٌ -أَوْ: إِنَاءٍ فِيهِ شَرَابٌ- فَأَقْرَبَهَا مِنْ رَبِّهَا السَّلَامَ».

(١) برقم (١٨٩٤) كتاب: الصوم، باب: فضل الصوم.

(٢) برقم (٣٣٩١) كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿وَأَيُّوبَ إِذَا نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسْنِيٌّ﴾.

سلف^(١).

سابعها:

حديث همام عنه عن رسول الله ﷺ قَالَ: «قَالَ تَعَالَى: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ». الحديث سلف أيضا^(٢).

ثامنها:

حديث ابن عباس رضي الله عنهما: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَهَجَّدَ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ». الحديث. تاسعها:

حديث عائشة رضي الله عنها في حديث الإفك: وَلَشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحَقَّرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بِأَمْرٍ يُتَلَّى. الحديث. في إسناده عبد الله بن عمر بن غانم النميري شيخ البخاري، نزل إفريقية، أنفرد (به)^(٣) البخاري، مات سنة تسعين ومائة، وكان مولده سنة ثمان وعشرين ومائة.

العاشر:

حديث الأعرج، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ ﷻ إِذَا أَرَادَ عَبْدِي أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً فَلَا تَكْتُبُوهَا عَلَيْهِ حَتَّى يَعْمَلَهَا». الحديث.

(١) برقم (٣٨٢٠) كتاب: مناقب الأنصار، باب: تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها رضي الله عنها.

(٢) سلف برقم (٣٢٤٤) كتاب: بدء الخلق، باب: ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة.

(٣) من (ص ١).

الحادي عشر:

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُزَرَّدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْهُ قَامَتِ الرَّحِمُ، (فقال) ^(١): مَهْ» الحديث.

وإسماعيل بن عبد الله هذا هو: أبو عبد الله إسماعيل بن أبي أويس، عبد الله بن عبد الله بن أويس، أخي أنس ونافع والربيع أولاد مالك بن أبي عامر، نافع بن عمرو بن الحارث بن عثمان بن حنبل - ويقال: خثيل بخاء معجمة وثاء مثلثة فيهما - ابن عمرو بن الحارث ذي أصبح أخي يحصب، ابني مالك بن زيد الحميري الأصبحي، حليف عثمان بن عبيد الله القرشي التيمي، ابن أخت مالك بن أنس، اتفقا عليه، وقد تكلم فيه، مات سنة ست وعشرين (ومائتين) ^(٢) ويقال: سنة سبع وعشرين ومائتين في رجب،

روى عن سليمان بن بلال، وروى عن أخيه أبي بكر عبد الحميد بن أبي أويس الأعشى عن سليمان بن بلال، ومات الأعشى سنة ثنتين ومائتين، ومات سليمان سنة اثنتين وسبعين، وقيل سنة سبع وسبعين بالمدينة.

ومعاوية بن أبي مزرد عبد الرحمن أخي أبي الحباب سعيد بن يسار، مولى شقران مولى رسول الله ﷺ، اتفقا عليه وعلى عمه سعيد بن يسار، ومات سنة سبع عشرة ومائة مع نافع وقتادة وعبد الله بن أبي مليكة وأبي

(١) في (ص ١): فقالت. وورد في هامش الأصل ما نصه: كذا في أصله: (قالت). ومدخله في الكلام على ما يقتضي أن تكون الرحم قالت ذلك، وكأنه كذلك في الأصل الذي نقل منه.

(٢) فوقها في الأصل: لا: إلى.

رجاء عمران بن ملحان على قول، وقيل: مات سعيد أبو رجاء في خلافة عمر بن عبد العزيز، وقيل: ولاء سعيد بن يسار للحسن (بن) (١) علي بن أبي طالب.

الحديث الثاني عشر:

حديث زيد بن خالد قال: مُطِرَ الناس، فقال ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِي». وقد سلف (٢).

الثالث عشر:

حديث الأعرج، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: إِذَا أَحَبَّ عَبْدِي لِقَائِي». الحديث.

الرابع عشر:

حديث الأعرج، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَيْضًا، أَنَّهُ ﷺ قَالَ: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي».

الخامس عشر:

حديثه أيضًا في الرجل لم يعمل خيرًا قط، وقد سلف (٣).

السادس عشر:

حديث عبد الرحمن بن أبي (عمرة) (٤) قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ عَبْدًا أَصَابَ ذَنْبًا - وَرُبَّمَا قَالَ: أَذْنَبَ ذَنْبًا - فَقَالَ: رَبِّ أَذْنَبْتُ - وَرُبَّمَا قَالَ: أَصَبْتُ - فَاغْفِرْ لِي».

(١) من (ص ١).

(٢) سلف برقم (٨٤٦) كتاب: الآذان، باب: يستقبل الإمام الناس إذا سلم.

(٣) برقم (٣٤٨١) كتاب: أحاديث الأنبياء.

(٤) في الأصل: (عمرو) والمثبت هو الصواب.

وعبد الرحمن بن أبي عمرة بشير أخي ثعلبة وأبي عبيدة وحبيب أولاد (عمرو)^(١) بن محصن بن عمرو بن عتيك بن عمرو بن مبدول، وهو عامر بن مالك بن النجار، ويقال: لمبدول أيضًا: أسد بن مالك، لأبيه ولإخوته صحبة، فأما أبوه (أبو عمرة)^(٢) بشير فقتل مع علي عليه السلام بصفين.

روى عنه ابنه عبد الرحمن، روى له أبو داود والنسائي، وقد اتفقا على ولده عبد الرحمن قاضي المدينة عن أبي هريرة عليه السلام، وروى له مسلم عن عثمان بن عفان عليه السلام، وزيد بن خالد.

وأم عبد الرحمن وعبد الله بن أبي عمرة هند بنت المقوم بن عبد المطلب، وأما عمه ثعلبة بن عمرو بن محصن، فشهد بدرًا وما بعدها، مات في خلافة عثمان، وقيل: قتل يوم جسر أبي عبيد، روى عنه ابنه عبد الرحمن بن ثعلبة حديثه في قطع يد عمرو بن سمرة في سرقة الجمل، رواه ابن ماجه^(٣).

وأما أبو عبيدة بن عمرو بن محصن فقتل شهيدًا يوم بئر معونة. وأما حبيب بن عمرو بن محصن فمات في طريق الإمامة ذاهبًا إليها مع خالد بن الوليد، فهو معدود من شهداء الإمامة.

(١) في الأصل: (عمر) والمثبت هو الصواب

(٢) في الأصل: (أبو عمرو).

(٣) ابن ماجه (٢٥٨٨) كتاب: الحدود، باب: السارق يعترف، والحديث رواه الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٣/ ١٩٤ بسنده، ثم قال: غريب جدًا، رواه ابن ماجه عن الذهلي عن ابن أبي مريم. اهـ.

وقال البوصيري في «زوائد ابن ماجه» ص ٣٥٠: هذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة، وضعفه الألباني في «ضعيف سنن ابن ماجه» (٥٦٢).

الحديث السابع عشر: حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في قصة الرجل الذي أوصى بإحراقه . . . إلى آخره، وقد سلف بالاختلاف فيه: يَبْتَرُ أَوْ لَمْ يَبْتَرُ، وقال فيه: فَسَرَهُ قَتَادَةُ: (لَمْ) ^(١) يَدَّخِرُ.

الشرح:

غرضه في هذا الباب كغرضه في الأبواب التي قبلها، ومعنى قوله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلِمَ اللَّهِ﴾: هو أن المنافقين تخلفوا عن الخروج مع رسول الله ﷺ إلى غزوة تبوك واعتذروا بما علم الله إفكهم فيه، فأمر الله رسوله أن يقرأ عليهم (قوله) ^(٢): ﴿فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا﴾ [التوبة: ٨٣]، فأعلمهم بذلك، وقطع أطماعهم (بخروجهم) ^(٣) معه، فلما رأوا الفتوحات قد تهيأت لرسول الله ﷺ أرادوا الخروج معه رغبة منهم في المغانم، فأنزل: ﴿سَيَقُولُ الْمُخَلَّفُونَ إِذَا انْطَلَقْتُمْ إِلَى مَغَانِمَ لِتَأْخُذُوهَا﴾ الآية [الفتح: ١٥].

فهذا معنى الآية: أن يبدلوا أمره ﷺ بأن لا يخرجوا معه فإن يخرجوا معه، فقطع الله أطماعهم من ذلك مدة أيامه ﷺ بقوله: ﴿لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا﴾ الآية [التوبة: ٨٣]، ثم قال الله أمراً لرسوله: ﴿قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ﴾ [الفتح: ١٦] يعني: المريرين تبديل كلامه تعالى ﴿سَتَدْعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولَىٰ بِأْسٍ شَدِيدٍ يُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾ الآية [الفتح: ١٦] يعني: توليهم عن إجابته ﷺ حين دعاهم إلى الخروج معه في سورة براءة، والداعي لهم غيره ممن يقوم بأمره من خلفائه.

(١) من (ص ١).

(٢) من (ص ١).

(٣) في الأصل: (لخروجه) والمثبت من (ص ١).

ف قيل : إنه الصديق دعاهم لقتال أهل الردة ، وقيل : الفاروق دعاهم لقتال المشركين ، وسائر الأحاديث فيها إثبات كلامه تعالى ، وقد مر القول (في)^(١) أنه صفة قائمة به لا يصح مفارقتها له ، وأنه لم يزل متكلمًا ولا يزال كذلك .

فصل :

وأما قوله ﷺ : («يؤذيني ابن آدم...») فقد سلف في كتاب الأدب في باب : لا تسبوا الدهر^(٢) ، وقرئًا في باب : إني أنا الرزاق . أي : يؤذيني : (يقتضي)^(٣) ليس له اتصال إليه تعالى عن ذلك ، ولا يلحق به أذى وإنما يلحق من تتعاقب عليه الحوادث ويلحقه العجز والتقصير عن الانتصار ، وإنه تعالى عن ذلك ؛ فوجب رجوع الأذى المضاف إليه إلى أنبيائي ورسلي بسب الدهر ؛ لأن ذلك ذريعة إلى سب خالق الدهر (يعنون)^(٤) أقضيته وحوادثه .

وقوله : («أنا الدهر») . أي : أن الأشياء التي ينسبون إليها الدهر أنا مقدرها وخالقها على إرادتي ، ألا ترى قوله تعالى : «بيدي الأمر أقلب الليل والنهار» والأيام والليالي ظروف الحوادث ، فإذا سببتم الدهر وهو لا يفعل شيئًا فقد وقع السب على الله ؛ لأن الساب للدهر من أجلها إنما سبه إذ لا فعل للدهر ، وكانت الجاهلية تقول : لعن الله هذا الدهر ، ولهذا قال قائلهم :

أمن المنون وريبها تتوجع والدهر ليس بمعتبٍ من يجزع

(١) في (ص ١) : على .

(٢) سلف برقم (٦١٨٢) .

(٣) في (ص ١) : بسبي .

(٤) في (ص ١) : ومصرف

ومنهم ما حكى عنه تعالى في قوله: ﴿وَمَا يُهْلِكَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾ [الجاثية: ٢٤].
وقال ابن فورك: وزعم بعض أهل العلم أن هذا الحديث اختصره
بعض الرواة وغيروا معناه عن جهته؛ لأن في الحديث كلاماً إذا ذكر بان
تأويله.

فذكر سند هذا الحديث: الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة
رضي الله عنه أنه قال: «يقول الله تعالى: يؤذيني ابن آدم، يسب الدهر وأنا
الدهر بيدي أقلب الليل والنهار وأنا الدهر» فبان أن التأويل كما تقدم.
قال: ويروى: «أنا الدهر» بفتح الراء، ومعناه: أنه جعل ذلك وقتاً
للفعل المذكور، ويرجع معناه إلى أي أنا الباقي المقلب الأحوال التي
يتغير بها الدهر، قال: وروي بضمها، ومعناه ما سلف، أي: أنا المغير
للدهر المحدث للحوادث لا الدهر كما يتوهمون، ويكون (فاعله)^(١)
تكذيب من اقتصر على الدهر والأيام والليالي في حدوث الحوادث
وتغييرها من الملحدة والزنادقة^(٢).

فصل :

قوله في الحديث الثاني: («الصوم لي») : يريد أنه عمل لا يظهر
على صاحبه، ولا يعلم حقيقته إلا الله. وقد سلف فيه أقوال آخر.
ومعنى («أجزى به») : أجازي، وهو غير مهموز.

وقوله: («وفرحه حين يلقي ربه») : يريد لقبوله بعمله، والخلوف
بضم الخاء على المشهور، وكذا هو عند أهل اللغة، مثل: القعود
والجلوس، يقال: خلف فاه خلوفاً إذا تغيرت رائحته، واختلف

(١) كذا في الأصل، وفي «مشكل ابن فورك»: (فائدته).

(٢) «مشكل الحديث وبيان» ص ٢٩٤-٢٩٦.

أيضًا. وأما الخلوف بفتح الخاء فليس من هذا؛ لأنه الذي يكثر الخلف في وعده، والخلوف تغير فم الصائم من خلو المعدة بترك الأكل فلا يذهب بالسواك إذاً، وهو حجة لمن لم يكرهه؛ لأنه رائحة النفس الخارجة من المعدة، وإنما يذهب به ما كان في الأسنان من التغير.

وقال ابن حبيب (.. .)^(١): والخلوف: تغير طعم فيه وريحه؛ لتأخر الطعام. قال بعض المتأخرين: هذا ليس على أصل مالك، وإنما هو جارٍ على مذهب الشافعي حيث كرهه بعد نصف النهار؛ لأنه وقت وجود الخلوف فيه.

وأباحه مالك؛ لأن الخلوف عنده لا يزول بالسواك كما مر؛ لأن أصله عنده من المعدة، ولو زال بالسواك لمنع قبل الزوال؛ لأن تعاذه بالسواك قبله يمنع وجوده فيه بعده، ودليله أيضًا إطلاق قوله عليه السلام: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة»^(٢) ولم يخص صومًا من غيره.

فصل :

وقوله: («أطيب عند الله من ريح المسك»): يحتمل أن ينال عليها من الثواب أكثر مما ينال المتطيب بالمسك من طيبه، أو أنها تعلق في موضع يوصف أنه عند الله أطيب من عبق ريح المسك - وقد روي أيضًا - أو أن الله تعالى يغير الطعام أكثر مما يغير ريح المسك، فإن رائحته عندهم ثقيلة، وهي عند الله أطيب من ريح المسك، ولما كان المسك أطيب الروائح جوزي به؛ لأنه أفضل الجزاء.

(١) بياض بالأصل، وغير مقروءة في (ص ١).

(٢) سلف برقم (٨٧) كتاب: الجمعة، باب: السواك يوم الجمعة.

فصل :

وقوله في الحديث الثالث: «رجل جرادٍ من ذهب» الرجل: الجماعة الكثيرة من الجراد خاصة، وهو جمع على لفظ الواحد، ومثله: صوار: لجماعة البقر، وخيط: لجماعة (النعام)^(١)، وعانة: لجماعة الحمير^(٢). وقوله: «فجعل يحثي» يقال: حثا يحثو ويحثي.

فصل :

وقوله في الرابع: («ينزل ربنا إلى السماء الدنيا كل ليلة ») سلف تأويله، ويروى: «في ليلة النصف من شعبان»^(٣).

(١) في الأصل: (الغنم)، والمثبت من (ص١).

(٢) أنظر: «لسان العرب» ٣/١٦٠٠. مادة (جل).

(٣) رواه الترمذي (٧٣٩) كتاب: الصيام، باب: ما جاء في كراهية الصوم في النصف الباقي من شعبان لحال رمضان، من حديث أم المؤمنين عائشة، وكذا رواه ابن ماجه (١٣٨٩) كتاب: إقامة الصلاة، باب: ما جاء في ليلة النصف من شعبان، وأحمد ٢٣٨/٦، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» ٢/٣٢٦ - ٣٢٧ (٨٥٠) و٣/ ٩٧٩ (١٧٠٠)، وعبد بن حميد في «المنتخب» ٣/٢٣٣ (١٥٠٧)، والإسماعيلي في معجم «شيوخه» ١/٤١٠، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» ٣/٤٩٦ - ٤٩٧ (٧٦٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٣/٣٨٥ - ٣٨٦ (٣٨٣٨)، والبغوي في «شرح السنة» ٤/١٢٦ (٩٩٢). قال الترمذي عقب هذا الحديث: وسمعتُ محمدًا -أي البخاري- يضعف هذا الحديث. اهـ.

ورواه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٢/٦٦ (٩١٥) مضعفاً له، وقال: قال الدراقطني: قد روي من وجوه وإسناده مضطرب غير ثابت اهـ، هذا وحديث عائشة قد ضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» - (١٧٦١) ثم صحح الحديث في «الصحيحة» - (١١٤٤) بمجموع طرقه فقال: حديث صحيح، روي عن جماعة من الصحابة من طرق مختلفة يشد بعضها بعضاً، وهم معاذ بن جبل، وأبو ثعلبة الخشني، وابن عمر، وأبو موسى الأشعري، وأبو هريرة، وأبو بكر الصديق، وعون بن مالك، وعائشة. اهـ.

قال ابن فورك: والمراد: إقباله على أهل الأرض بالرحمة والعطف بالتذكير والتنبيه الذي يلقي في قلوب أهل الخير منهم حتى يزعجهم إلى الجِد في التوبة، ووجدنا الله تعالى خص المستغفرين بالأسحار. والمراد: الإخبار عما يظهر من ألطافه، وتأنيده لأهل ولايته في مثل هذا الوقت بالزواج التي يقيمها في أنفسهم والمواعظ التي ينهاهم عنها بقوة الترغيب والترهيب، قال: ويحتمل أن يكون ذلك فعلاً يظهر بأمره، فيضاف ذلك إلى الوجه الذي يقال: ضرب الأمير اللص، ونادى في البلد.

قال: وروى لنا بعض أهل النقل هذا الخبر عن رسول الله ﷺ (لا)^(١) يؤيد هذا التأويل، وهو ضم (ياء)^(٢) «ينزل»، وذكر أنه ضبطه عمن سمعه منه من الثقات الضابطين، وإذا كان ذلك كذلك كان شاهداً لما ذكرناه.

وروي عن الأوزاعي أنه قال لما سئل عن هذا الخبر: يفعل الله ما يشاء، وهذا إشارة منه إلى أن ذلك فعل يظهر منه تعالى. وذكر ابن حبيب كاتب مالك عنه أنه قال: يُنزل أمره في كل سحر، فأما هو فهو دائم لا يزول^(٣). (وقيل عن مالك أيضاً: ينزل بعلمه. فإن قلت: كيف يفارق علمه، قيل: أراد سرعة الإجابة)^(٤)، وقيل: أراد التقرب.

(١) كذا بالأصل، وفي «مشكل ابن فورك»: (بما) وهو أصوب.

(٢) من (ص ١).

(٣) «مشكل الحديث وبيانه» ص ٢١٩-٢٢٠.

(٤) من (ص ١).

وقد أسلفنا ذلك وأعدناه (واضحاً) ^(١) لبعده ^(٢).

فصل :

قوله في الخامس : («نحن الآخرون السابقون يوم القيامة») قيل :
هذه الأمة أول من يحاسب وأول من يدخل الجنة.

فصل :

قوله في السادس : («بيت من قصب») قال الداودي : يعني قصب
اللؤلؤ، وقيل : أنابيب من جوهر، كذا فسر الحديث في «الصحاح» ^(٣).
وقال الهروي : أراد يبشرها بقصر من زمردة مجوفة أو من لؤلؤة
مجوفة، وبيت الرجل : قصره، وبيته : داره، وبيته : شرفه.
وقوله : («لا صخب فيه»). أي : لا صياح ولا جلبة.
قال الداودي : يعني العيب.
(«ولا نصب») أي : لا تعب، وقال الداودي : يعني لا عوج.

فصل :

وقوله في السابع : («أعددت لعبادي الصالحين» ^(٤)) إلى آخره،
هو من قوله تعالى : ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة :
١٧].

(١) من (ص ١).

(٢) قلت : ونحن أسلفنا أيضاً أن منهج أهل السنة والجماعة إثبات نزول الله سبحانه
إلى السماء الدنيا، أو سماء الدنيا، كما يليق بجلاله وكماله، ولا حاجة لتأويل
الأشعريه وغيرهم مما نقله المصنف رحمه الله. وانظر التعليق ص ٣٠٨، و ١٨٨.

(٣) «الصحاح» ٢٠٢/١ (قصب).

(٤) عليها في الأصل علامة (لا ... إلى).

قال المهلب: وأما قوله: «أعددت» إلى آخره فهو كقوله تعالى: ﴿وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٨] مما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا توهمه قلب بشر هو على الحقيقة ما لا يعلمه بشر ممن له الأذن والقلب والبصر، فتخصيصه قلب بشر بأن لا يعلمه، يدل - والله أعلم - أنه يجوز أن يخطر على قلوب الملائكة إلا أنه أفردنا بالمخاطبة في قوله: ﴿وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾. فدل على جواز أن يعلمه غيرنا.

فصل :

والتهجد في حديث ابن عباس رضي الله عنهما سلف قريباً بأقوالهم فيه، وأنه من الأضداد، السهر وغيره و «نور» منور، قاله ابن عرفة، وقال ابن عباس رضي الله عنه: هاديهم^(١)، وعنه وعن مجاهد: مدبرها بشمسها وقمرها ونجومها^(٢).

و«قيّم» قيل: الدائم حكمه، وقيل: القائم على كل شيء أي: حافظ على كل نفس لا يغفل ولا يمل فمعناه: الحافظ لها، والرب المالك والسيد المطاع، قال تعالى: ﴿فَيَسْقِي رَبُّهُ خَمْرًا﴾ [يوسف: ٤١] أي: سيده، والمصلح: من رب الشيء إذا أصلحه فعلى الأول يكون ملكهما، ويحتمل على قول بعض المفسرين سيدهما، وأنكر مالك الدعاء ب: يا سيدي، ولعله كره اللفظ دون المعنى.

ويحتمل أن صلاحهما به ولولاه لم يكن صلاحهما، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ الآية [فاطر: ٤١].

(١) رواه الطبري ٣٢٠/٩ (٢٦٠٨٥)، وابن أبي حاتم ٢٥٩٣/٨ (١٤٥٥٠).

(٢) رواه الطبري ٣٢٠-٣٢١/٩ (٢٦٠٨٧).

وقوله: «(أنت)»^(١) الحق» يحتمل أن يريد به أسماً من أسمائه، ويحتمل أن يريد أنه أحق (ممن)^(٢) يدعي المشركون أنه إله، من قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ﴾ [الحج: ٦]، وظاهر قوله في هذا الحق يعود إلى معنى الصدق، ويتعلق بتسميته إلهاً، بمعنى أن من سماه إلهاً وأخبر عنه بذلك فقد صدق، وقال الحق، ومن سمى غيره إلهاً فقد كذب.

وقوله: («ووعدك الحق») أي: وعد الجنة للطائع والنار للكافر، فوفى بوعده فهو عائد إلى معنى الصدق، ويحتمل أن يريد أن وعده حق بمعنى: إثبات أنه وعد بالبعث والحشر والنشر والثواب والعقاب، إنكاراً لقول من أنكر وعده بذلك، وكذلك الرسل فيه. و«(أنبئت)»: رجعت. وقوله: («والجنة حق والنار حق»)، يحتمل وجهين: أحدهما: أن إخباره تعالى حق.

والثاني: أن إخبار من أخبر عنه بذلك وبلغه حق، ومعنى «أسلمت»: أنقذت.

وقوله: («وبك آمنت») ظاهره: صدقت، قال تعالى: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا﴾ [يوسف: ١٧] وقيل: معناه: بهدايتك أهتديت.

وقوله: («وبك خاصمت») قيل: يريد من خاصم فيه بلسان أو بيد، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ﴾ [غافر: ٣٥]، وقال ﴿وَجَادِلُوا بِالْبَاطِلِ﴾ الآية [غافر: ٥]. وقيل: بما آتيتني من البرهان أحتججت.

(١) في الأصل: (أنه) والمثبت هو الصواب، كما في حديث الباب (٧٤٩٩).

(٢) في الأصل: (من) والمثبت من (ص ١).

وقوله: («وإليك حاكمت») قيل: ظاهره أنه لا يحاكمهم إلا إلى الله، ولا يرضى إلا بحكمه، قال تعالى: ﴿رَبَّنَا أَفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ﴾ [الأعراف: ٨٩]، وقال: ﴿أَفْغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا﴾ [الأنعام: ١١٤]، وقيل: كان ﷺ عند القتال يقول: «اللهم أنزل الحق» ويستنصر.

وقوله: («فاغفر لي ما قدمت وما أخرت») قيل: يحتمل ما قدم وأخر مما مضى، ويحتمل أن يريد بما قدم: ما مضى، وما أخر: ما يستقبل، ويكون ذلك من قوله تعالى: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ﴾ [الفتح: ٢] وكانت الأنبياء يستغفرون، وإن كان غفر لها؛ ليزدادوا رفعة في الدرجات.

فصل :

قوله: («إذا أراد عبدي أن يعمل سيئة فلا تكتبوها سيئة حتى يعملها»). قيل: معنى الإرادة هنا مرور الفكر بذلك من غير استقرار ولا توطئ نفس، هذا قول أبي الطيب أنه إن وُطن نفسه على المعصية وعزم عليها بقلبه فهو مأثوم، وخالفه كثيرون من القدماء والمحدثين وأخذوا بظاهر الأخبار أنه لا شيء عليه حتى يعمل كما هو ظاهر الحديث هنا، والهم في الآية إما على مذهب القاضي، فيحمل ذلك على الهم الذي ليس بتوطئ النفس أو على من يجوز الصغائر عليهم، وإما على طريقة الفقهاء فهو مغفور له غير مؤاخذ به إذا كان شرعه في ذلك كشرعنا، وقيل في الآية: إنه لم يهم^(١).

وقوله: («وإذا أراد أن يعمل حسنة فلم يعملها فاكتبوها له حسنة»). يريد: إن إرادته لعملها عمل كترك السيئة هو عمل أيضًا.

(١) «إكمال المعلم بفوائد مسلم» ٤٢٤/١.

فصل :

وقوله في حديث أبي هريرة رضي الله عنه : («قامت الرحم فقال : مه») هو زجر وردع . وقال الداودي : أي : ما هذا المقام ؟ ولعله يريد أنه أستفهام بمعنى الإنكار ، وقال الجوهري : مه : كلمة مبنية على السكون ، وهو أسم يسمى به الفعل ، ومعناه : أكف ؛ لأنه زجر فإن وصلت نونت تقول : مه مه ^(١) .

وقوله : («فلما فرغ منه») أي : من الخلق .

وهذا الحديث لا تعلق فيه لمن يقول : بحدث كلامه تعالى من أجل أن الفاء في قوله (تعالى) ^(٢) «فقال» : توجب في الظاهر كون قوله تعالى عقب قول الرحم ، وذلك مقتض للحدث ؛ لقيام الدليل على أنه تعالى لم يزل قائلاً قبل أن يخلق خلقه بما لا أول له ، وإذا كان ذلك كذلك وجب حمل قوله تعالى على معنى كلامه الذي لم يزل به متكلمًا وقائلاً ، وعلى هذا المعنى يحمل نحو هذا اللفظ إذا أتى في الحديث ، وقد يحتمل أن يكون تعالى يأمر ملكًا من ملائكته بأن يقول هذا القول عنه وأضافه إليه ، إذ كان قول الملك عن أمره تعالى (له) ^(٣) .

ويدل على صحة رواية من روى في حديث الشفاعة : «فأستأذن على ربي وأخر له ساجدًا ، فيقال : يا محمد أرفع رأسك» بترك إسناد القول إليه تعالى ، جاءت هذه الرواية في الباب بعده ^(٤) .

(١) «الصحاح» ٦ / ٢٢٥٠ .

(٣) من (ص ١) .

(٢) من (ص ١) .

(٤) تقدم مرارًا التنبيه على مثل هذه التأويلات ، وأنه لا بد من إثبات الصفة على حقيقتها كما يليق بجلال وجهه وعظيم سلطانه ، دون تأويل أولي أعناق الكلام ، وانظر تعليقنا ص ١٨٥ - ١٨٨ ، ٣٨٠ .

فصل :

قد أسلفنا أن مه : زجر (وردع)^(١)، كذا هو في لسان العرب ومحال توجه ذلك إلى الرب جل جلاله، فوجب توجيهه إلى من عاذت الرحم بالله تعالى من قطيعته إياها.

فصل :

قوله : «مطر» قد أسلفنا أن مطر في الرحمة وأمطر في العذاب، وجاء غيره.

قال تعالى: ﴿هَذَا عَارِضٌ مُّطَرٌ﴾ [الأحقاف: ٢٤] والعرب تقول: مطرت السماء وأمطرت، ذكره الهروي. وفي «الصحاح»: مطرت وأمطرت، وقد مطرنا^(٢)، قال ابن فارس: يقولون مطرت السماء وأمطرت بمعنى^(٣).

وقوله : («أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر بي»). بينه في الحديث (الآخر)^(٤) قال : («فمن قال : مطرنا بفضل الله ورحمته، فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب»)^(٥). واختلف إذا جعله دليلاً على المطر فقليل : هو مخطئ، وقيل : لا بأس به ؛ لأن عمر رضي الله عنه لما استسقى التفت إلى العباس رضي الله عنه فقال : يا عم رسول الله، كم بقي من نوء الثريا؟ فقال العلماء بها يزعمون أنها تعترض في الأفق بعد سقوطها، قال :

(١) في الأصل : (ودعاء)، وفي (ص١) : (دعاً) والمثبت هو الأليق.

(٢) «الصحاح» ٨١٨/٢.

(٣) أنظر : «مقاييس اللغة» ص ٩٥٢.

(٤) من (ص١).

(٥) سلف برقم (٨٤٦) كتاب : الأذان، باب : يستقبل الإمام الناس إذا سلم، ورواه مسلم (٧١) كتاب : الإيمان، باب : كفر من قال مطرنا بنوء.

فما مضت سابعة حتى مطرنا، وقد بوب عليه البخاري فيما مضى: ﴿وَجَعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكْذِبُونَ﴾ (١). قال ابن عباس رضي الله عنهما: شكركم (٢).

فصل :

وقوله: («إذا أحب عبدي لقائي») قيل: يريد عند الموت إذا بشر بالجنة، ويكره (ذلك) (٣) إذا بشر بالنار.

فصل :

وقوله: («أنا عند ظن عبدي بي») يريد أنه يخشى ويرجو أن لا ينقطع الرجاء عند الذنب، وهذا لا يتوجه إلا إلى المؤمنين خاصة، أي: أنا عند ظن عبدي المؤمن بي، وفي التنزيل آيات تشهد أن عباده المؤمنين وإن أسرفوا على أنفسهم أنه عند ظنهم به من المغفرة والرحمة، وإن أبطأت حيناً وتراخت وقتاً لإنفاذ ما ختم به على من سبق عليه إنفاذ الوعيد تحلة القسم؛ لأنه قد كان له أن يعذب بذنب واحد أبداً كإبليس فهو عند ظن عبده، وإن عاقب برهة، فإن كان ظنه به أنه لا يعذبه برهة ولا يخلد، فإنه كذلك يجده كما ظن إن شاء الله تعالى، فهو أهل التقوى وأهل المغفرة.

فصل :

وأما حديث الذي لم يعمل خيراً قط.

(١) سلف برقم (١٠٣٨) كتاب: الاستسقاء.

(٢) رواه الحميدي في «مسنده» ٢٠١/٢ (١٠٠٩)، والطبري في «تفسيره» ١١/٦٦٢-٦٦٣ (٣٣٥٦١)، والبيهقي في «سننه» ٣/٣٥٩ كتاب: صلاة الاستسقاء.

(٣) من (ص ١).

ففيه دليل على أن الإنسان لا يدخل الجنة بعمله كما قال ﷺ^(١)،
وفيه أن الإنسان يدخل الجنة بحسن نيته في صفته؛ لقوله: («خشيتك
يا رب»).

وفيه: أن من جهل بعض الصفات فليس بكافر خلافاً لبعض
المتكلمين؛ لأن الجهل بها هو العلم، إذ لا يبلغ كنه صفاته تعالى،
فالجاهل بها المؤمن حقيقة. ولهذا قال بعض السلف: عليكم بدین
العذارى، أفترى العذارى تعلم حقيقة صفات الله تعالى؟! وللأشعري
في تأويل هذا الحديث قولان، كان قوله الأول: إن من جهل القدرة
أو صفة من صفات الله (تعالى)^(٢) فليس بمؤمن.

وقوله هو في هذا الحديث (إن)^(٣) قدر الله علي أن لا يرجع إلى
القدرة، وإنما يرجع إلى معنى التقدير الذي هو بمعنى التضيق، كما
قال تعالى في قصة يونس: ﴿فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ [الأنبياء: ٨٧]
أي: أن لن نصيق عليه. ثم رجع عن هذا القول، وقال: لا يخرج
المؤمن من الإيمان بجهله صفة من صفات الله تعالى قدرة كانت
أو سائر صفات ذاته تعالى إذا لم يعتقد في ذلك اعتقاداً يقطع على أنه
الصواب والدين المشروع.

ألا ترى أن الرجل قال: «لئن قدر الله عليه ليعذبنه» فأخرج ذلك
مخرج الظن دون القطع على الله تعالى [أنه]^(٤) غير قادر على جمعه،
إخراج خائف من عذاب ربه ذاهل به.

(١) سلف برقم (٥٦٧٣، ٦٤٦٣)، ورواه مسلم (٢٨١٦) من حديث أبي هريرة.

وسلف أيضاً برقم (٦٤٦٧)، ورواه مسلم (٢٨١٨) من حديث عائشة.

(٢) من (ص ١). (٣) في (ص ١): ليس.

(٤) زيادة ليست بالأصل، يستلزمها السياق، مثبتة من «شرح ابن بطال» ٥٠٢/١٠.

فصل :

يدل على ذلك قوله : مجيباً لربه لما قال : («لم فعلت؟ قال : من خشيتك وأنت (تعلم)»^(١)) فأخبر بالعلة التي لها فعل ما فعل .
ويدل على صحة هذا قول من روى قوله : «لعلي أضل الله»^(٢) ولعل في كلام العرب موضوعة لتوقع مخوف لا يقطع على كونه ولا على انتفائه .

ومعنى قوله : («لعلي أضل الله») لعلي أخفى عليه وأغيب، وكان الواجب في اللغة : لعلي أضل على الله، فحذف حرف الجر وذلك مشهور في اللغة؛ لقوله : أستغفر الله ذنباً . أي : أستغفر من ذنب .
ومن كان خائفاً عند حضور أجله، جدير أن تختلف أحواله لفرط خوفه وينطق بما لا (يعتقده، ومن كان هكذا فغير جائز إخراجه من الإيمان الثابت له إذا لم)^(٣) يعتقد ما قاله ديناً وشرعاً، وإنما يكفر من أعتقده تعالى على خلاف ما هو، وقطع على أن ذلك هو الحق لو كفر من جهل بعض الصفات لكفر عامة الناس إذ لا يكاد يجد من يعلم منهم أحكام صفات ذاته، ولو أعتزضت جميع العامة وكثيراً من الخاصة وسألهم : هل (له)^(٤) قدرة أو علم أو سمع أو بصر أو إرادة؟

(١) كذا بالأصل، والذي في الروايات : (أعلم).

(٢) رواه أحمد ٤/٤٤٧، ٣/٥، والرويانى فى «مسنده» ١١٣/٢-١١٤ (٩٢٠)، ١١٩/٢-١٢٠ (٩٣٤)، والطحاوى فى «شرح مشكل الآثار» ١/١٦٥ (١٣٥) تحفة، والطبرانى فى «الكبير» ١٩/٤٢٣-٤٢٤ (١٠٢٦-١٠٢٩) من حديث معاوية بن حيدة القشيري، وقال الهيثمي فى «المجمع» ١٠/١٩٥ : رواه أحمد والطبرانى ورجال أحمد ثقات.

(٣) من (ص ١).

(٤) فى (ص ١) : الله.

وهل قدرته متعلقة بجميع ما يصلح كونه معلومًا لما عرفوا حقيقة ذلك؟
فلو حكم بالكفر على من جهل صفة من الصفات لوجب الحكم به على
جميع العامة وأكثر الخاصة، وهذا محال.

والدليل على صحة قولنا حديث السوداء أنه ﷺ قال لها: «أين
الله؟!» قالت: في السماء. فقال: «من أنا؟» فقالت: إنك رسول الله،
فقال: «أعتقها فإنها مؤمنة»^(١) فحكم لها بالإيمان، ولم يسألها عن
صفات الله وأسمائه، ولو كان علم ذلك شرطًا في الإيمان لسألها
عنه، كما سألها عن أنه رسول الله ﷺ.

وكذلك سأل أصحاب رسول الله ﷺ: عمر بن الخطاب وغيره
رسول ﷺ عن القدر، فقالوا: يا رسول الله، أ رأيت ما نعمل لأمر
مستأنف أم لأمر قد سبق؟ فقال: «(بل)»^(٢) لأمر قد سبق قال: ففيم
يعمل العاملون؟ فقال: «اعملوا فكل ميسر لما خلق له»^(٣) وأعلمهم أن
ما أخطأهم لم يكن ليصيبهم^(٤) ومعلوم أنهم كانوا قبل سؤاله مؤمنين
ولا يسع مسلمًا أن يقول غير ذلك فيهم، وإن كان لا يسعهم جهل
القدرة، وقدم العلم لعلمهم ذلك مع شهادة التوحيد لجعله عمودًا
سادسًا للإسلام.

(١) رواه أبو داود (٣٢٨٤) من حديث أبي هريرة، وفيه ضعف، ورواه مسلم (٥٣٧)
من حديث معاوية بن الحكم السلمي، لكن ليس فيه أنها جارية سوداء.

(٢) من (ص ١).

(٣) رواه الترمذي (٣١١) من حديث عمر بن الخطاب، وسيأتي برقم (٧٥٥١)، ورواه
مسلم (٢٦٤٩) كتاب: القدر، باب: كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه... من حديث
عمران بن حصين.

(٤) رواه أبو داود (٤٦٩٩) وانظر: «السلسلة الصحيحة» (٢٤٣٩).

فصل :

قوله في حديث أبي هريرة رضي الله عنه : («قال رجل لم يعمل خيراً قط») وقال بعده : «فقال ربه علم عبدي أن له رباً يغفر الذنب ويأخذ به» ، وروي أنه لم يعمل حسنة إلا التوحيد^(١) ، وفي «مسند الجوهري» : أن هذا ذكر عن بني إسرائيل .

فصل :

وقوله : «لم يبتئر» قد سلف أنه بالراء وبالزاي ، وأن قتادة فسره بقوله : لم يدخر ، وكذا هو في اللغة . قال الجوهري : البئرة على فعيلة الذخيرة وقد بارت الشيء وأبأرته : أدخرته^(٢) والزاي ليست معروفة في اللغة كما قال ابن التين قال : وروي يبتئن بالنون ويأتبر ليس لهما أيضاً أصل في اللغة . وقوله في حديث أبي سعيد : «فاسحكوني» . هو من السحك ، وأورده ابن التين بلفظ : «فاسهكوني» ، وقال : هو من السهك ، كما أبدلت القاف من الكاف في الكافور والقافور . قال أبو سليمان : وروي : «فاسحكوني»^(٣) ، ومعناه : أبردوني (بالمسحك)^(٤) وهو المبرد^(٥) ، وفي «الصحاح» : سحكت الشيء سحقتة^(٦) .

(١) رواه أحمد ١/ ٣٩٨ ، من حديث ابن مسعود موقوفاً عليه ، وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ١٩٤ وقال : إسناده حسن ، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٣٠٤٨) .

(٢) «الصحاح» ٢/ ٥٨٣ مادة : (بأر) .

(٣) كذا بالأصل ، وفي «الأعلام» : (اسحلوني) .

(٤) كذا بالأصل ، وفي «الأعلام» : (بالمسحل) .

(٥) «أعلام الحديث» ٤/ ٢٣٤٨ . (٦) «الصحاح» ٥/ ١٧٢٧ .

وقوله في حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «واذروا نصفه في البر ونصفه في البحر» هو ثلاثي من قوله: ﴿نَذَرُوهُ الرِّيحَ﴾ [الكهف: ٤٥]. أي: تفرقه، ووقع هنا رباعياً في قوله: «ففعّلوا ثم أذروه». هو في اللغة ثلاثي كما وقع في القرآن، قال ابن التين: ورويناه بفتح الهمزة (حيث)^(١) ما وقع هنا.

فصل :

قد سلف الكلام على قوله: («لئن قدر الله علي») قال ابن فورك وغيره: معنى («قدر») ، للتقدير أي: إن كان قدر وحكم عليّ بالعقوبة فإنه يعاقبني^(٢)، وإنما روي بالتشديد.

وقيل معناه: ضيق عليّ وناقشني حساباً مثل: ﴿وَمَنْ قَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ﴾ [الطلاق: ٧]. أي: ضيق، وهذا إحراقه نفسه، ثم إن الله تعالى تفضل عليه وغفر له بخشيته إياه، وهذا يدل أنه كان مقراً بالله موحدًا له، وقد سلف، وذكر أن الشيخ أبا عمران قال: قد يحتمل أن يكون هذا الرجل ظن أن من أحرق حتى يصير رمادًا، وذري في البحر لا يبعث، أو لعله لم يبلغه عن أحد من الرسل علم (هذا)^(٣) قيل: ولعل أبا عمران يريد أنه كان عالمًا بفعله وجود الله واستحقاقه أن يعبد وخفي عليه علم وجوب إعادة جميع الموتى؛ لأن طريق علم الله السمع.

وقيل: إنما غفر له، وإن كان ما قاله كفرًا ممن (يعقل)^(٤)؛ لأنه قاله حالة لا يعقل، وقد غلب عليه الجزع من عذاب الله تعالى على ما سلف

(١) في هامش الأصل: لعله حسب.

(٢) «مشكل الحديث» ص ٣١٩ - ٣٢٠.

(٣) في الأصل: (ذلك هذا).

(٤) في الأصل: (لا يعقل).

من ذنوبه، وعارضه بعضهم فقال: لأن قوله: «من خشيتك» يدل أنه قصد لفعل ذلك.

وقالت المعتزلة: إنما غفر له من أجل توبته التي تابها؛ لأن الله تعالى واجب عليه -عندهم- قبول التوبة من جهة العقل، وأبو الحسن الأشعري شيخ أهل السنة يقطع بقبولها من جهة السمع، ويقول: إن الله سبحانه وعد التائب في كتابه بقبولها، وسواه من أهل السنة يجوز قبولها كسائر الطاعات، فعلى هذا يجوز أن (يكون)^(١) الله سبحانه غفر له بتفضله عليه بقبول توبته، وقالت المرجئة: إنما غفر له بأصل توحيد الذي لا يضر معه معصية.

فصل :

وقوله: («فما تلافاه أن رحمه») أي: تداركه، يقال: تلافيت الشيء: تداركته.

فصل :

وأما حديث أبي هريرة رضي الله عنه المذكور قبل حديث أبي سعيد رضي الله عنه في موافقة الذنب مرة بعد مرة ثم استغفر ربه فغفر له.

فيه دليل على أن المصير في (مشيئة)^(٢) الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له، مُعَلَّنًا بخشيته التي جاء بها، وهي اعتقاده أن له ربًا خالقًا يعذبه ويغفر له، واستغفاره إياه على ذلك يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠] ولا حسنة أعظم من التوحيد والإقرار بوجوده، والتضرع إليه في المغفرة.

(١) من (ص ١).

(٢) في الأصل: (معصية)، والمثبت من (ص ١).

فصل :

فإن قلت: إن أَسْتَغْفِرَ رَبَّهُ تَوْبَةً مِنْهُ وَلَمْ يَكُنْ مُصِرًّا.
 قيل له: ليس الأَسْتَغْفَارُ أَكْثَرَ مِنْ طَلَبِ غَفْرَانِهِ تَعَالَى، وَقَدْ يُطْلَبُ
 الْغَفْرَانُ الْمَصْرُ وَالْتَائِبُ، وَلَا دَلِيلَ فِي الْحَدِيثِ عَلَى أَنَّهُ قَدْ تَابَ
 مِمَّا سَأَلَ (الْغَفْرَانِ)^(١) مِنْهُ؛ لِأَنَّ حَدَّ التَّوْبَةِ الرَّجُوعَ عَنِ الذَّنْبِ، وَالْعَزْمَ
 أَنْ لَا يَعُودَ إِلَى مِثْلِهِ، وَالْإِقْلَاعَ عَنْهَا، وَالْأَسْتَغْفَارَ لَا يَفْهَمُ مِنْهُ ذَلِكَ.



(١) فِي الْأَصْلِ: (الْعَذَابُ)، وَالْمَثْبُتُ مِنْ (ص ١).

٣٦- باب كَلَامِ الرَّبِّ ﷻ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ وَغَيْرِهِمْ

٧٥٠٩- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ شَفَّعْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَبِّ، أَدْخِلِ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ خَرْدَلَةٌ. فَيَدْخُلُونَ، ثُمَّ أَقُولُ: أَدْخِلِ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَدْنَى شَيْءٍ». فَقَالَ أَنَسٌ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٤٤- مسلم: ١٩٣- فتح: ١٣/٤٧٣].

٧٥١٠- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ هَلَالٍ الْعَنَزِيُّ قَالَ أَجْتَمَعْنَا نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، فَذَهَبْنَا إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَذَهَبْنَا مَعَنَا بِثَابِتٍ إِلَيْهِ يَسْأَلُهُ لَنَا عَنْ حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ، فَإِذَا هُوَ فِي قَصْرِهِ، فَوَافَقْنَاهُ يُصَلِّي الضُّحَى، فَاسْتَأْذَنَّا، فَأَذِنَ لَنَا وَهُوَ قَاعِدٌ عَلَى فِرَاشِهِ، فَقُلْنَا لثَابِتٍ: لَا تَسْأَلْهُ عَنْ شَيْءٍ أَوَّلَ مِنْ حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ. فَقَالَ: يَا أَبَا حَمْرَةَ، هَؤُلَاءِ إِخْوَانُكَ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ جَاءُوكَ يَسْأَلُونَكَ عَنْ حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ. فَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ مَاجَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ، فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ: أَشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ. فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِإِبْرَاهِيمَ فَإِنَّهُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ. فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ، فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُوسَى فَإِنَّهُ كَلِيمُ اللَّهِ. فَيَأْتُونَ مُوسَى، فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِعِيسَى فَإِنَّهُ رُوحُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ. فَيَأْتُونَ عِيسَى، فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُحَمَّدٍ ﷺ. فَيَأْتُونِي، فَأَقُولُ: أَنَا لَهَا، فَاسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي، فَيُؤْذَنُ لِي، وَيُلْهِمُنِي مَحَامِدَ أَحْمَدِهِ بِهَا لَا تَحْضُرُنِي الْآنَ، فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ وَأَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا، فَيَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَرْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمِعُ لَكَ، وَسَلْ تُعْطَى، وَاشْفَعْ تُشْفَعْ. فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أُمِّتِي أُمِّتِي. فَيَقَالَ: أَنْطَلِقْ، فَأَخْرِجْ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيْمَانٍ. فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ ثُمَّ أَعُودُ فَأَحْمَدُهُ

بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ، ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا، فَيَقَالُ: يَا مُحَمَّدُ، أَرْفَعُ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمِعُ لَكَ، وَسَلِّ تَعْطُ، وَاشْفَعْ تُشَفِّعْ. فَأَقُولُ يَا رَبِّ، أُمِّي أُمِّي. فَيَقَالُ: أَنْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ - أَوْ: خَرَدَلَةٍ - مِنْ إِيْمَانٍ. فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ ثُمَّ أَعُوذُ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ، ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا، فَيَقَالُ: يَا مُحَمَّدُ، أَرْفَعُ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمِعُ لَكَ، وَسَلِّ تَعْطُ، وَاشْفَعْ تُشَفِّعْ. فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أُمِّي أُمِّي. فَيَقُولُ: أَنْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَذْنَى أَذْنَى مِثْقَالِ حَبَّةٍ خَرَدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ، فَأَخْرِجْهُ مِنَ النَّارِ. فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ».

فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ أَنَسٍ قُلْتُ لِبَعْضِ أَصْحَابِنَا: لَوْ مَرَرْنَا بِالْحَسَنِ وَهُوَ مُتَوَارٍ فِي مَنْزِلِ أَبِي خَلِيفَةَ [فَحَدَّثَنَا] بِمَا حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، فَأَتَيْنَاهُ فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ، فَأَذِنَ لَنَا، فَقُلْنَا لَهُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، جِئْنَاكَ مِنْ عِنْدِ أَخِيكَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَلَمْ نَرِ مِثْلَ مَا حَدَّثَنَا فِي الشَّفَاعَةِ، فَقَالَ: هَيْه، فَحَدَّثَنَا بِالْحَدِيثِ فَأَنْتَهَى إِلَى هَذَا الْمَوْضِعِ فَقَالَ: هَيْه. فَقُلْنَا: لَمْ يَزِدْ لَنَا عَلَى هَذَا. فَقَالَ: لَقَدْ حَدَّثَنِي وَهُوَ جَمِيعٌ مُنْذُ عِشْرِينَ سَنَةً، فَلَا أَذْرِي أَنَسِي أَمْ كَرِهَ أَنْ تَتَكَلَّمُوا. قُلْنَا: يَا أَبَا سَعِيدٍ فَحَدَّثَنَا. فَضَحِكَ وَقَالَ: خُلِقَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا، مَا ذَكَرْتُهُ إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُحَدِّثَكُمْ، حَدَّثَنِي كَمَا حَدَّثَكُمْ بِهِ قَالَ: «ثُمَّ أَعُوذُ الرَّابِعَةَ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ، ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا، فَيَقَالُ: يَا مُحَمَّدُ أَرْفَعُ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمِعُ، وَسَلِّ تَعْطُ، وَاشْفَعْ تُشَفِّعْ. فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أَتَذُنْ لِي فَيَمْنُ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَيَقُولُ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي وَكِبْرِيَائِي وَعَظَمَتِي لِأَخْرِجَنَ مِنْهَا مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». [انظر: ٤٤ - مسلم: ١٩٣ - فتح: ١٣ / ٤٧٣].

٧٥١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ آخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةَ، وَآخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنَ النَّارِ رَجُلٌ يَخْرُجُ حَبْوًا، فَيَقُولُ لَهُ رَبُّهُ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ. فَيَقُولُ: رَبِّ، الْجَنَّةُ مَلَأَتْ. فَيَقُولُ لَهُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَكُلُّ ذَلِكَ يُعِيدُ عَلَيْهِ: الْجَنَّةُ مَلَأَتْ. فَيَقُولُ: إِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيَا عَشَرَ

مِرَارٍ». [انظر: ٦٥٧١ - مسلم: ١٨٦ - فتح: ١٣/٤٧٤].

٧٥١٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ، فَيَنْظُرُ أَيَمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ مِنْ عَمَلِهِ، وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تَلْقَاءُ وَجْهِهِ، فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ». قَالَ الْأَعْمَشُ: وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ مِثْلَهُ، وَزَادَ فِيهِ: «وَلَوْ بِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ». [انظر: ١٤١٣ - مسلم: ١٠١٦ - فتح: ١٣/٤٧٤].

٧٥١٣- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ: إِنَّهُ إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جَعَلَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِضْبَعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِضْبَعٍ، وَالْمَاءَ وَالشَّرَى عَلَى إِضْبَعٍ، وَالْخَلَائِقَ عَلَى إِضْبَعٍ، ثُمَّ يَهْرُهُنَّ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ أَنَا الْمَلِكُ. فَلَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَضْحَكُ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ تَعْجُبًا وَتَضْدِيقًا لِقَوْلِهِ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾» إِلَى قَوْلِهِ: «﴿يُشْرِكُونَ﴾» [الزمر: ٦٧]. [انظر: ٤٨١١ - مسلم: ٢٧٨٦ - فتح: ١٣/٤٧٤].

٧٥١٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ: كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي النَّجْوَى؟ قَالَ: «يَدْنُو أَحَدَكُمْ مِنْ رَبِّهِ حَتَّى يَضَعَ كَنْفَهُ عَلَيْهِ فَيَقُولُ: أَعَمِلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ. وَيَقُولُ: عَمِلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ. فَيَقْرُرُهُ، ثُمَّ يَقُولُ: إِنِّي سَتَرْتُ عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَعْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ».

وَقَالَ آدَمُ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ.

ذكر فيه عدة أحاديث:

حديث حميد عن أنس رضي الله عنه في الشفاعة مختصراً، وفيه: «مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَذْنَى شَيْءٍ». فَقَالَ أَنَسُ رضي الله عنه: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. ثم ساقه مطولاً.

وحديث عبيدة، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ آخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةِ، وَآخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنَ النَّارِ». الحديث، وقد سلف^(١).

وحديث عدي بن حاتم رضي الله عنه: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيَكَلِّمُهُ رَبُّهُ» الحديث.

ذكره من حديث الأعمش، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ عَدِيِّ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ الْأَعْمَشُ: وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ خَيْثَمَةَ مِثْلَهُ، بزيادة: «وَلَوْ بِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ». الحديث.

وحديث عبيدة، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ: إِنَّهُ إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جَعَلَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ. الحديث، وقد سلف^(٢).

وحديث صفوان بن مُحَرِّزٍ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ فِي النَّجْوَى؟ فَقَالَ: «يَذْنُو أَحَدُكُمْ مِنْ رَبِّهِ حَتَّى يَضَعَ عَلَيْهِ كَنَفَهُ فَيَقُولُ: أَعْمِلْتَ كَذَا وَكَذَا؟» الحديث.

ساقه عن مُسَدَّدٍ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صفوان به.

ثم قال: وَقَالَ آدَمُ: ثَنَا شَيْبَانُ، ثَنَا قَتَادَةُ، ثَنَا صفوان، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم.

(١) برقم (٦٥٧١).

(٢) برقم (٤٨١١).

الشرح :

قد قدمنا إثبات كلام الرب جل جلاله مع الملائكة المشاهدة له، وأثبت في هذا الباب كلامه مع النبيين يوم القيامة بخلاف ما حرمهم إياه في الدنيا لحجابه الأبصار عن رؤيته فيها، فرفع في الآخرة ذلك الحجاب عن أبصارهم، ويكلمهم على حال المشاهدة، كما قال عليه السلام : «ليس بينه وبينه ترجمان».

وجميع أحاديث الباب فيها كلام الرب جل جلاله مع عباده، ففي حديث الشفاعة قوله لمحمد صلى الله عليه وسلم : («أخرج من النار من في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان») إلى قوله : («وعزتي وجلالي لأخرجن منها من قال : لا إله إلا الله») فهذا كلامه لرسوله بدليل قوله : («فأستأذن على ربي») وفي بعض طرق الحديث : «إذا رأيته أخر له ساجدا»^(١).

وكذلك قوله في حديث : آخر من يدخل الجنة، قوله تعالى له : («ادخل الجنة، فيقول : رب الجنة ملأني») إلى قوله : («لك مثل الدنيا عشر مرات»)، فأثبت بذلك كلامه تعالى مع غير الأنبياء مشافهة ونظرهم إليه، وكذلك حديث النجوى يدنيه الله تعالى من رحمته وكرامته، ويقول له : «سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم» على الأنفراد عن الناس.

وقد أوضحنا الكلام في النجوى في كتاب الأدب، في باب ستر المؤمن على نفسه، فراجعه.

(١) سلف برقم (٦٥٦٥) كتاب : الرقاق، باب : صفة الجنة، بلفظ «إذا رأيته وقعت ساجدا».

فصل :

قوله : («إذا كان يوم القيامة شفعت، فقلت: يا رب، أدخل الجنة من كان في قلبه خردلة») فيه (كلام للأنبياء)^(١) معه لا كلامه هو .

وقوله : («ثم أدخل الجنة من كان في قلبه أدنى شيء») كذا هو في الأصول وعزاه ابن التين إلى رواية أبي ذر، وصدر أولاً بقوله : ثم نقول : «أدخل الجنة» قال : ورويناه بالنون ولم نعلم من رواه بالياء قال : فإن كان روي بالياء فيكون الحديث مطابقاً للتبويب ثم يقول الله، وتخرج معارضة أبي جعفر الداودي أن القائل هو رسول الله ﷺ قال - أعني الداودي : وقوله : (يقول النبي) ليس في أكثر الروايات إنما فيها أن الله تعالى أمره أن يخرج من كان في قلبه، وزاد هنا : «أدنى شيء» .

وقول أنس رضي الله عنه : كأني أنظر إلى أصابع رسول الله ﷺ، يعني بقوله : أدنى شيء، وكأنه يضم أصابعه ويشير بها .

فصل :

وقوله في الحديث المطول، أعني معبد بن هلال العنزي قال : (اجتمعنا ناس من أهل البصرة، فذهبنا إلى أنس بن مالك، وذهبنا معنا بثابت إليه يسأله لنا عن حديث الشفاعة فإذا هو في قصره) .

فيه : أن يقدم الرجل الذي هو من خاصة العالم يسأله .

وفيه : إباحة القصور لمن كثرت ذريته .

وقوله : («إذا كان يوم القيامة ماج الناس بعضهم في بعض») أي : اختلطوا، ومنه : ماج البحر : اختلطت أمواجه، وهذا اللفظ مزيد في هذا

(١) في الأصل : (كلامه للأنبياء)، والمثبت من (ص١).

الحديث، وقال هنا: «لست لها»، وفي موضع آخر: «لست هناك»^(١)، وأسقط هنا ذكر نوح وزاد فأقول: «أنا لها»، وزاد هنا فيقول: «يا رب أمتي أمتي» وليس (هو)^(٢) في أكثر الروايات، قال الداودي: ولا أراه محفوظًا؛ لأن الخلائق اجتمعوا واستشفعوا ولو كانت هذه الأمة لم تذهب إلى غير نبيها، وأول هذا الحديث ليس متصلًا بآخره من قوله: «اشفع تشفع»، مع ذكر أكثر أمور (الآخرة)^(٣)، وإنما أتى فيه بأول الأمر وآخره، بقي فيه: لتذهب كل أمة مع من كانت تعبد^(٤). وبقي حديث النجوى، وحديث: يؤتى بهنم^(٥)، وحديث ذكر الموازين والصراط وسائر الصحف، والخصام بين يدي الرب جل جلاله، وأكثر أمور يوم القيامة هي فيما بين أول هذا الحديث وآخره، وزاد: «فأقول: يا رب أئذن لي فيمن يقول لا إله إلا الله»

وقوله: (لو مررنا بالحسن وهو متوارٍ) أي: مستتر.

وقوله: (هيه) هي كلمة استزادة للكلام، عن صاحب «العين»^(٦)، قال ابن التين: قرأناه بكسر الهاء من غير تنوين، ومعناه: زد من هذا الحديث، والهاء بدل من الهمزة كما أبدلت في هراق وأصله أراق. وقال الجوهري عن ابن السري: إذا قلت: إيه يا رجل - يريد بكسر الهاء غير منونة - فإنما تأمره أن يزيدك من الحديث المعهود، كأنك

(١) سلف برقم (٤٤٧٦، ٦٥٦٥، ٧٤١٠).

(٢) من (ص ١).

(٣) في (ص ١): القيامة.

(٤) سلف بنحوه برقم (٤٥٨١)، ورواه مسلم (١٨٣) من حديث أبي سعيد الخدري.

(٥) سيأتي برقم (٧٤٤٠).

(٦) «العين» ١٠٣/٤.

قلت: هاتِ الحديث، وإن نونت كأنك، قلت: هاتِ حديثاً لأن التنوين (بكسرها)^(١) أسكتته قلت: إِيَّهَا عَنَّا، وإذا أردت (التفسير)^(٢) قلت: أَيْهَا بفتح الهمزة بمعنى هيهات^(٣).

وأما قول ذي الرمة:

وقمنا فقلنا إِيه عن أم سالم وما نال تكليم الديار البلاقع
فإنه أراد إذا التنكير فتركه للضرورة، وقيل: إنما تركه (لأنه)^(٤) نوى الوقف. وقوله: (وهو جميع) (أي: مجتمع)^(٥) أراد أنه كان حينئذ شاباً، قال الجوهري: الرجل المجتمع الذي بلغ أشده، ولا يقال ذلك للأنثى^(٦).

وقوله: (منذ عشرين سنة)، مذ و منذ يصح أن يكونا (حرفاً)^(٧) جر، ويصح أن يكونا أسمين؛ فيرفع ما بعدهما على التاريخ أو على التوقيت، تقول في التاريخ: ما رأيته منذ يوم الجمعة، أي: أول انقطاع الرؤية يوم الجمعة، وفي التوقيت: ما رأيته مذ سنة، أي: أمد ذلك سنة، وناس يقولون: منذ في الأصل كلمتان: مِنْ إِذْ، جعلناها واحدة، ولا دليل على صحة ذلك، كما قاله في «الصحاح»^(٨).

(١) كذا صورتها بالأصل، وفي «الصحاح» ٢٢٢٦/٦: (تنكير).

(٢) كذا بالأصل، وفي «الصحاح»: (التباعد).

(٣) «الصحاح» ٢٢٢٦/٦.

(٤) في الأصل: (لا)، والمثبت من (ص ١).

(٥) من (ص ١).

(٦) «الصحاح» ١١٩٨/٣. مادة (جمع).

(٧) كذا بالأصل، وورد بهامشه: صوابه: (حرفي).

(٨) «الصحاح» ٥٧٠-٥٧١، مادة (منذ).

فصل :

قوله : («رجل يخرج حبوا») . قال الجوهري : حبا الصبي على ركبتيه إذا زحف^(١) وليس هذه الكلمة في أكثر الأحاديث، ورويناه منونا على أنه مصدر.

فصل :

وقوله : («وينظر أشأم منه») أي : أيسر وهو ذات الشمال، وقوله : (ثم يهزهن) هي بيده . أي : يحركن بيده ، يقال : هزهه أي حركه ، فهزهز .

وروي : (فيهزهن) أي : يحركهن ، والنواجذ بين الناب والضرس ، قاله ابن فارس . قال : وقيل : الأضراس كلها نواجذ^(٢) . وقال الهروي : اختلف فيها ، فقال الأصمعي : هي الأضراس ، وقال غيره : هي المضاحك ، قال أبو العباس : الأنياب أحسن ما قيل في النواجذ ؛ لأن الخبر أنه ﷺ كان جل ضحكه التبسم^(٣) . وفي «الصحاح» : الناجذ آخر الأضراس قال : وللإنسان أربعة نواجذ في أقصى الأسنان بعد الأرحاء ويسمى ضرس الحلم ؛ لأنه ينبت (بعد)^(٤) البلوغ وكمال العقل^(٥) .

(١) «الصحاح» ٢٣٠٧/٦ مادة : (حبا).

(٢) «مقاييس اللغة» ص ٩٧٦ مادة : (نجد).

(٣) سبق برقم (٦٠٩٢) كتاب : الأدب ، باب : التبسم والضحك ، من حديث عائشة قالت : ما رأيت النبي ﷺ مستجمعا قط ضاحكا حتى أرى منه لهواته ، إنما كان يتبسم .

(٤) من (ص ١).

(٥) «الصحاح» ٥٧١/٢ مادة (نجد).

وقوله: (فلقد رأيت النبي ﷺ يضحك حتى بدت نواجذه تعجباً وتصديقاً لقوله). يعني: قول الحبر. قال الخطابي: قوله: (تصديقاً لقوله) هو ظن وحسبان، وقد روي هذا الخبر عن غير واحد من أصحاب عبد الله من غير طريق عبيدة، فلم يذكروا فيه (تصديقاً) لقول الحبر، قال: والضحك يدل على الرضا وعلى الإنكار أحرى، والآية محتملة الوجهين ليس فيها للأصبع ذكر، وقد ثبت قوله ﷺ: «لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم، وقولوا: آمنا بما أنزل الله من كتاب»^(١).

والاستدلال بالتبسم والضحك في مثل هذا الأمر الجسيم غير سائغ مع تكافؤ وجهي الدلالة المتعارضين فيه، ولو صح الخبر لكان ظاهر اللفظ منه متأولاً على نوع المجاز وضرب من المثل قد جرت عادة الكلام بين الناس في عرف مخاطبهم، فيكون المعنى في ذلك مثل ﴿مَطَوَّيْتُ يَمِينَهُ﴾ [الزمر: ٦٧] أي: قدرته على طيها وسهولة الأمر في جمعها، بمنزلة من جمع شيئاً في كفه فاستخف حمله، فلم يشتمل عليه، بجميع كفه عليه لكنه نقل ببعض أصابعه، وقد يقول الإنسان في الأمر الشاق إذا أضيف إلى القوة أنه يأتي عليه بأصبع، أو أنه نقله بخنصره.

ويؤيد ما ذهبنا إليه حديث أبي هريرة ؓ: «يقبض الله الأرض ويطوي السموات بيمينه، ثم يقول: أنا الملك»^(٢) وليس فيه ذكر الأصبع، وتقسيم الخليقة على أعدادها، ودل أن ذلك من تخليط اليهود

(١) سبق برقم (٤٤٨٥) كتاب: التفسير، باب ﴿قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ﴾.

(٢) سبق برقم (٤٨١٢) كتاب: التفسير، باب: ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ﴾.

وتحريفهم، وأن ضحكه ﷺ إنما كان على معنى التعجب له والنكير،
وقيل: الأصبع خلق من خلق الله تعالى^(١).

فصل :

ومعنى: («يدنو أحدكم من ربه») أي: يقرب من رحمته، وهذا
سائغ في اللغة أن يقال: إن فلاناً قريب من فلان، ويراد به قريب
المنزلة، وعلى هذا يقال: الله قريب من أوليائه، بعيد من أعدائه^(٢)،
ويدل على ذلك قوله: «يضع كنفه عليه» لأن لفظ الكنف إنما يستعمل
في مثل هذا المعنى، ومن رواه كتفه (بالتاء)^(٣) فهو تصحيف من الراوي
كما نبه عليه جمع من العلماء.



(١) أُنْتَهِيَ من «أعلام الحديث» ٣/ ١٩٠٠.

وليُعلم أن صفة اليدين واليمين والإصبع من الصفات الثابتة للرب جل جلاله،
ومذهب أهل السنة في إثباتها أنها على حقيقتها وعلى ظاهر لفظها، كما قال
الله وقال رسوله ﷺ ولا حاجة لنا إلى التأويل، فهي ثابتة له سبحانه على الوجه
اللائق به.

ولينظر تعليقنا ص ٢٠٩، ١٩١، ١٨٦.

(٢) ساق شيخ الإسلام في «مجموع الفتاوى» ٤/ ١٨٤-١٨٥ جملة من أحاديث
الصفات، منها هذا الحديث، فقال: وقوله: (يدنو أحدكم من ربه حتى يضع كنفه
عليه). إلى غيرها من الأحاديث هالتنا أو لم تهلنا، بلغتنا أو لم تبلغنا، أعتقادنا
فيها، وفي الآي الواردة في الصفات: أنا نقبلها ولا نحرفها ولا نكيفها ولا نعطلها
ولا نتأولها، وعلى العقول لا نحملها، وبصفات الخلق لا نشبهها ولا نعمل رأينا
وفكرنا فيها، ولا نزيد عليها ولا ننقص منها، بل نؤمن بها ونكل علمها إلى عالمها
كما فعل ذلك السلف الصالح، وهم القدوة لنا في كل علم. اهـ.

(٣) من (ص ١).

٣٧- باب قول الله تعالى:

﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤]

٧٥١٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فَقَالَ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَخْرَجْتَ ذُرِّيَّتَكَ مِنَ الْجَنَّةِ. قَالَ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي أَصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَاتِهِ وَكَلَامِهِ، ثُمَّ تَلَوْنِي عَلَى أَمْرِ قَدْ قَدَّرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ. فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى». [انظر: ٣٤٠٩- مسلم: ٢٦٥٢- فتح: ١٣/ ٤٧٧].

٧٥١٦- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُجْمَعُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُونَ: لَوْ أَسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا، فَيُرِيحُنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا. فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ لَهُ: أَنْتَ آدَمُ أَبُو الْبَشَرِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَأَسَجَدَ لَكَ الْمَلَائِكَةُ وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يُرِيحَنَا. فَيَقُولُ لَهُمْ: لَسْتُ هُنَاكُمْ. فَيَذْكُرُ لَهُمْ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ». [انظر: ٤٤- مسلم: ١٩٣- فتح: ١٣/ ٤٧٧].

٧٥١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَالِكٍ يَقُولُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ أَنَّهُ جَاءَهُ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ وَهُوَ نَائِمٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَقَالَ أَوْلَهُمْ: أَيُّهُمْ هُوَ؟ فَقَالَ أَوْسَطُهُمْ: هُوَ خَيْرُهُمْ. فَقَالَ آخِرُهُمْ: خُذُوا خَيْرَهُمْ. فَكَانَتْ تِلْكَ اللَّيْلَةُ، فَلَمْ يَرَهُمْ حَتَّى أَتَوْهُ لَيْلَةَ أُخْرَى فِيمَا يَرَى قَلْبُهُ، وَتَنَامُ عَيْنُهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ، وَكَذَلِكَ الْأَنْبِيَاءُ تَنَامُ أَعْيُنُهُمْ وَلَا تَنَامُ قُلُوبُهُمْ، فَلَمْ يُكَلِّمُوهُ حَتَّى أَحْتَمِلُوهُ، فَوَضَعُوهُ عِنْدَ بئرِ زَمْزَمَ، فَتَوَلَّاهُ مِنْهُمْ جَبْرِيلُ، فَشَقَّ جَبْرِيلُ مَا بَيْنَ نَحْرِهِ إِلَى لَبَتِهِ حَتَّى فَرَّغَ مِنْ صَدْرِهِ وَجَوْفِهِ، فَغَسَلَهُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ بِيَدِهِ، حَتَّى أَنْقَى جَوْفَهُ، ثُمَّ أَتَى بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ فِيهِ تَوْرٌ مِنْ ذَهَبٍ مَحْشُوًّا إِيْمَانًا وَحِكْمَةً، فَحَسَا بِهِ صَدْرُهُ وَلَغَادِيْدَهُ -يَغْنِي: عُزُوقَ حَلْقِهِ-

ثُمَّ أَطْبَقَهُ، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَضَرَبَ بَابًا مِنْ أَبْوَابِهَا فَنَادَاهُ أَهْلُ السَّمَاءِ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: جِبْرِيلُ. قَالُوا: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مَعِيَ مُحَمَّدٌ. قَالَ: وَقَدْ بُعِثَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالُوا: فَمَرْحَبًا بِهِ وَأَهْلًا. فَيَسْتَبْشِرُ بِهِ أَهْلُ السَّمَاءِ، لَا يَعْلَمُ أَهْلُ السَّمَاءِ بِمَا يُرِيدُ اللَّهُ بِهِ فِي الْأَرْضِ حَتَّى يُعْلِمَهُمْ، فَوَجَدَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا آدَمَ، فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ: هَذَا أَبُوكَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ. فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، وَرَدَّ عَلَيْهِ آدَمُ وَقَالَ: مَرْحَبًا وَأَهْلًا بِابْنِي، نِعَمَ الْأَبْنُ أَنْتَ. فَإِذَا هُوَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا بِنَهْرَيْنِ يَطْرِدَانِ، فَقَالَ: «مَا هَذَانِ النَّهْرَانِ يَا جِبْرِيلُ؟».

قَالَ: هَذَا النَّيْلُ وَالْفُرَاتُ غُنْصُرُهُمَا. ثُمَّ مَضَى بِهِ فِي السَّمَاءِ فَإِذَا هُوَ بِنَهْرٍ آخَرَ عَلَيْهِ قَصْرٌ مِنْ لَوْلُو وَرَبْرَجِدٍ، فَضَرَبَ يَدَهُ فَإِذَا هُوَ مِسْكٌ قَالَ: «مَا هَذَا يَا جِبْرِيلُ؟» قَالَ: هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي خَبَأَ لَكَ رَبُّكَ. ثُمَّ عَرَجَ إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ، فَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَتْ لَهُ الْأُولَى: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ. قَالُوا: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ. قَالُوا: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالُوا: مَرْحَبًا بِهِ وَأَهْلًا. ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الثَّلَاثَةِ وَقَالُوا لَهُ مِثْلَ مَا قَالَتْ الْأُولَى وَالثَّانِيَةِ، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى الرَّابِعَةِ، فَقَالُوا لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ، فَقَالُوا مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، فَقَالُوا لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ. ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ فَقَالُوا لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ. كُلُّ سَمَاءٍ فِيهَا أَنْبِيَاءٌ قَدْ سَمَّاهُمْ، فَأَوْعِيَتْ مِنْهُمْ إِدْرِيسُ فِي الثَّانِيَةِ، وَهَارُونَ فِي الرَّابِعَةِ، وَآخَرُ فِي الْخَامِسَةِ لَمْ أَحْفَظْ أَسْمَهُ، وَإِبْرَاهِيمُ فِي السَّادِسَةِ، وَمُوسَى فِي السَّابِعَةِ بِتَفْصِيلِ كَلَامِ اللَّهِ، فَقَالَ مُوسَى: رَبِّ لَمْ أَظُنْ أَنْ يُرْفَعَ عَلَيَّ أَحَدٌ. ثُمَّ عَلَا بِهِ فَوْقَ ذَلِكَ بِمَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ، حَتَّى جَاءَ سِدْرَةُ الْمُنْتَهَى، وَدَنَا الْجَبَّارُ رَبُّ الْعِزَّةِ، فَتَدَلَّى حَتَّى كَانَ مِنْهُ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى، فَأَوْحَى اللَّهُ فِيمَا أَوْحَى إِلَيْهِ: خَمْسِينَ صَلَاةً عَلَى أُمَّتِكَ كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ.

ثُمَّ هَبَطَ حَتَّى بَلَغَ مُوسَى، فَاحْتَبَسَهُ مُوسَى فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مَاذَا عَهْدَ إِلَيْكَ رَبُّكَ قَالَ: «عَهْدَ إِلَى خَمْسِينَ صَلَاةً كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ». قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا تَسْتَطِيعُ

ذَلِكَ، فَارْجِعْ فَلْيُخَفِّفْ عَنْكَ رَبُّكَ وَعَنْهُمْ. فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى جِبْرِيلَ كَأَنَّهُ يَسْتَشِيرُهُ فِي ذَلِكَ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ جِبْرِيلُ: أَنْ نَعَمْ إِنْ شِئْتَ. فَعَلَا بِهِ إِلَى الْجَبَّارِ فَقَالَ وَهُوَ مَكَانَهُ «يَا رَبِّ، خَفِّفْ عَنَّا، فَإِنَّ أُمَّتِي لَا تَسْتَطِيعُ هَذَا». فَوَضَعَ عَنْهُ عَشْرَ صَلَوَاتٍ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مُوسَى فَاحْتَبَسَهُ، فَلَمْ يَزَلْ يُرَدِّدُهُ مُوسَى إِلَى رَبِّهِ حَتَّى صَارَتْ إِلَى خَمْسِ صَلَوَاتٍ، ثُمَّ اخْتَبَسَهُ مُوسَى عِنْدَ الْخَمْسِ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، وَاللَّهِ لَقَدْ رَاوَدْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَوْمِي عَلَى أَذْنَى مِنْ هَذَا، فَضَعُفُوا فَتَرَكُوهُ، فَأَمَّتْكَ أَضْعَفُ أَجْسَادًا وَقُلُوبًا وَأَبْدَانًا وَأَبْصَارًا وَأَسْمَاعًا، فَارْجِعْ فَلْيُخَفِّفْ عَنْكَ رَبُّكَ كُلَّ ذَلِكَ يَلْتَفِتُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى جِبْرِيلَ لِيُشِيرَ عَلَيْهِ وَلَا يَكْرَهُ ذَلِكَ جِبْرِيلُ، فَرَفَعَهُ عِنْدَ الْخَامِسَةِ فَقَالَ: «يَا رَبِّ إِنْ أُمَّتِي ضَعَفَاءُ أَجْسَادُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ وَأَسْمَاعُهُمْ وَأَبْدَانُهُمْ فَخَفِّفْ عَنَّا».

فَقَالَ الْجَبَّارُ: يَا مُحَمَّدُ. قَالَ: «لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ». قَالَ: إِنَّهُ لَا يُبَدِّلُ الْقَوْلَ لَدَى، كَمَا فَرَضْتُ عَلَيْكَ فِي أُمِّ الْكِتَابِ - قَالَ - فَكُلُّ حَسَنَةٍ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، فَهِيَ خَمْسُونَ فِي أُمِّ الْكِتَابِ وَهِيَ خَمْسٌ عَلَيْكَ. فَارْجِعْ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ: كَيْفَ فَعَلْتُ؟ فَقَالَ: «خَفِّفْ عَنَّا أَعْطَانَا بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا».

قَالَ مُوسَى: قَدْ وَاللَّهِ رَاوَدْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى أَذْنَى مِنْ ذَلِكَ فَتَرَكُوهُ، أَرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَلْيُخَفِّفْ عَنْكَ أَيُّضًا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا مُوسَى، قَدْ وَاللَّهِ أَسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي مِمَّا اخْتَلَفْتُ إِلَيْهِ». قَالَ: فَاهْبِطْ بِاسْمِ اللَّهِ. قَالَ: وَاسْتَيْقِظَ وَهُوَ فِي مَسْجِدِ الْحَرَامِ. [انظر: ٣٥٧٠ - مسلم: ١٦٢ - فتح: ٤٧٨/١٣].

ذكر فيه حديث أبي هريرة ؓ أن رسول الله ﷺ قال: «اِحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى..». الحديث.

وقد سلف في ذكر الأنبياء في باب: وفاة موسى ﷺ^(١).

(١) سلف برقم (٣٤٠٩) كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: وفاة موسى وذكره بعد.

ثم ذكر حديث قال: قال النبي ﷺ: «يَجْتَمِعُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُونَ: لَوْ أَسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا..». الحديث.

وحديثه أيضاً في الإسراء مطولاً، وقد بوب البخاري لحديث أنس رضي الله عنه في كتاب الأنبياء، باب: كان النبي ﷺ تنام عينه ولا ينام قلبه^(١). وبوب له في تفسير القرآن، باب: قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾^(٢) الآية [الإسراء: ٦٠].

استدل البخاري على إثبات كلام الله تعالى وإثباته متكلاً بقوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤] وأجمع أهل السنة على أن الله ﷻ كلم موسى بلا واسطة ولا ترجمان، وأفهمه معاني كلامه وأسمعه إياها، إذ الكلام مما يصح سماعه، فإن قال قائل من المعتزلة أو من غيرهم: فإذا سمع موسى كلام الله بلا واسطة فلا يخلو أن يكون من جنس الكلام المسموع المعهود فيما بيننا، أو لا يكون من جنس الكلام المسموع المعهود فيما بيننا. قال: فإن كان من جنسه فقد وجب أن يكون محدثاً ككلام المحدثين، وإن لم يكن من جنسه، فكيف السبيل إلى إسماعه إياه وفهم معانيه؟

فالجواب: أنه لو لزم من حيث سمعه منه تعالى وفهم معانيه أن يكون كسائر المحدثين قياساً عليه؛ للزم أن يكون تعالى بكونه فاعلاً وقادراً وعالماً وحياً ومريداً، وسائر صفاته من جنس جميع الموصوفين بهذه الصفات فيما بيننا، فإن قالوا: نعم. خرجوا من التوحيد، وإن أبوا نقضوا دليلهم واعتمادهم على قياس الغائب على حكم الشاهد.

(١) سلف برقم (٣٥٧٠) كتاب: المناقب.

(٢) سلف برقم (٤٧١٦) كتاب: التفسير، باب: وما جعلنا الرؤيا.

ثم يقال لهم: لو وجب أن يكون كلامه من جنس كلام المخلوقين، من حيث أشترك كلامه تعالى وكلامهم في إدراكهما بالأسماع لوجب إذا كان الباري تعالى موجودًا وشيئًا أن يكون من جنس الموجودات وسائر الأشياء المشاهدة لنا، فإن لم يجب هذا لم يجب ما عارضوا به.

وقد ثبت أنه تعالى قادر على أن يعلمنا اضطرار كل شيء يصح أن يعلمناه استدلالًا ونظرًا، وإذا كان ذلك كذلك فوجب أن يكون تعالى قادرًا على أن يعلم موسى معاني كلامه -الذي لا يشبه كلام المخلوقين، الخارج عن كونه حروفًا متضمنة وأصواتًا مقطعة اضطرارًا- و ينتخب له دليلًا إذا نظر فيه أداه إلى العلم بمعاني كلامه، وإذا كان قادرًا على الوجهين جميعًا زالت شبهة المعتزلة.

وقال ابن التين: اختلف المتكلمون في سماع كلام الله تعالى، فقال الشيخ أبو الحسن: كلام الله القائم بذاته الذي ليس بحرف ولا صوت يسمع عند تلاوة كل تالٍ، وقراءة كل قارئ. والقاضي يقول: لا يسمع وإنما تسمع التلاوة دون المتلو والقراءة دون المقروء.

ويحمل قوله تعالى ﴿حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦] على أنه مجاز، والمعنى: حتى يسمع تلاوة كلام الله وقراءته، والطائفة الأولى تحمل ذلك على الحقيقة، ويقولون: الفرق بيننا وبين موسى وبين نبينا عليهما السلام أننا نحن نسمع كلام الله بواسطة الكلام، وذلك سامعه بلا واسطة. والقاضي يقول: مخالفة كلام الله لكلام الخلق أشد من اختلاف الأصوات التي ندركها، فلما لم ندرك ذلك دل على بطلان مقالة من ادعى أنه مسموع، وأن المسموع التلاوة والقراءة دون المتلو والمقروء.

فصل :

قال المهلب: في إفهام الله تعالى موسى من كلامه ما لا عهد له بمثله بتنوير قلبه له، وشرحه لقبوله، لا يخلو أن يكون ما أفهم الله سليمان من كلام الطير ومنطقها هو مثل كلام سليمان، أولا يشبه كلامه، فإن كان يشبه كلام سليمان وبني جنسه فلا وجه لاختصاص سليمان وداود بتعليمه دون بني جنسه، ولا معنى لفخره ﷺ بالخاصة وامتداحه بقوله: ﴿عَلَّمَنَا مَنْطِقَ الطَّيْرِ﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّ هَذَا هُوَ الْفَضْلُ الْمُمِينُ﴾ [النمل: ١٦] أن يكون منطق الطير الذي فهمه سليمان وآله وبني جنسه، فقد أفهمه الله ما لم يفهمه غيره من كلام الهدهد، وكلام النملة التي تبسم ﷺ ضاحكًا من قولها؛ لفهمه عنها ما لم يفهمه غيره منها.

فصل :

وإنما ذكر حديث أبي هريرة^(١) في الشفاعة مختصرًا لما في الحديث الطويل من قول إبراهيم: «ولكن أئتوا موسى عبدًا آتاه الله التوراة وكلمه تكليمًا»، وكذلك حديث أنس في الإسراء: فوجد موسى في السماء السابعة، بتفضيل كلامه ﷺ.

وهذا يدل على أن الله تعالى لم يكلم من الأنبياء إلا موسى، بخلاف ما زعم الأشعريون، ذكروا عن ابن عباس رضي الله عنهما وابن مسعود رضي الله عنه أن الله كلم محمدًا بقوله: ﴿فَاَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ﴾ ﴿١٠﴾

(١) في هامش الأصل: صوابه أنس. وهو الصواب؛ لأن حديث أبي هريرة في المحاجة وحديث أنس في الشفاعة.

قلت: ولعل الذي أوقعه في ذلك نقله من «شرح ابن بطل» أو ممن نقل من «شرح ابن بطل» ففيه ٥٠٩/١٠ قال: وإنما ذكر حديث أبي هريرة.

[النجم: ١٠] وأنه رأى ربه ﷻ وأعظمت^(١) فرية من أفتري فيه على الله^(٢)، وقد أسلفناه مع رده.

فصل :

وأما قول موسى ﷺ إذ علا جبريل بمحمد ﷺ: («يا رب لم أظن أن ترفع علي أحدًا»)، فأعلم الله موسى أن الله لم يكلم أحدًا من البشر في الدنيا غيره، إذ بذلك أستحق أن يرفع إلى السماء السابعة، وفهم من قول الله: ﴿إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَاتِي وَبِكَلِمَتِي﴾ [الأعراف: ١٤٤] أنه أراد البشر كلهم، ولم يعلمه، والله تعالى أعلم أن الله تعالى فضل محمدًا عليه بما أعطاه من الوسيلة والدعوة المقبولة منه، شفاعته لأئمة من شدة موقفهم يوم الحشر حين أحجم الأنبياء عن الوسيلة إلى ربهم لشدة غضبه تعالى وفضله بالإسعاف بالمقام المحمود الذي وعده في كتابه، فبهذا رفع الله محمدًا (فوق)^(٣) موسى عليهما أفضل الصلاة والسلام.

فصل :

وقوله: («فحج آدم موسى»). أي: غلبه بالحجة، قال الداودي: إنما حجه في قوله: «أخرجت ذريتك من الجنة» ليس في الذنب، وقال أبو عبد الملك: ظاهر الحديث أن لا لوم في المعاصي؛ لأنه قد تيب عليه، فكيف تلومني على ذلك وأنت تعلم أن من تيب عليه لا يلام، فلا لوم عليه، قال: وقوله: «أخرجت ذريتك من الجنة»

(١) في هامش الأصل: لعله سقط: عائشة رضي الله عنها.

(٢) سبق برقم (٣٢٣٤) كتاب: بدء الخلق، باب: إذا قال أحدكم: آمين.

(٣) في (ص ١): على

أي: فعلت ما أخرجك فتناسلوا منه بعد خروجك، وقول آدم: («أتلومني على أمر قدر عليّ قبل أن أخلق») يريد: قدر الله أن أسكن الأرض ويكون مني فيها الولد.

وقيل: إن آدم إنما جاوبه عند قوله: «أخرجت الناس من الجنة»، وهو معنى قوله: («أتلومني على أمر قدر الله قبل أن أخلق») فاحتج أنه خلق ليسكن الأرض.

فصل :

حديث أنس رضي الله عنه سلف الكلام عليه، وقول شريك أنه قال: (سمعت أنس بن مالك يقول: ليلة أسري برسول الله ﷺ من مسجد الكعبة أنه جاءه ثلاثة نفر قبل أن يوحى إليه وهو نائم في المسجد الحرام، فقال أولهم: أيهم هو؟) يدل أنه عليه السلام كان معه غيره.

وقوله: (فكانت تلك الليلة فلم يرهم حتى أتوه ليلة أخرى) من الليلتين سبع أو ثمان أو تسع أو عشر، أقوالاً، والصلاة فرضت قبل الهجرة بثلاث سنين أو سنتين أو سنة، أقوال.

واختلف فيما أقام بمكة بعد أن أوحى إليه، هل هو عشر أو ثلاث عشرة؟ كما سلف، وهذا الحديث يدل أن شق بطنه قبل أن يوحى إليه، وتكلم في شريك بسببه، فإنه كان وهو غلام أو عندما نبئ وقيل: إنه كان نبئ، وقد أسلفنا ذلك مبسوطاً، وقوله: (فلم يرهم) يدل أنه أول ما نبئ؛ لأن جبريل لم ينقطع عند كل كلمة.

فصل :

وقوله: (حتى أتوه ليلة أخرى فيما يرى قلبه، وتنام عينه ولا ينام قلبه، وكذلك الأنبياء عليهم السلام تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم) وقال

الداودي: إنه يريد في بعض الأوقات؛ بدليل حديث الوادي قال: وقيل: إنما يدرك بقلبه وعيناه مغلقتان، فلا يدرك الوقت كذلك؛ لأنه إنما يدرك بحاسة البصر.

وقوله (ما بين نحره إلى لبتة). قال الداودي: إلى عانته؛ لأن اللبة: العانة، قال ابن التين: وهو الأشبه. والتور: إناء يشرب فيه، قاله الجوهرى^(١).

وقال: (فحشا صدره ولغاديدته) يعني: عروق حلقه، وفي «الصحاح»: هي اللحامات التي بين الحنك وصفحة العنق، واحدها: لغدود^(٢).

فصل :

وقوله: «مرحبًا وأهلاً» أي: أتيت سعة ورأيت أهلاً، فاستأنس ولا تستوحش.

وقوله: (بنهرين يطردان) أي: يجريان فالنيل ينزل ماؤه إلى أرض السودان، فيجري إلى مصر، فإذا الخريف فنزل الغيث زاد، فكانت الزيادة التي يريد.

وقوله: (عنصرهما). أي: أصلهما، بضم الصاد وفتحها، والزبرجد هو بفتح الجيم: (جوهر)^(٣) معروف.

وقوله: (مسك أذفر) أي: زكي الرائحة، وكذلك إذا أنتن يقال: أذفر أيضاً؛ لأن الذفر كل ريح زكية من طيب أو نتن.

(١) «الصحاح» ٦٠٢/٢.

(٢) «الصحاح» ٥٣٥/٢.

(٣) من (ص ١).

وقوله: (هذا الكوثر) ويروى عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: الكوثر: الخير الكثير الذي أعطاه الله إياه^(١)، وروي عنه عليه السلام أنه قال: «دخلت الجنة فإذا أنا بنهر حافتاه خيام (اللؤلؤ)^(٢) فضربت يدي في مجرى مائه فإذا مسك أذفر، فقال جبريل: هذا الكوثر الذي أعطاه»^(٣). والكوثر في اللغة: فوعل من الكثرة^(٤).

فصل :

وقوله: (كل سماء فيها أنبياء قد سماهم فأوعيت منهم إدريس في الثانية، وهارون في الرابعة، وآخر في الخامسة لم أحفظ أسمه، وإبراهيم في السادسة، وموسى في السابعة بتفضيل كلام الله). ذكره في الثانية إدريس وهم، إنما هو في الرابعة، روي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في تفسير قوله تعالى: ﴿وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا﴾ (٥٧) [مريم: ٥٧] قال: السماء الرابعة^(٥).

وروي عن هلال بن يساف قال: كنا عند كعب الأحبار إذ أقبل ابن عباس رضي الله عنهما، فقال: هذا ابن عم نبيكم، فوسعنا له، فقال:

(١) رواه الطبري في «التفسير» ٧١٧/١٢ (٣٨١٤٩).

(٢) في (ص١): (الكوثر).

(٣) رواه أحمد ١٠٣/٣، والنسائي في «الكبرى» ٥٢٣-٥٢٤ (١١٧٠٦)، والطبري في «تفسيره» ٧٢٠/١٢ (٣٨١٧٢)، والحاكم ٧٩/١-٨٠ كلهم من طرق عن حميد الطويل، عن أنس، به. وصححه الحاكم على شرط الشيخين، وقال: ولم يخرجاه بهذا اللفظ. اهـ.

قلت: والحديث سبق بنحوه برقم (٦٥٧١) كتاب: الرقاق، باب: في الحوض، من طريق قتادة، عن أنس.

(٤) «الصحاح» ٨٠٣/٢.

(٥) رواه الطبري في «التفسير» ٣٥٣/٨ (٣٣٧٧٤).

يا كعب، ما معنى: ﴿وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا﴾ (٥٧)؟ فقال كعب: كان لإدريس صديق من الملائكة، فأوحى الله إليه: إني أرفع لك كل يوم مثل عمل أهل الأرض، فقال إدريس للملك: كلم لي ملك الموت حتى يؤخر قبض روعي، فحمله الملك تحت طرف جناحه، فلما بلغ السماء الرابعة لقي ملك الموت فكلمه، فقال: أين هو؟ فقال: ها هو ذا، فقال: من العجيب! إني أمرت أن أقبض روحه في السماء الرابعة! فقبضها هناك^(١).

قال الداودي: واتفقت الأخبار كلها أن إدريس في الرابعة، وهارون في الخامسة، واختلفت في إبراهيم وموسى، ف قيل: إبراهيم في السابعة وموسى في السادسة. وقيل عكسه وعيسى ويحيى في الثانية، ويوسف في الثالثة. وجاء حديث بذلك أخرجه ابن وهب عن يعقوب بن عبد الرحمن الزهري، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص، عن أنس، فذكر حديث الإسراء: فوجد آدم في السماء الدنيا، وفي الثانية عيسى ويحيى بن زكريا -ابني الخالة- وفي الثالثة يوسف، وفي الرابعة إدريس، وفي الخامسة هارون، وفي السادسة موسى، وفي السابعة إبراهيم عليه السلام.

فصل :

وقوله: (فدنا الجبار) أي: قربت رحمته وعطفه وفضله لا دنو مسافة ونُقْلَةٍ، لاستحالة الحركة والنقلة على الله تعالى، إذ لا تحويه الأمكنة؛ لأنه من صفات المحدث، وليس هذا في أكثر الروايات^(٢).

(١) رواه الطبري في «التفسير» ٣٥٢/٨ (٢٣٧٦٨).

(٢) مذهب أهل السنة هو إثبات صفات الله تعالى كما جاءت في القرآن، والسنة بلا تعطيل، ولا تشبيه، ولا تكييف. كما سبق بيانه، وانظر التعليق ص ٢٢٥.

فصل :

وقوله : (حتى كان منه قاب قوسين أو أدنى)، وقالت عائشة رضي الله عنها : إنما كان قاب قوسين من جبريل عليه السلام ^(١).

وبه جزم ابن بطال فقال : هو جبريل الذي تدلى فكان من الله أو من مقداره على مقدار ذلك، عن الحسن : ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ﴾ ^(٢) وكتب القلم حتى سمع محمد صلى الله عليه وسلم صريفه في كتابه، وبلغ جبريل محمداً صلى الله عليه وسلم وهو عند سدره المنتهى، قيل : إليها تنتهي أرواح الشهداء.

﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ﴾ ^(٣) قال ابن عباس : رأى محمد ربه بقلبه ^(٤). وعن ابن مسعود : رأى جبريل ^(٥).

وهو قول عائشة رضي الله عنها - كما سلف - وقتادة.
وقال الحسن : ما رأى من مقدور الله (وملكوته) ^(٥).

﴿أَفْتَرُونَهُ عَلَىٰ مَا يَرَىٰ﴾ ^(٦) هو محمد رأى جبريل في صورته التي خلقه الله عليها، له سبعمائه جناح رفرقا أخضر سد ما بين الخافقين ولم يره قط في صورته التي هو عليها إلا مرتين، وإنما يراه في صورة كان يتشكل عليها من صورة الآدميين، وأكثرها صورة دحية الكلبي، وفي قوله : ﴿أَفْتَرُونَهُ﴾ دليل على أن العيان أكبر أسباب العلم ولا يتماهى

(١) سبق برقم (٣٢٣٥) كتاب : بدء الخلق، وانظر «تفسير الطبري» ٥٠٨/١١.

(٢) رواه الطبري في «التفسير» ٥٠٩/١١ (٣٢٤٥٥).

(٣) رواه الطبري في «التفسير» ٥١٠/١١ (٣٢٤٥٩).

(٤) رواه الطبري في «التفسير» ٥١٣/١١ (٣٢٤٨٠ - ٣٢٤٨١).

(٥) في الأصل : (ماكونه)، والمثبت من (ص ١).

فيه، ولذلك قال عليه السلام: «ليس الخبر كالمعاينة»^(١).

فصل :

إن قلت: ما وجه الحكمة في لقاء الشارع الأنبياء في السموات دون عليين، والأنبياء مقرهم في ساحة الجنة ورياضها تحت العرش، ومن دونهم من العرش هناك، فما وجه لقائهم في سماء سماء؟ قلت: وجهه أنهم تلقوه كما يتلقى القادم، يتسابق (الناس)^(٢) إليه على قدر سرورهم بلقائه^(٣).

فصل :

قوله: (فرفعه - يعني: جبريل - عند الخامسة) قال: الداودي: رفعه بعد الخامسة ليس بثابت، والذي في الروايات: «أستحيي من ربي فنودي: أمضيت فريضتي، وخففت عن عبادي، وجعلت الخمسة بعشر أمثالها»^(٤).

وقوله: (ارجع إلى ربك فليخفف عنك) أيضًا، كذا وقع هنا بعد أن قال: (لا يبدل القول لدي) قال الداودي: هي لا تثبت؛ لأن الروايات تواطأت على خلافه، وما كان موسى ليأمره بالرجوع بعد أن قال الله لنبیه: (لا يبدل القول لدي) ولم يرجع بعد الخمس.

(١) رواه أحمد ٢١٥/١، وابن حبان في «صحيحه» ٩٦/١٤ (٦٢١٣) والطبراني في «الأوسط» ١٢/١ (٢٥) كلهم من حديث ابن عباس وقد تقدم تخريجه باستفاضة.

(٢) من (ص ١).

(٣) «شرح ابن بطل» ٥١٠/١٠ - ٥١١.

(٤) سلف بنحوه برقم (٣٨٨٧) كتاب: مناقب الأنصار، باب: المعراج، ورواه أحمد ٢٠٧/٤ - ٢٠٨.

فصل :

وقوله : قال : (فاهبط باسم الله). قال : واستيقظ وهو في المسجد الحرام.

ادعى الداودي أن الذي قال له : (اهبط باسم الله) جبريل ، وظاهر ما في الكتاب خلافه ، قال : وقوله : (فاستيقظ) أي : فارقه الوحي ، وما كان يأخذه عند الوحي ؛ لاشتغاله بالوحي وعظمته في نفسه وثقله عليه .

فصل :

وقوله : (وهو في المسجد الحرام) قد أسلفنا اختلاف الناس في مسراه ، هل كان بجسده ونفسه أو بروحه دون جسمه ؟ وروي الأول عن ابن عباس رضي الله عنهما ، والضحاك ، وسعيد بن جبير ، وقتادة ، وإبراهيم ومسروق ، ومجاهد ، وعكرمة .

ثم قالت طائفة منهم : إنه صلى بالأنبياء بيت المقدس ثم عرج به إلى السماء ، فأوحى الله تعالى إليه وفرض عليه الصلاة ، ثم رجع إلى المسجد الحرام من ليلته فصلى به صلاة الصبح . روى ذلك الطبري في حديث الإسراء عن أنس رضي الله عنه ^(١) .

ذكر من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه صلى عليه السلام بيت المقدس ، ولم يذكر أنه صلى خلفه أحد ^(٢) .

وقالت أخرى منهم ، أنه يدخله ، ولم يصل فيه ، ولم ينزل عن البراق حتى رجع إلى مكة ، روي ذلك عن حذيفة ، قال في قوله : ﴿سُبْحَنَ الَّذِي

(١) رواه الطبري في «التفسير» ٥ / ٨ (٢٢٠١٨).

(٢) رواه الطبري في «التفسير» ١٢ / ٨ (٢٢٠٢٣).

أَسْرَى بِعَبْدِهِ ﴿الآية [الإسراء: ١]. قال: لم يصل فيه، ولو صلى (فيه)^(١) لكتبت عليكم الصلاة كما كتبت الصلاة عليكم عند الكعبة^(٢).

وروي القول الثاني - أعني أن الإسراء كان بروحه دون جسده عن عائشة ومعاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما والحسن البصري^(٣)، وذكر ابن فورك عن الحسن قال: عرج بروح رسول الله ﷺ وجسده في الأرض، وهو اختيار ابن إسحاق.

حجة الأولين ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ [الإسراء: ٦٠] قال: هي رؤيا عين أريها رسول الله ﷺ ليلة أسرى به إلى بيت المقدس، وليست رؤيا منام. رواه ابن عيينة، عن عمرو، عن عكرمة، عنه^(٤) قالوا: (ولو)^(٥) أسري بروحه فقط وكان الإسراء مناماً لما أنكرت ذلك قريش من قوله؛ لأنهم (كانوا)^(٦) لا ينكرون الرؤيا، ولا ينكرون أن أحداً يرى في المنام ما هو على مسيرة سنة، فكيف ما هو على مسيرة شهر أو أقل.

ومن حجة الذين قالوا: إنه بالروح فقط، قول أنس رضي الله عنه في حديث الإسراء، قال: (حين أسري به جاءه ثلاثة نفر وهو نائم في المسجد الحرام). وذكر الحديث إلى قوله: (ثم أتوه في ليلة أخرى فيما يرى

(١) من (ص ١).

(٢) رواه الطبري في «التفسير» ١٥ / ٨ (٢٢٠٣٠).

(٣) رواه عنهم الطبري في «التفسير» ١٦ / ٨ (٢٢٠٣٢-٢٢٠٣٤).

(٤) سبق برقم (٤٧١٦) في التفسير، باب ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾.

(٥) في الأصل: (ولم) والمثبت من (ص ١) وهو الصواب.

(٦) من (ص ١).

قلبه وتنام (عينه)^(١). الحديث، فذكر النوم في أول الحديث، وقال في آخره: (فاستيقظ وهو في المسجد الحرام).

وهذا بين لا إشكال فيه، وإلى هذا ذهب البخاري، وكذلك ترجم له في كتاب الأنبياء وتفسير القرآن ما ذكرته في صدر هذا الباب، قال ابن إسحاق: وأخبرني بعض آل أبي بكر الصديق أن عائشة رضي الله عنها كانت تقول: ما فقد جسد رسول الله ﷺ، ولكن أسري بروحه.

قال ابن إسحاق: وحدثني يعقوب بن عينية بن المغيرة أن معاوية بن أبي سفيان^(٢) إذا سئل عن مسرى رسول الله ﷺ قال: كانت رؤيا من الله صادقة. قال ابن إسحاق: فلم ينكر ذلك من قولها؛ لقول الحسن البصري أن هذه الآية نزلت في ذلك يعني: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ﴾؛ ولقوله ﷺ عن إبراهيم إذ قال لابنه: ﴿يَبْنَىٰ إِلَيَّ أَرَىٰ فِي الْمَنَامِ إِلَيَّ أَذْبَحُكَ﴾ [الصفات: ١٠٢].

ثم مضى على ذلك، فعرف أن الوحي من الله يأتي الأنبياء أيقاظاً ومناماً، قال ابن إسحاق: وكان ﷺ يقول: «تنام عيني وقلبي يقظان»^(٣). فالله أعلم أي ذلك كان، فقد جاءه وعين فيه ما عاين من أمر الله على أي (حالته)^(٤) كان نائماً أو يقظان، كل ذلك حق وصدق، وذكر ابن فورك في «مشكل القرآن»، قال: كان ﷺ ليلة الإسراء في بيت أم هانئ بنت أبي طالب، والله أعلم.

(١) في: (ص ١): (عيناه).

(٢) ورد في هامش الأصل: لعله سقط: (كان).

(٣) سبق برقم (٣٥٦٩) كتاب المناقب، باب: كان النبي ﷺ تنام عينه ولا ينام قلبه، من حديث عائشة بلفظ «تنام عيني ولا ينام قلبي».

(٤) في (ص ١): حالة.

واحتج أهل هذه المقالة، فقالوا: ما أعتل به من قال: إن الإسراء لو كان في المنام لما أنكرته قريش؛ لأنهم كانوا لا ينكرون الرؤيا؛ فلا حجة فيه؛ لأن قريشاً كانت تكذب العيان، وترد شهادة الله الذي هو أكبر شهادة عليهم بذلك، إذ قال عنهم حين أنشق القمر: ﴿وإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُّسْتَمَرٌّ﴾ [القمر: ٢].

فأخبر عنهم (أنهم)^(١) يكذبون ما يرون عياناً، ولذلك قال (لهم)^(٢): ﴿وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِم بَابًا مِّنَ السَّمَاءِ﴾ الآية [الحجر: ١٤]، وقال عنهم أنهم قالوا: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا﴾ إلى (قوله)^(٣): ﴿أَوْ تَرَفَّى فِي السَّمَاءِ﴾ ثم قال بعد ما تمنوه: ﴿وَلَنْ نُؤْمِنَ لِرُقِيَّكَ حَتَّى تُنْزِلَ عَلَيْنَا كِتَابًا نَقْرُؤُهُ﴾ [الإسراء: ٩٠-٩٣]، وقال: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ جَاءَتْهُمْ آيَةٌ لِّيُؤْمِنَنَّ بِهَا﴾ إلى قوله: ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنعام ١٠٩]: فأخبر تعالى أنه (يكيد)^(٤) عقولهم وأبصارهم حتى ينكروا العيان القاطع للارتباب، ومثله قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَكِيَّةَ﴾ الآية [الأنعام: ١١١].

وإنما كان إنكار قريش؛ لقوله: «أسري بي الليلة إلى بيت المقدس» حرصاً منهم على التشنيع عليه وإثارة أسم الكذب عليه عند العامة المهولة بمثل هذا التشنيع؛ فلم يسألوه: في اليقظة كان ذلك الإسراء أو مناماً؟ وأقبلوا على التقريع عليه وتعظيم قوله، وهذا غير معدوم من تشنيعهم، ألا ترى تكذيبهم مثل وقعة بدر لرؤيا عاتكة بنت عبد المطلب عمه رسول

(١) الأصل: (أنه) والمثبت من (ص ١) وهو الصواب.

(٢) في (ص ١): عنهم.

(٣) من (ص ١).

(٤) بياض بالأصل، والمثبت من (ص ١).

الله ﷺ، إذ قالت: رأيت كأن صخرة أنحدرت من أبي قبيس فانفلقت، فما تركت دارًا بمكة إلا دخلت منها فلقة، فلما رأوا قبح تأويلها عليهم قالوا: يا بني عبد المطلب، ما أهل بيت في العرب أكذب منكم، أما كفاكم أن تدعو النبوة في رجالكم حتى جعلتم منكم نبيه، فشنعوا رؤياها^(١)، وأخبروا عنها بالنفي طمعًا في إثارة العامة عليهم، فكَذَلِكَ كان قولهم في (الإسراء)^(٢).

فصل :

قال الخطابي: ليس في هذا الكتاب حديث (أشبع)^(٣) ظاهرًا من هذا الحديث، قال: ولذلك سرده كاملاً في كتابي ليعتبر الناظر أوله بآخره، فلا يشكل عليه - بإذن الله - معناه وذلك أنه ذكر في أول الحديث: جاءه ثلاثة نفر قبل أن يوحى إليه وهو نائم في المسجد الحرام، فيما يرى قلبه. وقال في آخره: فاستيقظ (ورؤيا)^(٤) الرؤيا أمثلة تضرب لتتأول على الوجه الذي يجب أن يصرف إليه معنى التعبير في مثله، وبعضها كالمشاهدة والعيان.

ثم القصة بطولها إنما هي حكاية يحكيها أنس من تلقاء نفسه لم يعزها إلى رسول الله ﷺ، ولا رواها عنه، ولا أضافها إلى قوله، فحاصل الأمر في الذكر، وإطلاق اللفظ على الوجه الذي قد تضمنه

(١) رواه الطبراني ٣٤٤/٢٤-٣٤٨، والحاكم ١٩/٣، وسكت عنه وتعقبه الذهبي فقال: حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس ضعيف. وقال الهيثمي في «المجمع» ٧٠/٦ فيه عبد العزيز بن عمران وهو متروك.

(٢) في (ص ١): (مسراه).

(٣) كذا بالأصل، وفي «الأعلام» ٢٣٥٢/٤: (أشنع).

(٤) كذا بالأصل، وفي «الأعلام»: (وبعض).

الخبر أنه روي إما من أنس وإما من رواية شريك بن عبد الله بن أبي نمر، فإنه كثير التفرد بمناكير الألفاظ في مثل هذه الأحاديث إذا رواها من حيث لا يتابعه عليها سائر الرواة، وأيهما صح القول عنه، وأضيف إليه، فقد خالفه فيه عامة السلف المتقدمين وأهل السنة منهم ومن المتأخرين. والذي قيل في الآية ثلاثة أقوال:

أحدها: أن الذي دنا جبريل من محمد. أي: تقرب، وهو على التقديم والتأخير، أي: تدلى فدننى، وذلك أن التدلي سبب للدنو. وقيل: تدلى له جبريل بعد الأنصباب والارتفاع كما رآه رسول الله ﷺ، متدلياً كما رآه، وكان ذلك من آيات قدرة الله حين أقدره على أن يتدلى في الهواء من غير اعتماد على شيء ولا يمسك بشيء.

وقيل: دنا جبريل وتدلى محمد ساجداً لربه شكراً على ما أناله من كرامته، ولم يثبت فيه شيء مما روي عن السلف أن التدلي مضاف إلى الله تعالى عن صفات المخلوقين.

قال: وروي هذا الحديث عن أنس من غير طريق شريك بن عبد الله، فلم يذكر هذه الألفاظ السبعة؛ فإن ذلك مما يقوي الظن أنها صادرة من قبل شريك.

قال: وفي هذا الحديث (لفظة)^(١) أخرى تفرد بها شريك أيضاً لا يذكرها غيره، وهي قوله: (وهو مكانه). والمكان لا يضاف إلى الله، إنما هو مكان الشيء في مقامه الأول الذي يقيم فيه^(٢).



(١) من (ص ١).

(٢) أنتهى كلام الخطابي في «أعلام الحديث» ٢٣٥٢-٢٣٥٥.

٣٨- باب كَلَامِ الرَّبِّ ﷻ مَعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ

٧٥١٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ: فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ. فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى يَا رَبُّ وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ. فَيَقُولُ: أَلَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُونَ يَا رَبُّ، وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُ: أَحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي، فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا». [انظر: ٦٥٤٩ - مسلم: ٢٨٢٩، ٢٨٥٩ - فتح: ٤٨٧/١٣].

٧٥١٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنَا هَالَلٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَوْمًا يُحَدِّثُ، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنَ أَهْلِ الْبَادِيَةِ «أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَسْتَأْذَنَ رَبَّهُ فِي الزَّرْعِ فَقَالَ لَهُ: أَوْ لَسْتَ فِيمَا شِئْتَ؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَزْرَعَ. فَأَسْرَعَ وَبَذَرَ، فَتَبَادَرَ الطَّرْفُ نَبَاتُهُ وَاسْتَوَاوُهُ وَاسْتَحْصَادُهُ وَتَكْوِيرُهُ أَمْثَالَ الْجِبَالِ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: دُونَكَ يَا ابْنَ آدَمَ، فَإِنَّهُ لَا يُشْبِعُكَ شَيْءٌ». فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا تَجِدُ هَذَا إِلَّا قُرْشِيًّا أَوْ أَنْصَارِيًّا فَإِنَّهُمْ أَصْحَابُ زَرْعٍ، فَأَمَّا نَحْنُ فَلَسْنَا بِأَصْحَابِ زَرْعٍ. فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٢٣٤٨، ٢٣٤٨ - فتح: ٤٨٧/١٣].

ذكر فيه حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ. فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيتُمْ». الحديث.

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّهُ رضي الله عنه كَانَ يَوْمًا يُحَدِّثُ، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنَ أَهْلِ الْبَادِيَةِ: «إِنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَسْتَأْذَنَ رَبَّهُ فِي الزَّرْعِ فَقَالَ لَهُ: أَوْ لَسْتَ فِيمَا شِئْتَ؟ قَالَ: بَلَى». الحديث.

الشرح :

قد تقدم كلام الرب جل جلاله مع الأنبياء والملائكة، وفي هذا الحديث إثبات كلام الله تعالى مع أهل الجنة، (بقوله)^(١) : «إن الله تعالى يقول ..» الحديث. فإن قال قائل: إن في هذا الحديث ما يدل على وهنه وسقوطه، وهو قوله: «أحل عليكم رضواني فلا أسخط عليكم بعده أبدًا»؛ لأن فيه ما يوهم أن له أن يسخط على من صار في الجنة.

وقد نطق القرآن بخلاف ذلك، قال تعالى: ﴿فَمَنْ رُحِّجَ عَنِ النَّكَارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ [آل عمران: ١٨٥]، وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ﴾ [الأنعام: ٨٢]، وأنهم خالدون في الجنة أبدًا، فكيف يحل عليهم رضوانه، وقد أوجبه لأهل الجنة بقوله: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ﴾ [البينة: ٨]، فيقال له: لما ثبت أن الله تفضل للعباد، وأخرجهم من العدم إلى الوجود، وأنعم عليهم بخلق الحياة وإدامة الصحة (والالتذاذ)^(٢) بنعمه وكان له تعالى ألا يخرجهم ويبقيهم على العدم، ثم لما خلقهم كان له ألا يخلقهم أحياء (متلذذين)^(٣)، وأن لا يديم لهم الصحة.

فكان تعالى في مجازاة المحسنين، وإنجاز ما وعدهم من إحسانه متفضلًا عليهم، ولم يجب عليه تعالى لأحد شيء يلزمه، إذ ليس فوقه تعالى من شرع له شرعًا وألزمه حكمًا، وللمتفضل أن يتفضل وألا يتفضل، كما أن له أن يُتعبد عبادة بلا جزاء ولا شكور

(١) في (ص) : لقوله.

(٢) في (ص) : الأستلذاذ.

(٣) في الأصل : (ملتذنين)، والمثبت من (ص) (١).

(تسخيراً)^(١) كسائر المخلوقات، وله أن يجازي مدة بمدة، ومدة العمل في الدنيا متناهية، فيقطع ما تفضل به من المجازاة على ما تفضل به عليهم من العمل والمعونة، وعلموا أن آدم ﷺ كُلف في الجنة باجتناّب أكل الشجرة، فجاز عليه التكليف وجواز المعصية، فزاد الله سرورهم بأن آمنهم ما كان له أن يفعل فيهم، ورَفَعَهُ عنهم بالرضوان عنهم، وإسقاط التكليف لهم، وعصمهم من جواز المعصية عليهم، فلو عَبَدَ الله العبدُ ألف سنة بعد تقدم أمرِهِ إِلَيْهِ، بذلك لَمَّا وَجَبَ لَهُ عَلَيْهِ جزاءٌ على عِبَادَةٍ.

فكيف يجب له ثوابٌ وأقل نعمة من نعمه تستغرق جميع أفعاله التي يقرب بها إليه، فحلّول رضوانه عليهم أنعم لنفوسهم من كل ما حَوَّلَهُمْ فِي جَنَاتِهِ تَعَالَى فسقط اعتراضهم وصَحَّ معنى الحديث.

فصل :

وأدخل حديث (الزارع)^(٢) في الجنة (لتكليم)^(٣) الله له، وقوله : («دونك يا ابن آدم؛ فإنه لا يشبعك شيء») فإن ظن من لم ينعم النظر أن قوله : («لا يشبعك شيء») معارض لقوله تعالى : ﴿إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَى﴾ [طه : ١١٨] فليس كما ظن؛ لأن نفي الشبع لا يوجب الجوع؛ لأن بينهما واسطة الكفاية والشبع، وأكل أهل الجنة لا عن جوع أصلاً؛ لنفي الله الجوع عنهم.

واختلف في الشبع فيها، والصواب (أنه)^(٤) لا يشبع؛ لأنه لو كان

(١) في (ص ١) : سخرًا.

(٢) في (ص ١) : الزرع.

(٣) في (ص ١) : لتكلم.

(٤) في (ص ١) : أن.

فيها لمنع طول الأكل المستلذ منها مدة الشبع، وإنما أراد بقوله: («لا يشبعك شيء»): ذم ترك القناعة بما كان فيه وطلب الزيادة، أي: لا تشبع عينك ولا نفسك شيء.

فصل :

قال الداودي: قوله: (في)^(١): أستهصاد الزرع أي: يحصد بنفسه. وقوله: «وتكويره». يعني: اجتماعه كما تجمع الأندر، وهذا قليل في قدرة الله تعالى، قال: وقوله: (لا تجد هذا إلا قرشيًا) وهم؛ لأنه لم يكن لأكثرهم زرع^(٢)، قلت: وفيه معه ذكر الأنصار -كما سلف- وهم أصحاب زرع.



(١) من (ص ١).

(٢) عقب الحافظ في «الفتح» ٤٨٨/١٣ عليه بقوله: وتعليه يرد على نفيه المطلق فإذا ثبت أن لبعضهم زرعًا صدق قوله أن الزارع المذكور منهم.

٣٩- باب ذِكْرِ اللَّهِ بِالْأَمْرِ وَذِكْرِ الْعِبَادِ بِالدُّعَاءِ وَالْتَضَرُّعِ وَالرَّسَالَةِ وَالْإِبْلَاحِ

لِقَوْلِهِ ﷻ: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٢]، ﴿وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ﴾ إلى قوله: ﴿مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [يونس: ٧٢]، ﴿عُمَّةٌ﴾ [يونس: ٧١]: هَمْ وَضِيقٌ.

قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿أَقْضُوا إِلَيَّ﴾ [يونس: ٧١] مَا فِي أَنْفُسِكُمْ يُقَالُ: أَفْرَقَ: أَقْضَى. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦] إِنْسَانٌ يَأْتِيهِ فَيَسْتَمِعُ مَا يَقُولُ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ، فَهُوَ آمِنٌ حَتَّى يَأْتِيَهُ فَيَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ، وَحَتَّى يَبْلُغَ مَأْمَنَهُ حَيْثُ جَاءَهُ. ﴿النَّبَاُ الْعَظِيمُ﴾ [النبا: ٢]: الْقُرْآنُ ﴿صَوَابًا﴾ [النبا: ٣٨] حَقًّا فِي الدُّنْيَا وَعَمَلٌ بِهِ. [فتح: ٤٨٩/١٣]

الشرح:

معنى قوله: (باب ذكر الله بالأمر) أي: ذكر الله لعباده يكون مع أمره لهم بعبادته (والتزام طاعته)^(١) أو بعذابه إذا عصوه، ويكون مع رحمته وإنعامه عليهم إذا أطاعوه أو بعذابه إذا عصوه. قال ابن عباس في قوله تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٢]: إذا ذكر الله العبد وهو على طاعته ذكره برحمته، وإذا ذكره على معصيته ذكره بلعنته، وعنه: ليس من عبد يذكر الله إلا ذكره، لا يذكره مؤمن إلا ذكره برحمته، ولا كافر إلا ذكره بعذابه، قال سعيد بن جبير: أذكروني بالطاعة أذكركم بالمغفرة^(٢).

(١) من (ص ١).

(٢) رواه الطبري في «التفسير» ٤٠/٢ (٢٣١٨).

وقوله: (وذكر العباد بالدعاء والتضرع) أي: في الغفران والتفضل عليهم بالرزق والهداية.

وقوله: (والرسالة والإبلاغ) معناه: وذكر الله الأنبياء بالرسالة والإبلاغ لما أرسلهم به إلى عباده بما يأمرهم به من عبادته وبنهاهم.. .
وقوله: (﴿وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ﴾) [يونس: ٧١] بهذا ذكر الله لرسوله نوحًا ﷺ بما بلغ من أمره وتذكيره قومه بآيات الله ﷻ، وكذلك فرض على [كل]^(١) نبي تبليغ كتابه وشريعته.

ولذلك ذكر قوله تعالى: (﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾) [التوبة: ٦] الذي أمر بتلاوته عليهم وإنبائهم به.

وقال مجاهد: (﴿النَّبِيُّ الْعَظِيمُ﴾ : القرآن)^(٢)، وسمي نبأ؛ لأنه منبأ به وهو متلو لرسول الله ﷺ، ولهذا ذكر في الباب هذه الآية؛ من أجل أمر الله محمدًا ﷺ بإجارة المشرك حتى يسمع الذكر.

وقوله: (﴿صَوَابًا﴾ : حقًا)، (يريد قوله تعالى: ﴿لَا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَقَالَ صَوَابًا﴾)^(٣) يريد: وقال (حقًا)^(٤) في الدنيا وعمل به فذلك الذي يؤذن له في الكلام بين يدي الله بالشفاعة لمن أذن له.

وكان يصلح أن يذكر في هذا الباب قوله ﷺ عن ربه ﷻ: «من ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، ومن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منه» أي: من ذكرني في نفسه متضرعًا (داعيًا)^(٥) ذكرته في نفسي

(١) زيادة يقتضيها السياق، من «شرح ابن بطل» ٥١٩/١٠.

(٢) «تفسير مجاهد» ٧١٩/٢. (٣) من (ص ١).

(٤) في الأصل: صوابًا، والمثبت من (ص ١).

(٥) في (ص ١): راغبًا.

مجيباً مشفقاً، فإن ذكرني في ملاء من الناس بالدعاء والتضرع ذكرته في ملاء من الملائكة الذين هم أفضل من ملاء الناس - كما وقع في كتاب ابن بطال على ما نقله عن الجمهور - بالمغفرة والرحمة والهداية، يفسره قوله عليه السلام في حديث التنزل: «هل من سائل فأعطيه هل من مستغفر فأغفر له، هل من تائب فأتوب عليه»^(١)، هذا ذكر الله تعالى العباد بالنعم والإجابة لدعائهم^(٢).

فصل :

اختلف في الأفضل من الذكر قيل: بالقلب أو باللسان، قاله الداودي. والصواب أن الذكر باللسان وقوله: «لا إله إلا الله مخلصاً من قلبه» أعظم من ذكره بقلبه، ووقوفه عند السيئة فيذكر بلسانه - عندما يهيم العبد بالسيئة - فيذكر مقام ربه فيكيف.

فصل :

وقوله: (﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ﴾ إلى قوله: ﴿مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾) [يونس: ٧٢] معنى ﴿إِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُمْ مَقَامِي﴾، أي: كوني فيكم، وقوله: ﴿وَتَذَكِّرِي بِآيَاتِ اللَّهِ﴾. يعني: عظمة إياه من قوله: ﴿أَسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ﴾. وقوله: ﴿فَاجْمَعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ﴾، قال الفراء: (أي)^(٣) وادعوا شركاءكم؛ لأنه لا يقال: أجمعت شركائي، وإنما الإجماع للإعداد والعزيمة على الأمر، قال الشاعر:
ورأيت بعلك في الوري متقلداً سيفاً ورمحاً^(٤)

(١) حديث النزول سبق برقم (٧٤٩٤).

(٢) «شرح ابن بطال» ١٠/٥٢٠.

(٣) من (ص ١).

(٤) «معاني القرآن» للفراء ١/٤٧٣.

أي: وحاملاً رمحا؛ لأن الرمح لا يتقلد.

وقال المبرد: هو محمول على المعنى؛ لأن معنى الجمع والإجماع واحد^(١)، وقال الشيخ أبو الحسن: المعنى مع شركائكم قال: وقول الفراء لا معنى له؛ لأنه يذهب إلى أن المعنى: وادعوا شركاءكم ليعينوكم، فإن معناه معنى مع، وإن كان يذهب إلى الدعاء فقط ولا معنى له لدعائهم لغير نبي، وقرأ الجحدري بوصل الألف وفتح الميم، وقرأ الحسن: فأجمعوا^(٢)، وهذا يدل أنهما لغتان بمعنى.

فصل :

وقوله: ﴿غُمَّةٌ﴾ [يونس: ٧١]: هَمٌّ وضيق). قيل المعنى: ليكن أمركم ظاهراً، يقال: القوم في غمة إذا غطي عليهم أمرهم والتبس، ومنه غمه (الهلل)^(٣) أي: غشيه ما غطاه، والغم من هذا إنما هو من أغشى القلب من الكرب وطبعه، وأصله مشتق من الغمامة.

وقوله: ﴿ثُمَّ أَفْضُوا إِلَيَّ وَلَا تُنْظَرُونَ﴾: ما في أنفسكم). أي: أفعّلوا ما بدا لكم، قال الكسائي: وتقرأ أفضوا بقطع الألف.



(١) «الكامل» للمبرد ١/ ٥٤٤.

(٢) «المحتسب» ١/ ٣١٤، وانظر «تفسير الطبري» ٦/ ٥٨٥ (١٧٧٧٥).

(٣) في الأصل: الهلاك ولعله تحريف من الناسخ، وانظر: «فتح الباري» ١٣/ ٤٩٠.

٤٠- باب قول الله تعالى:

﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾ [البقرة: ٢٢]

وَقَوْلِهِ: ﴿وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [فصلت: ٩] وَقَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ [الفرقان: ٦٨] وَقَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ أَوْحَى إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَنْ أَشْرَكَتَ لِيَحْبِطَنَّ عَمَلُكَ﴾، إِلَى الشَّاكِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥ - ٦٦]

وَقَالَ عِكْرِمَةُ: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦] ﴿وَلَكِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ﴾ [الزخرف: ٨٧] وَمَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لِيَقُولَنَّ اللَّهُ﴾ [الزمر: ٣٨] فَذَلِكَ إِيْمَانُهُمْ، وَهُمْ يَعْبُدُونَ غَيْرَهُ. وَمَا ذَكَرَ فِي خَلْقِ أَفْعَالِ الْعِبَادِ وَأَكْسَابِهِمْ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرُهُ نَقِيرًا﴾ [الفرقان: ٢] وَقَالَ مُجَاهِدٌ: مَا (تَنْزَلُ) ^(١) الْمَلَائِكَةُ إِلَّا بِالْحَقِّ: بِالرَّسَالَةِ وَالْعَذَابِ ﴿لَيْسَ لِلصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٨]: الْمُبَلِّغِينَ الْمُؤَدِّينَ مِنَ الرُّسُلِ، ﴿وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾: عِنْدَنَا ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ﴾ الْقُرْآنُ [الزمر: ٣٣]: ﴿وَصَدَّقَ بِهِ﴾ [الزمر: ٣٣] الْمُؤْمِنُ، يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: هَذَا الَّذِي أَعْطَيْتَنِي، عَمِلْتُ بِمَا فِيهِ.

٧٥٢٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ». قُلْتُ إِنَّ ذَلِكَ لَعْظِيمٌ، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «ثُمَّ

(١) كذا بالأصل وفي اليونانية: (تنزل).

أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ تَخَافُ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ». قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَنْ تَزَانِي بِحَلِيلَةِ جَارِكَ». [انظر: ٤٤٧٧- مسلم: ٨٦- فتح: ١٣/٤٩١].

ثم ساق حديث عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ». الحديث، وقد سلف غير مرة.

غرضه في هذا الباب إثبات الأفعال كلها لله ﷻ كانت من المخلوقين خيراً أو شراً فهي لله ﷻ خلق وللعباد كسب^(٢) ولا ينسب شيء إلى غير الله فيكون شريكاً له ونِدًّا مساوياً (له)^(٣) في نسبة القول إليه ونبه الله تعالى عباده على ذلك بقوله: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢] أنه الخالق لكم ولأفعالكم وأرزاقكم رداً على من زعم من القدرية أنه يخلق أفعاله فمن علم أن الله خلق كل شيء فقدره تقديرًا، فلا ينسب شيئاً من الخلق إلى غيره، فلهذا ذكر هذه الآيات في نفي الأنداد والآلهة المدعوة معه، فمنها ما حذر به المؤمنين، ومنها ما وبخ به الكافرين الضالين، ثم أثنى على المؤمنين بقوله: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ [الفرقان: ٦٨] كما يدعو عبدة الأوثان الأوثان لترزقهم وتعافيتهم، وهي لا تملك لهم ضرراً ولا نفعاً.

(١) في الأصل: أَيُّ.

(٢) إن فعل العبد فعل له حقيقة، ولكنه مخلوق لله تعالى، ومفعول لله، ليس هو نفس فعل الله، ففرق بين الفعل والمفعول، والخلق والمخلوق، وإلى هذا المعنى أشار الطحاوي بقوله: وأفعال العباد خلق الله وكسب من العباد.

فأثبت للعباد فعلاً وكسباً، وأضاف الخلق إلى الله تعالى، والكسب هو الفعل الذي يعود على فاعله منه نفع أو ضرر، كما قال تعالى: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦]. انظر: «شرح العقيدة الطحاوية» لابن أبي العز ص ٤٤٨.

(٣) من (ص ١).

وقوله: (أي الذنب أعظم؟ قال: «أن تجعل لله نداً وهو خلقك»)، معناه: رَزَقَكَ بدليل قوله: «ثم أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك»، كيف تقتله وقد خلق رزقه فلا يأكل من رزقك شيئاً؟ فمن خلقك وخلق رزقك ورزقه أحق بالعبادة من الند الذي أتخذت معه شريكاً. ثم (لِمَ)^(١) تزاني حليمة جارك، وقد خلق لك زوجة فتقطع بالزنا الرحم والنسب، وقاطع الأرحام تسبب إلى قطع الرحمة من الله والتراحم بين الناس، ألا ترى غضب القبائل لبني عمها من أجل الرحم، وأن الغدر وخسيس الفعل منسوب إلى أولاد الزنا؛ لانقطاع أرحامهم.

فصل :

وقتله ولده مخافة أن يطعم معه يعني الموءودة، وهي من أعظم الذنب. والحليمة: الزوجة، والحليل: الزوج، ووقع في ابن التين أنه بالخاء المعجمة، وأن الشيخ أبا الحسن قال: الذي أعرفه بالمهملة، والحليمة: الصديقة. وجعل هذا من أعظم الزنا؛ لأن فيه خيانة الجار.

فصل :

قوله تعالى: ﴿لَيْنَ أَشْرَكَتَ لِيَحْبِطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥] الخطاب له والمراد غيره، وقد ادعى نسخها بالآية الأخرى: ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ﴾ وقيل: هذه ناسخة لها، من هذا المعنى اختلف إذا حج ثم أرتد ثم راجع الإسلام هل يلزمه حج لعموم ﴿لِيَحْبِطَنَّ عَمَلُكَ﴾ أو يجزئه؟ وإنما يحبط لو مات كافراً كما هو مفسر في الآية الأخرى^(٢) ﴿فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ﴾ [البقرة: ٢١٧] واختلف إذا

(٢) من (ص ١).

(١) من (ص ١).

عقد على نفسه أيماناً، ثم أرتد ثم راجع الإسلام هل هي منعقدة عليه أم لا، وهل تبطل رده أخطاءه؟

فصل :

وقوله وما ذكر في خلق أفعال العباد وأكسابهم، قد علمت ما فيه، وللبخاري فيه مصنف سماه «خلق أفعال العباد»، والحاصل من مذهب الأشعري أن العباد لهم كسب في أفعالهم وأنهم لا يخترعون ولا يجبرون^(١). ومذهب المعتزلة: أن العباد يخلقون أعمالهم بحسب قصدهم وإرادتهم.

ومذهب الجبرية: أن العبد مكره على الفعل مجبر عليه. فإن قالوا: أخبرونا عن الصفة التي يكون الكسب عليها للمكتسب أهي متعلقة بقدرة كسبه وحده^(٢)، فيكون له مقدوراً لا يكون مقدوراً

(١) من المعلوم أن الطوائف كلها متفقة على الكسب، ومختلفون في حقيقته كما قال ابن القيم في كتابه الماتع «شفاء العليل» فذكر قول القدرية ثم الجبرية. ثم قال: وقال الأشعري في عامة كتبه: معنى الكسب أن يكون الفعل بقدرة محدثة، فمن وقع منه الفعل بقدرة قديمة فهو فاعل خالق، ومن وقع منه بقدرة محدثة فهو مكتسب.

وذكر شيخ الإسلام أن الأشعري جعل أفعال العباد فعلاً لله، ولم يقل هي فعلهم -في المشهور عنه- إلا على وجه المجاز، بل قال: هي كسبهم، وفسر الكسب بأنه ما يحصل في محل القدرة المحدثه مقروناً بها.

ثم قال: وأكثر الناس طعنوا في هذا الكلام، وقالوا: عجائب الكلام ثلاثة: طفرة النظام، وأحوال أبي هاشم، وكسب الأشعري، وأنشد في ذلك:

مما يقال ولا حقيقة تحته معقولة تدنو إلى الأفهام
الكسب عند الأشعري والحال عند البهشمي وطفرة النظام

انظر: «منهاج السنة» ١/ ٤٥٩، «شفاء العليل» ١/ ٣٨٩-٣٩٢.

(٢) كذا في الأصول.

لله تعالى وحده فيكون تعالى هو المكتسب^(١) (في الكسب)^(٢) وذلك يرد مذهبكم أنها مقدوره لله تعالى وللمكتسب، فيكونان شريكين في الكسب.

قال القاضي جواباً عن هذا: صفة الكسب حاصلة بقدره العبد فقط، فإن قالوا: جاء من هذا إثبات مقدور العبد غير مقدور لله تعالى، يقال لهم: هذا الإطلاق باطل؛ لأنه يوهم أن نفس الكسب وحدوثه ليس بمقدور لله تعالى وذلك باطل؛ لأنه لا كسب للإنسان إلا والله تعالى قادر على إحداثه وإخراجه من العدم إلى الوجود، فكيف يسوغ مع ذلك أن يقال: مقدور العبد غير مقدور لله تعالى، وليس هذا موضع بسط المسألة، ومحلها علم الأصول.

فصل :

ما ذكره في تفسير قوله: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ﴾ هو أحد الأقوال. ثانيها: أن الذي جاء به جبريل وصدق به النبي عليهما السلام. ثالثها: أن الذي جاء بالصدق محمد ﷺ وصدق به المؤمن وقيل: الصديق.



(١) كذا هذه الفقرة بالأصل ولعل فيها نقص أشكل المعنى أو تحريف. والله أعلم.

(٢) من (ص ١).

٤١- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَرُكُمْ﴾

الآية [فصلت: ٢٢]

٧٥٢١- حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَجْتَمَعَ عِنْدَ الْبَيْتِ ثَقَفِيَّانِ وَقُرَشِيَّانِ -أَوْ قُرَشِيَّانِ وَثَقَفِيَّ- كَثِيرَةٌ شَحْمٌ بَطُونُهُمْ، قَلِيلَةٌ فَقُهُ قُلُوبُهُمْ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَتَرُونَ أَنَّ اللَّهَ يَسْمَعُ مَا نَقُولُ؟ قَالَ الْآخَرُ: يَسْمَعُ إِنْ جَهَرْنَا، وَلَا يَسْمَعُ إِنْ أَخْفَيْنَا. وَقَالَ الْآخَرُ إِنْ كَانَ يَسْمَعُ إِذَا جَهَرْنَا فَإِنَّهُ يَسْمَعُ إِذَا أَخْفَيْنَا. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَرُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ﴾ [فصلت: ٢٢] الآية. [انظر: ٤٨٦١- مسلم: ٢٧٧٥- فتح: ١٣/٤٩٥].

ذكر فيه حديث أبي معمر، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَجْتَمَعَ عِنْدَ الْبَيْتِ ثَقَفِيَّانِ وَقُرَشِيَّانِ -أَوْ قُرَشِيَّانِ وَثَقَفِيَّ- كَثِيرَةٌ شَحْمٌ بَطُونُهُمْ، قَلِيلَةٌ فَقُهُ قُلُوبُهُمْ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَتَرُونَ أَنَّ اللَّهَ يَسْمَعُ مَا نَقُولُ؟ وَقَالَ الْآخَرُ: يَسْمَعُ إِنْ جَهَرْنَا، وَلَا يَسْمَعُ إِنْ أَخْفَيْنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ﴾ الآية [فصلت: ٢٢].

الشرح:

أبو معمر أسمه: عبد الله بن سخبرة^(١)، اتفقا عليه، مات في ولاية عبيد الله بن زياد بالكوفة، ولأبيه سخبرة الأزدي^(٢) صحبة ورواية،

(١) تقدمت ترجمته.

(٢) ورد بهامش الأصل: قال الذهبي في «تذهيبه» في سخبرة هذا: وليس بالأزدي وقد تبع في ذلك المزني وقد أعترضه الحافظ مغطاي فقال: بل هو الأزدي وذكر ذلك عن جماعة من الحفاظ وعددهم في الرد والله أعلم. [«إكمال تهذيب الكمال» ٥/٢١٢].

روى له الترمذي .

وغرض البخاري في الباب : إثبات السمع لله والعلم بثبات الكلام له من هذه الآية ومن سائر الآيات في الأبواب المتقدمة .

وإذا ثبت أنه سميع فواجب كونه سامعاً بسمع كما أنه لما ثبت كونه عالمًا وجب كونه عالمًا بعلم خلافاً لمن أنكر صفات الله من المعتزلة ، وقالوا : معنى وصفه بأنه سامع للمسموعات بمعنى وصفه أنه عالم بالمعلومات ولا سمع له ولا هو سامع حقيقة .

وهذه شناعة ورد لظواهر كتاب الله تعالى ولسنن رسوله ﷺ ، ويوجب كون المخلوق أكمل أوصافاً من الخالق تعالى ؛ لأن السامع ما يسمع الشيء ويعلمه حقيقة وكذلك البصير ما يرى الشيء ويعلمه حقيقة ، فلو كان الباري تعالى سامعاً لما يسمعه ويعلمه بمعنى أنه عالم فقط لكنا أكمل وصفاً منه تعالى حيث أدركنا الشيء من جهة السمع والعلم ، وإدراكه من جهة العلم فقط ، ومن أدرك الشيء من وجهين أولى بصفة الكمال من مدركه من وجه واحد ، وهذا يوجب عليهم أن يكون خالقهم بصفة الأصم الذي يعلم الشيء ولا يسمعه ، تعالى عن ذلك .

فصل :

وفي حديث الباب من الفقه : إثبات القياس الصحيح وإبطال الفاسد ، ألا ترى أن الذي قال : يسمع إن جهرنا ، ولا يسمع إن أخفينا قد أخطأ في قياسه ؛ لأنه شبه الله تعالى بخلقه الذين يسمعون الجهر ولا يسمعون السر ، والذي قال : إن كان يسمع إن جهرنا فإنه يسمع إن أخفينا ، أصاب في قياسه حين لم يشبه الله تعالى بالمخلوقين

ونُزّه عن مماثلتهم، فإن قلت: فإن أصاب في قياسه فكيف جعله الشارع من جملة الذين شهد لهم بقلّة الفقه؟ قيل له: لما لم يعتقد حقيقة ما قال وشك فيه، ولم يقطع على سمع الله بقوله: إن كان يسمع؛ لم يحكم له بالفقه وسوى بينهم في أنه قليل فقه قلوبهم.

فصل :

«كثيرة شحم بطونهم». ضبطناه بضم «كثيرة» وتنوين «شحم» ورفع «بطونهم»، وكذا «قليلة فقه قلوبهم».

وقال ابن التين: رويناه: «كثيرة شحم»، وهو يجوز على المعنى أي: كثرت شحوم بطونهم، وأصوب من ذلك أن يرفع «كثيرة» بأنه خبر مبتدأ مقدم، والمبتدأ «بطونهم» ويخفض شحماً بالإضافة، «وقليلة فقه قلوبهم» على هذا.

فصل :

قوله: (ولا يسمع إن أخفينا) قال أبو عبيدة: هو من الأضداد يقال: خفي وأخفى إذا أظهر وإذا أسر، قال تعالى: ﴿إِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ أَكَادُ أُخْفِيهَا﴾ [طه: ١٥] أي: أظهرها، وقيل المعنى: أكاد أزيل عنها خفاها، أي: غطاها.

قيل: أشكيت أي: أزلته عما يشكو قاله في «الصحيح»^(١).



٤٢- باب قَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن: ٢٩]

و﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِمْ تُحْدِثُ﴾ [الأنبياء: ٢] وَقَوْلِهِ: ﴿لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ [الطلاق: ١] وَأَنَّ حَدَثَهُ لَا يُشَبِّهُ حَدَثَ الْمَخْلُوقِينَ لِقَوْلِهِ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُحْدِثُ مِنْ أَمْرِهِ مَا يَشَاءُ، وَإِنْ مِمَّا أَحْدَثَ أَنْ لَا تَكَلَّمُوا فِي الصَّلَاةِ»

٧٥٢٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ كُتُبِهِمْ وَعِنْدَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ أَقْرَبُ الْكُتُبِ عَهْدًا بِاللَّهِ تَقْرَأُونَهُ مُحْضًا لَمْ يُشَبَّ؟ [انظر: ٢٦٨٥- فتح: ٤٩٦/١٣].

٧٥٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ وَكِتَابُكَمُ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّكُمْ ﷺ أَحَدُتِ الْأَخْبَارُ بِاللَّهِ مُحْضًا لَمْ يُشَبَّ، وَقَدْ حَدَّثَكُمْ اللَّهُ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ بَدَّلُوا مِنْ كُتُبِ اللَّهِ وَغَيَّرُوا فَكَتَبُوا بِأَيْدِيهِمْ، قَالُوا: هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ. لِيَسْتَرَوْا بِذَلِكَ ثَمَنًا قَلِيلًا، أَوْ لَا يَنْهَأَكُمْ مَا جَاءَكُمْ مِنَ الْعِلْمِ عَنْ مَسْأَلَتِهِمْ؟ فَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا رَجُلًا مِنْهُمْ يَسْأَلُكُمْ عَنِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ. [انظر: ٢٦٨٥- فتح: ٤٩٦/١٣].

(وقال ابن مسعود، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُحْدِثُ مِنْ أَمْرِهِ مَا يَشَاءُ، وَإِنْ مِمَّا أَحْدَثَ أَنْ لَا تَكَلَّمُوا فِي الصَّلَاةِ»).

وهذا أسنده في الصلاة^(١).

ثم ذكر حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ وَعِنْدَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ أَقْرَبُ الْكِتَابِ عَهْدًا بِاللَّهِ تَقْرَأُونَهُ مَحْضًا لَمْ يُشَبَّ؟

وفي لفظ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ وَكِتَابُكُمْ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّكُمْ أَخَذْتُ الْأَخْبَارَ بِاللَّهِ مَحْضًا لَمْ يُشَبَّ، وَقَدْ حَدَّثَكُمْ اللَّهُ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ بَدَّلُوا مِنْ كُتُبِ اللَّهِ وَغَيَّرُوا فَكَتَبُوا بِأَيْدِيهِمُ الْكُتُبَ، وَقَالُوا: هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ. لِيَشْتَرُوا بِذَلِكَ ثَمَنًا قَلِيلًا، أَوْ لَا يَنْهَأَكُمْ مَا جَاءَكُمْ مِنَ الْعِلْمِ عَنْ مَسْأَلَتِهِمْ؟ فَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا رَجُلًا مِنْهُمْ يَسْأَلُكُمْ عَنِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ.

الشرح:

سلف حديث ابن عباس رضي الله عنهما والكلام عليه.
وغرض البخاري في الباب: الفرق بين وصف كلام الله بأنه مخلوق وبين وصفه بأنه محدث، فأحال وصفه بالخلق وأجاز وصفه بالحدث؛ اعتماداً على قوله تعالى: ﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِّنْ ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِمْ مُّحَدَّثٌ﴾ [الأنبياء: ٢] وهذا القول لبعض المعتزلة ولبعض أهل الظاهر.

وهو خطأ من القول^(٢)؛ لأن الذكر الموصوف في الآية بالإحداث ليس هو نفس كلامه تعالى؛ لقيام الدليل على أن محدثاً أو مخلوقاً ومنشئاً (ومخترعاً)^(٣) ألفاظ مترادفة على معنى واحد، فإذا لم يجز

(١) سبق برقم (١١٩٩) كتاب العمل في الصلاة، باب: ما ينهى من الكلام في الصلاة

(٢) إطلاق الخطأ المحض على هذه المسألة ليس بصواب؛ بل فيها تفصيل يخالف بعض ما ذكره المصنف فيما بعد، وقد تقدم الكلام عليه.

(٣) من (ص ١).

وصف كلامه تعالى القائم بذاته بأنه مخلوق لم يجز وصفه بأنه محدث، وإذا كان ذلك كذلك كان الذكر الموصوف في الآية بأنه محدث راجعاً بأنه الرسول ﷺ؛ لأنه قد سماه الله تعالى ذكراً في آية أخرى، فقال تعالى: ﴿قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا * رَسُولًا﴾ [الطلاق: ١٠، ١١]، فسماه ذكراً في هذه الآية، فيكون المعنى: ما يأتيهم رسول، ويحتمل أن يكون الذكر هنا هو وعظ الرسول ﷺ وتحذيره إياهم من المعاصي؛ فسمي وعظه ذكراً، وأضافه إليه تعالى إذ هو فاعل له ومقدر رسوله على اكتسابه.

وقال بعض المتكلمين في هذه الآية: إن مرجع الإحداث إلى الإتيان لا إلى الذكر القديم؛ لأن نزول القرآن على رسول الله ﷺ كان شيئاً بعد شيء فكان يحدث نزوله حيناً بعد حين، ألا ترى أن العالم (يعلم)^(١) ما لا يعلمه الجاهل فإذا علمه الجاهل، حدث عنه الحكم، ولم يكن إحداثه عند المتعلم إحداث عين (العلم)^(٢).

وقد ظهر بما قرناه الرد على من ادعى خلق القرآن حيث قالوا: المحدث هو المخلوق، وقد قرناه أن الذكر (في القرآن)^(٣) منصرف إلى الرسول، وينصرف أيضاً إلى العلم، ومنه: قوله تعالى: ﴿فَسْئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأنبياء: ٧] وإلى العظمة، ومنه ﴿صَّ وَالْقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ﴾ [ص: ١] أي: العظمة، وإلى الصلاة ومنه: ﴿فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ٩] وإلى الشرف ومنه: ﴿وَإِنَّهُ

(١) في الأصل: لم يعلم.

(٢) في (ص ١): المعلم.

(٣) من (ص ١).

لَذَكَّرَ لَكَ وَلِقَوْمِكَ ﴿٤٤﴾ [الزخرف: ٤٤] ^(١) فإذا كان الذكر ينصرف إلى هذه الوجوه وهي كلها محدثة كان حمله على أحدها أولى؛ ولأنه لم يقل سبحانه: ما يأتيهم من ذكر من ربهم [إلا كان محدثاً] ^(٢)، ونحن لا ننكر أن يكون من الذكر ما هو محدث كما قلنا، وقيل: محدث عندهم و(من) زائدة للتوكيد في قوله: ﴿مَنْ ذَكَرَ﴾.

وقال الداودي: الذكر في الآية: القرآن، قال: وهو محدث عندنا، وهو من صفاته تعالى وإنه لم يزل ﷻ بجميع صفاته وهذا منه قول عظيم والاستدلال الذي أستدل به يرد عليه؛ لأنه إذا كان (لم يزل) ^(٣) بجميع صفاته وهو تعالى قديم، فكيف تكون صفته محدثة وهو لم يزل بها إلا أن يريد أن المحدث غير المخلوق، وهو ظاهر قول البخاري؛ لقوله وأنَّ حَدَثَهُ لا يشبه حدث المخلوقين، فأثبت أنه محدث.

والدليل على أنه غير مخلوق أنه لو كان مخلوقاً لم يخل أن يكون تعالى خلقه في نفسه أو غيره أو لا في مكان، فيستحيل أن يكون خلقه لا في مكان، ولئلا يكون ذلك إلى قيام الصفات بأنفسها وذلك محال، وإن كان خلقه في غيره وجب أن يكون ذلك الغير هو المتكلم (به) ^(٤) دون الله تعالى؛ لأن المتكلم (هو) ^(٥) من وُجِدَ الكلام منه دون

(١) قيل للإمام أحمد: قال الله ﷻ: ﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ مُّحَدَّثٌ﴾. أف يكون محدثاً إلا مخلوقاً؟ فقال: قال تعالى: ص والقرآن ذي الذكر. فالذكر هو القرآن وتلك ليس فيه ألف ولا لام.

انظر: «طبقات الشافعية الكبرى» ٤٧/٢.

(٢) في الأصل: (محدث)، والمثبت من «الفتح» ٤٩٨/١٣، وهو المناسب للسياق.

(٣) من (ص ١).

(٥) من (ص ١).

(٤) من (ص ١).

من فعله^(١).

فصل :

قد أسلفنا تفسير قوله تعالى: ﴿كُلُّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن: ٢٩] مرفوعاً أنه يغفر ذنباً ويكشف كرباً ويجيب داعياً، وعن ابن عباس رضي الله عنه: لله لوح محفوظ ينظر فيه كل يوم ستين وثلاثمائة نظرة^(٢) وذكر الحديث، وقال عمرو بن ميمون: من شأنه أن يميت حياً ويقر في

(١) سبق أن قررنا أن الكلام صفة ثابتة لله ﷻ، وهي صفة ذاتية باعتبار جنس الكلام، فعلية باعتبار آحاده فالله تعالى يتكلم كيف شاء، متى شاء، بما شاء، لمن شاء. وانظر التعليق المتقدم ص ٣٨٠، ١٨٦.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» ٥٩٢/١١ (٣٣٠١٣)، وأبو الشيخ في «العظمة» ٤٩٢/٢-٤٩٣، والحاكم ٤٧٥/٢، ٥١٦ من طريق أبي حمزة الثمالي عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس.

قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال أيضاً: صحيح الإسناد فإن أبا حمزة الثمالي لم ينقم عليه إلا الغلو في مذهبه فقط.

وقال الذهبي: أسم أبي حمزة ثابت، وهو واه بمرة.

ورواه الطبراني ٢٦٠/١٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٢٥-٣٢٦، والضياء في «المختارة» ٧١/١٠ من طريق بكير بن شهاب عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. قال الهيثمي في «المجمع» ١٩١/٧: رواه الطبراني من طريقين ورجال هذه ثقات. وقال الألباني في تعليقه على «شرح الطحاوية»: إسناده يحتمل التحسين؛ فإن رجاله كلهم ثقات غير بكير بن شهاب وهو الكوفي، قال فيه أبو حاتم: شيخ. ورواه أبو نعيم في «الحلية» ٣٠٥/٤ من طريق عبد الملك بن سعيد بن جبير عن أبيه، عن ابن عباس مرفوعاً.

قال أبو نعيم: غريب من حديث سعيد وابنه عبد الملك، لم نكتبه إلا من هذا الوجه.

ورواه أبو الشيخ في «العظمة» ٤٩٦/٢ من طريق أبي حمزة عن الضحاك عن ابن عباس مرفوعاً.

الأرحام ما يشاء ويعز ذليلاً ويذل عزيزاً، وقيل: لله في كل يوم ثلاث
عساكر: عسكر يخرج من الأصلاب إلى الأرحام، وعسكر يخرج من
الأرحام إلى الدنيا، وعسكر يخرج من الدنيا إلى القبور.



٤٣- باب قول الله ﷻ:

﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ﴾ [القيامة: ١٦]

وَفِعَلَ النَّبِيِّ ﷺ حَيْثُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ.

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ ﷻ: أَنَا مَعَ عَبْدِي إِذَا ذَكَرَنِي وَتَحَرَّكَتْ بِي شَفَتَاهُ».

٧٥٢٤- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ﴾ [القيامة: ١٦] قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً، وَكَانَ يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ -فَقَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَحَرَّكُهُمَا لَكَ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَرِّكُهُمَا. فَقَالَ سَعِيدٌ: أَنَا أَحَرَّكُهُمَا كَمَا كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُحَرِّكُهُمَا. فَحَرَّكَ شَفَتَيْهِ - فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ [١٦] إِنَّ عَيْنَا جَمَعُهُ وَقُرْآنُهُ ﴿٧﴾ [القيامة: ١٦-١٧] قَالَ: جَمَعُهُ فِي صَدْرِكَ، ثُمَّ تَقْرُؤُهُ. ﴿فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَانْبِعْ قُرْآنُهُ﴾ [١٨] قَالَ: فَاسْتَمِعْ لَهُ وَأَنْصِتْ، ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ تَقْرَأَهُ. قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا آتَاهُ جِبْرِيلُ عليه السلام أَسْتَمَعَ، فَإِذَا انْطَلَقَ جِبْرِيلُ قَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا أَقْرَأَهُ. [انظر: ٥- مسلم: ٤٤٨- فتح: ١٣/٤٩٩].

وهذا أخرجه الطبراني عن محمد بن علي الصائغ: ثنا سعيد بن منصور: ثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عنه^(١).

(١) لم أقف عليه بهذا الإسناد، ورواه ابن ماجه (٣٧٩٢)، والبخاري في «خلق أفعال العباد» (٣٤٤)، وابن حبان (٨١٥)، والبخاري في «معالم التنزيل» ١/١٦٨، و«شرح السنة» ١٣/٥ من طريق الأوزاعي عن إسماعيل بن عبيد الله عن أم الدرداء عن أبي هريرة مرفوعاً.

قال البوصيري في «زوائد ابن ماجه» (١٢٥٧): إسناد حسن، محمد بن مصعب القرقيساني قال فيه صالح بن محمد: ضعيف في الأوزاعي روى عن الأوزاعي غير =

ثم ساق حديث ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ﷺ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ﴾ [القيامة: ١٦] قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً. الحديث بطوله.

وقد سلف أوائل الصحيح، وتفسير ابن عباس رضي الله عنهما للآية قيل: هو أحسن ما قيل فيها، وقال قتادة: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ (٧) تأليفه، ﴿فَأَنبَغُ قُرْآنَهُ﴾ (٨) أي: حاله وحرامه، وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿فَإِذَا قَرَأْتَهُ﴾ بيناه ﴿فَأَنبَغُ قُرْآنَهُ﴾ (٩) أي: أعمل به،

= حديث كلها مناكير وليس لها أصول. أنتهى. لكن لم ينفرد به محمد بن مصعب فقد رواه ابن حبان في «صحيحه» من طريق أيوب بن سويد عن الأوزاعي به. قلت: وأيوب بن سويد ضعيف أيضاً اهـ.

وقال الألباني في «صحيح ابن ماجه» (٣٠٥٩): صحيح. ورواه ابن المبارك في «الزهد» (٩٥٦)، والبخاري في «خلق أفعال العباد» (٣٤٤)، وأحمد في «المسند» ٥٤٠/٢، والطبراني في «مسند الشاميين» ١/٣٢٠ (٥٦٢)، والبيهقي في «الشعب» ١/٣٩١ (٥١٠) من طريق عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن إسماعيل بن عبيد الله، عن كريمة، عن أبي هريرة مرفوعاً. ورواه البيهقي في «الشعب» ١/٣٩١ (٥٠٩) من طريق ربيعة بن يزيد عن إسماعيل عن كريمة عن أبي هريرة مرفوعاً.

قال البيهقي: روايتهما - أي ابن جابر وربيعه - أصح من رواية الأوزاعي. ورواه الطبراني في «الأوسط» ٦/٣٦٣ (٦٦٢١)، والمزي في «التهذيب» ٣٥/٢٩٣ من طريق محمد بن مهاجر عن إسماعيل عن كريمة عن أبي هريرة مرفوعاً. قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن ابن المهاجر إلا أبو توبة اهـ. وقال المزي في «التهذيب» ٣٥/٢٩٣: صحيح اهـ.

ورواه الحاكم ١/٤٩٦، وذكره المزي في «التحفة» ١١/١٠٩ من طريق الأوزاعي عن إسماعيل عن أم الدرداء عن أبي الدرداء مرفوعاً. قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. اهـ. وقال المزي: ليس بمحفوظ اهـ.

ومعنى قول قتادة: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ﴾ في قلبك حتى تحفظه وتؤلفه، وأبو عبيدة يذهب إلى أن معنى قرأناه: جمعناه^(١).

وغرض البخاري في الباب: أن يعرفك أن وعاء القلب لما يسمعه من القرآن، وأن قراءة الإنسان وتحريك شفثيه ولسانه عمل له وكسب يؤجر عليه، وكان ﷺ يحرك به لسانه عند قراءة جبريل ﷺ مبادرة منه ما يسمعه فنهاه تعالى عن ذلك، ورفع عنه الكلفة والمشقة التي كانت تناله في ذلك مع ضمانه تعالى تسهيل الحفظ على نبيه وجمعه له في صدره، وأمره أن يقرأه إذا فرغ جبريل من قراءته، وهو معنى قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ١٨] وقيل: أعمل بما فيه.

وأما إضافته تعالى القراءة إليه في قوله: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَهُ﴾ [القيامة: ١٨]. والقارئ لكلامه تعالى على محمد ﷺ هو جبريل دونه تعالى فهذه إضافة فعل فعله في غيره كما نقول: قتل الأمير اللص وصلبه وهو لم يل ذلك بنفسه إنما أمر من فعله^(٢)، ففيه بيان لما يشكل من كل فعل نسب

(١) «مجاز القرآن» ٢/٢٧٨.

(٢) إن المضاف إلى الله عز وجل نوعان:

أعيان قائمة بنفسها كبيت الله وناقة الله وعبد الله فهذه إضافتها إلى الله تقتضي الاختصاص والتشريف وهي من جملة المخلوقات لله.

والنوع الثاني: صفات لا تقوم بنفسها كعلم الله وحياته وقدرته وكلامه ووجهه، فهذه إذا وردت مضافة إليه فهي من باب إضافة الصفة إلى الموصوف.

وكذلك ما أخبر أنه منه: فإن كان أعياناً كرُوح منه. قال تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾. فهذه منه خلقاً وتقديراً.

وإن كان ذلك أوصافاً كقوله تعالى: ﴿تنزيل الكتاب من الله﴾. دل على أن ذلك من صفاته لا امتناع قيام الصفة بنفسها.

إليه تعالى مما لا يليق به فعله من الإتيان والنزول والمجيء أن ذلك الفعل إنما هو منتسب إلى الملك المرسل كقوله: جاء ربك، والمجيء يستحيل عليه؛ لاستحالة الحركة والانتقال، كذلك استحال عليه القراءة المعلومة منه تشبيهاً؛ لأنها محاولة حركة أعضاء وآلات، ويتعالى الله عن ذلك وعن شبه الخليفة في قول أو عمل^(١).

فصل :

وأما قوله: («وأنا مع عبدي ما ذكرني وتحركت بي شفتاه») فمعناه: أنا مع عبدي زمان ذكره لي، أي: أنا معه بالحفظ والكلاء، لا على أنه معه بذاته حيث حل العبد.

ومعنى قوله: («وتحركت بي شفتاه») تحركت باسمي وذكره لي وسائر أسمائه تعالى الدالة عليه؛ لا أن شفتيه ولسانه تتحرك بذاته تعالى إذ يحال حلوله في الأماكن ووجوده في الأفواه وتعاقب الحركات عليه.



(١) أهل السنة يشبّهون الله تعالى مجيئاً وإتياناً ونزولاً وغير ذلك من صفاته الفعلية التي هي صفات كمال لا نقص فيها بوجه من الوجوه لا تقديراً ولا احتمالاً؛ لأنه سبحانه ذكر ذلك عن نفسه وهو سبحانه أعلم بنفسه وبغيره وأصدق قيلاً من غيره وأحسن حديثاً فكلامه مشتمل على أكمل العلم والصدق والبيان، وأمر رابع وهو القصد والإرادة فالله ﷻ يريد أن يبين لنا الحق وهو أعلم وأصدق وأحسن حديثاً. فذكر سبحانه عن نفسه في آيات كثيرة أنه يأتي ويجيء وأضاف الفعل إلى نفسه، فيكون الذي يجيء ويأتي هو نفسه ﷻ وهذا أمر معلوم ومعنى مفهوم. انظر: «شرح العقيدة الواسطية» لابن عثيمين ٢٣١/١ بتصرف. وانظر التعليق المتقدم ص ١٨٥-١٨٨.

٤٤- باب قول الله ﷻ:

﴿وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ﴾ إِلَى ﴿اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الملك: ١٤]

﴿يَتَخَفَتُونَ﴾ [طه: ١٠٣]: يَتَسَارُونَ.

٧٥٢٥- حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، عَنْ هُشَيْمٍ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠] قَالَ: نَزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُخْتَفٍ بِمَكَّةَ، فَكَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ، فَإِذَا سَمِعَهُ الْمُشْرِكُونَ سَبُّوا الْقُرْآنَ وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ، فَقَالَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾ أَيُّ: بِقِرَاءَتِكَ، فَيَسْمَعُ الْمُشْرِكُونَ، فَيَسُبُّوا الْقُرْآنَ: ﴿وَلَا تُخَافُ بِهَا﴾: عَنْ أَصْحَابِكَ فَلَا تُسْمِعُهُمْ ﴿وَأَبْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ١١٠]. [انظر: ٤٧٢٢- مسلم: ٤٤٦- فتح: ١٣/٥٠٠].

٧٥٢٦- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠] فِي الدُّعَاءِ. [انظر: ٤٧٢٣- مسلم: ٤٤٧- فتح: ١٣/٥٠١].

٧٥٢٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ». وَزَادَ غَيْرُهُ: «يَجْهَرُ بِهِ». [فتح: ١٣/٥٠١].

ساق فيه حديث ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠] قَالَ: نَزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُخْتَفٍ بِمَكَّةَ. . الحديث في الجهر بالقرآن.

وحديث عائشة رضي الله عنها: أنها نزلت في الدعاء.

وحديث أبي هريرة ؓ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ». وَزَادَ غَيْرُهُ:

«يَجْهَرُ بِهِ».

الشرح :

(من) في قوله : ﴿مَنْ خَلَقَ﴾ في موضع رفع بـ يعلم ، (والمفعول)^(١) محذوف تقديره : ألا يعلم الخالق خلقه؟ فدل ذلك على أن ما يسرُّ الخلق من قولهم (ويجهرون)^(٢) به كل من خلق الله ؛ لأنه قال : ﴿وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ﴾ [الملك: ١٣] إلى قوله : ﴿مَنْ خَلَقَ﴾ وكل من خلق الله ، وقال بعض أهل الزيغ : (من) في موضع نصب أسم المسرِّين والمجاهرين ؛ ليخرج الكلام من عموميه ويدفع عموم الخلق عن الله ، ولو كان كما زعم لقال : ألا يعلم ما خلق ؛ لأنه إنما أتت بعد ذكر ما (تكن)^(٣) الصدور ، ولو أتت (ما) موضع (من) لكان فيه بيان أنه تعالى خالق كل شيء من أقوال الخلق خيرها وشرها ، جهرها وسرها ، ويقوي ذلك قوله : ﴿إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ ، ولم يقل : عليم بالمسرِّين والمجاهرين .

فصل :

قد تقرر حكاية قولين في الكتاب في المراد بقوله تعالى : ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾ [الإسراء: ١١٠] وأن ابن عباس رضي الله عنهما قال : إنها في القراءة ، وأن عائشة رضي الله عنها قالت : إنها في الدعاء . وبه قال ابن نافع : أي من دعاء ، (ولا)^(٤) تجهر بدعائه ولا تخافت به .

وقال زياد بن عبد الرحمن : نزلت في صلاة النهار ، ولا تخافت بها في صلاة الليل . وقد سلف ذلك .

(١) في الأصل (الفعل) ، والمثبت هو الصواب .

(٢) في (ص ١) : أو يجهرون .

(٣) من (ص ١) .

(٤) في (ص ١) : فلا .

فصل :

وقوله : («ليس منا من لم يتغن بالقرآن») قد سلف في فضائل القرآن
الاختلاف في معناه، وحاصله ثلاثة أقوال :

أحدها : يجهر به كما ذكره هنا ، وهو ظاهر ؛ عملاً بقوله في الحديث
الآخر : «ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت بالقرآن يجهر به»^(١) .
ثانيها : يستغني به^(٢) .

ثالثها : ما حكاه الخطابي عن ابن الأعرابي قال : كانت العرب تولع
بالغناء والنشيد في أكثر أحوالهم ، فلما نزل القرآن أحب أن يكون القرآن
سميراً لهم مكان الغناء فقال^(٣) .

وفيه : الحض على تحسين الصوت به ، والغناء المأمور به هو الجهر
بالصوت وإخراج تلاوته من حدود مساق الإخبار والمحادثة حتى يتميز
التالي به من المتحدث تعظيماً له في النفوس تحبباً إليها .

فإن قلت : فإذا كان الغناء هكذا أفعدك (أن)^(٤) من لم يحسن صوته
بالقرآن فليس من رسول الله ﷺ ؟

قيل : معناه من لم يستن بنا في تحسين الصوت به^(٥) ، ويرجع في
تلاوته على ما حكاه ابن مغفل على ما يأتي (بعد)^(٦) ، فمن لم يفعل
مثل ذلك فليس متبعاً لسنته ، ولا مقتدياً به في تلاوته .

(١) سلف برقم (٥٠٢٣) بلفظ قريب منه ، وسيأتي بلفظه في (٧٥٤٤) .

(٢) ذكره البخاري عقب حديث (٥٠٢٣) من قول سفيان قال : تفسيره : يستغني به .

(٣) «أعلام الحديث» ٣/ ١٩٤٥ . (٤) من (ص١) .

(٥) كذا بالأصول ، وتمام العبارة كما في «شرح ابن بطلال» ١٠/ ٥٢٩ : لأنه ﷺ كان

يحسن صوته به ويرجع في تلاوته على ما حكاه ابن مغفل ...

(٦) في الأصل : به .

فصل :

معنى هذا الباب: إثبات العلم لله تعالى صفة ذاتية؛ لاستواء علمه بالسر من القول كالجهر، وقد بينه تعالى في آية أخرى فقال: ﴿سَوَاءٌ مِّنْكُمْ مَّنْ أَسَرَ الْقَوْلَ وَمَنْ جَهَرَ بِهِ﴾ [الرعد: ١٠]، وفيه دليل على أن اكتساب العبد من القول والفعل لله تعالى، ألا ترى قوله: ﴿وَأَسْرُوا قَوْلَكُمْ أَوْ أَجْهَرُوا بِهِ﴾ إِنَّكُمْ عَلِمْتُمْ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿١٣﴾ [الملك: ١٣]، ثم قال عقب ذلك: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ ﴿١٤﴾ [الملك: ١٤].

(فدل أنه)^(١) ممتدح بكونه عالمًا ما أسروه من قولهم وجهروا به، وأنه خالق لذلك منهم، فإن قال قدرى زاعم أن أفعال العباد ليست خلقًا لله.

قوله: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ﴾ [الملك: ١٤] غير راجع بالخلق إلى القول، وإنما هو راجع إلى القائلين (فليس في الآية)^(٢) دليل لكم على كونه تعالى خالقًا لقول القائلين.

قيل له: هذا تأويل فاسد؛ لأن الله تعالى أخرج هذا الكلام مخرج التمدح منه تعالى بعلمه ما أسروه من قولهم وجهروا به وخلق له ذلك مع خلقه دليلًا على كونه عالمًا به، فلو كان غير خالق له ومتمدحًا بكونه عالمًا بقوله وخالقًا لهم دون قولهم لم يكن في الآية دليل على صحة كونه عالمًا بقولهم، كما ليس في عمل (العامل)^(٣) ظرفًا من الظروف دليل على (علمه)^(٤) بما أودعه فيه غيره، والله تعالى قد جعل خلقه

(١) في الأصل: وإنه.

(٢) في الأصل: في أنه لا.

(٣) في الأصل: العالم، والمثبت من ابن بطال، وهو المناسب للسياق.

(٤) في الأصول: عمله، والمثبت من ابن بطال، وهو المناسب للسياق.

دليلاً على كونه عالمًا بقولهم، فيجب رجوع خلقه تعالى إلى قولهم؛ ليصح لهم التمدح بالأمرين؛ وليكون أحدها دليلاً على الآخر. وإذا كان ذلك كذلك - ولا أحد من الأمة يفرق بين القول وسائر الأفعال، وقد دلت الآية على كون الأقوال خلقاً له سبحانه - وجب كون (سائر)^(١) أفعال العباد خلقاً له تعالى^(٢).



(١) من (ص ١).

(٢) أنظر: «شرح ابن بطال» ١٠/٥٢٨ - ٥٢٩.

٤٥- باب قول النبي ﷺ:

«رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَرَجُلٌ

يَقُولُ: لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا فَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ»

فَبَيَّنَ اللَّهُ أَنَّ قِيَامَهُ بِالْكِتَابِ هُوَ فِعْلُهُ وَقَالَ: ﴿وَمَنْ ءَايَنَاهُ خَلَقَ

السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْلَفَ السِّنِينَ وَالْوَنُكْمَ﴾ [الروم: ٢٢]. وَقَالَ:

﴿وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الحج: ٧٧].

٧٥٢٨- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحَاسَدُوا إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ

يَتْلُوهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ، فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا، لَفَعَلْتُ

كَمَا يَفْعَلُ. وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُهُ فِي حَقِّهِ، فَيَقُولُ: لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا

أُوتِيَ عَمِلْتُ فِيهِ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ». [انظر: ٥٠٢٥- مسلم: ٨١٥- فتح: ٥٠٢/١٣].

٧٥٢٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ،

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آتَاءَ

اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ».

سَمِعْتُ سُفْيَانَ مَرَارًا لَمْ أَسْمَعْهُ يَذْكُرُ الْخَبَرَ، وَهُوَ مِنْ صَحِيحِ حَدِيثِهِ. [انظر: ٥٠٢٥- مسلم:

٨١٥- فتح: ٥٠٢/١٣].

ثم ساق البخاري ترجمة الباب من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «لَا تَحَاسَدُوا

إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، فَهُوَ

يَقُولُ: لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا، لَفَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ. وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ

مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُهُ فِي حَقِّهِ، فَيَقُولُ: لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ عَمِلْتُ فِيهِ مِثْلَ

مَا يَعْمَلُ».

حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا سُفْيَانُ، قَالَ الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ». سَمِعْتُ سُفْيَانَ مَرَارًا لَمْ أَسْمَعْهُ يَذْكُرُ الْخَبَرَ، وَهُوَ مِنْ صَحِيحِ حَدِيثِهِ.

رواه الحميدي: ثنا سفیان، ثنا الزهري، عن سالم فذكر نحوه^(١).
وقد سلف الكلام عليه، وهو ظاهر لمن تأوله وكان ذا قلب سليم.
و«آناء الليل»: ساعاته، قال الأخفش: واحدها إنى مثل معى،
وقال بعضهم: واحدها إنوى، وقد سلف أن المراد بالحسد هنا
التغبط لا المذموم الذي هو (تمني)^(٢) زوال النعمة.
قال الداودي: والحسد: التنافس والمسابقة في النية والفعل. قال:
والحسد المكروه أن يبغض المرء غيره لما يعطيه الله من (فعل)^(٣) الخير
كما حسد إبليس آدم حين أسجد له ملائكته وأمره بالسجود له فأبى.



(١) «مسند الحميدي» ١/ ٥١٥ (٦٢٩).

(٢) من (ص ١).

(٣) في (ص ١): فضل.

٤٦- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ﴾

[المائدة: ٦٧]

قَالَ الزُّهْرِيُّ: مِنَ اللَّهِ الرَّسَالَةُ، وَعَلَى رَسُولِهِ الْبَلَاغُ، وَعَلَيْنَا التَّسْلِيمُ. وَقَالَ: ﴿لَيَعْلَمَنَّ أَنْ قَدْ أَبْلَغُوا رِسَالَتِ رَبِّهِمْ﴾ [الجن: ٢٨] وَقَالَ: ﴿أَبْلَغُكُمْ رِسَالَتِ رَبِّي﴾ [الأعراف: ٦٢]. وَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ حِينَ تَخَلَّفَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولَهُ﴾ [التوبة: ٩٤] [انظر: ٤٦٧٧]. وَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِذَا أَعْجَبَكَ حُسْنُ عَمَلِ أَمْرِي فَقُلْ: ﴿اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ [التوبة: ١٠٥] وَلَا يَسْتَخَفَّنَكَ أَحَدٌ. وَقَالَ مَعْمَرٌ: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾^(١) [البقرة: ٢] هُوَ هَذَا الْقُرْآنُ ﴿هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢] بَيَانٌ وَدَلَالَةٌ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ حُكْمُ اللَّهِ﴾ [الممتحنة: ١٠] هَذَا حُكْمُ اللَّهِ ﴿لَا رَيْبَ﴾ [البقرة: ٢]: لَا شَكَّ. ﴿تِلْكَ آيَاتُ﴾ [لقمان: ٢] يَعْنِي: هَذِهِ أَعْلَامُ الْقُرْآنِ، وَمِثْلُهُ ﴿حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِكِ وَجَرِينَ بَحْرًا﴾ [يونس: ٢٢] يَعْنِي: بِكُمْ. وَقَالَ أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالَهُ حَرَامًا إِلَى قَوْمِهِ، وَقَالَ أَتُؤْمِنُونِي أَبْلَغُ رِسَالَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ. [انظر: ٤٠٩١]

(١) في الأصل: تلك آيات الكتاب، والمثبت من اليونانية، وسوف يوردها المصنف على ما أثبتناه عند حديثه على كلام معمر، فلعل ما في الأصل تحريف.

٧٥٣٠- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِّيِّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرْنِيُّ وَزِيَادُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ، قَالَ الْمُغِيرَةُ: أَخْبَرَنَا نَبِيُّنَا ﷺ عَنْ رَسُولِهِ رَبَّنَا أَنَّهُ مَنْ قُتِلَ مِنَّا صَارَ إِلَى الْجَنَّةِ. [انظر: ٣١٥٩- فتح ٥٠٣/١٣].

٧٥٣١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ كَتَمَ شَيْئًا. وَقَالَ مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا سُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَمَ شَيْئًا مِنَ الْوَحْيِ فَلَا تُصَدِّقْهُ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿يَأَيُّهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ [المائدة: ٦٧]. [انظر: ٣٢٣٤- مسلم: ١٧٧- فتح ٥٠٣/١٣].

٧٥٣٢- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنْ تَدْعُو اللَّهَ نِدَاءً وَهُوَ خَلَقَكَ». قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ، أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ». قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ». فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَهَا: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَنْفَخْ فِي الصُّفُوفِ ذِكْرًا﴾ [الفرقان: ٦٨] الآية. [انظر: ٤٤٧٧- مسلم: ٨٦- فتح ٥٠٣/١٣].

حدثنا الفضل بن يعقوب - هو الرخامي - ثنا عبد الله بن جعفر الرقي، ثنا المعتمر بن سليمان، ثنا سعيد بن عبيد الله الثقفي، ثنا بكر بن عبد الله المرني وزياد بن جبيرة بن حية، قال: قال لي المغيرة: أخبرنا نبينا ﷺ عن رسالته ربنا أنه من قتل منا صار إلى الجنة.

ثم ساق إلى عائشة رضي الله عنها قالت: من حدثكم أن محمداً ﷺ كتم شيئاً، وفي لفظ: كتم شيئاً من الوحي فلا تصدقوا، إن الله تعالى يقول: ﴿يَأَيُّهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [المائدة: ٦٧].

ثم ساق حديث عمرو بن شرحبيل قال: قال لي عبدُ الله: قال رجلٌ: يا رسولَ الله، أيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ؟ الحديث سلف قريباً^(١).

الشرح:

في آية الترجمة قولان:

أحدهما: ﴿بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ﴾ ويقويه حديث عائشة رضي الله عنها السالف وتلاوة الآية عقبها.

والثاني: وعليه أكثر أهل اللغة أن المعنى: أظهر، أي: بلِّغْ ظاهراً، وعلى هذا قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْصُمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧] أي: من أن ينالوك بشر^(٢).

فصل :

هذا الباب كالذي قبله وهو في معناه، وتبليغ الرسول فعل من أفعاله. وقول الزهري: (من الله الرسالة . .) إلى آخره. يبين هذا، وأنه قول أئمة الدين. وقوله: ﴿فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ﴾ [التوبة: ١٠٥] يعني: التلاوة وجميع الأعمال.

وقولها: (إذا أعجبك حسن عمل امرئ) أي: من جملة أعماله تلاوته. وقولها: (ولا يستخفَّنك أحد). أي: بعمله فتظن به الخير لكن حتى تراه عاملاً على ما شرع الله ﴿وَرَسُولُهُ﴾ على ما سن، ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ على ما عملوا، قاله ابن بطل^(٣).

وقال الداودي: أي: لا تغتر بمدح أحدٍ وحاسب نفسك.

(١) سلف برقم (٧٥٢٠).

(٢) أنظر هذين القولين في: «معاني القرآن» للنحاس ٢/ ٣٣٨-٣٣٩.

(٣) «شرح ابن بطل» ١٠/ ٥٣٢.

(فصل: (١)

وقول معمر في ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾ [البقرة: ٢]: هو القرآن. هو قول عكرمة وأبي عبيدة^(٢)، وفسر (ذلك) بهذا و(ذلك) مما يخبر به عن الغائب، و(هذا) إشارة إلى الحاضر والكتاب حاضر، ومعنى ذلك أنه لما أبتدأ جبريل بتلاوة القرآن لمحمد عليهما السلام كفت حضيرة التلاوة عن أن يقول هذا الذي تسمع هو ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢] فاستغنى بأحد الضميرين عن الآخر.

وأنكر أبو العباس مقالة أبي عبيدة السالفة وقال: لأن (ذلك) لما بعد و(ذا) لما قرب فإن دخل واحد منهما على الآخر أنقلب المعنى، قال: ولكن المعنى: هذا القرآن ذلك الكتاب الذي كنتم تستفتحون به على الذين كفروا.

وقال الكسائي: كأن الرسالة والقول من السماء و(الكتاب)^(٣) والرسول في الأرض، وقال: ذلك يا محمد.

قال ابن كيسان: وهذا أحسن.

قال الفراء: يكون كقولك للرجل وهو يحدثك: وذلك - والله أعلم - الحق، فهو في اللفظ بمنزلة الغائب وليس بغائب، والمعنى عنده ذلك الذي سمعت به^(٤).

(١) من (ص ١).

(٢) أثر عكرمة رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٣٣/١ وذكره النحاس في «معانيه» ٧٨/١، وانظر قول أبي عبيدة في «مجاز القرآن» ٢٨/١.

(٣) من (ص ١).

(٤) أنظر: «معاني القرآن» للنحاس ٧٨-٧٩.

قلت: ومما يؤكد ذلك قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِكِ وَجَرِينَ بِحَمِّمٍ﴾ [يونس: ٢٢] فلما جاز أن يخبر عنهم بضميرين (مختلفين)^(١) ضمير المخاطبة في الحضرة وضمير الخبر عن الغيبة، فكذلك أخبر بضمير الغائب بقوله: ذلك، وهو (يريد)^(٢) الحاضر، وهذا مذهب مشهور للعرب يسميه أصحاب المعاني: الالتفات، وهو أنصرف المتكلم عن معنى يكون فيه إلى معنى آخر.

وقوله: ﴿كُنْتُمْ﴾ ثم قال: ﴿بِحَمِّمٍ﴾ يدل أنه خاطب الكل ثم أخبر عن الراكبين للفلك خاصة؛ إذ قد يركبها الأقل من الناس، لكن لجواز أن يركبها كل واحد من المخاطبين خاطبهم بضمير الكل، ولأن لا يركبها إلا الأقل أخبر عن ذلك الأقل بقوله: ﴿بِحَمِّمٍ﴾.

فصل :

دلالة بكسر الدال وفتحها ودلولة أيضًا، حكاهما الجوهري قال: والفتح أعلى^(٣).

ويقال: دلال بيّن الدلالة ودليل (بين)^(٤) الدلالة، قاله أبو عمر الزاهد صاحب ثعلب^(٥).

(١) من (ص ١).

(٢) في (ص ١): يومئذ.

(٣) «الصحاح» ١٦٩٨/٤.

(٤) في الأصل: من، والمثبت من (ص ١).

(٥) هو الإمام الأوحّد العلامة اللغوي المحدث، أبو عمر، محمد بن عبد الواحد بن أبي هاشم البغدادي الزاهد المعروف بغلام ثعلب مات سنة خمس وأربعين وثلاثمائة.

انظر: «سير أعلام النبلاء» ٥٠٨/١٥-٥١٣.

فصل :

ما ذكره عن الزهري أخرجه عبد الرزاق، عن معمر، عنه^(١)، وما ذكره عن معمر ذكره عنه عبد الرزاق عنه^(٢).

وما ذكره عن عائشة رضي الله عنها أسنده ابن المبارك في كتاب «البر والصلة» عن سفيان، عن معاوية بن إسحاق، عن عروة، عنها^(٣).

(١) لم أقف عليه عند عبد الرزاق لا في «المصنف»، ولا «التفسير»، ولم يشر الحافظ في «التعليق» إلى أنه عند عبد الرزاق، وقد رواه الحميدي في «نواره» كما في «تغليق التعليق» ٣٦٥-٣٦٦/٥، و«الفتح» ١٣/٥٠٤، ومن طريق الحميدي رواه الخلال في «السنة» ٣/٥٧٩، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» ٢/١١١-١١٢ (١٣٣٣)، والسمعاني في «أدب الإملاء» ص ٦٢-٦٣ عن سفيان قال: قال رجل للزهري: يا أبا بكر، قول النبي ﷺ: «ليس منا من لطم الخدود، وليس منا من لم يوقر كبيرنا» ما معناه؟ فقال الزهري: من الله العلم وعلى الرسول البلاغ وعلينا التسليم. ورواه ابن عبد البر في «التمهيد» ٦/١٤ عن الأوزاعي بنحو قول الزهري.

(٢) كذا وقع في الأصول، وهو خطأ، وقال الحافظ في «الفتح» ١٣/٥٠٥: معمر هذا هو ابن المثنى اللغوي أبو عبيدة، وهذا المنقول عنه ذكره في كتاب «مجاز القرآن»، ووهم من قال إنه معمر بن راشد شيخ عبد الرزاق، وقد أغتر مغلطاي بذلك فزعم أن عبد الرزاق أخرج ذلك في «تفسيره» عن معمر، وليس ذلك في شيء من نُسَخ «تفسير عبد الرزاق»، ولفظ أبي عبيدة: «ذَلِكَ الْكِتَابُ» معناه: هذا القرآن.. اهـ. قلت: وبكونه ابن المثنى جزم القسطلاني في «شرحه» ١٢/٤١٨، وأبو يحيى زكريا الأنصاري في «منحة الباري» ١٠/٤٢٢، وتوقف الكرمانى في «شرحه» ٢٥/٢٢٢ فقال: قيل هو أبو عبيدة بالضم اللغوي، وقيل هو معمر بن راشد البصري ثم اليمني. وانظر كلام أبي عبيدة في «مجاز القرآن» ١/٢٨.

(٣) رواه معمر في «الجامع» ١١/٤٤٧، وأحمد في «فضائل الصحابة» (٧٥٠)، والبخاري في «خلق أفعال العباد» ص ٥١ حديث (١٤٣)، والطبراني في «مسند الشاميين» ٤/٢٠١ (٣١٠٢). وقال الحافظ في «الفتح» ١٣/٥٠٥: زعم مغلطاي أن عبد الله بن المبارك أخرج هذا الأثر في كتاب «البر والصلة» عن سفيان، عن معاوية بن إسحاق، عن عروة، عن عائشة. وقد وهم في ذلك.

وتعليق أنس رضي الله عنه أسنده في غزوة بئر معونة^(١).

فصل :

إسناد حديث المغيرة رضي الله عنه فيه موضعان نبه عليهما الجياني :
أحدهما : كان في أصل أبي محمد الأصيلي : معمر بن سليمان -بفتح العين ثم ألحق تاء بين العين والميم- فصار معتمراً وهو المحفوظ.
ثانيهما : عبيد الله هو الصواب ووقع في نسخة أبي الحسن مكبراً، وكذلك كان في نسخة أبي محمد : عبد الله، إلا أنه أصلحه بالتصغير فزاد ياءً وكتب في الحاشية : هو سعيد بن عبيد الله بن جبير بن حية كذا رواه ابن السكن على الصواب^(٢).

قلت : وزیاد بن جبير هو ابن حية بن مسعود بن معتب بن مالك بن عمرو بن سعد بن عوف بن ثقيف. اتفقا عليه عن ابن عمر، وانفرد البخاري بأبيه جبير بن حية، ولآه زياد أصبهان، وتوفي أيام عبد الملك بن مروان، وقد روى عن عمر بن الخطاب^(٣).

ورأيت بخط الدميّاطي قبله المعتمر بن سليمان قيل : إنه وهم، والصواب : المعمر بن سليمان الرقي ؛ لأن عبد الله بن جعفر لا يروي عن المعتمر بن سليمان.

وهذا عكس ما أسلفناه عن الجياني.



(١) سلف برقم (٤٠٩١) كتاب : المغازي، باب : غزوة الرجيع، ورواه مسلم (٦٧٧)

كتاب : المساجد، باب : استحباب القنوت في جميع الصلاة.

(٢) «تقييد المهمل» ٧٥٨/٢.

(٣) أنظر ترجمته في «تهذيب الكمال» ٤٤١/٩.

٤٧- باب

﴿قُلْ فَأَتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [آل عمران: ٩٣]

وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «أُعْطِيَ أَهْلُ التَّوْرَةِ التَّوْرَةَ فَعَمِلُوا بِهَا، وَأُعْطِيَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ فَعَمِلُوا بِهِ، وَأُعْطِيتُمْ الْقُرْآنَ فَعَمِلْتُمْ بِهِ». [انظر: ٥٥٧]. وَقَالَ أَبُو رَزِينٍ: ﴿يَتْلُونَهُ﴾ [البقرة: ١٢١]: يَتَّبِعُونَهُ وَيَعْمَلُونَ بِهِ حَقَّ عَمَلِهِ. يُقَالُ: ﴿يَتْلَى﴾ [النساء: ١٢٧] يُقْرَأُ، حَسَنُ التَّلَاوَةِ: حَسَنُ الْقِرَاءَةِ لِلْقُرْآنِ. ﴿لَا يَمْسُهُ﴾ [الواقعة: ٧٩] لَا يَجِدُ طَعْمَهُ وَنَفْعَهُ إِلَّا مَنْ آمَنَ بِالْقُرْآنِ، وَلَا يَحْمِلُهُ بِحَقِّهِ إِلَّا الْمُوقِنُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَثْقَالًا بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [الجمعة: ٥]. وَسَمَّى النَّبِيُّ ﷺ الْإِسْلَامَ وَالْإِيمَانَ عَمَلًا. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِبِلَالٍ: «أَخْبِرْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ فِي الْإِسْلَامِ». قَالَ: مَا عَمِلْتُ عَمَلًا أَرْجَى عِنْدِي أَنِّي لَمْ أَتَطَهَّرْ إِلَّا صَلَّيْتُ. وَسُئِلَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، ثُمَّ الْجِهَادُ، ثُمَّ حَجٌّ مَبْرُورٌ».

٧٥٣٣- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيْمَنْ سَلَفَ مِنَ الْأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، أُوتِيَ أَهْلُ التَّوْرَةِ التَّوْرَةَ فَعَمِلُوا بِهَا حَتَّى اتَّصَفَ النَّهَارُ، ثُمَّ عَجَزُوا فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أُوتِيَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ فَعَمِلُوا بِهِ حَتَّى صَلَّيْتَ الْعَصْرَ، ثُمَّ عَجَزُوا فَأَعْطُوا

قِرَاطًا قِرَاطًا، ثُمَّ أُوتِيتُمُ الْقُرْآنَ فَعَمِلْتُمْ بِهِ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَأُعْطِيتُمْ قِرَاطَيْنِ قِرَاطَيْنِ، فَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابِ: هَؤُلَاءِ أَقْلٌ مِنَّا عَمَلًا وَأَكْثَرُ أَجْرًا. قَالَ اللَّهُ: هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا؟ قَالُوا: لَا. قَالَ: فَهُوَ فَضْلِي أُوتِيَهُ مَنْ أَشَاءَ». [انظر: ٥٥٧ - فتح ١٣/٥٠٨].

(وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «أُعْطِيَ أَهْلُ التَّوْرَةِ التَّوْرَةَ فَعَمِلُوا بِهَا».)
الحديث، وقد سلف مسندًا في الصلاة^(١) وأسنده في آخر الباب أيضًا من حديث ابن عمر.

وَقَالَ أَبُو رَزِينٍ: ﴿يَتْلُونَهُ﴾ [البقرة: ١٢١]: يَتَّبِعُونَهُ وَيَعْمَلُونَ بِهِ حَقَّ عَمَلِهِ.
وهذا أسنده ابن المبارك في «رقائقه» عن سعيد بن سليمان، عن خلف بن خليفة، ثنا حميد الأعرج: قال: قال أبو رزين فذكره^(٢).

يقال: ﴿يُتْلَى﴾: يقرأ، حسن التلاوة: حسن القراءة بالقرآن ﴿لَا يَمْسُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ (٧٩): لا يجد طعمه ونفعه إلا من آمن بالقرآن ولا يحمله بحقه إلا الموفق؛ لقوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا﴾ الآية. وسمى النبي ﷺ الإسلام والإيمان والصلاة عملاً، قال أبو هريرة ؓ: قال النبي ﷺ لبلال: «أخبرني بأرجى عمل عملته في الإسلام». قال: ما عملت عملاً أرجى عندي أني لم أتطهر

(١) سلف برقم (٥٥٧) باب: من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب.
(٢) لم أقف على هذا السند، لكن رواه الثوري في «تفسيره» ص ٤٨، ومن طريقه الطبري ٥٦٧/١، والخطيب في «اقتضاء العلم» (١١٧) ومن طريق الخطيب الحافظ ابن حجر في «تغليق التعليق» ٣٦٩/٥ عن منصور عن أبي رزين به. ورواه ابن المبارك في «الزهد» (٧٩٢)، ومن طريقه ابن جرير ٥٦٨/١ عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء وقيس بن سعد عن مجاهد من قوله. ورواه ابن جرير ٥٦٨/١ عن مجاهد من طرق أخرى غير هذا الطريق، وهو في «تفسير مجاهد» ص ٨٧.

إلا صليت. وسئل: أي العمل أفضل؟ قال: «إيمان بالله ورسوله، ثم الجهاد، ثم حج مبرور». وسلف هذا وما قبله (مسندان)^(١)، وقصة بلال في الفضائل سلفت^(٢). ثم ساق حديث ابن عمر رضي الله عنهما الذي ذكره أولاً.

ومعنى هذا الباب كالذي قبله أن كل ما يكسبه الإنسان مما يؤمر به من صلاة أو حج أو جهاد وسائر الشرائع عمل يجازى على فعله ويعاقب على تركه إن أنفذ الله عليه الوعيد.

فصل :

وأما الآية التي صُدِّرَ بها البخاري الباب، فقال ابن عباس: كان إسرائيل أشتكى عرق النسا فكان له صياح، فقال: إن أبرأني الله من ذلك لا آكل عرقاً^(٣). وقال مجاهد: الذي حرم على نفسه الأنعام^(٤)، وقال عطاء: لحوم الإبل وألبانها^(٥).

قال الضحاك: قالت اليهود لرسول الله ﷺ: حرم علينا هذا في التوراة، فأكذبهم الله وأخبر أن إسرائيل حرم على نفسه من قبل أن تنزل التوراة، ودعاهم إلى إحضارها، فقال: ﴿قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ﴾ الآية^(٦) [آل عمران: ٩٣].

(١) هكذا في الأصل، والصواب: مسندين، ولعله على لغة من يلزم المثنى الألف في جميع إعرابه، والله أعلم.

(٢) سلف في الفضائل معلقاً، باب: مناقب بلال رضي الله عنه.

(٣) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ١/ ١٣٢، الطبري في «تفسيره» ٣/ ٣٥٢ (٧٤١٥).

(٤) رواه الطبري في «تفسيره» ٣/ ٣٥٢ (٧٤١٧)، وابن أبي حاتم ٣/ ٧٠٥.

(٥) رواه الطبري في «تفسيره» ٣/ ٣٥١ (٧٤١٣).

(٦) رواه الطبري ٣/ ٣٤٩ (٧٣٩٨).

فصل :

وقول أبي رزين في ﴿يَتْلُونَهُ﴾: يتبعونه، هو قول عكرمة. قال عكرمة: أما سمعت قول الله تعالى: ﴿وَالْقَمَرَ إِذَا نَلَّهَا﴾ [الشمس: ٢] أي: تبعها، وقال قتادة: هؤلاء أصحاب نبي الله آمنوا بكتاب الله وصدقوا به، وأحلوا حلاله، وحرموا حرامه، وعملوا بما فيه.

وقال الحسن: يعملون بمحكمه ويؤمنون بمتشابهه ويكُلُون ما أشكل عليهم إلى عالمه^(١). واستحسن بعضهم قول أبي رزين وقال: هو معروف في اللغة، واحتج (له)^(٢) بقوله: قد جعلت دلوي تسكني^(٣)

وبقول أبي موسى الأشعري عليه السلام: من يتبع الرسول يهبط به على رياض الجنة^(٤).

(١) أنظر أثر عكرمة وقاتادة والحسن في «تفسيره ابن جرير» ٥٦٨/١ - ٥٦٩.

(٢) من (ص ١).

(٣) كذا بالأصل: تسكني، وهو خطأ صوابه: تَسْتَلِينِي كما في «معاني القرآن» للنحاس ٢٩٢/٣، و«زاد المسير» ٢٨/٤ بمعنى: تستبغني. وهو صدر بيت عجزه:

..... ولا أريد تَبَعَ الْقَرَيْنِ.

وهو في «اللسان» ٤٤٣/١ غير منسوب لقائل.

(٤) رواه أبو عبيد في «غريب الحديث» ٢٦٧/٢، و«فضائل القرآن» ص ٨١-٨٢، وسعيد بن منصور ٤٩/١ (٨)، وابن أبي شيبة ١٢٦/٦ (٣٠٠٥)، و١٥٥/٧ (٣٤٨١٠)، والدارمي ٢٠٩٦/٤ (٣٣٧١)، وأبو نعيم ٢٥٧/١، والبيهقي في «الشعب» ٣٥٤/٢ (٢٠٢٣) بلفظ: إن هذا لقرآن كائن لكم أجراً وكائن عليكم وزراً، فاتبعوا القرآن، ولا يتبعكم القرآن، فإنه من يتبع القرآن يهبط به على رياض الجنة، ومن يتبعه القرآن يزخ في قفاه حتى يقذف به في نار جهنم. قال أبو عبيد: يزخ في قفاه أي: يدفعه.

فصل :

وقوله في أهل التوراة: «فعملوا بها حتى أنتصف النهار ثم عجزوا»، قال الداودي: هو وهم. قال: وكذلك «فأعطوا قيراطاً» في النصارى، قال: وفي موضع آخر: «لا حاجة لنا بالأجر»^(١)، ولم يذكر أنهم أعطوا شيئاً إلى نصف النهار، وفي رواية: «إلى صلاة الظهر ثم كفروا فحبطت أعمالهم فلم يعطوا شيئاً وكذلك أهل الإنجيل كفروا أيضاً فلم يعطوا شيئاً»، وفي رواية: «إن أهل التوراة أعطوا قيراطاً على أن يعملوا إلى صلاة الظهر فعملوا، وأعطوا قيراطاً»، ولعل هذا فيمن مات (منهما)^(٢) قبل البعثة.

فصل :

وقوله: («قال أهل الكتاب: هؤلاء أقل منا عملاً وأكثر أجراً»). يريد أهل التوراة كما بينه في الحديث السالف؛ لأن النصارى ليسوا بأقل عملاً من الفضائل على مثله؛ لأن من نصف النهار إلى العصر ليس بأقل من حينئذٍ إلى الغروب عندنا، وعند الحنفية أن أول الوقت مصير ظل كل شيء مثليه، وقد سلف كل ذلك.



(١) سلف برقم (٥٥٨).

(٢) من (ص ١).

٤٨- باب وَسَمَّى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ عَمَلًا

وَقَالَ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ». [انظر: ٧٥٦].

٧٥٣٤- حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْوَلِيدِ.

وَحَدَّثَنِي عَبَادُ بْنُ يَعْقُوبَ الْأَسَدِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعِزَّارِ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ لَوَقْتِهَا، وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ، ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

[انظر: ٥٢٧- مسلم: ٨٥- فتح ١٣/٥١٠].

هذا الحديث سلف مسندًا في الصلاة.

ثم ساق عن سليمان، ثنا سعيد، عن الوليد قال: وَحَدَّثَنِي عَبَادُ بْنُ يَعْقُوبَ الْأَسَدِيُّ، ثنا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعِزَّارِ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ - واسمه سعد بن إياس - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ لَوَقْتِهَا، وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ، ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

هذا الحديث سلف في الصلاة والجهاد والأدب^(١)، وأدخل ابن بطل هذا الحديث في الباب قبله^(٢) وأسقطه ابن التين.

وَقَرَنَ عليه السلام حَقَّ الْوَالِدَيْنِ بِحَقِّ اللَّهِ هُنَا بِوَاوِ الْعُطْفِ وَلَيْسَ مُخَالَفًا لِحَدِيثِ الْبَابِ قَبْلَهُ لَمَا سُئِلَ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ «إِيمَانٌ بِاللَّهِ ثُمَّ الْجِهَادُ ثُمَّ حَجٌّ مَبْرُورٌ»، وَلَمْ يَذْكُرِ الْوَالِدَيْنِ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يُفْتَى السَّائِلَ بِحَسَبِ

(١) سلف في كتاب: مواقيت الصلاة، باب: فضل الصلاة لوقتها (٥٢٧)، وكتاب:

الجهاد والسير، باب: فضل الجهاد والسير (٢٧٨٢)، وكتاب: الأدب، باب: البر والصلة (٥٩٧٠).

(٢) «شرح ابن بطل» ١٠/٥٣٣-٥٣٤.

ما يُعلم من حاله أو بما يتقَيُّ عليه من فتنة الشيطان .
 فلذلك اختلف ترتيب الأفضل من الأعمال مع أنه قد يكون العمل
 في وقت أوكد وأفضل (منه)^(١) في وقت آخر كالجهاد الذي يتأكد مرة
 ويتراخى أخرى، ألا تراه أَمَرَ وَفَدَ عبد القيس بأمرٍ فصل باشرطهم
 ذلك منه، فلم يرتب لهم الأعمال ولا ذكر لهم الجهاد ولا بِرَّ
 الوالدين، وإنما ذكر لهم أداء الخمس مما يغنمون، وذكر لهم الانتباز
 في المزفت فيما نهاهم عنه، وفي المنهيات ما هو أكد منه مراراً^(٢).



(١) من (ص ١).

(٢) حديث وفد عبد القيس سلف برقم (٥٣) كتاب: الإيمان، باب: أداء الخمس، من
 حديث ابن عباس.

٤٩- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا﴾ (١٩)

أي ضجورًا ﴿إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا﴾ (٢٠) وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا ﴿١١﴾
[المعارج: ١٩ - ٢١].

٧٥٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبٍ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ مَالٌ، فَأَعْطَى قَوْمًا وَمَنَعَ آخَرِينَ، فَبَلَغَهُ أَنَّهُمْ عَتَبُوا، فَقَالَ: «إِنِّي أُعْطِي الرَّجُلَ وَأَدْعُ الرَّجُلَ، وَالَّذِي أَدْعُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أُعْطِي؛ أُعْطِي أَقْوَامًا لِمَا فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَزَعِ وَالْهَلَعِ، وَأَكُلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْغَنَى وَالْخَيْرِ، مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبٍ». فَقَالَ عَمْرُو: مَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُمْرُ النَّعَمِ. [انظر: ٩٢٣- فتح ٥١١/١٣].

ثم ساق حديث عمرو بن تغلب رضي الله عنه: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ مَالٌ، فَأَعْطَى قَوْمًا وَمَنَعَ آخَرِينَ، فَبَلَغَهُ أَنَّهُمْ عَتَبُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ: «إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ وَأَدْعُ الرَّجُلَ، وَالَّذِي أَدْعُ أَحَبُّ إِلَيَّ ..» الحديث.

معنى هذا الباب إثبات خلق الله تعالى الإنسان بأخلاقه التي خلقه عليها من الهلع، والمنع والإعطاء، والصبر على الشدة، واحتسابه ذلك على ربه تعالى، وفسر ﴿هَلُوعًا﴾ بقول من قال: (ضجورًا)^(١)؛ لأن الإنسان إذا مسه الشر ضجر به ولم يصبر محتسبًا، ويلزم من آمن بالقدر خيره وشره وعلم أن الذي أصابه لم يكن ليخطئه وما أخطأه لم يكن ليصيبه، الصبر على كل شدة تنزل به.

ألا ترى أن الله تعالى قد أستثنى المصلين الذين هم على صلاتهم

(١) رواه ابن جرير ٢٣٤/١٢ (٣٤٩٠٣) عن عكرمة.

دائمون، لا يضجرون بتكررها عليهم ولا يملونها؛ لأنهم محتسبون (لها)^(١) ومكتسبون بها التجارة الرباحة في الدنيا والآخرة، وكذلك لا يمنعون حق الله في أموالهم، فعرفك بما خلق الله عليه (أهل الجنة)^(٢) من حسن الأخلاق، وما أستثنى به العارفين المحتسبين بالصبر على الصلاة والصدقة، فقد أفهمك أن من ادَّعى لنفسه قدرة وحولاً بالإمساك والشح (والضجر)^(٣) من الإملاق والفقر وقلة الصبر لقدّر الله الجاري عليه بما سبق في علمه ليس بعالم ولا عابد على حقيقة ما يلزمه، فمن ادَّعى أن له قدرة على نفع نفسه أو دفع الضرر عنها فقد ادَّعى أن (فيه)^(٤) صفة الإلهية من القدرة.

فصل :

وفي حديث عمرو بن تغلب أن أرزاق العباد ليست من الله تعالى على قدر الاستحقاق بالدرجة والرفعة عنده، ولا عند السلطان (في الدنيا)^(٥)، وإنما هي على وجه المصلحة والسياسة لنفوس العباد الأمارة بالسوء.

ألا ترى أنه ﷺ كان يعطي أقواماً ليداوي ما بقلبيهم من الجزع، وكذلك المنع هو على وجه (المصلحة)^(٦) بتمهيده بما قسم الله تعالى له؛ لمنعه ﷺ أهل البصائر واليقين.

(١) في الأصل : بها.

(٢) من (ص ١).

(٣) من (ص ١).

(٤) في الأصل : فيها.

(٥) من (ص ١).

(٦) في (ص ١) : الثقة.

فصل :

وفيه أيضًا: أن البشر فاضلهم (ومفضلوهم)^(١) قد جُبِلُوا على حب العطاء، وبغض المنع، والإسراع إلى إنكار ذلك قبل الفكرة في عاقبته، وهل لفاعل ذلك مخرج؟

وفيه: أن المنع قد لا يكون مذمومًا ويكون أفضل للممنوع؛ لقوله: «وَأَكْلُ أَقْوَامًا لَمَّا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِم مِّنَ الْغِنَى وَالْخَيْرِ» وهذه المنزلة التي شهد له بها الشارع أفضل من العطاء الذي هو عرض الدنيا، ألا ترى أن عمرو بن تغلب أغتبط بذلك بعد جزعه، وقال: (ما أحب أن لي بذلك حمر النعم).

وفيه: استتلاف من يخشى منه، والاعتذار إلى من ظن ظنًا والأمر بخلافه، وهذا موضع (كان)^(٢) يحتمل التأنيب للظان واللوم له، لكنه رءوف رحيم كما وصفه به الرب جل جلاله.

فصل :

قول البخاري: (هلوعًا: ضجورًا). قال فيه الجوهرى: الهلع: أفحش الجزع^(٣).

وقال الداودي: إنه والجزع واحد قال: وكان يقال: القناعة غنى لا ينفد. قال: والقناعة بكسر القاف، والذي ذكره أهل اللغة أنها بالفتح.

وقوله: (أنهم عتبوا) هو بفتح التاء، أي: وجدوا عليه.



(٢) من (ص ١).

(١) في الأصل: (ومفضلوهم).

(٣) «الصحيح» ١٣٠٨/٣.

٥٠- باب ذِكْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَرِوَايَتِهِ عَنْ رَبِّهِ ﷻ

٧٥٣٦- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ الْهَرَوِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَزُويهِ عَنْ رَبِّهِ قَالَ: «إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ إِلَيَّ شَبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَإِذَا أَتَانِي مَشْيًا أَتَيْتُهُ هَرَوْلَةً». [فتح ٥١١/١٣]

٧٥٣٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنِ الثَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ- رُبَّمَا ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ- قَالَ: «إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ مِنِّي شَبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا» أَوْ: «بُوعًا». [انظر: ٧٤٥- مسلم: ٢٦٧٥- فتح ٥١٢/١٣].

وَقَالَ مُعْتَمِرٌ: سَمِعْتُ أَبِي، سَمِعْتُ أَنَسًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَزُويهِ عَنْ رَبِّهِ ﷻ. ٧٥٣٨- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَزُويهِ عَنْ رَبِّكُمْ قَالَ: «لِكُلِّ عَمَلٍ كَفَّارَةٌ، وَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَلَخُلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ». [انظر: ١٨٩٤- مسلم: ١١٥١- فتح ٥١٢/١٣].

٧٥٣٩- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ. وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَزُويهِ عَنْ رَبِّهِ قَالَ: «لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ إِنَّهُ خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى». وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ. [انظر: ٣٣٩٥- مسلم: ٢٣٧٧- فتح ٥١٢/١٣].

٧٥٤٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ، أَخْبَرَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ الْمُرِّيِّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ أَوْ مِنْ سُورَةِ الْفَتْحِ قَالَ: -فَرَجَّعَ فِيهَا- قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ مُعَاوِيَةُ يَحْكِي

قِرَاءَةُ ابْنِ مُغْفَلٍ وَقَالَ: لَوْلَا أَنْ يَجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْكُمْ لَرَجَعْتُ كَمَا رَجَعَ ابْنُ مُغْفَلٍ.
يُحْكِي النَّبِيُّ ﷺ. فَقُلْتُ لِمَعَاوِيَةَ: كَيْفَ كَانَ تَرْجِيئُهُ؟ قَالَ: «آ آ آ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.
[انظر: ٤٢٨١ - مسلم: ٧٩٤ - فتح ٥١٢/١٣].

ذكر فيه خمسة أحاديث:

أحدها:

حديث قتادة، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ ﷺ قَالَ:
«إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ إِلَيَّ شَبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِذَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ
إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِذَا أَتَانِي مَشْيًا أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً».

ثانيها:

حديث التيمي، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:
-رُبَّمَا ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ- قَالَ: «إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ مِنِّي شَبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا،
وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا» أَوْ: «بُوعًا».

وَقَالَ مُعْتَمِرٌ: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَرْوِيهِ
عَنْ رَبِّهِ ﷺ.

ثالثها:

محمد بن زياد: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّكُمْ
ﷺ قَالَ: «لِكُلِّ عَمَلٍ كَفَّارَةٌ، وَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَلِخُلُوفٍ فَمِ
الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ».

رابعها:

حديث (سعيد)^(١) عن قتادة.

(١) في الأصل: شعبة.

وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ (سَعِيدٍ)^(١)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِيمَا يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ قَالَ: «لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى». وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ.

وقد أسلفنا غير مرة أن أسم أبي العالوية هذا رفيع بن مهران، أعتقته امرأة من بني رياح سائبة لوجه الله، وطافت به على حلق المسجد، وأنه متفق عليه، وأن مسلماً أنفرد^(٢) بأبي العالوية زياد بن فيروز مولى قريش، يروي عن ابن عباس، يقال له: البراء، وكان يبري النبل^(٣).

خامسها:

حديث عبد الله بن مغفل المزني رضي الله عنهما -بالغين المعجمة والفاء- قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ -أَوْ مِنْ سُورَةِ الْفَتْحِ- قَالَ: فَرَجَعَ فِيهَا قَالَ: ثُمَّ قرأ مُعَاوِيَةَ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ مُغْفَلٍ وَقَالَ: لَوْلَا أَنْ يَجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْكُمْ لَرَجَعْتُ كَمَا رَجَعَ ابْنُ مُغْفَلٍ. يَحْكِي النَّبِيُّ ﷺ. فَقُلْتُ لِمُعَاوِيَةَ: كَيْفَ كَانَ تَرْجِيْعُهُ؟ قَالَ: «آ آ آ»^(٤) ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

الشرح:

معنى هذا الباب أنه ﷺ روى عن ربه ﷻ السنة كما روى عنه القرآن، وهذا مبين في كتاب الله تعالى في قوله: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ﴾

(١) في الأصل: شعبة وهو تحريف وقد أثبتنا الصواب من «الصحيح»، وسعيد هذا هو ابن أبي عروبة. والله أعلم.

(٢) ورد في هامش الأصل: لم ينفرد به، وقد روى له البخاري أيضا.

(٣) أنظر ترجمة زياد بن فيروز من «تهذيب الكمال» ٣٤/ ١١-١٢.

(٤) كذا رسمت في الأصل.

إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى ﴿٩﴾ [النجم: ٣-٤]، ومعنى حديث ابن مغفل في هذا الباب التنبيه على أن القرآن أيضًا يرويه عن ربه تعالى.

وفيه من الفقه: إجازة قراءة القرآن بالترجيع والألحان المملدة للقلوب بحسن الصوت المنشود لا المكفوف عن مداه الخارج عن مساق المحادثة، ألا ترى أنه ﷺ أراد أن يبالغ في تزيين قراءته لسورة الفتح التي كان وعده الله فيها بفتح مكة فأنجز له؛ ليستميل قلوب المشركين العتاة على الله بفهم ما يتلوه من إنجاز وعد الله له فيهم بالذاذ أسماعهم بحسن الصوت المرجع فيه بنغم ثلاث في المدة الفارغة من التفصيل، وقول معاوية يدل أن القراءة بالترجيع والألحان تجمع نفوس الناس إلى الإصغاء والفهم ويستميلها ذلك حتى لا تكاد تصبر على استماع الترجيع المشوب بلذة الحكمة المفهومة.

وقد سلف في فضائل القرآن^(١) في باب: من لم يتغن بالقرآن اختلاف العلماء في قراءة القرآن بالألحان والتغني به، فراجعه. وقوله: (كان ترجيعه آآ آآ آآ)^(٢). كانت قراءته ﷺ بالمد والوقوف على الحروف.

فصل :

قد سلف قوله: («إذا تقرب العبد..») إلى آخره أن معناه: إذا تقرب إلي بالطاعة قربت رحمتي منه وكرامتي وعطفي، ومثله: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾ [النجم: ٩] في أن المراد به: قرب المنزللة وتوقير الكرامة^(٣).

(١) برقمي (٥٠٢٣، ٥٠٢٤).

(٢) كذا رسمها في الأصل.

(٣) قال الشيخ ابن عثيمين في «القواعد المثلى» ص ٧٤-٧٦: هذا الحديث كغيره من النصوص الدالة على قيام الأفعال الاختيارية بالله تعالى، وأنه سبحانه فعال =

والهرولة عبارة عن سرعة المشي و(هي)^(١) عبارة عن سرعة الرحمة إليه ورضا الله عنه وتضعيف الأجر له، كمن مشى إلى صاحبه شبرًا أستقبله الآخر ذراعًا ويهرول، والهرولة أصلها ضرب من العدو بين المشي والعدو.

والباع (بين)^(٢) اليدين قاله الخطابي، والبوع مصدر باع يبيع: إذا مد باعه، وبسط يده لإدناؤه من نفسه قال: وقد تحتمل الرواية أن يكون بوعًا - بضم الباء - جمع باع مثل (داد)^(٣) ودود وساق وسوق^(٤).

= لما يريد، كما ثبت في الكتاب والسنة مثل قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾. [البقرة: ١٨٦]. وقوله: ﴿وَجَاءَ رُؤُوسُ الْمَلَائِكَةِ أَهْبَاتًا كَمَا هَبَّ رُسُودُكَ﴾. [الفجر: ٢٢]. وقوله ﷺ: «ينزل ربنا إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر». وقوله ﷺ: «ما تصدق أحد بصدقة من طيب، ولا يقبل الله إلا الطيب إلا أخذها الرحمن بيمينه». إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث الدالة على قيام الأفعال الاختيارية به تعالى.

فقوله في هذا الحديث: «تقربت منه» «أتيته هرولة» من هذا الباب، والسلف يجرون هذه النصوص على ظاهرها، وحقيقة معناها اللائق بالله ﷻ من غير تكييف ولا تمثيل، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: وأما دنوه نفسه وتقربه من بعض عباده فهذا يثبت من يثبت قيام الأفعال الاختيارية بنفسه .. اهـ.

فأي مانع يمنع من القول بأنه يقرب من عبده كيف يشاء مع علوه؟ وأي مانع يمنع من إتيانه كيف يشاء بدون تكييف ولا تمثيل؟ وهل هذا إلا من كماله أن يكون فعالاً لما يريد على الوجه الذي به يليق؟ اهـ. ثم ذكر نحوًا من قول المصنف ثم قال: وما ذهب إليه هذا القائل له حظ من النظر لكن القول الأول أظهر وأسلم وأليق بمذهب السلف. اهـ.

(١) في (ص ١): هنا.

(٢) في (ص ١): من.

(٣) في الأصل: داود.

(٤) «أعلام الحديث» ٢٣٥٨/٤.

فصل :

في حديث ابن عباس رضي الله عنهما : (يرويه عن ربه). قال الداودي: أكثر الرواية ليس فيها كذلك، وإن كان محفوظاً فهو ممن سوى النبي ﷺ؛ لأنه قال: «أنا سيد ولد آدم»^(١).

ويحتمل أن يكون ممن سوى النبي ﷺ ممن بعده أو من بني آدم جميعاً، وقيل: لم يكن من أولي العزم من الرسل، فقال عليه السلام هذا على طريق الإشفاق والتأدب.



(١) رواه مسلم (٢٢٧٨) كتاب: الفضائل، باب: تفضيل نبينا على جميع الخلق.

٥١- باب مَا يَجُوزُ مِنْ تَفْسِيرِ التَّوْرَةِ وَغَيْرِهَا مِنْ كُتُبِ اللَّهِ بِالْعَرَبِيَّةِ وَغَيْرِهَا

لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَاتُّوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾
[آل عمران: ٩٣].

٧٥٤١- وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ أَنَّ هِرْقْلَ دَعَا تَرْجُمَانَهُ، ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَرَأَهُ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرْقْلَ، وَ: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾»
[آل عمران: ٦٤] الآية. [انظر: ٧- مسلم: ١٧٧٣- فتح ١٣/٥١٦].

٧٥٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَقْرَءُونَ التَّوْرَةَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ، وَيُفَسِّرُونَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ، وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ وَ: ﴿قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ﴾» الآية [آل عمران: ٨٤]. [انظر: ٤٤٨٥- فتح ١٣/٥١٦].

٧٥٣٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ وَامْرَأَةٌ مِنَ الْيَهُودِ قَدْ زَنِيَا، فَقَالَ لِلْيَهُودِ: «مَا تَصْنَعُونَ بِهِمَا؟». قَالُوا: نُسَخِّمُ وُجُوهَهُمَا وَنُخْرِيهُمَا. قَالَ: ﴿فَاتُّوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾» [آل عمران: ٩٣] فَجَاءُوا، فَقَالُوا لِلرَّجُلِ مِمَّنْ يَرْضُونَ: يَا أَعْوَرُ، اقْرَأْ. فَقَرَأَ حَتَّى انْتَهَى عَلَى مَوْضِعٍ مِنْهَا فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ، قَالَ: «ارْفَعْ يَدَكَ». فَرَفَعَ يَدَهُ، فَإِذَا فِيهِ آيَةُ الرَّجْمِ تَلُوحٌ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ عَلَيْنِهِمَا الرَّجْمَ. وَلَكِنَّا نُكَاتِمُهُ بَيْنَنَا. فَأَمَرَ بِهِمَا فَرَجَمَا، فَرَأَيْتُهُ يُجَانِي عَلَىهَا الْحِجَارَةَ. [انظر: ١٣٢٩- مسلم: ١٦٩٩- فتح ١٣/٥١٦].

وقال ابن عباس: أَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ أَنَّ هِرْقْلَ دَعَا

تَرْجُمَانَهُ، ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَرَأَهُ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرَقْلَ، وَ﴿يَأْهَلُ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾»

وهذا قد سلف مسندًا أول الكتاب^(١).

ثم ساق حديث أبي هريرة رضي الله عنه: كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَقْرَءُونَ التَّوْرَةَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ، وَيُفَسِّرُونَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ، وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ وَ: ﴿قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ﴾ [آل عمران: ٨٤]».

وحديث ابن عمر رضي الله عنهما: أَنَّهُ ﷺ أَتَى بِرَجُلٍ وَامْرَأَةٍ مِنَ الْيَهُودِ قَدْ زَنَيَا . . الْحَدِيثَ بِإِحْضَارِ التَّوْرَةِ، وَوَضَعَ الْأَعُورَ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرِّجَمِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ تَفْسِيرَ كِتَابِ اللَّهِ بِالْعَرَبِيَّةِ جَائِزٌ، وَقَدْ كَانَ وَهَبُ بْنُ مَنْبِهِ وَغَيْرُهُ يَتَرَجِّمُونَ كِتَابَ اللَّهِ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يَقْطَعُ عَلَى صَحَّتِهَا؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ» فِيمَا يَفْسِرُونَهُ مِنَ التَّوْرَةِ بِالْعَرَبِيَّةِ؛ لِثُبُوتِ كِتْمَانِهِمْ لِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَحْرِيفِهِمْ.

واحتج أبو حنيفة بحديث هرقل، وأنه دعا ترجمانه وترجم له كتاب رسول الله ﷺ بلسانه حتى فهمه، فأجاز قراءة القرآن بالفارسية، وقال: إن الصلاة تصح بذلك، وخالفه سائر الفقهاء وقالوا: لا تصح الصلاة بها.

وقال أبو يوسف ومحمد: إن كان يحسن العربية فلا تجزئه الصلاة، وإن كان لا يحسن أجزاءه^(٢).

(١) سلف برقم (٧) كتاب: بدء الخلق، باب: كيف كان بدء الوحي.

(٢) أنظر: «مختصر اختلاف العلماء» ٢٦٠/١، و«المبسوط» ٣٧/١.

من حجة أبي حنيفة أن المقروء يسمى قرآنًا وإن كان بلغة أخرى إذا بين المعنى ولم يغادر منه شيئًا، وإن أتى بما لا ينبئ عنه اللفظ نحو الشكر مكان الحمد لم يجز، واستدلوا بأن الله تعالى حكى قول الأنبياء (بلسانهم)^(١) بلسان عربي في القرآن كقول نوح: ﴿يَبْنِئْ أَرْكَبَ مَعَنَا﴾ [هود: ٤٢]، وأن نوحًا قال هذا بلسانه، قالوا: وكذلك يجوز أن يحكي القرآن بلسانه، وقال تعالى: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ﴾ [الأنعام: ١٩] فأنذر به سائر الناس، والإنذار إنما يكون بما يفهمونه من لسانهم، فقراءة أهل كل لغة بلسانهم حتى يقع لهم الإنذار به، وإذا فسر لهم بلسانهم فقد وقع الإنذار به، وإذا فسر لهم بلسانهم فقد بلغهم، وسمي ذلك قرآنًا، وكذلك الإيمان يصح أن يقع بالعربية وبالفارسية.

وحجة (العلماء)^(٢) غيره، قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ [يوسف: ٢]، فأخبر تعالى أنه أنزله عربيًّا، فبطل أن يكون القرآن الأعجمي منزلًا، ويقال لهم: أخبرونا إذا قرأ (القارئ)^(٣) بالفارسية هل تسمى فاتحة الكتاب أو تفسيرها؟ فإن قالوا: الثاني. قلنا لهم: قد قال عليه السلام: «لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب»^(٤) ولم يقل: إلا بتفسيرها. ألا ترى أنه لو قرأ تفسيرها بالعربية في الصلاة لم يجز؛ فتفسيرها بالفارسية أولى بأن لا يجوز، وقولهم: إن الله حكى قول الأنبياء

(١) من (ص ١).

(٢) في (ص ١): الفقهاء.

(٣) في (ص ١): الفارسي.

(٤) رواه البخاري (٧٥٦) كتاب: الأذان، باب: وجوب القراءة للإمام والمأموم، من حديث عبادة بن الصامت.

الذي بلسانهم بلسان عربي في القرآن، كقول نوح السالف، وأن نوحًا قال هذا بلسانه فكذلك (يجوز)^(١) أن يحكي القرآن بلسانهم.

فالجواب: أننا نقول ما نطقوا إلا بما حكى الله عنهم كما في القرآن، ولو قلنا ما ذكره لم يلزمنا نحن أن نحكي القرآن بلغة أخرى؛ (لأنه)^(٢) يجوز أن يحكي الله قولهم بلسان العرب، ثم يتعبدنا نحن بتلاوته على ما أنزله، فلا يجوز أن نتعدها، ويحتجون به أنه في الصحف الأولى، ومن قوله: ﴿وَأَوْحَىٰ إِلَيْنَا هَٰذَا الْقُرْآنَ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾ [الأنعام: ١٩] فأنذر به على لسان كل أمة، فالجواب: أن العرب إذا حصل عندها أن ذلك معجز وهم أهل الفصاحة، كان العجم أتباعًا لهم كما كانت العامة أتباعًا للسحرة في زمن موسى، وأتباعًا للأطباء في زمن عيسى عليه السلام، فقد تمكن العجم أن ينقلوه بلسان العرب.

وأما قولهم: إن الإيمان يصح أن يقال بالفارسية.

فالجواب: إن الإيمان يقع بالاعتقاد دون اللفظ؛ فلهذا جاز اللفظ بالشهادتين بكل لغة؛ لأن المقصود منه يحصل؛ إذ أصله التصديق بالشرعية، وإذا قرئ بالفارسية سقط المعجز الذي هو النظم والتأليف، (فإن قيل)^(٣): إنهم (يجيزونه)^(٤) بالفارسية إذا لم يقدر على العربية فينبغي ألا يفترق الحكم، قيل: إنما أُجيز للضرورة، وليس كل ما جاز في حال الضرورة يجوز مع القدرة، ولو كان كذلك لجاز التيمم مع وجود الماء، ولجاز ترك الصلاة مع القدرة؛ لأنه يسقط مع العذر، مع أننا لا نقول بجوازه والحالة هذه.

(١) من (ص ١).

(٢) في الأصل: (لأنه لا)، والمثبت من (ص ١)، وانظر «شرح ابن بطال» ١٠/ ٥٤٠.

(٣) مكررة في الأصل. (٤) في (ص ١): يجوزونه.

فصل :

قيل : أما ما فسرهُ من التوراة فكان موافقاً للقرآن صدق ؛ لتصديق القرآن إياه ، وكذلك هرقل فيما يحكيه كان ذلك موجوداً في النبي ﷺ ، وما لم يصدق القرآن ولم يكذبه حمل على قول النبي ﷺ : « لا تصدقوهم ولا تكذبوهم ، وقولوا : آمنا بالله » .

فصل :

قوله في الزانيين : (نسخم وجوههما) : هو بالخاء المعجمة أي : نسودهما ، وإنما أتوا إليه ؛ (لأنهم)^(١) قالوا : هذا نبي أرسل بالتسهيل فامضوا إليه ، فإن حكم فيها بغير الرجم أحتججتم بذلك عند الله ، وقتلتم : هو حكم نبي من أنبيائك . فلما أتوا بهما دعا بالتوراة . ومنه قوله تعالى : ﴿ وَكَيْفَ يُحْكُمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّورَةُ ﴾ [المائدة : ٤٣] فحكم بما فيها ؛ لقوله : ﴿ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا ﴾ [المائدة : ٤٤] .

فصل :

وقوله : (فأمر بهما فرجما) . فيه حجة على مالك في عدم رجمهما ، وقال في «المدونة» : لم يكن لهم يومئذ ذمة^(٢) . وفي غيرها : وأما اليوم فيردون إلى أساقفتهم ولا يرجمان ؛ لأن نكاحهم ليس بإحصان ، وخالف الشافعي فقال : نكاحهم يحصن ويحل .

فصل :

وقوله : يجنأ أي : بالجيم ، أي : يكب .

(١) من (ص ١) .

(٢) «المدونة» ٣/ ٣٨٦ .

يقال: جنأ الرجل على الشيء، وجانأ عليه، وتجانأ عليه إذا
أكب^(١)، وروي بالمهملة، أي: يحنى عليها ظهره، أي: يعطفه.
يقال: حنوت العود: عطفته، وحنيت لغة.
وقد سلف أوضح من ذلك بزيادات.



(١) أنظر: «القاموس المحيط» ٤٦/١ [جنأ]، و«لسان العرب» ٦٩/١ [جنأ].

٥٢- باب قول النبي ﷺ:

«الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ الْكَرَامِ الْبَرَّةِ»

و«زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ»

٧٥٤٤- حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لشيءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيِّ حَسَنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ». [انظر: ٥٠٢٣- مسلم: ٧٩٢- فتح ١٣/ ٥١٨].

٧٥٤٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا، - وَكُلُّ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ، قَالَتْ: فَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي، وَأَنَا حِينَئِذٍ أَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ يُبْرِئُنِي، وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ يُنْزِلُ فِي شَأْنِي وَحْيًا يُثْلَى، وَلَشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحَقَرُ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِي بَأْمَرٍ يُثْلَى، وَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ﴾ [النور: ١١] الْعَشْرَ الْآيَاتِ كُلَّهَا. [انظر: ٢٥٩٣- مسلم: ٢٧٧٠- فتح ١٣/ ٥١٨].

٧٥٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، أَرَاهُ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ: ﴿وَالَّذِينَ وَالَّذِينَ وَالَّذِينَ﴾ [التين: ١] فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا أَوْ قِرَاءَةً مِنْهُ. [انظر: ٧٦٧- مسلم: ٤٦٤- فتح ١٣/ ٥١٨].

٧٥٤٧- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُتَوَارِيًا بِمَكَّةَ، وَكَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ، فَإِذَا سَمِعَ الْمُشْرِكُونَ سَبُّوا الْقُرْآنَ وَمَنْ جَاءَ بِهِ، فَقَالَ اللَّهُ ﷻ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافَتْ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠]. [انظر: ٤٧٢٢- مسلم: ٤٤٦- فتح ١٣/ ٥١٨].

٧٥٤٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه، قَالَ لَهُ: «إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ أَوْ بَادِيَتِكَ فَأَذْنَتَ لِلصَّلَاةِ فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جَنَّ وَلَا إِنْسٍ وَلَا شَيْءٍ إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. [انظر: ٦٠٩- مسلم: ٦٠٩- فتح ١٣/ ٥١٨].
 ٧٥٤٩- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَرَأْسُهُ فِي حَجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ. [انظر: ٢٩٧- مسلم: ٣٠١- فتح ١٣/ ٥١٨].

ثم ساق ستة أحاديث:

أحدها:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لَشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيِّ حَسَنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ».

ثانيها:

حديث عائشة رضي الله عنها في قطعة من الإفك: وَلَشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحَقَرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بِأَمْرٍ يُتْلَى، وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ﴾ [النور: ١١].

ثالثها:

حديث البراء: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ: بِالتَّيْنِ وَالزَّيْتُونِ، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا أَوْ قِرَاءَةً مِنْهُ.

رابعها:

حديث ابن عباس رضي الله عنهما: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مُتَوَارِبًا

بِمَكَّةَ، وَكَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ، فَإِذَا سَمِعَهُ الْمُشْرِكُونَ سَبُّوا الْقُرْآنَ وَمَنْ جَاءَ بِهِ.
الحديث سلف قريباً.

خامسها:

حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: «إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ...».
الحديث سلف في الأذان

سادسها:

حديث عائشة رضي الله عنها: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَرَأْسُهُ فِي
حَجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ.
(الشرح)^(١):

ترجمة البخاري أخرج القطعة منه مسلم^(٢) من حديث قتادة عن
زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة رضي الله عنها
قالت: قال رسول الله ﷺ: «الذي يقرأ القرآن وهو ماهر به مع السفرة
الكرام البررة»^(٣).

ثم قال: حسن صحيح^(٤).

وقوله: («زينوا القرآن بأصواتكم») أخرجه أبو داود عن عثمان بن
أبي شيبة، عن جرير، عن الأعمش، عن طلحة، عن عبد الرحمن بن

(١) في الأصل: فصل. والمثبت من (ص١).

(٢) ورد في هامش الأصل: لعله سقط الترمذي من هنا أو بعده ولا بد منه لقوله:
وقال: حسن صحيح.

(٣) ورد في هامش الأصل: حاشية: حديث الماهر بالقرآن أخرجه الجماعة.

(٤) سبق برقم (٤٩٣٧)، ورواه مسلم (٧٩٨) كتاب: الصلاة، باب: فضل الماهر في
القرآن. وقول (حسن صحيح) هو قول الترمذي (٢٩٠٤).

عوسجة، عن البراء بن عازب مرفوعاً^(١)، فذكره وأخرجه أيضاً معه (النسائي وابن ماجه^(٢))^(٣) كما أسلفناه في موضعه، وروي مقلوباً كما ستعلمه في الباب واضحاً مع البحث عنه.

فصل :

قوله : «ما أذن الله لشيء» أستمع.

ويقال : اشتقاقه من الأذن ؛ لأن السماع يقع بها لذوي الأذان ، قال الشاعر :

صمُّ إذا سمعوا خيراً ذكرت به وإن ذكرت بسوء عندهم أذنوا

فصل :

وقوله : («زينوا القرآن بأصواتكم») أي : بالمد والترتيل ليس التطرب الفاحش الذي يخرج إلى حد الغناء.

فصل :

قال الداودي : وفي حديث عائشة رضي الله عنها أن الله تكلم ببراءة عائشة رضي الله عنها حتى أنزل ما أنزل ، لا كما قال بعض الناس : إن الله لم يتكلم بكلامه ، وهذا عظيم منه ؛ لأنه يلزمه أن يكون تكلم بكلام حادث فتحل فيه الحوادث - تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً - وإنما أراد بقوله : «أنزل الله» أي : أنزل الله إلينا المحدث ، وهو عبارة عن القديم

(١) أبو داود (١٤٦٨) كتاب : الوتر ، باب : أستحباب الترتيل في القرآن . وصححه الألباني في تعليقه على «المشكاة» (٢١٩٩).

(٢) النسائي في «الكبرى» ٢١ / ٥ (٨٠٤٧) وابن ماجه (٣٧٧٩).

(٣) ملحقة من هامش الأصل حيث قال في الحاشية : سقط - ولا بد منه - النسائي وابن ماجه.

ليس أن الكلام القديم نزل الآن^(١).

فصل :

وكان عليه السلام حسن الصوت. ويقال: إنه والخط أول نعم الله على العباد وكلما زاد في العبد من طول أو غيره لم يخرج (عن)^(٢) جملة الناس، وقال الحسن: الزيادة في الجنة من نعم الله وقرأ (وزاده بسطه في العلم والجسم) [البقرة: ٢٤٧] قال عليه السلام: «سهل الله لداود القرآن وكان يأمر بدابته لتسرج فلا يفرغ من ذلك حتى يقرأ القرآن»^(٣) يعني: الزبور، وسمع قراءة أبي موسى الأشعري رضي الله عنه وكان حسن الصوت، فقال: «قد أوتي صاحبكم مزمارًا من مزامير آل داود»^(٤).

فصل :

قال المهلب: المهارة بالقرآن: جودة التلاوة له بجودة الحفظ فلا يتلعثم في قراءته ولا يغير لسانه فيشكل في حرف أو قصة مختلفة النص، وتكون قراءته سمحة بتيسير الله تعالى له كما يسره على الملائكة الكرام البررة، فهو معها في مثل حالها من الحفظ وتسهيل التلاوة، وفي درجة الأجر إن شاء الله تعالى، فيكون بالمهارة عند الله كريماً برّاً.

(١) سبق أن قرنا أن كلام الله من صفاته، وأنه صفة ذاتية باعتبار جنسه، فعلية باعتبار آحاده، وأنه سبحانه يتكلم بما شاء، متى شاء، أينما شاء، لمن شاء.

(٢) في (ص ١): به على.

(٣) سبق برقم (٣٤١٧) كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قوله تعالى: ﴿وَأَتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾ من حديث أبي هريرة.

(٤) رواه النسائي ١٨٠/٢، وابن ماجه (١٣٤١)، وأحمد ٣٥٤/٢ كلهم من حديث أبي هريرة مرفوعاً، وقد سبق برقم (٥٠٤٨) من حديث أبي موسى.

فصل :

يحتمل - كما قال القاضي - أن يكون معنى كونه مع الملائكة أن له في الآخرة منازل يكون فيها رفيقاً للملائكة السفرة؛ لاتصافه بصفاتهم من حمل كتاب الله، قال: ويحتمل أن يكون المراد به عامل عملهم وسالك مسلكهم^(١).

وقد أسلفنا ذلك أيضاً في تفسير سورة عبس.

فصل :

وكأن البخاري - رحمه الله - أشار بهذه الترجمة وما ضمنها من الأحاديث في حسن الصوت، إلى أن الماهر بالقرآن هو الحافظ له مع حسن الصوت (به)^(٢) ألا تراه أدخل بإثر (ذلك)^(٣) الماهر قوله **الطَّلَاةُ**: «زينوا القرآن بأصواتكم» فأحال على الأصوات التي تتزين بها التلاوة في الأسماع لا الأصوات التي تمجها الأسماع؛ لإنكارها وجفائها على حاسة السمع وتألمها بفزع الصوت المنكر، وقد قال تعالى: ﴿إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾ [لقمان: ١٩]؛ لجهارته - والله أعلم - وشدة قرعه للسمع، وفي إتباعه أيضاً بهذا المعنى قوله: «ما أذن الله لشيء» ما يقوي قولنا ويشهد له.

وقد تقدم معناه في كتاب: فضائل القرآن ونزيده هنا وضوحاً، فنقول: إن الجهر المراد بقوله: «يجهر به». هو إخراج القرآن في التلاوة عن مساق المحادثة بالأخبار بالذاذ أسماعهم بحسن الصوت

(١) «إكمال المعلم» ١٦٦/٣.

(٢) من (ص ١).

(٣) هكذا في الأصل، وفي «شرح ابن بطال» ٥٤٢/١٠: ذكر.

وترجيعة لا الجهر المنهي عنه الجافي على السامع، كما قال تعالى لنبيه: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾ الآية [الإسراء: ١١٠]، كما قال تعالى في نبيه: ﴿وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ﴾ [الحجرات: ٢].

وقوله: ﴿أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات: ٢] دليل على أن رفع الصوت على المكالم بأكثر من صوته من الأذى، والأذى (حظه)^(١)، ويدل على أن المقاومة لمقدار أصوات المتكلمين معافاة من الخطأ إلا في رسول الله ﷺ وحده، فمنع الله تعالى من مقاومته في الآية توقيراً له وإعظاماً.

وقد أسلفنا حديث عائشة رضي الله عنها في طبق ترجمة القرآن. وتأويل قوله: «أجران» فيه^(٢)، والله أعلم، يفسره حديث ابن مسعود رضي الله عنه: «من قرأ القرآن فله بكل حرف عشر حسنات»^(٣)، فيضاعف الأجر لمن يشتد عليه حفظ القرآن، فيعطى لكل حرف عشرين حسنة.

وأجر الماهر أضعاف هذا إلى ما لا يعلم مقداره؛ لأنه مساو للسفرة الكرام البررة؛ لأنهم ملائكة. وفي هذا تفضيل الملائكة على بني آدم، وقد سلف ما فيه، وكذلك لم يسند البخاري قوله ﷺ: «زينوا القرآن بأصواتكم» وقد أسندناه، وهو تفسير قوله: «ليس منا من لم يتغن بالقرآن»^(٤)؛ لأن تزيينه بالصوت لا يكون إلا بصوت يطرب سامعيه

(١) هكذا في الأصل، وفي «شرح ابن بطلال» ٥٤٣/١٠: (خطيئة).

(٢) كذا بالأصل، والمعنى يستقيم بدونها.

(٣) رواه الترمذي (٢٩١٠) بلفظ: «من قرأ حرفاً من كتاب الله فله به حسنة، والحسنة بعشر أمثالها..» وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

(٤) سبق برقم (٧٥٢٧) كتاب: التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَأَيُّرُوا قَوْلَكُمْ أَوْ أَجْهَرُوا﴾

ويلتذون بسماعه، وهو (التغني)^(١) الذي أشار إليه الشارع [و]^(٢) هو الجهر الذي قيل في الحديث، يجهر به بتحسين الصوت الملين للقلوب من القسوة إلى الخشوع، وهذا التزيين الذي أمر به ﷺ.

وإلى هذا أشار أبو عبيد بمجمل الأحاديث التي جاءت في حسن الصوت بالقرآن، إنما هو من طريق التحزين والتخويف والتشويق، وقال: إنما نهى أيوبُ شعبةً أن يحدث بحديث: «زينوا القرآن بأصواتكم»، لئلا (يتأول)^(٣) الناس فيه الرخصة من رسول الله ﷺ في هذه الألحان المبتدعة^(٤).

وفسر الخطابي الحديث على القلب، فقال: معناه: زينوا أصواتكم بالقرآن، على مذهبهم في قلب الكلام، وهو كثير، يقال: عرضت الناقة على الحوض، أي: عرضت الحوض على الناقة. وإنما تأولنا الحديث على هذا المعنى؛ لأنه لا يجوز على القرآن وهو كلام الخالق أن يزينه صوت مخلوق، وقال شعبة: نهاني أيوب أن أحدث بهذا الحديث^(٥).

وكذا رواه سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «زينوا أصواتكم بالقرآن».

والمعنى: أشتغلوا بالقرآن، والهجوا بقراءته، واتخذوه شعاراً، ولم يرد تطريب الصوت والتزيين له؛ إذ ليس ذلك في وسع كل أحد، لعل من

(١) في الأصل: المعنى.

(٢) زيادة يقتضيها السياق، من «شرح ابن بطال».

(٣) في (ص ١): يتناول.

(٤) «غريب الحديث» ١/ ٢٨٢-٢٨٣ بتصرف.

(٥) في حاشية الأصل: تقدم هذا قريباً.

الناس من يريد التزيين له فيفضي به ذلك إلى التهجين^(١).

وهذا معنى قوله عليه السلام: «ليس منا من لم يتغن بالقرآن». إنما هو أن يلهج بتلاوته كما يلهج الناس بالغناء والطرب عليه، وكذلك فسرهُ أبو سعيد بن الأعرابي سأله عنه إبراهيم بن فراس، فقال: كانت العرب تتغن بالركباني - وهو النشيد بالتمطيط والمد - إذا ركب الإبل وإذا جلست في الأفنية وعلى أكثر أحوالها، فلما نزل القرآن أحب عليه السلام أن يكون القرآن هجيرهم مكان التغني بالركباني^(٢).

قال ابن بطال: والقول الأول الذي عليه الفقهاء، وعليه تدل الآثار، وما أعتل به الخطابي أن كلام الله لا يجوز أن يزينه صوت مخلوق، فقد نقضه بقوله: وليس التزيين في وسع. إلى آخره، فقد نفى عنه التزيين وأثبت له التهجين.

وهذا خلف من القول، ولو كان من باب المقلوب كما زعمه هذا القائل لدخل في الخطاب من كان قبيح الصوت وحسنه، ولم يكن للصوت الحسن فضل على غيره، ولا عرف للحديث معنى، ولما ثبت أنه عليه السلام قال لأبي موسى الأشعري حين سمع قراءته وحسن صوته: «لقد أوتي مزماراً من مزامير آل داود»^(٣).

وثبت أن عقبة بن عامر رضي الله عنه كان حسن الصوت بالقرآن، فقال له عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أقرأ سورة كذا، فقرأها عليه، فبكى عمر رضي الله عنه وقال: ما (كنت)^(٤) أظن أنها نزلت.

(١) في حاشية الأصل: التهجين: التقبيح.

(٢) «معالم السنن» ١/ ٢٥٢-٢٥٣ بتصرف.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) من (ص ١).

فدل ذلك أن التزيين للقرآن إنما هو تحسين الصوت به؛ ليعظم موقعه في القلوب وتستميل مواعظه (من النفوس)^(١)، ولا ينكر أن القرآن يزين صوت من أدمن قراءته، وآثره على حديث الناس، غير أن جلاله موقعه من القلوب والتأذ السامعين به لا يكون إلا مع تحسين الصوت به^(٢).
واعترض ابن التين فقال: ظن الشارح -يعني ابن بطل- أن غرض البخاري إثبات حكاية قراءة القرآن بتحسين الصوت، وليس كذلك، وإنما غرضه الإشارة إلى ما تقدم من وصف التلاوة بالحسن والتحسين، والرفع والخفض، ومقارنة الحالات البشرية؛ لقولها: (قرأ القرآن في حجري وأنا حائض). فهذا كله يحقق أن القراءة فعل القارئ، ومتصفة بما تصف به الأفعال، ومتعلقة بالظروف المكانية والزمانية.

فصل :

وقوله في حديث أبي سعيد رضي الله عنه: «ارفع صوتك بالنداء»: فيه دليل أن رفع الصوت وتحسينه بذكر الله في القرآن وغيره من أفعال البر؛ لأن في ذلك تعظيم أمر الله والإعلان بشريعته، وذلك يزيد في التخشع وترقيق النفوس.

فصل :

وأما حديث عائشة رضي الله عنها ففيه معنى ما ترجم به من المهارة بالقرآن؛ لأنه عليه السلام كان قد يسر الله (عليه)^(٣) قراءته حتى كان يقرؤه على كل أحواله لا يحتاج أن يتهيأ له بقعود ولا بإحضار حفظ، لاستحكامه فيه

(١) كذا بالأصل، وفي «شرح ابن بطل»: النفوس.

(٢) «شرح ابن بطل» ١٠/٥٤٢-٥٤٦.

(٣) في الأصل: (على)، والمثبت هو المناسب للسياق.

فلا يخاف عليه توقفا؛ فلذلك كان يقرؤه راقداً وماشياً وقاعداً ونائماً، ولا يتأهب لقوة حفظه ومهارته عليه السلام.

وفيه: أن المؤمن لا ينجس كما قال عليه السلام^(١)، وأن وصف المؤمن بالنجاسة إنما هو إخبار عن حال مباشرة الصلاة ونقض غسله ووضوئه، ألا ترى سماع عائشة رضي الله عنها قراءته وهي حائض، والسماع عمل من أعمال المؤمنين مدخور لهم به الحسنات ورفع الدرجات.



(١) سلف برقم (٢٨٣) كتاب الغسل، باب: عرق الجنب وأن المسلم لا ينجس. من حديث أبي هريرة.

٥٣- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ﴾ [المزمل: ٢٠]

٧٥٥٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عُزُوَّةٌ، أَنَّ الْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ الْقَارِيِّ حَدَّثَاهُ أَنَّهُمَا سَمِعَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَاءَتِهِ، فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لَمْ يُقْرَأَنَّ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكِدْتُ أَسَاوِرُهُ فِي الصَّلَاةِ، فَتَصَبَّرْتُ حَتَّى سَلَّمَ، فَلَبَّيْتُهُ بِرِدَائِهِ، فَقُلْتُ: مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقْرَأُ؟ قَالَ: أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ: كَذَبْتَ، أَقْرَأَنِيهَا عَلَى غَيْرِ مَا قَرَأْتُ. فَانْطَلَقْتُ بِهِ أَقُوْدُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تُقْرَأَنَّ بِهَا. فَقَالَ: «أَرْسَلُهُ، أَقْرَأْ يَا هِشَامُ». فَقَرَأَ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذَلِكَ أُنْزِلَتْ». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْرَأْ يَا عُمَرُ». فَقَرَأْتُ الَّتِي أَقْرَأَنِي، فَقَالَ: «كَذَلِكَ أُنْزِلَتْ، إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ». [انظر: ٢٤١٩- مسلم: ٨١٨- فتح ٥٢٠/١٣].

ذكر فيه حديث عمر رضي الله عنه: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَاءَتِهِ، فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لَمْ يُقْرَأَنَّ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. الحديث وفيه: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ».

وقد سلف في فضائل القرآن^(١)، وسلف ما للعلماء فيه، وتأويل السبعة أحرف فراجع.

(١) سلف برقم (٥٠٤١) باب: من لم ير بأساً أن يقول ..، ورواه مسلم (٨١٨) كتاب: صلاة المسافرين، باب: بيان أن القرآن على سبعة أحرف.

معنى الآية: ما تيسر على القلب حفظه من آياته وعلى اللسان من لغاته وإعراب حركاته كما فسرهُ الشارع في هذا الحديث، فإن قلت: فإذا ثبت أن القرآن نزل على سبعة أحرف، فكيف ساغ للقراء تكثير (الآيات) ^(١) وإقراؤهم بسبعين رواية وأزيد (من مائة) ^(٢)؟

الجواب: أن عثمان رضي الله عنه لما أمر بكتابة المصحف التي بعث بها إلى البلدان أخذ كل إمام من أئمة القراء في كل أفق نسخة، فما أنفك (له) ^(٣) من سوادها وحروف مدادها مما وافق قراءته التي كان يقرأ، لم يمكنه مفارقتها لقيامه في سواد (الخط) ^(٤)، و(أنه) ^(٥) كان عنده (فيه) ^(٦) رواية إلى أحد من الصحابة مع أنه لم تكن النسخ التي بعث بها عثمان رضي الله عنه مضبوطة بشكل لا يمكن تعديده، ولا تحقيق هجاء بعض معانيه؛ إذ كانوا يسمحون في الهجاء بإسقاط الألف من كلمه لعلمهم بها أستخفافاً (للكثرة) ^(٧) تكريرها كألف العالمين والمساكين، وكل ألف هي في المصحف ملحقة بالهمزة.

قال يزيد الرقاشي: كان في المصحف: كانوا: كنوا وقالوا: قلوا، فزدنا فيها ألفاً. يريد جماعة القراء حين جمعهم الحجاج، وكذلك ما زادوا في الخط، وقد كان في المصحف (ماء غير يسن) فردها

(١) كذا بالأصل، وفي «ابن بطال»: الروايات.

(٢) من (ص ١).

(٣) من (ص ١).

(٤) كذا بالأصل، وفي «ابن بطال»: الحفظة.

(٥) في الأصل: إن، والمثبت من «شرح ابن بطال».

(٦) في الأصل: في.

(٧) في الأصل: لشكرة، وهو خطأ.

الحجاج مع جماعة القراء ﴿ءَاسِنٍ﴾ ، وفي الزخرف: (معاشهم) فردها ﴿مَعِيشَتُهُمْ﴾ ، فكلُّ تأول من ذلك الخط ما وافق قراءته ، كيفما كان من طريق الشكل وحركات الحروف مما (يدل) ^(١) المعنى .

وقد يجوز أن يكون ذلك من ذهل الأعلام ، ويدل على ذلك أستجلاب الحجاج مصحف أهل المدينة ورد مصاحف البصرة والكوفة إليه وإبقاء ما لا يغير معنى و ما له وجه جائز من وجوه ذلك المعنى .

وصار خط مصحف أهل المدينة سنة متبعة لا يجوز فيه التغيير ؛ لأنها القراءة المنقولة سمعاً ، وأن الستة المتروكة قطعاً لذريعة الاختلاف ما وافق منها المنفك من (شواهد) ^(٢) الخط لأهل الأمصار ، فتواطؤوا عليها ، جوز لهم تأويلهم فيه بما وافق روايتهم عن صحابي ؛ لخشية التحزب الذي منه هربوا ، (ولكثرة) ^(٣) من أتبع القراء في تلك الأمصار من العامة غير (المأمور به) ^(٤) عند منازعتها ، فهذا وجه تجويز العلماء أن يقرأ بخلاف أهل المدينة وبروايات كثيرة .

وأما ما ذكر من قراءة ابن مسعود فهو تبديل كلمة بأخرى كقوله : ﴿صِيحَّةٌ وَاحِدَةٌ﴾ [يس : ٤٩] قرأها : (زقية واحدة) و ﴿يَضَاءٌ لَذَّةٌ لِلشَّارِبِينَ﴾ [الصفات : ٤٦] قرأها : (صفراء لذة للشاربين) فهذا تبديل اللفظ والمعنى . وكذلك أجمعت الأمة على ترك القراءة بها ، ولو سمح في تبديل السواد لما بقي منه إلا الأقل ، لكن الله تعالى حفظه علينا من

(١) كذا في الأصل ، وفي «شرح ابن بطلال» : يبدل .

(٢) كذا بالأصل ، وفي «ابن بطلال» : سواد .

(٣) في الأصول : وأنكره ، والمثبت من «شرح ابن بطلال» .

(٤) في ابن بطلال (المأمونة) .

(تحكم)^(١) (المتأولين)^(٢) وتسلب أيدي الكائدين على تبديل حرف بحرام إلى حلال، وحلال بحرام، وكلمة عذاب برحمة، ورحمة بعذاب، ونهي بأمر، وأمر بنهي، وأما سوى ذلك مما هو جائز في كلام العرب من نصب وخفض ورفع مما لا (يحيل)^(٣) معنى ولا حرج فيه.

وقد روى البغوي: حدثنا محمد بن زياد: حدثنا (أبو)^(٤) شهاب الحنات^(٥)، حدثنا داود بن أبي هند، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: جلس ناس من أصحاب رسول الله ﷺ على بابيه، فقال بعضهم: إن الله قال في آية كذا كذا، وقال بعضهم: لم يقل كذا، فخرج رسول الله ﷺ كأنما فقي في وجهه حب الرمان وقال: «أبهذا أمرتم؟ إنما ضلت الأمم في مثل هذا، أنظروا ما أمرتم به فاعملوا به، وما نهيتم عنه فانتهوا»^(٦).

(١) من (ص ١)، وفي الأصل: حكم.

(٢) في (ص ١): المغالين.

(٣) من (ص ١)، وفي الأصل: (يحل).

(٤) في الأصول: ابن، وهو خطأ والمثبت من مصادر ترجمته.

(٥) هو عبد ربّه بن نافع الكناني، أبو شهاب الحنات الكوفي، نزيل المدائن، وهو الأصغر روى عن: داود بن أبي هند والثوري والأعمش وشعبة وغيرهم، روى عنه: سعيد بن منصور ومحمد بن زياد، وأبو نعيم الفضل بن دكين وغيرهم. أنظر ترجمته في «التاريخ الكبير» ٨١/٦، «تهذيب الكمال» ٤٨٥/١٦ - ٤٨٨.

(٦) لم أقف عليه بهذا الإسناد، لكن رواه بلفظه أحمد ١٩٥/٢ - ١٩٦، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (١٨٠) من طريق إسماعيل بن علية عن داود ابن أبي هند عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

ورواه ابن ماجه (٨٥)، وأحمد ١٧٨/٢ من طريق أبي معاوية.

ورواه أحمد ١٩٦/٢، وابن أبي عاصم في «السنة» ١٧٧/١ (٤٠٦)، والطبراني في «الأوسط» ٧٩/٢ (١٣٠٨)، والقطيعي في «جزء الألف دينار» (١٧٧)، وابن بطه =

فدل هذا أنه لم يكن في السبع التي نزل بها القرآن ما يحيل الأمر والنهي عن مواضعه، ولا يحيل الصفات عن مواضعها؛ لأنه مأمور باعتقادها ومنهي عن قياسها عن المعاني؛ لأنه تعالى بريء من الأشباه والأنداد، وبقيت حركات الإعراب مستعملة لما أنفك من سواد الخط في المجتمع عليه، وعلى هذا أستقر أمر الإعراب عند العلماء.



= في «الإبانة» (١٢٧٦، ١٩٨٥)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (١١١٨، ١١١٩)، والبيهقي في «القضاء والقدر» (٤٤٠، ٤٤١) من طريق حماد ابن سلمة كلاهما -أبي معاوية وحماد- عن داود بن أبي هند، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده بلفظ: خرج رسول الله ﷺ على أصحابه وهم يختصمون في القدر.. الحديث.

قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ١/ ١٤: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، رواه أحمد في «مسنده» من هذا الوجه بزيادة في آخره، وكذا رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة في «مسنده» كما أوردته في «زوائد المسانيد العشرة».

وقال الألباني في «صحيح ابن ماجه» (٦٩): حسن صحيح.

تنبيه:

شارك داود في رواية هذا الحديث عن عمرو بن شعيب كلٌّ من: مطر الوراق، وحميد، وعامر الأحول، وقتادة، وثابت، كما عند أحمد، وابن أبي عاصم، والطبراني، والقطيعي، وابن بطه، واللالكائي، والبيهقي.

٥٤- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾ (٧) ﴿[القمر: ١٧]

وَقَالَ ﷺ: «كُلُّ مُيسِّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ». يُقَالُ: مُيسِّرٌ: مُهيِّئٌ.

وقال مجاهد^(١): يسرنا القرآن للذكر بلسانك هوئنا قراءته عليك.

وَقَالَ مَطَرُ الْوَرَّاقِ: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾ (٧) ﴿

[القمر: ١٧] قَالَ: هَلْ مِنْ طَالِبٍ عِلْمٍ فَيَعَانِ عَلَيْهِ.

٧٥٥١- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ يَزِيدُ: حَدَّثَنِي مَطَرُ بْنُ عَبْدِ

اللَّهِ، عَنْ عِمْرَانَ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِيمَا يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ؟ قَالَ: «كُلُّ مُيسِّرٍ لِمَا

خُلِقَ لَهُ». [انظر: ٦٥٩٦- مسلم: ٢٦٤٩- فتح ١٣/٥٢١].

٧٥٥٢- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ

وَالْأَعْمَشِ سَمِعَا سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ

كَانَ فِي جِنَازَةٍ فَأَخَذَ عُودًا، فَجَعَلَ يَنْكُثُ فِي الْأَرْضِ فَقَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ

إِلَّا كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ أَوْ مِنَ الْجَنَّةِ». قَالُوا: أَلَا نَتَّكِلُ؟ قَالَ: «اعْمَلُوا فِكُلُّ

مُيسِّرٍ ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَانْفَكَى﴾ (٥) ﴿الآية [الليل: ٥]». [انظر: ١٣٦٢- مسلم: ٢٦٤٧- فتح

١٣/٥٢١].

ثم ساق حديث عِمْرَانَ ﷺ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِيمَا يَعْمَلُ

الْعَامِلُونَ؟ قَالَ: «كُلُّ مُيسِّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ».

وحديث علي ﷺ: أَنَّهُ ﷺ كَانَ فِي جِنَازَةٍ فَأَخَذَ عُودًا، فَجَعَلَ يَنْكُثُ

(١) ورد في هامش الأصل: كلام مجاهد كنت أحفظه وراجعت نسخه... صحيحه فلم

أجده فإن كان في الأصل الذي شرح منه فذاك وقد أسنده فيما يأتي فيه الأصل،

وإلا فهو تفسير المؤلف والله أعلم.

فِي الْأَرْضِ فَقَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ أَوْ مِنَ الْجَنَّةِ». قَالُوا: أَلَا نَتَّكِلُ؟ قَالَ: «اعْمَلُوا فِكُلُّ مُيَسَّرٌ ﴿فَلَمَّا مَنَ أُعْطِيَ﴾ [الليل: ٥]».

الشرح:

قد سلف الكلام في معنى هذه الأحاديث في كتاب: القدر فراجعه، وتيسير القرآن للذكر: تسهيله على اللسان ومساارعه إلى القراءة حتى إنه ربما سبق اللسان إليه في القراءة فيجاوز الحرف إلى ما بعده وتحذف الكلمة حرصاً على ما بعدها، وقوله: ﴿فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾ [القمر: ١٧] أي: متفكر ومتدبر لما يقرأ ومستيقظ لما يسمع، فأمرهم أن يعتبروا وحذرهم أن ينزل بهم ما نزل بمن هلك من الأمم قبلهم، وأصله: (مذتكر)^(١) مفتعل من الذكر، أدغمت الذال في التاء ثم قلبت دالاً، وأدغمت الذال في الدال؛ لأنها أشبه بالذال من التاء.

فصل :

قوله: («ميسر لما خلق له»). قد أسنده فيما مضى ويأتي، وقول مجاهد أخرجه ورقاء، عن ابن جريج عنه^(٢).

وأثر مطر أخرجه الحاكم في «المدخل إلى معرفة الإكليل»: حدثنا أحمد بن محمد، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا يزيد بن موهب، ثنا

(١) في الأصل: مذتكير.

(٢) كذا بالأصل: عن ابن جريج عنه.

وفي «تفسير مجاهد» ٢/٦٣٧، وابن جرير ١١/٥٥٥: ثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد: ﴿يَسْرَنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ﴾. قال: هو ناه.

وعزاه الحافظ في «تغليق التعليق» ٥/٣٧٨ للفريابي في «تفسيره» بمثل ما في «تفسير مجاهد» وابن جرير.

ضمرة بن ربيعة، عن ابن شوذب، عن مطر به^(١)، أنبأنا أبو النون الدبوسي^(٢) عن ابن المقير عن الحافظ السلامي إجازة عن زاهر الشحامي، عن البيهقي، عن الحاكم به.

فصل :

الجنابة بفتح الجيم وكسرهما، والكسر للسري، والفتح للميت، قاله أبو عبيد^(٣)، وقال غيره عكسه، وقال الهروي: يقال بالفتح والكسر وقد سلف ذلك غير مرة، وفي «الصحيح»: الجنابة واحدة الجنائز، قال: والعامّة تقول: واحد الجنابة بالفتح، قال: والمعنى الميت على السرير فإذا لم يكن عليه ميت فهو سرير ونعش^(٤).

وقوله: (فجعل ينكت). بضم الكاف أي: يضرب في الأرض فيؤثر فيها.

وقوله: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى﴾ الآية [الليل: ٥]، قال ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿وَصَدَقَ بِالْحُسْنَى﴾ [الليل: ٦]: بالخلف^(٥)، وقال مجاهد: بالجنة^(٦)، وقال عطاء: بلا إله إلا الله.

(١) «المدخل إلى معرفة الإكليل» ص ٢٣. وفيه: عن مطر الوراق في قوله تعالى: ﴿أَوْ أَتُكْرَمُونَ﴾ قال: إسناد الحديث. وورد في هامش الأصل: وقد رأيت أثر مطر في «سنن الدارمي» في أوائله في باب: فضل العلم والعالم قال: أخبرنا محمد بن كثير، عن ابن شوذب، عن مطر فذكره. أنظر [«سنن الدارمي» ١/ ٣٦٤ (٣٥٨)].

(٢) ورد بهامش الأصل: يونس بن إبراهيم بن عبد القوي بن داود (..) الدبوسي. انظر ترجمته في: «الدرر الكامنة» ٤/ ٤٨٤.

(٣) أنظر: «النهاية في غريب الحديث» ١/ ٣٠٦.

(٤) «الصحيح» ٣/ ٨٧٠.

(٥) رواه الطبري في «تفسيره» ١٢/ ٦١٢ (٣٧٤٣٨).

(٦) المصدر السابق ١٢/ ٦١٣ (٣٧٤٥١).

وروى محمد بن إسحاق: أن هذا القول في أبي بكر الصديق رضي الله عنه ^(١)، ومعنى اليسرى: للحال اليسرى، وقوله: (وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ) هو أبو سفيان ^(٢).

فصل :

لا بأس أن نذكر طرفاً مما أسلفناه على حديث عمر مع هشام رضي الله عنهما السالف في الباب قبله.

قال بعض العلماء: الخلاف الذي وقع بينهما غير معلوم، وقيل: ليس في السورة عند القراء اختلاف فيما ينتقص فيها من كتب المصحف سوى قوله تعالى: (وَجَعَلَ فِيهَا سِرَاجًا) [الفرقان: ٦١] وقرئ: (سرجاً) ^(٣) على أنه جمع سراج وباقي ما فيها من اختلاف القراءة لا يخالف خط المصحف.

فصل :

مما أسلفنا هناك من الأحرف السبعة: القراءات، قاله الخليل ^(٤). أو سبعة أنحاء كل نحو منها جزء من أجزاء القرآن لا نحا غيره ^(٥)، وذهبوا إلى [أن] ^(٦) كل حرف منها صنف من الأصناف نحو قوله تعالى: (وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ) [الحج: ١١] أي: نوع من

(١) «السيرة» لابن إسحاق ص ١٧١ - ١٧٢.

(٢) رواه عبد بن حميد، وابن مردويه، وابن عساكر كما في «الدر المنثور» ٦/ ٦٠٥ من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس.

(٣) «الحجة للقراء السبعة» لأبي الحسن الفارسي ٨/ ٣٤٧، «الكشف عن وجوه القراءات السبع» لمكي ٢/ ١٤٦.

(٤) أنظر: «البرهان في علوم القرآن» ١/ ٢١٤.

(٥) كذا بالأصل. (٦) زيادة يقتضيها السياق.

الأنواع التي يعبد عليها، فمنها ما هو محمود، ومنها ما هو بخلاف ذلك، مراده أن منها زجراً وأمرًا وحلالاً وحراماً ومحكماً ومتشابهاً وأمثالاً، أو سبع لغات مفترقات في القرآن على لغات العرب كلها يمينها ونزارها؛ لأنه عليه السلام لم يجهل شيئاً منها فكان أوتي جوامع الكلم، وهذا قول أبي عبيد في تأويل هذا الحديث^(١).

وقيل: هذه (اللغات)^(٢) السبعة في مضر، ودليل ذلك قول عثمان رضي الله عنه: نزل القرآن بلسان مضر. وقبائل مضر: كنانة وأسد وهذيل وتميم وضبة وقيس فهي سبع قبائل^(٣) تستوعب سبع لغات، وأنكر آخرون أن تكون كلها في مضر، وقالوا: في مضر شواذ لا يجوز قراءة القرآن بها (مثل)^(٤) كشكشة (قيس)^(٥)، وعنينة تميم، وكشكشة (قيس)^(٦) يجعلون كاف المؤنث شيئاً، يقولون: يا هذه (ادعي)^(٧) لي ريش: أي: ربك، وعنينة تميم يقولون في أن: عن، وبعضهم يبدل السين تاء فيقولون في الناس: النات^(٨).

وأنكر أكثر العلماء أن معنى سبعة أحرف: سبع لغات؛ لأنه من كانت لغته شيئاً قد حمل عليها لم ينكر عليه، وفي فعل عمر رضي الله عنه

(١) «غريب الحديث» ١/ ٤٥١-٤٥٢.

(٢) في الأصل: اللغة.

(٣) كذا بالأصل، والمذكور ست قبائل. (٤) من (ص ١).

(٥) في الأصل: قريش، والمثبت من «التمهيد» ٨/ ٢٧٧، و«تفسير القرطبي» ١/ ٣٩، و«البرهان في علوم القرآن» ١/ ٢٢٠.

(٦) التخريج السابق.

(٧) في الأصل: أدعو، والمثبت هو الصواب.

(٨) أنظر: «التمهيد» ٨/ ٢٧٧-٢٧٨، «تفسير القرطبي» ١/ ٣٩، «البرهان في علوم القرآن» ١/ ٢١٩-٢٢٠.

دليل، (لأن)^(١) عمر رضي الله عنه قرشي عدوي، وهشام بن حكيم قرشي أسدي، ومحال أن ينكر عمر لغته، كما محال أن يقرئ أحداً بغير ما يعرفه من لغته.

والأحاديث الصحاح بمثل خبر عمر رضي الله عنه. وقالوا: معنى سبعة أحرف. أي: أوجه من المعاني المتفقة المتقاربة بألفاظ مختلفة نحو: أقبل^(٢) وتعال وهلم^(٣).

وذكر الشيخ أبو الحسن في «تمهيد»: إجازة مالك القراءة بما روي عن عمر رضي الله عنه: (فامضوا إلى ذكر الله)، ولم يقرأه أحد من القراء الذين ذكرهم ابن مجاهد، ثم قال: ليس معنى قول مالك هذا الإطلاق أن تتخذ القراءة، (بهذا)^(٤) سنة. إنما معناه: لا حرج على من قرأ بشيء وقد قرأ به.

وقيل: أراد مالك لا بأس أن يقرأ الإمام على المعنى ليعين معنى ﴿فَاسْعَوْا﴾.

وقيل: إنما جاز لهم ذلك في وقت خاص (للضرورة)^(٥)؛ وذلك أنه كان يشق على من له لغة أن يتحول عنها، فوسع لهم اختلاف اللفظ مع اتفاق المعنى حتى كثر من كتب منهم، وعادت لغاتهم إلى لسان رسول الله ﷺ فارتفع حكم السبعة الأحرف^(٦).

(١) في الأصل: أن، والمثبت يقتضيه السياق.

(٢) في الأصل: (بل) والمثبت من «التمهيد».

(٣) أنظر: «التمهيد» ٨ / ٢٨١.

(٤) في الأصل: فهذا، والمثبت هو المناسب للسياق.

(٥) من (ص ١) ويض لها في الأصل.

(٦) أنظر: «التمهيد» ٨ / ٢٩٤.

وروي عن ابن زياد عن مالك في معنى سبعة أحرف قال: هو مثل: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ ﴿غَفُورًا رَحِيمًا﴾، ونحو هذا يقول: يقرأ مكان هذا ما لم يجعل آية رحمة آية عذاب.



٥٥- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ ﴿٢١﴾ فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ ﴿٢٢﴾﴾ [البروج: ٢١ - ٢٢]

﴿وَالطُّورِ ﴿١﴾ وَكُنْتَ مَسْطُورٍ ﴿٢﴾﴾ [الطور: ١ - ٢].

قَالَ قَتَادَةُ: ﴿مَسْطُورٍ﴾ مَكْتُوبٌ، ﴿فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ﴾ [الزخرف: ٤] جُمْلَةُ الْكِتَابِ وَأَصْلُهُ، ﴿مَا يَلْفُظُ﴾ [ق: ١٨] مَا يَتَكَلَّمُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا كُتِبَ عَلَيْهِ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: يُكْتَبُ الْخَيْرُ وَالشَّرُّ. ﴿يُحَرِّفُونَ﴾ [النساء: ٤٦] يُزِيلُونَ، وَلَيْسَ أَحَدٌ يُزِيلُ لَفْظَ كِتَابٍ مِنْ كُتِبَ اللَّهُ، وَلَكِنَّهُمْ يُحَرِّفُونَ يَتَأَوَّلُونَ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ، دَرَسْتُهُمْ: تَلَاوَتْهُمْ. ﴿وَعِيَّةٌ﴾ [الحاقة: ١٢]: حَافِظَةٌ، وَتَعِيْنَهَا: تَحْفَظُهَا. ﴿وَأَوْحَى إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ لِأُنْذِرْكُمْ بِهِ﴾ [الأنعام: ١٩] يَعْنِي: أَهْلَ مَكَّةَ. ﴿وَمَنْ بَلَغَ﴾: هَذَا الْقُرْآنُ فَهُوَ لَهُ نَذِيرٌ.

٧٥٥٣- وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ بْنُ خَيَّاطٍ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخُلُقَ كَتَبَ كِتَابًا عِنْدَهُ: غَلَبَتْ - أَوْ قَالَ: سَبَقَتْ - رَحْمَتِي غَضَبِي. فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ». [انظر: ٣١٩٤ - مسلم: ٢٧٥١ - فتح ١٣/٥٢٢].

٧٥٥٤- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي غَالِبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، أَنَّ أَبَا رَافِعٍ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْخُلُقَ: إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي. فَهُوَ مَكْتُوبٌ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ». [انظر: ٣١٩٤ - مسلم: ٢٧٥١ - فتح ١٣/٥٢٢].

وقال لي خليفته: ثنا مُعْتَمِرٌ قال: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ كِتَابًا عِنْدَهُ: غَلَبَتْ - أَوْ قَالَ: سَبَقَتْ - رَحْمَتِي غَضَبِي. فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي غَالِبٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا مُعْتَمِرٌ، قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: ثنا قَتَادَةُ، أَنَّ أَبَا رَافِعٍ حَدَّثَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْخَلْقَ: إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي. فَهُوَ مَكْتُوبٌ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ».

الشرح:

قوله: (﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ﴾) [البروج: ٢١] أي: كريم على الله، وقرأ محمد البناني بخفض ﴿مَجِيدٌ﴾ أي: قرآن رب مجيد، وقيل: معنى ﴿مَجِيدٌ﴾: أحكمت آياته وبينت وفصلت.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: خلق الله اللوح المحفوظ من درة بيضاء، دفناه ياقوتة حمراء، قلمه نور، وكتابه نور، ينظر الله (إليه)^(١) كل يوم ثلاثمائة وستين نظرة يحيي في كل نظرة ويميت، ويعز ويذل، ويفعل ما يشاء في لوح محفوظ وهو أم الكتاب عند الله^(٢).

وقرأ نافع (محفوظ) بالرفع على أنه نعت لقرآن، المعنى: بل هو قرآن مجيد محفوظ، وقرأه غيره بالخفض بعد اللوح.

وقوله: (﴿وَالطُّورِ﴾) وَكُنْزٍ مَّسْطُورٍ [الطور: ١-٢] قيل: الطور جبل بالشام.

(١) زيادة يقتضيها السياق.

(٢) سبق تخريجه، في أثناء شرحه لباب: كل يوم هو في شأن.

وأثر قتادة أخرجه عبد الرزاق^(١) عن معمر عنه، وفي بعض نسخ البخاري قال: يسطرون. يكتبون في أم الكتاب، والكتاب: القرآن في أيدي السفرة، قاله الحسن.

وقال الزجاج: الكتاب ههنا على ما أثبت على بني آدم من أعمالهم^(٢).

وقوله: ﴿فِي أُمِّ الْكِتَابِ﴾ جملة الكتاب وأصله. هذا قول قتادة^(٣)، ونظيره: إنه لقرآن مجيد في لوح محفوظ، وقيل: ﴿وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ﴾ يعني ما قدر من الخير والشر.

وأثر ابن عباس رضي الله عنهما أخرجه علي بن أبي طلحة الشامي في «تفسيره» عنه^(٤)، وما ذكره في ﴿يُحَرِّفُونَ﴾ هو رأيه وهو أحد القولين^(٥) وتجوز أصحابنا الاستنجااء بأوراق التوراة والإنجيل معللين بتبديلهما يخالفه.

(١) عبد الرزاق في «تفسير القرآن العزيز» ١٩٩/٢ (٢٩٩٨).

(٢) أنظر: «زاد المسير» ٤٦/٨.

(٣) رواه ابن جرير في «تفسيره» ١٦٦/١١.

(٤) «صحيفة علي بن أبي طلحة» ص ٤٦٢ (١١٨٦).

(٥) ورد في هامش الأصل: ولا بن القيم في المسألة ثلاثة أقوال في «إغاثة اللهفان» ونقل هذا المذهب عن البخاري واختيار الرازي وطائفة أخرى من أهل الحديث والفقه والكلام. ثم قال: وسمعت شيخنا - يعني: ابن تيمية - يقول: وقع النزاع في هذه المسألة بين بعض الفضلاء وبين غيره فاختار هذا المذهب فأنكر عليه فأحضر لهم خمسة عشر نقلاً، إلى أن قال ابن القيم: وتوسط طائفة ثلاثة فقالوا: وزيد فيها وغير ألفاظ يسيرة ولكن أكثرها باق، وممن أختار هذا القول شيخنا. يعني: ابن تيمية أبا العباس.

[انظر: «إغاثة اللهفان» ٣٥٢/٢ - ٣٥٤].

وقوله: ﴿وَمَنْ بَلَغَ﴾ هذا القرآن. أي: ومن بلغهم هذا القرآن وإنما حذف الهاء من بلغ؛ لطول الأسم. ذكره النحاس. وقيل: من بلغ أي: مبلغ الحُلم، كما تقول فلان: قد بلغ^(١).

وقوله: «لما قضى الله الخلق» قيل: لما فرض، وقيل: لما خلق، مثل: ﴿فَقَضَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ﴾ وقوله: «فهو عنده فوق العرش». قيل: معناه دون العرش.

قال الداودي: يحتمل أن يكون في اللوح المحفوظ، ويحتمل أن يكون فيه وفي كتاب غيره.

قال المهلب: وما ذكره عليه السلام من سبق رحمة الله لغضبه فهو ظاهر؛ لأن مَنْ غَضِبَ الله عليه من خلقه لم يخيبه في الدنيا من رحمته ورأفته بأن رزقه وخوله في نعمه مدة عمره، أو وقتاً من دهره، ومكَّنه من آماله وملاذه، وهو لا يستحق بكفره ومعاندته لربه غير أليم العذاب، فكيف رحمته بمن آمن به، واعترف بذنوبه، ورجا غفرانه، ودعاه تضرعاً وخفية؟ وقد قال بعض المتكلمين: إن رحمته تعالى لم تنقطع عن أهل النار المخلدين الكفار؛ إذ من قدرته تعالى أن يخلق لهم عذاباً يكون عذاب النار لأهلها رحمة وتخفيفاً بالإضافة إلى ذلك العذاب.

فصل :

وقوله: (وقال لي خليفة: ثنا معتمر) تقدم معنى ذلك في غير موضع، ورواه عن المعتمر -عند الإسماعيلي- عاصم بن النضر. قال الإسماعيلي: ثنا إبراهيم بن هاشم والحسن بن سفيان عنه.

(١) «معاني القرآن» ٤٠٦/٢.

وأبو رافع أَسَمَهُ نَفِيعَ الصَّائِغِ، كان بالمدينة ثم تحول إلى البصرة، قيل: إنه أدرك الجاهلية، وروى عنه الحسن وبكر وثابت وغيرهم عندهما.

فصل :

محمد بن أبي غالب السالف هو القومسي الطيالسي، روى عنه البخاري وأبو داود وهو حافظ ثبت، مات سنة خمسين ومائتين^(١)، وأما محمد بن أبي غالب صاحب هشيم، فشيخ عبد الله بن أحمد^(٢)، وأما محمد بن إسماعيل فهو ابن أبي سميئة بصري ثقة، روى عنه أبو داود بغير واسطة، والبخاري بواسطة كما ترى، مات سنة ثلاثين ومائتين^(٣).



(١) أنظر ترجمته في: «تهذيب الكمال» ٢٦/٢٦٥-٢٦٧.

(٢) أنظر ترجمته في: «تهذيب الكمال» ٢٦/٢٦٧-٢٦٨.

(٣) أنظر ترجمته في: «تهذيب الكمال» ٢٤/٤٧٩-٤٨٢.

٥٦- باب قول الله تعالى:

﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [٩٦] [الصافات: ٩٦]

﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [٤٩] [القمر: ٤٩].

وَيُقَالُ لِلْمُصَوِّرِينَ: «أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ» [انظر: ٢١٠٥].

﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ

أَسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ الآية [الأعراف: ٥٤].

قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: بَيَّنَّ اللَّهُ الْخَلْقَ مِنَ الْأَمْرِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَا لَهُ

الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ [الأعراف: ٥٤]. وَسَمَّى النَّبِيُّ ﷺ الْإِيمَانَ عَمَلًا.

وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَبُو هُرَيْرَةَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ

أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ». [انظر: ٢٥١٨، ٢٦]

وَقَالَ: ﴿جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾. [السجدة: ١٧].

وَقَالَ وَفَدُ عَبْدُ الْقَيْسِ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مُرْنَا بِجُمْلٍ مِنَ الْأَمْرِ إِنْ

عَمِلْنَا بِهَا دَخَلْنَا الْجَنَّةَ. فَأَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ، وَالشَّهَادَةِ، وَإِقَامِ

الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، فَجَعَلَ ذَلِكَ كُلَّهُ عَمَلًا.

٧٥٥٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ

أَبِي قِلَابَةَ وَالْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ زَهْدَمٍ قَالَ: كَانَ بَيْنَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ جُزْمٍ وَبَيْنَ

الْأَشْعَرِيِّينَ وَدُّ وَإِحَاءٍ، فَكُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، فَقَرَّبَ إِلَيْهِ الطَّعَامُ فِيهِ لَحْمٌ

دَجَاجٍ، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمٍ اللَّهِ كَأَنَّهُ مِنَ الْمَوَالِي، فَدَعَاهُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُهُ

يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَدَرْتُهُ، فَحَلَفْتُ لَا أَكُلُهُ. فَقَالَ: هَلُمَّ فَلَا حَدَّثَكَ عَنْ ذَاكَ، إِنِّي أَتَيْتُ النَّبِيَّ

ﷺ فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ، قَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ، وَمَا عِنْدِي مَا

أَحْمِلُكُمْ». فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِنَهَبٍ إِبِلٍ، فَسَأَلَ عَنْهَا فَقَالَ: «أَيْنَ النَّفَرُ الْأَشْعَرِيُّونَ؟».

فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ ذَوْدِ غُرِّ الذُّرَى، ثُمَّ أَنْطَلَقْنَا، قُلْنَا: مَا صَنَعْنَا؟ حَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَحْمِلُنَا، وَمَا عِنْدَهُ مَا يَحْمِلُنَا، ثُمَّ حَمَلْنَا، تَغَفَّلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمِينَهُ، وَاللَّهِ لَا نُفْلِحُ أَبَدًا، فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ فَقُلْنَا لَهُ، فَقَالَ: «لَسْتُ أَنَا أَحْمِلُكُمْ، وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُمْ، إِنِّي وَاللَّهِ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ وَتَحَلَّلْتُهَا». [انظر: ٣١٣٣ - مسلم: ١٦٤٩ - فتح ١٣/٥٢٧].

٧٥٥٦- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو جَهْرَةَ الضَّبْعِيُّ: قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: قَدِمَ وَقَدْ عَبْدَ الْقَيْسَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: إِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ مُضَرَ، وَإِنَّا لَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي أَشْهُرٍ حُرْمٍ، فَمُرْنَا بِجَمَلٍ مِنَ الْأَمْرِ، إِنْ عَمِلْنَا بِهِ دَخَلْنَا الْجَنَّةَ، وَنَدْعُو إِلَيْهَا مَنْ وَرَاءَنَا. قَالَ: «أَمُرُّكُمْ بِأَرْبَعٍ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: أَمُرُّكُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ، وَهَلْ تَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ؟ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَتُعْطُوا مِنَ الْمَغْنَمِ الْخُمْسَ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: لَا تَشْرَبُوا فِي الدُّبَاءِ، وَالتَّقِيرِ، وَالظُّرُوفِ الْمُرْقَتَةِ، وَالْحَنْتَمَةِ». [انظر: ٥٣ - مسلم: ١٧ - فتح ١٣/٥٢٧].

٧٥٥٧- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ». [انظر: ٢١٠٥ - مسلم: ٢١٠٧ - فتح ١٣/٥٢٨].

٧٥٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ». [انظر: ٥٩٥١ - مسلم: ٢١٠٨ - فتح ١٣/٥٢٨].

٧٥٥٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ ﷻ: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي، فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً أَوْ شَعِيرَةً». [انظر: ٥٩٥٣ - مسلم: ٢١١١ - فتح ١٣/٥٢٨].

ثم ساق حديث أبي موسى رضي الله عنه قال: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ، قَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ». وذكر الحديث إلى قوله: «لَسْتُ أَنَا أَحْمِلُكُمْ، وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُمْ..» إلى آخره.

ثم ساق حديث ابن عباس رضي الله عنهما في وفد عبد القيس بطوله.

وحديث عائشة رضي الله عنها: أَنَّهُ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَذِّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ».

وحديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً مثله.

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي، فَلِيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً أَوْ شَعِيرَةً».

الشرح:

قوله تعالى: (﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾) [الصافات: ٩٦] قيل: أي: وما تعملون منه الأصنام، وهي: الخشب والحجارة وغيرهما. وقال قتادة: وما تعملون بأيديكم^(١).

وقيل: يجوز أن تكون (ما) نفياً أي: وما تعملون لكن الله خالقه، ويجوز أن تكون مصدرية، أي: وعملكم، ويجوز أن تكون أستمهاً بمعنى التوبيخ^(٢).

وغرضه في هذا الباب: إثبات أفعال العباد وأقوالهم خلقاً لله كسائر الأبواب المتقدمة، واحتج بالآية المذكورة ثم فصل بين الأمر بقوله

(١) رواه الطبري في «تفسيره» ١٠/ ٥٠٤ (٢٩٤٦٢).

(٢) أنظر: «معاني القرآن» للنحاس ٦/ ٤٥-٤٦.

للشيء: كن (فيكون)^(١) وبين خلقه؛ قطعاً للمعتزلة القائلين بأن الأمر هو الخلق، وأنه إذا قال للشيء: كن. معناه: أنه كونه، نفياً منهم للكلام عن الله تعالى خلافاً لقوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤]، وقد سلف بيان الرد عليهم في باب المشيئة والإرادة، ثم زاد في بيان الأمر، فقال تعالى: ﴿وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِي﴾ [الأعراف: ٥٤] فجعل الأمر غير خلقه لها، وغير تسخيرها الذي هو عن أمره، ثم ذكر قول ابن عيينة أنه فصل بين الخلق والأمر، وجعلهما شيئين بإدخاله حرف العطف بينهما، والأمر منه تعالى قول وقوله صفة من صفاته غير مخلوق.

ثم بين ذلك أن قول الإنسان بالإيمان وغيره قد سماه الشارع عملاً حين سئل: أي الأعمال أفضل؟ فقال: «إيمان بالله». والإيمان: قول باللسان، واعتقاد بالجنان، وعمل بالجوارح، وكذلك أمره وفد عبد القيس لما سأله أن يدلهم على ما إن عملوه دخلوا الجنة، فأمرهم بالإيمان بالقلب والشهادة باللسان وسائر أعمال الجوارح، فثبت أن كلام ابن آدم بالإيمان وغيره عمل من أعماله وفعل له، وأن كلام الله ﷻ المنزل بكلمة الإيمان غير مخلوق، ثم بين لك أن أعمالنا كلها مخلوقة له تعالى خلافاً للقدرية الذين يزعمون أنها غير مخلوقة لله تعالى بقوله في حديث أبي موسى رضي الله عنه: («لست أنا حملتكم») على الإبل، بعد أن حلف لهم أن ما عندي ما أحملكم عليه، وإنما الله الذي حملكم عليها ويسرها لكم، فأثبت ذلك كله فعلاً لله تعالى، وهذا بين لا إشكال فيه.

وأما قوله في حديث عائشة رضي الله عنها «يقال للمصورين: أحيوا ما خلقتكم» فإنما نسب خلقها إليهم، توبيخاً لهم وتقريعاً لهم، في مضاهاتهم الله تعالى في خلقه فبكتهم بأن قال لهم: فإذا قد شبهتم مخلوقات الله تعالى فأحيوا ما خلقتكم كما أحيى هو تعالى ما خلق فينقطعون بهذه المطالبة (حتى)^(١) لا يستطيعون نفخ الروح في ذلك.

ومثل هذا قول أبي هريرة رضي الله عنه: «قال الله تعالى: ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي» يريد: يصور صورة تشبه خلقي، فسمى فعل الإنسان في تصوير مثالها خلقاً له؛ توبيخاً له على تشبهه بالله تعالى فيما صور وأحكم وأتقن على غير مثال أحذاه، ولا من شيء قديم ابتدأه، بل أنشأ من معدوم، وابتدع من غير معلوم، وأنتم صورتم من خشب موجود، وحجر غير مفقود، على شبه معهود، مضاهين له وموهمين الأغمار أنكم خلقتكم كخلقكم، فاخلقوا أقل مخلوقاته وأحقرها الذرة (المتغذية)^(٢) في أدق من الشعر، وأنفذ منكم نفذاً في نحت الحجر فتتخذ مسكناً وتدخر فيه قوتها نظراً في معاشها، أو أخلقوا حبة من هذه الأقوات التي خلقها الله تعالى لعباده، ثم يخرج منها زرعاً لا يشبهها نباته، (ثم)^(٣) يُطلع منها بقدرته من جنسها بعد أن أعدم شخصها عدداً من غير زرع نباتها الأخضر قدرة بالغة لمعتبر، وإعجازاً لجميع البشر^(٤).

(١) في هامش الأصل: لعله: حين.

(٢) كذا بالأصل، وفي ابن بطال: المتعدية.

(٣) في الأصل: يوم، والمثبت من «شرح ابن بطال».

(٤) أنظر: «شرح ابن بطال» ١٠/٥٥٣-٥٥٥.

فصل :

قال الداودي: قال في القدر طائفتان: طائفة تقول: الله سبحانه ليس له في العباد شيء، واختلف هؤلاء: هل عِلِمَ الله أفعال العباد قبل أن يخلقهم؟ وقال عبد الصمد ابن أخت عبد الواحد في طائفة يسيرة، وهم المعتزلة (المحض)^(١): أن الله تعالى خلق العباد وخلق أفعالهم، ودليلهم هذه الآية وغيرها.

قال بعض الجهلة: إنما عَمِلُ الصانع فيها، وهو الذي أخبر الله تعالى أنه خلقهم وخلق أعمالهم. وخالفت القدرية أهل الحق، وذلك أن القدرية يقولون: الاستطاعة قبل الفعل، وقالت أهل السنة: الاستطاعة معه؛ لأنه إذا شغل نفسه بالترك لم يستطع أن يفعل شيئاً وضده، وإذا أخذ في الفعل فارق الترك، وكانت الاستطاعة مع الفعل، ووقت الله تعالى الأوقات؛ إذ خلق أولها ولم تكن مؤقتة في الأزل إلا من حين أقتت لم يكن لها في الأزل مؤقتاً، ولو كان ذلك لكان الصانع محدثاً تعالى عن ذلك.

وقوله للمصورين: «أحيوا ما خلقتكم» فإنما للمصورين الصنعة ليس خلق الأجسام، وقد سبق عن ابن عينة: بين الله الخلق من الأمر، يريد: أن الخلق هو المخلوق، والأمر كلامه تعالى وليس بمخلوق، وهو قوله: كن، وقيل: هو مثل قوله: ﴿فِيهَا فَلَكَهٗ وَنَحْلٌ وَرَمَانٌ﴾ [الرحمن: ٦٨] وقيل: المعنى وتصريف الأمر.

وقيل: الخلق: كل شيء خلق، والأمر يعني: قضاءه في الخلق الذي هو في اللوح المحفوظ، وقيل: الخلق الدنيا، والأمر الآخرة.

(١) كذا بالأصل.

فصل :

والدجاج مثلث الدال كما سلف، ومعنى قذرته: كرهته، والنفر: من ثلاثة إلى عشرة.

وقوله: (غر الذرى): أي: بيض أعلى السنام منهم، فغر جمع: أغر، وذرى جمع: ذروة.

فصل :

(وأبو جمرة) بالجيم والراء. (ووفد عبد القيس) هم ربعة وهم يجتمعون مع مضر في نزار، (وهما)^(١) أخوان.



(١) في الأصل: هما، والمثبت هو المناسب للسياق.

٥٧- باب قِرَاءَةِ الْفَاجِرِ وَالْمُنَافِقِ،

وَأَصْوَاتُهُمْ وَتِلَاوَتُهُمْ لَا تُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ

٧٥٦٠- حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالْأُتْرُجَةِ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ، وَالَّذِي لَا يَقْرَأُ كَالْتَّمْرَةِ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلَا رِيحَ لَهَا، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الرِّيحَانَةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ، طَعْمُهَا مُرٌّ وَلَا رِيحَ لَهَا». [انظر: ٥٠٢٠- مسلم: ٧٩٧- فتح ١٣/٥٣٥].

٧٥٦١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَزْزَانَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ح. وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عُنْبَسَةُ، حَدَّثَنَا يُونُسٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَزْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَزْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: سَأَلَ أَنَسُ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الْكُفَّانِ، فَقَالَ: «إِنَّهُمْ لَيْسُوا بِشَيْءٍ». فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ بِالشَّيْءِ يَكُونُ حَقًّا. قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَخْطِفُهَا الْجَنِّيُّ، فَيَقْرُئُهَا فِي أُذُنٍ وَلِيَّهِ كَقِرْقَرَةِ الدَّجَاجَةِ، فَيَخْلُطُونَ فِيهِ أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ كَذِبَةٍ». [انظر: ٣٢١٠- مسلم: ٢٢٢٨- فتح ١٣/٥٣٥].

٧٥٦٢- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ يُحَدِّثُ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَخْرُجُ نَاسٌ مِنْ قَبْلِ الْمَشْرِقِ وَيَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ حَتَّى يَعُودَ السَّهْمُ إِلَى فُوقِهِ». قِيلَ: مَا سِيَمَاهُمْ؟ قَالَ: «سِيَمَاهُمُ التَّحْلِيقُ». أَوْ قَالَ: «التَّسْبِيْدُ». [فتح: ١٣/٥٣٥].

ذكر فيه حديث هَمَّامٍ، ثنا قَتَادَةُ، ثنا أَنَسٌ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالْأُتْرُجَةِ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ...».

وحديث عائشة رضي الله عنها: سَأَلَ النَّاسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْكُفَّانِ، فَقَالَ: «إِنَّهُمْ لَيَسُوءُ بِشَيْءٍ». فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ بِالشَّيْءِ يَكُونُ حَقًّا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَخْطُفُهَا الْجَنِّيُّ، فَيَقْرُئُهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ كَقَرْقَرَةِ الدَّجَاجَةِ، فَيَخْلِطُونَ فِيهِ أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ كَذِبَةٍ».

وحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: عن رسول الله ﷺ: «يَخْرُجُ نَاسٌ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ حَتَّى يَعُودَ السَّهْمُ إِلَى فُوقِهِ». قِيلَ: مَا سِيَمَاهُمْ؟ قَالَ: «سِيَمَاهُمُ التَّحْلِيْقُ». أَوْ قَالَ: «التَّسْبِيْدُ».

الشرح:

معنى هذا الباب: أن قراءة الفاجر والمنافق لا ترتفع إلى الله تعالى، ولا تزكوا عنده (وإنما يزكو عنده)^(١) تعالى ويرتفع إليه من الأعمال ما أريد به وجهه، وكان عن نية، وقربة إليه ﷻ، ألا ترى أنه شبه الفاجر الذي يقرأ القرآن بالريحانة ريحها طيب وطعمها مر حين لم ينتفع ببركة القرآن، ولم يفز بحلاوة أجره، فلم يجاوز الطيب حلوقهم موضع الصوت ولا بلغ إلى قلوبهم ذلك الطيب؛ لأن طعم قلوبهم مر، وهو النفاق المستتر فيها كما أستر طعم الريحانة في عودها مع ظهور رائحتها، وهؤلاء هم الذين يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية.

فصل:

وقوله: («المؤمن كالأترجة») كذا في الأصول.

(١) من: (ص ١).

ولأبي الحسن: «كالأترنجة» - بالنون - والصواب: الأول فإن النون والهمزة لا يجتمعان والمعروف الأترج، وحكى أبو زيد: ترنجة وترنج.
فصل :

وأما قوله: («ثم لا يعودون فيه حتى يعود السهم إلى فوقه»).
فهذا الحديث أخرجه من الإسلام، وهو بخلاف الحديث الذي فيه: «يُتَمَارَى في فوقه»^(١). التماري: إبقاؤهم في الإسلام، وهذا أخرجه منه؛ لأن السهم لا يعود إلى فوقه أبداً فيمكن أن يكون هذا الحديث في قوم قد عرفهم رسول الله ﷺ بالوحي أنهم يمرقون قبل التوبة، وقد خرجوا ببدعتهم وسوء تأويلهم إلى الكفر، ألا ترى أنه ﷺ وَسَمَهُمْ بِسِيمَا خَصَّهُمْ بِهَا مِنْ غَيْرِهِمْ، وهو التسبيد أو التحليق كما وسّمهم بالرجل الأسود الذي إحدى يديه مثل ثدي المرأة، وهم الذين قَتَلَ عَلِيٌّ ﷺ بالنهروان حين قالوا: إنك ربنا. فاغتاظ عليهم وأمر بحرقهم^(٢) فزادهم الشيطان فتنة فقالوا: الآن أيقنا أنك ربنا؛ إذ لا يعذب بالنار إلا الله تعالى، فثبت بذلك كفرهم.

وقد قال بعض العلماء: إن من وسمه الشارع بتحليق أو غيره أنه لا يستتاب إذا وجدت فيه السيمة، ألا ترى أن علياً ﷺ لم يُنْقَل عنه أنه أَسْتَتَابَ أَحَدًا مِنْهُمْ، وقد روى عليٌّ ﷺ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ فَإِنْ قَتَلْتُمْ أَجْرَ لِمَنْ قَتَلْتُمْ». وقال: «لَنْ أَدْرِكْتَهُمْ لِأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ»^(٣)، قلنا: قد مضى ابن عباس

(١) سبق برقم (٦٩٣١).

(٢) في هامش الأصل: صوابه بإحراقهم.

(٣) سلف برقم (٣٣٤٤) كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قوله: ﴿وَلِئَلَّا عَادَ﴾، ورواه مسلم (١٠٦٦) كتاب: الزكاة، باب: التحريض على قتل الخوارج.

(إليهم)^(١) ووعظهم وذكرهم، فرجع منهم أربعة آلاف، وأصر ثمانية آلاف، ولم يبلغنا أنه عليه السلام لم يقبل توبة من تاب، نعم روى أبو الشيخ من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً: «المكذبون بالقدر يقتلوا ولا يستتابوا»^(٢)، وقد كفروا علياً، وقد قبل أستتابتهم ما أجابه^(٣)، والمحرقون قوم آخرون. كما سلف في كتاب المرتدين.

فصل :

وأما دخول حديث الكهان فإنما ذكره في هذا الباب؛ لقوله عليه السلام فيهم: «ليسوا بشيء»، وإن كان في كلامهم كلمة من الحق فإنهم يفسدون تلك الكلمة من الصدق بمائة كذبة أو أكثر، فلم ينتفعوا بتلك الكلمة من الصدق؛ لغلبة الكذب عليهم كما لم ينتفع المنافق بقراءته؛ لفساد عقد قلبه.

فصل :

وقوله: («فيقرقرها في أذن وليه كقرقرة الدجاجة») أي: يصبها في أذنه بصوت شبيه بقرقرة الدجاجة، قال الأصمعي: قرقر البعير إذا صَوَّتَ ورَجَّعَ، وقد روي بالزاي بدل الدال، وكلاهما صواب، ويدل على صحة الثانية رواية من روى كما تقرر القارورة؛ لأن القرقرة قد تكون في الزجاجة عند وضع الأشياء فيها كما تقرر الدجاجة أيضاً كما تكون (القرقر)^(٤) أيضاً.

(١) من: (ص ١).

(٢) ورد بهامش الأصل: الجادة: يقتلون ولا يستتابون.

(٣) علم عليها في الأصل: كذا

(٤) في الأصل: القرار.

وسلف في باب بدء الخلق «فيقرها في أذن وليه كما تقرر القارورة»^(١)، والمعنى فيه: أن الشياطين تقرر الكلمة في أذن الكاهن كما يقر الشيء في القارورة، وهذا على الاتساع كقوله تعالى: ﴿بَلْ مَكْرٌ أَلِيلٍ وَالنَّهَارِ﴾ [سبأ: ٣٣]؛ لأن القارورة لا تقرر وإنما يقرر فيها، كما لا يكون المكر مع الليل والنهار، وإنما يكون فيهما، قال صاحب «الأفعال»: يقال قررت الماء في السقاء صببته فيه وأقررت، وقررت الخبر في أذنه أقره قرأ: أودعته فيها^(٢)، وعن أبي زيد: أقره بكسر القاف، وقال الأصمعي: يقال: قر ذلك في أذنه يقرقر إذا صار في أذنه، فالمعنى: أنه يقر الكلمة في أذن الكاهن من غير صوت، وفي حديث القرقرة أيضاً أنه يضعها بصوت.

فدل اختلاف لفظ الحديثين أنه مرة يضعها في أذن الكاهن بصوت، ومرة بغير صوت.

فصل :

وقوله: («سيماهم التحليق أو التسبيد») شك المحدث في أي اللفظين قال العلامة، ومعناه متقارب.

قال صاحب «العين»: سبّد رأسه: أستأصل شعره، والتسبيد: أن ينبت الشعر بعد أيام^(٣).

وعند الهروي: هو الحلق، ويقال: هو ترك الدهن وغسل اليد^(٤)، والتسميد بالميم مثله.

(١) سلف برقم (٣٢٨٨) كتاب: بدء الخلق. باب: صفة إبليس.

(٢) «الأفعال» ص ٥٣، ٥٤.

(٣) «العين» ٢٣٢/٧.

(٤) أنظر: «النهاية في غريب الحديث» ٢/٣٣٣.

٥٨- باب قَوْلِ اللَّهِ ﷻ:

﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧]

وَأَنَّ أَعْمَالَ بَنِي آدَمَ وَقَوْلُهُمْ يُوزَنُ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: الْقِسْطَاسُ: الْعَدْلُ بِالرُّومِيَّةِ، وَيُقَالُ: الْقِسْطُ:

مَصْدَرُ الْمُقْسِطِ، وَهُوَ الْعَادِلُ، وَأَمَّا الْقَاسِطُ فَهُوَ الْجَائِرُ.

٧٥٦٣- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَابٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ، خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ». [انظر: ٦٩٤- مسلم: ٢٦٩٤- فتح ١٣/٥٣٧].

ثم ساق البخاري حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ السالف: «كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ، خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ».

جمع البخاري في هذه الترجمة بين فوائد:

منها: وصف الأعمال بالوزن.

ومنها: إدراج الكلام في الأعمال؛ لأنه وصف الكلمتين بالخفة على اللسان والثقل في الميزان فدل على أن الكلام عمل يوزن.

ومنها: أنه ختم كتابه بهذا التسبيح، وقد روينا في استحباب ختم المجلس بالتسبيح وأنه كفارة لما لعله أن يتفق فيه مما لا ينبغي من حديث سعيد المقبري، عن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما أنه قال: كلمات لا يتكلم بهن أحد في مجلسه عند قيامه منه ثلاث مرات إلا كُفِّرَ بهنَّ عنه، ولا يقولهن في مجلس ذكر إلا ختم له

بهن كما يختم بالخاتم على الصحيفة: سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك^(١).

وعنه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ مثله أخرجه أبو داود في سننه^(٢)، وأخرجه الترمذي والنسائي من حديث سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه^(٣).

قال الترمذي: حسن صحيح غريب من هذا الوجه لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وفي «سنن أبي داود» والنسائي أيضًا من حديث أبي برزة الأسلمي نضلة بن عبيد رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يقول بأخرة إذا أراد أن يقوم من المجلس (قال)^(٤): «سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك».

فقال رجل: يا رسول الله، إنك (لتقول)^(٥) قولاً ما كنت تقوله فيما مضى. قال: «كفارة في المجلس»^(٦). وهو نظير كونه بدأ كتابه بحديث: «إنما الأعمال بالنيات» فتأدب في فاتحته وخاتمته بآداب

(١) رواه أبو داود (٤٨٥٧) كتاب: الأدب، باب: كفارة المسجد، وابن حبان في «صحيحه» ٣٥٣/٢ (٥٩٣). وقال الألباني في «ضعيف الترغيب» (٩٢١): منكر موقوف، فيه سعيد بن أبي هلال، وكان اختلط كما قال يحيى وأحمد، وفيه زيادة (ثلاث مرات) وهي منكورة.

(٢) أبو داود (٤٨٥٨) كتاب: الأدب، باب: كفارة المجلس.

(٣) الترمذي (٣٤٣٣) كتاب: الدعوات، باب: ما يقول إذا قام من مجلسه، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٠٠).

(٤) من (ص١).

(٥) في (ص١): لتقولن.

(٦) أبو داود (٤٨٥٩) كتاب: الأدب، باب: كفارة المجلس، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٢٩). وصححه الألباني في «صحيح الترغيب» (١٥١٧).

السنة، فابتدأ بإخلاص القصد والنية؛ لتخلص الأمانة، وختم بمراقبة الخواطر ومناقشة النفس على الماضي والاعتماد في تفكير ما لعله يحتاج إلى تفكير مما جعله الشارع مكفرًا لهفوة تحصل ونزعة تدخل، فالختام مسك.

وقول مجاهد: رواه ورقاء عن ابن جريج عنه^(١)، وذكر الزجاج^(٢) في «معانيه» أن القسط والعدل بمعنى، ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ﴾: ذوات القسط، وقسط مثل عدل مصدر يوصف به يقال: ميزان قسط، وميزانان قسط، وموازن قسط، وأجمع أهل السنة على (أن)^(٣) الإيمان بالميزان، وأن أعمال العباد توزن يوم القيامة، وأن الميزان له لسان وكفتان، و(مثل)^(٤) الأعمال بما يوزن.

وخالف ذلك المعتزلة وأنكروا الميزان وقالوا: إنه عبارة عن العدل، وهذا مخالف لنص الكتاب والسنة؛ فأخبر الرب تعالى أنه توضع الموازين؛ لتوزن أعمال العباد بها فيريهم أعمالهم ممثلة في الميزان

(١) كذا بالأصل: ورقاء عن ابن جريج عنه. وفي «تفسير مجاهد» ٣٦٢/١، و«تفسير الفريابي كما في «تغليق التعليق» ٣٨٢/٥: عن ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد به. ورواه الفريابي في «تفسيره» كما في «تغليق التعليق» ٣٨٢/٥، و«فتح الباري» ٥٣٩/١٣ عن سفيان، عن رجل، عن مجاهد، وجاء مصرحًا باسم الرجل في «مصنف ابن أبي شيبة» ١٢٢/٦ (٢٩٩٦٢) فقال: حدثنا وكيع عن سفيان، عن جابر، عن مجاهد. وقد تابع شريك سفيان كما عند ابن أبي شيبة ١٢٢/٦ (٢٩٩٦٤). ورواه ابن جرير الطبري في «تفسيره» ٧٩/٨ من طريق حجاج، عن ابن جريج، عن مجاهد به.

(٢) «معاني القرآن» ٢٣٨/٣.

(٣) كذا بالأصل، وهي زائدة، والمعنى يستقيم بدونها.

(٤) في (ص ١): نقل.

لأعين العاملين؛ ليكونوا على أنفسهم شاهدين قطعاً لحجتهم، وإبلاغاً في إنصافهم عن أعمالهم الحسنة، وتبكيئاً لمن قال: إن الله لا يعلم كثيراً مما يعملون، ونقضاً عليهم (لأعمالهم)^(١) المخالفة لما شرع (لهم)^(٢)، وبرهاناً على عدله على جميعهم، وأنه لا يظلم مثقال (ذرة)^(٣) من خردل حتى يعترف كل بما قد نسيه من علمه، ويميز ما عساه قد أحقره من فعله، ويقال له عند أعترافه: ﴿كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا﴾ [الإسراء: ١٤].

فصل :

وقول البخاري: (ويقال: القسط (مصدر)^(٤) المقسط)، إنما أراد المصدر المحذوف الزوائد، كالمصدر مصدر قدرت إذا حذفت زوائده، قال الشاعر:

..... وإن يهلك فذلك كان قدري^(٥).

يعني تقديري، محذوف الزوائد ورده إلى الأصل، ومثله كثير، وإنما تحذف زوائد المصادر ليرد الكلام إلى أصله ويدل عليه. ومصدر المقسط الجاري على فعله: الإقساط.

وقال الإسماعيلي: أقسط إذا عدل وقسط إذا جار، وهما يرجعان إلى معنى متقارب؛ لأنه يقال: عدل عن كذا إذا مال عنه، وكذلك قسط إذا عدل عن الحق، وأقسط كأنه لزم القسط وهو العدل.

(١) من: (ص ١).

(٢) من: (ص ١).

(٣) في (ص ١): حبة.

(٤) في (ص ١): مقتدر.

(٥) عجز بيت صدره: فإن يبرأ فلم أنفث عليه. انظر: «المفضليات» ص ٧١.

فصل :

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه سلف في الأدعية وهو دال على أن تسبيح الله وتقديسه من أفضل النوافل وأعظم الذخائر عنده تعالى، ألا ترى قوله: «حبيبتان إلى الرحمن» ووجهه أن التسبيح لما كان معناه: التنزيه والإبعاد عما ينسب إليه مما لا ينبغي من صاحبة وولد وشريك كان حبيباً إليه. وثبت في «صحيح مسلم»، «ومسند أحمد»، و«الأدب» للبخاري، والنسائي في «اليوم والليلة» والترمذي وقال: حسن صحيح عن أبي ذر رضي الله عنه قلت: يا رسول الله، أي الكلام أحب إلى الله تعالى؟ قال: «ما أصطفاه الله لملائكته، سبحان الله وبحمده. ثلاثاً نقولها». ولفظ النسائي في «اليوم والليلة»: «سبحان الله وبحمده»^(١).

وروي في «مسند أحمد» عن ابن مهدي، حدثنا إسرائيل، عن أبي سنان، عن أبي صالح الحنفي، عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله أصطفى من الكلام أربعاً: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، فمن قال: سبحان الله كتب الله له عشرين حسنة أو حط عنه عشرين سيئة، ومن قال: الله أكبر فمثل ذلك، ومن قال: لا إله إلا الله فمثل ذلك، ومن قال: الحمد لله رب العالمين من قبل نفسه كتب الله له ثلاثين حسنة أو حط عنه ثلاثين سيئة»^(٢).

ورواه النسائي في «اليوم والليلة» عن عمرو بن علي، عن ابن

(١) مسلم (٢٧٣١) كتاب: الذكر والدعاء، باب: فضل سبحان الله وبحمده، والترمذي (٣٥٩٣)، وأحمد ١٤٨/٥، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٣٨)، النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٣٠).

(٢) أحمد ٣٠٢/٢ وقال الهيثمي في «المجمع»، ٧٨/١٠: رجاله رجال الصحيح.

مهدي^(١). وقد أسلفنا فيما مضى عن وهب بن منبه أنه قال: ما من عبد يقول: سبحان الله وبحمده إلا قال له الرب جل جلاله: صدق عبدي سبحاني وبحمدي، فإن سأل أعطي ما سأل، وإن سكت غفر له ما لا يحصى.

قلت: وهي إحدى الباقيات الصالحات: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، على قول ابن عباس رضي الله عنهما وجماعة^(٢)، فإن زاد: عدد خلقه، وزنة عرشه ورضا نفسه ومداد كلماته كان عظيمًا كما شهد له به عليه السلام، وقد أسلفنا هناك أيضًا أنه روي عن صفية قالت: مر بي رسول الله ﷺ وأنا أسبح بأربعة آلاف نواة، فقال: «لقد قلت كلمة هي أفضل من تسبيحك».

قلت: وما قلت؟ قال: «قلت: سبحان الله عدد ما خلق»^(٣).

وروي في «صحيح مسلم» من حديث جويرية أم المؤمنين رضي الله عنها أن النبي ﷺ خرج من عندها بكرة حين صلى الصبح وهي في مسجدها ثم رجع بعد أن أضحى وهي جالسة، فقال: «ما زلت على الحال التي فارقتك» قالت: نعم. فقال ﷺ: «لقد قلت بعدك أربع كلمات ثلاث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن: سبحان الله وبحمده عدد خلقه، ورضا نفسه، وزنة عرشه، ومداد كلماته»^(٤).

(١) «عمل اليوم والليلة» (٨٤٦). رواه الطبري في «تفسيره» ٢٣٠/٨ (٢٣٠٩١).

(٢) أنظر: «تفسير الطبري» ٢٣٠-٢٣١/٨.

(٣) رواه الترمذي (٣٥٥٤)، والحاكم ٥٤٧/١ وصححه إسناده، وقال الترمذي: هذا حديث غريب، لا نعرفه من حديث صفية إلا من هذا الوجه من حديث هاشم بن سعيد الكوفي، وليس إسناده بمعروف.

(٤) مسلم (٢٧٢٦) كتاب: الذكر والدعاء، باب: التسييح أول النهار وعند النوم.

وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أنه عليه السلام خرج إلى صلاة الصبح، وجويرية جالسة في المسجد فذكره، ولم يقل ثلاث مرات، وزاد: «العظيم». ثم قال: جويرية هي بنت الحارث بن عبد المطلب، عم رسول الله ﷺ ^(١). قلت: وفي أبي داود أنه كان أسمها برة فَحَوَّلَ رسول الله ﷺ أسمها ^(٢).

وهذا منه دال على أن جويرية هي بنت الحارث أم المؤمنين كما سلف، فإنها التي كان أسمها برة، وحَوَّلَ إلى جويرية، ولم يذكر ابن الأثير الأولى وذكر ثلاثة غيرها: أم المؤمنين، و(بنت) ^(٣) المجلل زوج الحاطب بن الحارث، وبنت أبي جهل التي خطبها علي عليه السلام ^(٤).

أنبأني غير واحد عن الدمياطي الحافظ في آخر كتابه «الباقيات الصالحات» ذكر عن نصر بن علي قال: حدثني أبي قال: رأيت الخليل بن أحمد في النوم فقال لي: (أرأيت) ^(٥) ما كنا فيه من النحو واللغة، فإن ربك لا يعبأ به شيئاً، ما رأيت أنفع من سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر ^(٦).

(١) ابن حبان في «صحيحه» ١١٣/٣ - ١١٤ (٨٣٢).

(٢) أبو داود (١٥٠٣) كتاب: الوتر، باب: التسييح بالحصي.

(٣) في الأصل: أم، والمثبت من «الاستيعاب» ٣٦٧/٤، «أسد الغابة» ٥٨/٧.

(٤) «أسد الغابة» ٥٦/٧ - ٥٨.

(٥) من: (ص ١).

(٦) رواه الخطيب في «اقتضاء العلم بالعمل» (١٥٤، ١٥٥)، وذكره ابن أبي الدنيا في «المنامات» (٧٣)، ومحمد بن عبد الغني المعروف بابن نقطة في «تكملة الإكمال»

فصل :

وقد صح أن الحمد تملأ الميزان، وأن سبحان الله، والحمد لله تملآن بين السماء والأرض، روينا في «صحيح مسلم» من أفراد من حديث أبي مالك الأشعري، واسمه كعب بن عاصم أو الحارث بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «الطهور شطر الإيمان، والحمد لله تملأ الميزان، وسبحان الله والحمد لله تملآن -أو تملأ- ما بين السماء والأرض، والصلاة نور، والصدقة برهان، والصبر ضياء، والقرآن حجة لك أو عليك، كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها»^(١).

وأخرجه الترمذي^(٢) وفي رواية له: «التسبيح نصف الميزان، والحمد لله تملؤه، والتكبير يملأ ما بين السماء والأرض، والصوم نصف الصبر»^(٣). وفي رواية أخرى: «ولا إله إلا الله ليس لها دون الله حجاب حتى تخلص لله»^(٤).

فائدة:

أبو مالك هذا أخرج له مسلم حديثين: هذا أحدهما، والثاني: «أربع من أمر الجاهلية..»^(٥)، وسلف في البخاري حديث أبي مالك الأشعري أو أبي عامر على الشك^(٦).

(١) مسلم (٢٢٣) كتاب: الطهارة، باب: فضل الوضوء.

(٢) الترمذي (٣٥١٧).

(٣) الترمذي (٣٥١٩) وقال: هذا حديث حسن.

(٤) الترمذي (٣٥١٨) كتاب: الدعوات، وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه وليس إسناده بالقوي.

(٥) مسلم (٩٣٤) كتاب: الجنائز، باب: التشديد في النياحة.

(٦) سلف برقم (٥٥٩٠) كتاب: الأشربة باب: ما جاء فيمن يستحل الخمر..

فصل :

قد شاركت هاتان الخصلتان كلمة التوحيد، وهي أعظم وأجل وأشرف، رويها في كتاب «الدعوات» للمستغفري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «لقنوا موتاكم: لا إله إلا الله»^(١) فإنها خفيفة في اللسان ثقيلة في الميزان، ولو جعلت لا إله إلا الله في كفة، وجعلت السماوات والأرض وما فيهن في كفة، لرجحت بهن لا إله إلا الله»^(٢). وروينا حديث البطاقة في ذلك وهو جليل حفيظ فلنختم الكتاب به. وقد أخبرنا غير واحد بقراءتي عليهم أبو نعيم أحمد بن الحافظ تقي الدين عبيد الأشعري والصدر الميذومي والنجم القطبي والشهاب بن كشتغدي. قالوا: أنا ابن علاق خلا ابن كشتغدي والمعين الدمشقي، وزاد النجم أيضاً قالوا: أنا أبو القاسم البوصيري، أنا أبو صادق المديني بقراءة السلفي الحافظ، أنا ابن حمصة الصواف، أنا حمزة الكناني: أنا عمران بن موسى الطيب: ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني الليث بن سعد، عن عامر بن يحيى المَعافِرِي، عن (أبي عبد الرحمن)^(٣) الحُبْلِي أنه قال: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُصَاحُّ بِرَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ فَيُنْشَرُ لَهُ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ سِجْلاً كُلُّ سِجْلٍ مَدَّةُ الْبَصَرِ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَتَنْكَرُ مِنْ هَذَا شَيْئاً؟ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ. فَيَقُولُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَلَيْكَ عُذْرٌ أَوْ حَسَنَةٌ»^(٤)؟ فَيَهَابُ الرَّجُلُ فَيَقُولُ لَا يَا رَبِّ.

(١) في الأصل: هو.

(٢) رواه مسلم (٩١٧) كتاب: الجنائز، باب: تلقين الموتى لا إله إلا الله. مختصراً.

(٣) في (ص ١): أبي عبد الله. وهو خطأ. أنظر: «تهذيب الكمال» ١٦/ ٣١٦ (٣٦٦٣).

(٤) في (ص ١): وحشة.

فَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ: بَلَىٰ إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَاتٍ، وَإِنَّهُ لَا ظُلْمَ عَلَيْكَ. فَتُخْرِجُ لَهُ بِطَاقَةً فِيهَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا (رَسُولُ اللَّهِ) ^(١). فَيَقُولُ: يَا رَبِّ مَا هَذِهِ الْبِطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السَّجَّلَاتِ؟ فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا تُظْلَمُ. قَالَ: فَتُوضَعُ السَّجَّلَاتُ فِي كِفَّةٍ وَالْبِطَاقَةُ فِي كِفَّةٍ فَطَاشَتْ السَّجَّلَاتُ وَتُقْلَتِ الْبِطَاقَةُ.

وهو حديث صحيح على شرط مسلم، أخرجه النسائي في «سننه»، والترمذي في «جامعه» وقال: حسن غريب ^(٢).

قال حمزة: ولا أعلمه روى هذا الحديث غير الليث بن سعد وهو من أحسن الحديث، قال أبو الحسن علي بن حمصة: أنا حضرت رجلاً في المجلس، وقد زعق عند هذا الحديث ومات، وشهدت جنازته وصليت عليه.

ورويناه بالإسناد إلى دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «قال موسى ﷺ: يا رب علمني شيئاً أذكرك به وأدعوك به. قال: قل يا موسى: لا إله إلا الله. قال: يا رب كل عبادك يقول هذا. قال: قل: لا إله إلا الله. قال: إنما أريد شيئاً تخصني به، قال: يا موسى (لو) ^(٣) إن أهل السماوات السبع والأرضين السبع في كفة، ولا إله إلا الله في كفة؛ مالت بهم لا إله إلا الله».

(١) في (ص ١): عبده ورسوله.

(٢) الترمذي (٢٦٣٩) كتاب: الإيمان، باب: ما جاء فيمن يموت وهو يشهد أن لا إله إلا الله، ورواه ابن ماجه (٤٣٠٠) كتاب: الزهد. ولم أقف عليه عند النسائي، ولم يشر إليه المزني في «تحفة الأشراف» (٨٨٥٥).

(٣) من: (ص ١).

أخرجه أبو حاتم ابن حبان في «صحيحه»^(١).



هذا آخر كلامنا من هذا الشرح المبارك بحمد الله ومَنِّه، اللهم إنا ننزهك من النقائص، ونبرأ إليك من كل ما نسب إليك مما لا يليق بك، ونستغفرك من كل ما لا نعلم، ونتوب إليك مما نعلم، ونصلي على هذا النبي المعظم، وصفوة العالم الأعلَم، فبحرمة عندك جازنا على (إنشاء)^(٢) هذا شفاعته والرضى منك ومنه علينا، ولك الحمد على تسهيل طريق هذا المصنَّف المبارك وتهذيبه وتنقيحه على هذا الأسلوب.

الحمد لله الذي هدانا لهذا، وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، ونسألك أن تنفع به، وأن تعم بركته والدي وولدي، وكلَّ من لاذ بي، وكلَّ واقف عليه، إنك أهل التقوى وأهل المغفرة.

واعلم أيها الناظر في هذا الكتاب أنه نخبة عمر المتقدمين والمتأخرين إلى يومنا هذا، فإني نظرت عليه جُلَّ كتب هذا الفن من

(١) ابن حبان ١٠٢/١٤ (٦٢١٨)، ورواه الحاكم في «مستدركه» ٥٢٨/١ وصححه، وكذا صححه ابن حجر في «الفتح» ٢٠٨/١١، وفيه: دراج عن أبي الهيثم، قال عباس الدوري: سألت يحيى بن معين، عن حديث دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد، فقال: ما كان هكذا بهذا الإسناد فليس به بأس، دراج ثقة، وأبو الهيثم ثقة. اهـ. وقال أبو عبيد الآجري، عن أبي داود: أحاديثه مستقيمة إلا ما كان عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد. اهـ. ضعف دراجاً وأنكر حديثه: أحمد بن حنبل، والنسائي، وأبو حاتم، والدارقطني، وفضلک الرازي. أنظر: «تهذيب الكمال» ٤٧٧/٨ - ٤٨٠.

(٢) في (ص ١) : (كتابتنا).

كل نوع، ولنذكر من كل نوع جملة منها، فنقول:

أصله ما في الكتب الستة: البخاري، ومسلم، والأربعة: أبو داود، والترمذي، وابن ماجه، والنسائي، و«الموطأ» لمالك من طريقه، و«موطأ» عبد الله بن وهب، و«مسند الشافعي»، و«الأم»، والبويطي، و«السنن» من طريق الطحاوي، عن المزني، (عنه)^(١)، و«مسند الإمام أحمد»، و«مسند أبي داود الطيالسي»، وعبد بن حميد، وابن أبي شيبه، والحميدي، والبزار، وإسحاق بن راهويه، وأبي يعلى، والحرث بن أبي أسامة، وأحمد بن منيع شيخ البخاري، و«المنتقى» لابن الجارود، و«صحيح أبي بكر الإسماعيلي»، و«تاريخ البخاري الأكبر» و«الأوسط» و«الأصغر»، و«تاريخ ابن أبي خيثمة»، و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم، و«الكامل» لابن عدي، و«الضعفاء» للبخاري، والنسائي، والعقيلي، وابن شاهين، وابن حبان وأبي العرب^(٢)، وابن الجوزي، و«تاريخ نيسابور» للحاكم، و«بغداد» للخطيب، و«ذيله» و«ذيل ذيله»، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر، و«مستدرک الحاكم على الصحيحين»، و«صحيح ابن خزيمة»، و«صحيح ابن حبان»، و«صحيح أبي عوانة»، والمعاجم الثلاثة للطبراني: «الكبير» و«الأوسط» و«الأصغر»، و«سنن البيهقي»

(١) في الأصل: وعنه، والمثبت هو الصواب.

(٢) هو محمد بن أحمد بن تميم بن تمام، المغربي، الأفريقي، سمع من خلق كثير أصحاب سحنون وغيره، قال القاضي عياض: كان حافظاً للمذهب، مفتياً، غلب عليه علم الحديث والرجال. مات سنة ثلاث وثلاثين وثلاثمائة، وصلى عليه ابنه. انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» ٣٩٤/١٥ - ٣٩٥ (٢١٧)، «الوافي بالوفيات» للصفدي ٣٩/٢.

(٣) من: (ص ١).

و«المعرفة» له، و«الشعب» أيضًا، و«سنن اللالكائي»^(١)، و«سنن أبي علي ابن السكن»، وأحكام عبد الحق الثلاثة: «الكبرى» و«الوسطى» و«الصغرى»، وكلام ابن القطان على الكبرى، و«أحكام الضياء المقدسي»، وابن بزيمة، و«أحكام المحب الطبري»، وابن الطلاع، وغير ذلك، و«ثقات ابن شاهين»، وابن حبان، و«المختلف فيه» لابن شاهين، وآخرهم «الكمال» لعبد الغني، و«تهذيب الكمال» للحافظ المزي -وقد هذبه بزيادات واستدراكات- ومختصره للذهبي و«ميزانه»، و«المغني في الضعفاء» له، و«الذب عن الثقات»، و«ومن تكلّم فيه وهو موثق».

ومن كتب الكنى للنسائي، والدولابي، وأبي أحمد الحاكم، و«رجال الصحيحين» للكلاباذي، وابن طاهر وغيرهما، و«المدخل للصحيحين» للحاكم، و«الأسماء المفردة» للحافظ أبي بكر البرديجي، و«رجال الكتب الستة» لابن نقطة، و«كشف النقاب عن الأسماء والألقاب» لابن الجوزي، و«الأنساب» لابن طاهر، و«إيضاح الشك» للحافظ عبد الغني المقبري، و«غنية الملتبس في إيضاح الملتبس» للحافظ أبي بكر البغدادي، و«موضح أوهام الجمع والتفريق» له، و«تلخيص المتشابه في الرسم وحماية ما أشكل منه عن نواذر التصحيف والوهم» أيضًا، و«أسماء من روى عن مالك» له، وكتاب «الفصل للوصل المدرج في النقل» له. ومن كتب العلل ما أودعه أحمد وابن المديني وابن أبي حاتم، والدارقطني، وابن القطان في «وهمه»، وابن الجوزي في عللهم، قال ابن مهدي الحافظ: لأن أعرف علة حديث أحب إلي من أن أكتب عشرين حديثًا ليس عندي.

ومن كتب المراسيل ما أودعه أبو داود، وابن أبي حاتم، وابن بدر الموصلي، وغيرهم، ومن كتب الموضوعات ما أودعه ابن طاهر، والجورقاني، وابن الجوزي، والصغاني، وابن بدر الموصلي في موضوعاتهم، ومن كتب الصحابة كتاب أبي نعيم، وأبي موسى، وابن عبد البر، وابن قانع في «معجمه»، والعسكري، و«أسد الغابة» لابن الأثير، ولخصه الذهبي في «معجمه» وفيه إعواز.

ومن كتب الأطراف: «أطراف خلف»، وأبي مسعود، وابن عساكر، وابن طاهر، و«أطراف المزي» الجامعة.

ومن كتب الخلافات الحديثية: «خلافات البيهقي»، وابن الجوزي، و«المحلى» لابن حزم - ولنا معه مناقشات - ولابن عبد الحق، ولابن مفوز أيضًا.

ومن كتب الأمالي: «أمالي ابن السمعاني»، و«أمالي ابن منده»، و«أمالي ابن عساكر».

ومن كتب النسخ والمنسوخ ما أودعه الشافعي في «اختلاف الحديث»، والأثرم، والحازمي، وابن شاهين، وابن الجوزي في تواليهم.

ومن كتب المبهمات ما أودعه الخطيب، وابن بشكوال، وابن طاهر، وابن باطيش، وما أودعه النووي في «مختصر الخطيب»، وابن الجوزي في آخر «تلقينه».

ومن كتب اللغات والغريب: «غريب أبي عبيد» وأبي عبيدة - وجمعه في أربعين سنة - والحربي صاحب الإمام أحمد، والزمخشري في «الفائق»، والهروي في «غريبه»، وابن الأثير في «نهایته» و«جامعه»،

وابن الجوزي، و«المحكم»، و«المخصص» لابن سيده، و«الصحاح»، و«العباب»، و«التهذيب»، و«الواعي»، و«الجامع»، وغير ذلك و«المجمل»، و«الزاهر»، و«الجمهرة» لابن دريد، و«عياض في مشاركته»، وتلاه ابن قرقول في «مطالعه»، والخطابي في «تصنيفه»، والصولي، والعسكري، والمطرزي.

ومن كتب شروحه: القزاز، والخطابي، والمهلب، وابن بطل، وابن التين، ومن المتأخرين: شيخنا قطب الدين عبد الكريم في ستة عشر سفرًا، وبعده علاء الدين مغلطاي في تسعة عشر سفرًا صغار، وشرحنا هذا خلاصة الكل مع زيادات مهمات وتحقيقات، ومن شروح الحديث المازري، وعياض، والقرطبي، والنووي، و«شرح سنن أبي داود» للخطابي، والحواشي للزكي عبد العظيم، و«شرح مسند الإمام الشافعي» لابن الأثير، والرافعي.

ومن كتب أسماء الأماكن ما أودعه الوزير أبو عبيد البكري في «معجم ما استعجم من أسماء البلدان»، ثم الحازمي في «مختلفه ومؤلفه».

ومن كتب الخلاف: «تهذيب ابن جرير»، وكتب ابن المنذر «الأوسط» و«الإشراف» وغير ذلك.

ومن كتب الطبقات: مسلم، وابن سعد، وكتب السير والمغازي لابن إسحاق، والواقدي، وغيرهما، وما يتعلق بها من ضبط كالسهيلي وغيره.

وكتب المؤلف: عبد الغني، والدارقطني، والخطيب، وابن ماكولا، وابن نقطة، وابن سليم وغيرهم.

وكتب الأنساب: الرشاطي، والسمعاني، وابن الأثير.
ومن كتب أخرى كـ «معجم أبي يعلى الموصلي»، و«جامع المسانيد» لابن الجوزي، و«نفي النقل» له و«تحريم الوطء في الدبر» له، و«الأشربة» لأحمد، و«الحلية» لأبي نعيم، و«الأمثال» للرامهرمزي، و«علوم الحديث» للحاكم ثم ابن الصلاح وما زدته عليها، وكتب ابن دحية «العلم المشهور»، و«الآيات البينات»، و«شرح مرج البحرين»، و«التنوير» وغيرها.

وأما الأجزاء فلا تنحصر، وكذا كتب الفقه.

وأسأل الله أن يجعل سعيينا في ذلك مشكوراً، وأن يلقى حبرةً وسروراً، ولا يجعله ممن وكله إلى نفسه وأهمله إلى رسمه.
وكان الأبتداء في هذا التأليف المبارك في أواخر ذي الحجة سنة ثلاث وستين وسبعمائة، ثم فتر العزم إلى سنة اثنتين وسبعين، فشرعت فيه، وكانت خاتمته قرب زوال يوم الأحد ثالث وعشرين المحرم من شهور سنة خمس وثمانين وسبعمائة سوى فترات حصلت في أثناء ذلك، فكتبت في غيره، وذلك ببهتيت من ضواحي كوم الريش، والله الحمد والمنة.

وكتب مؤلفه عمر بن علي بن أحمد بن محمد الأنصاري الشافعي، حامداً مصلياً ومسلماً إلى يوم الدين، حسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.



جاء في آخر الأصل:

فرغ من تعليقه في مدة آخرها عجز ذي القعدة الحرام من سنة إحدى وعشرين وثمانمائة بالشرفية، بحلب إبراهيم بن محمد بن خليل سبط بن العجمي الحلبي، عفا الله عنهم بِمَنِّهِ وكرمه، وكنتُ قديمًا كتبت النصف الأول من هذا المؤلف، وقرأته على شيخنا العلامة الحافظ سراج الدين أبي حفص عمر المؤلف بالقاهرة، ثم كتبت هذا النصف الثاني من نسختين سقيمتين إحداهما من الجهاد إلى باب صفة النبي ﷺ، ثم من المغازي إلى أثناء الفرائض من نسخة ثانية من باب صفة النبي ﷺ إلى المغازي، ومن أثناء الفرائض إلى آخر الكتاب، والله الحمد، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، وحسبنا الله ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

